

ذِيَارُ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ

(٤)

سَيْرُ التَّرْمِذِيِّ

وَهُوَ الْجَامِعُ الْكَبِيرُ

لِلْإِمَامِ أَبِي عِيسَى

مُحَمَّدَ بْنَ عِيسَى بْنِ سُورَةَ التَّرْمِذِيِّ

الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٢٧٩ هِجْرِيَّةَ

بِحَقْلَةِ هُوَ

تَحْقِيقُهُ وَدِرَاسَةُ

مَرْكَزُ الْبَحْثِ وَتَقْنِيَةِ الْمَعْلُومَاتِ

ذَا الزَّائِلِ الْبَاصِلِ

سِينَرُ التَّطْدِي  
وَهُوَ الْجَامِعُ الْكَبِيرُ



جميع الحقوق محفوظة ولا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو أي جزء منه أو نقله بأي وسيلة من الوسائل مع أو كانت إلكترونية أو ميكانيكية بما في ذلك النسخ أو التصوير أو التسجيل الصوتي أو التسجيل المرئي بما يمكن من استرجاع الكتاب أو أي جزء منه، ولا يسمح باقتباس أي جزء من الكتاب أو ترجمته إلى أي لغة، كما لا يسمح بتغيير أو إعادة طبع الكتاب أو أي جزء منه دون الحصول على إذن خطي مسبق من الناشر.

الطبعة الأولى

١٤٢٥ هـ - ٢٠١٤ م

ISBN 978-9953-550-86-2




9 789953 550862 >

All rights reserved. No part of this publication may be reproduced, distributed, or transmitted in any form or by any means, including copying, photocopying or other electronic, mechanical methods, it also includes scanning, recording, storing by a mean or another that could be retrieved. It is also not allowed to quote or translate any part of this book into any language; and it is not allowed to amend the existing material of this book or any parts of it without the prior written permission of the publisher.

دار التبليغ  
مركز البحوث والتقنية المعلومات

الناشر


34 أحمد الزمر - مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية  
هاتف : 22741017 - 22670938 / 00202 المبرور : 01223138910 / 002  
لبنان - بيروت - ساحة المهرجر - شارع بركلين - ساحة المهرجر  
مكتب : 9611807488 فاكس : 9611807477 ص.ب : 5136/14 المبرور البريدي : 11052020  
www.taaseel.com - mail2tal@yahoo.com - admin@taaseel.com





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَأَعْلَمُ أَنَّ  
الْعِلْمَ وَالْعَمَلَ  
يُؤْتِيانِ الْوَقْفَ





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## تَهْيِيدُ لِمَشْرُوعِ دِيَوَانِ الْجَدَائِثِ

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله ، والصلاة والسلام على رسول الله محمد وآله وصحبه ومن والاه .

أما بعد :

فإن أولى العلوم بالمعرفة - بعد معرفة كتاب الله تعالى - سنة النبي ﷺ ؛ إذ هي المبيّنة للكتاب العزيز الذي ﴿ لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ [فصلت : ٤٢] ، وقد حث النبي ﷺ على حفظها وتبليغها ؛ فامتثل سلفنا الصالح رَحِمَهُمُ اللَّهُ ذَلِكَ وَأَفْنَوْا أَمْوَالَهُمْ وَأَعْمَارَهُمْ فِي خِدْمَتِهَا ، وقاموا بها حق القيام حفظاً وضبطاً وروايةً وتدويناً ، وخلفوا لنا ثروة علمية هائلة على مر القرون ، مَنْ نظر فيها وتأملها علم عظم ما عانوه ، ومقدار ما بذلوه ، ورأى فيها مصداق قول الله ﷻ : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر : ٩] . والسنة وحي بإجماع المسلمين ، وحفظها من حفظ القرآن الكريم .

وَمَنْ تأمل كل هذه العناية التاريخية من سلف هذه الأمة من العلماء أدرك أن على المسلمين في هذا العصر واجباً كفائياً نحو هذا التراث العظيم ، لا بد أن يقوموا به ، مستخدمين ما مكنهم الله منه في هذا العصر من وسائل وإمكانات .

ودار التأصيل - مركز البحوث وتقنية المعلومات - في القاهرة وشقيقتها دار التأصيل العلمي في الرياض منذ نشأتها عام (١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م) مدركتان لهذه المسؤولية ، والواجب الملقى على كاهل المعاصرين من العلماء المتخصصين والقادرين حيالها ،

وقد سعت **إِذَا تَابَ صُغُرُ** - مركز البحوث وتقنية المعلومات - جاهدة بكل ما أوتيت من إمكانيات للمشاركة في القيام بهذه المسئولية من خلال تبني رؤية استراتيجية لخدمة السنة النبوية ، والوصول بها إلى جودة تليق بها ، تتمثل أهم معالمها فيما يلي :

● إيجاد البنية التقنية الأساسية اللازمة لخدمة السنة النبوية والمتمثلة في تصميم واستخدام برامج الحاسب الآلي الموجهة لخدمة التراث الإسلامي واللغة العربية عامة والسنة النبوية على وجه الخصوص ؛ حيث تم تصميم واستخدام عشرات البرامج والأدوات الحاسوبية التي تُمكن الباحث من خدمة السنة النبوية وعلومها بدقة ويسر .

● العمل على تصميم وبناء قواعد المعلومات المعرفية ومحركات البحث المتخصصة في السنة النبوية وعلومها والعلوم المساعدة على خدمتها ، ومنها :

○ إعداد قاعدة معلومات للقرآن وعلومه .

○ إعداد قاعدة معلومات للتفسير بالمأثور .

○ إعداد قاعدة معلومات لكتب الحديث النبوي تحت مسمى : «ديوان الحديث النبوي» .

○ إعداد قاعدة معلومات لرواة الحديث النبوي تحت مسمى : «ديوان الرواة» ، يحوي ديواناً جامعاً لرواة الحديث النبوي ، يشمل تراجمهم بالاعتماد على مائة وخمسة وعشرين مصدراً تشكل أهم المراجع لرواة الحديث النبوي ، ويصل مجموع مجلداتها إلى أكثر من خمسمائة مجلد حال طبعها .

○ إعداد قاعدة معلومات للرواة المترجم لهم في مركز البحوث وتقنية المعلومات بدار التأصيل ، تحوي كثيراً من الرواة المختلف فيهم .

○ إعداد قاعدة معلومات لغريب الحديث النبوي .



○ إعداد قاعدة معلومات لغوية تحوي أهم المراجع اللغوية التي يحتاج إليها الباحث .

○ إعداد قاعدة معلومات لشروح الحديث النبوي ، ومن أهم مصادرها : «فتح الباري بشرح صحيح البخاري» الذي قامت **دَاوَالْتَاَصِيلِكْ** بتحقيقه على خمس نسخ خطية ، مرفقًا به متن الصحيح من رواية أبي ذر الهروي ، وهي الرواية التي اعتمد عليها الحافظ ابن حجر في شرحه ، وشرفت **دَاوَالْتَاَصِيلِكْ** بتحقيقها من خلال العمل على أصول خطية موثقة بلغت ثمان أصول خطية .

○ إعداد قاعدة معلومات لكتب العلل والسؤالات .

○ إعداد قاعدة معلومات متخصصة في البحوث الحديثية ، ويقصد بها جمع وإنشاء البحوث والدراسات التي تتناول علم الحديث وأصوله ، التي يكثر فيها الخلاف وتحتاج إلى بحوث محكمة ، مثل : (أسباب التعليل عند علماء الحديث - السماعيات ومنهج الإمامين البخاري ومسلم فيها - زيادة الثقة - التدليس ... ) .

○ إعداد قاعدة معلومات لكتب الآثار تحت مسمى : «ديوان الآثار» .

○ تصميم قاعدة معلومات متخصصة في المخطوطات ، وهي عبارة عن نظام متكامل للتعامل مع النسخ الخطية ، وحفظها ، واسترجاعها ، والتعليق عليها ، وربطها ومقارنتها بالنصوص المطبوعة .

○ إعداد قاعدة معلومات متخصصة في كل ما يتعلق بالمال وأعمال المصارف وشركات الاستثمار في الإسلام ، تشمل : البحوث الفقهية والاقتصادية ، والآيات والأحاديث والآثار ، والأحكام المستمدة من المعتمد لدى المذاهب الأربعة ، والفتاوى والقواعد والضوابط والمصطلحات الفقهية ، بالإضافة إلى نماذج وصيغ للعقود المالية المعاصرة .

● إعداد وتطبيق المناهج العلمية اللازمة لضبط وتحقيق مصادر السنة النبوية وعلومها ، والتي تتبنى حدًا أدنى من الجودة ؛ مع التدرج في التطبيق وصولاً إلى ما أمكن من الكمال البشري .

● إعداد وتدريب العلماء والباحثين على تطبيق هذه المناهج ، واستخدام هذه الأدوات والبرامج والوسائل الحاسوبية المعاصرة ؛ بحيث يشكلون مدرسة معاصرة مؤهلة لخدمة السنة النبوية في عصر التقنية وطفرة البحث العلمي .

وقد تَوَجَّهت **دَارُ التَّائِيْلِكِ** جهودها في خدمة السنة النبوية بتبنيها إنجاز مشروع كبير تحت مسمى : «**ديوان الحديث**» ، وفق رؤية علمية محددة تتمثل في نشر أهم كتب الحديث النبوي التي ألفت في عصر تدوين الحديث النبوي في القرون الأولى ، وتمت طباعتها منذ أنشئت المطابع .

وقد ساعد **دَارُ التَّائِيْلِكِ** - بعد هداية الله وعونه - على خوض غمار هذا المشروع العظيم خبرتها وإنجازاتها خلال أكثر من ربع قرن ، والمتمثلة في إنجاز عدد من الموسوعات المتخصصة ، والأعمال العلمية التي أشير إلى بعضها آنفاً ، بالإضافة إلى تحقيق عدد من أمهات كتب السنة ، والقيام بمراجعة كتب السنة المطبوعة وتتبعها في فترة استغرقت أكثر من ربع قرن ؛ نتج عنها معرفة إيجابيات العمل في تحقيق هذه المراجع وسلبياته .

\*\*\*



## التعريف بديوان الحديث

### أولاً: الإطار العام للمشروع:

«ديوان الحديث» موسوعة حديثة مطبوعة ستخرج بعون الله وتوفيقه شاملة لأمّهات كتب السنة، بالإضافة لعدد كبير من مصادر السنة النبوية المسندة التي صُنفت في عصر التدوين.

وسيتّـم ضبط نصوص هذه المصادر وتشكيلها تشكيلًا كاملاً، ووضع علامات الترقيم لأحاديثها، وبيان غريبها، وتعيين رواة أسانيد أهم هذه المصادر، وتذييلها بفهارس متخصصة، وإتاحة هذه المصادر للباحثين في أفضل صورة ممكنة من الدقة والجودة.

### ثانياً: ما يميز به «ديوان الحديث» في صورته الورقية والحاسوبية عن غيره:

١- جمع المصادر الأصلية التي حوت ما دُوّن عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير، والتي صُنفت في عصر التدوين، وهي مظنة استيعاب الحديث النبوي، وتُعَدُّ أصولاً لما بعدها من المصنفات، وعليها مدار رواية الصحيح والحسن.

٢- تحقيق المصادر الرئيسة لـ «ديوان الحديث» على أصولها الخطية، وقد بدأت الدار ذلك بتحقيق وإخراج أهم كتب السنة: «صحيح البخاري ومسلم»، و«سنن أبي داود»، و«السنن الكبرى»، و«المجتبى» للنسائي، و«سنن الترمذي»، و«سنن ابن ماجه»، و«سنن الدارمي»، و«موطأ مالك»، و«صحيح ابن خزيمة»، و«المستدرک للحاكم»، و«صحيح ابن حبان»، و«المنتقى لابن الجارود»، وغيرها من الأصول المهمة للسنة النبوية.

٣- العناية بنصوص هذه المصادر : بمقابلتها على أفضل الطبعات وبحسب ما يستجد منها ، ومراجعة أمهاتها على نسخ خطية ، وضبطها بالشكل التام ، ووضع علامات الترقيم اللازمة لها ، وتعدُّ هذه المرحلة الخطوة الأولى في تحقيق هذه المصادر وضبطها .

٤- معالجة وإصلاح نصوص مصادر «ديوان الحديث» من التصحيفات والسقط .

٥- العناية بأسانيد أهم هذه المصادر من خلال : تعيين روايتها ، وضبط أسمائهم ، وتنقية الأسانيد خاصة والنص عامة من التصحيف والزيادة والنقص الوارد في الطبعات السابقة .

٦- إتاحة مصادر السنة النبوية للباحثين في صورة موسوعة حديثة مطبوعة بشكل طباعي موحد من حيث : الصف ، والخط ، والنمط ، والطباعة ، والغلاف ، ونوع الورق وجودته ، والتجليد ، وبمعيار جودة يؤمن الحد الأدنى الذي ينبغي بذله لإصدار مرجع من مراجع السنة النبوية .

٧- توفير مادة كتب ديوان الحديث على تطبيق حاسوبي خاص به يسهل الكثير من الإجراءات والاشتغالات والبحث التي يحتاج إليها العلماء والمتخصصون .

### ثالثاً: شرط دار التأصيل في مصادر الديوان :

١- أن يكون المصدر من كتب الحديث النبوي المسندة ، فخرجت بذلك المصادر التي اشتملت على متون غير مسندة ، والمصادر الفقهية ، ومصادر التفسير ، وكتب الشروح ، ومصادر الرجال والجرح والتعديل التي تشتمل على بعض المتون المسندة .

٢- أن يكون المصدر من المصادر الأساسية المعتمدة عند العلماء ، ومما تدعو الحاجة إليه في إخراج مصادر السنة النبوية .



٣- أن يكون المصدر مما أُلف في عصر التدوين ، بالإضافة إلى بعض المصادر المؤلفة في القرنين الرابع والخامس .

٤- أن تكون هذه المصادر من المصادر المطبوعة .

#### رابعاً: عمل الدار في مشروع «ديوان الحديث»:

غني عن البيان أن القيام على هذا المشروع العظيم وخدمة مراجع السنة النبوية بجودة تليق بها لا يمكن أن تقوم به هيئة بمفردها مهما بلغت إمكاناتها وتمكنها ، بل لا بد أن تتضافر جهود العلماء والباحثين والقادرين من الأفراد والهيئات في البقاع شتى على خدمة السنة النبوية بجودة تليق بها ، كلٌ فيما مكنه الله فيه ، حيث إن هذا العمل واجب كفائي على المتخصصين والقادرين من المسلمين .

وفيما يلي بيان بالخطوات المتبعة لدى دَارِ التَّائِيْلِ لضبط وإخراج سلسلة «ديوان الحديث» :

#### ١ - انتقاء مصادر الديوان :

عند البدء في هذا المشروع تم حصر ما أمكن الوصول إليه من الموجود من كتب السنة التي ألفت في عصر التدوين ، سواء كانت مطبوعة أو مخطوطة ، وتم انتقاء مصادر الديوان وفق المعايير والضوابط المحددة لمشروع الديوان ، وتم العمل على تحقيقها وإخراجها وفق المنهج الموضوع لكل مصدر ، والذي يُنص عليه في مقدمة كل مصدر .

#### ٢ - إدخال المصادر ومقابلتها :

قامت دَارِ التَّائِيْلِ بإدخال مصادر الديوان ومقابلتها ، وقد تم الإدخال والمقابلة تدريجياً بحسب ما يستجد من مصادر ومطبوعات جيدة التحقيق .

### ٣- ضبط جميع المصادر بالشكل ضبطاً كاملاً :

ولا يخفى صعوبة الوصول إلى الدقة في ذلك ، وأثر ذلك على نصوص المصادر من حيث فهمها وقراءتها قراءة سليمة .

### ٤- وضع علامات الترقيم :

وهي التي تُعين على فهم النصوص الحديثية ، وإيضاح المعنى .

### ٥- معالجة التصحيقات والسقط وإكمال نصوص مصادر الديوان :

قام الباحثون في مركز البحوث وتقنية المعلومات بدار التأصيل بمعالجة نصوص مصادر الديوان من التصحيقات والسقط ؛ وذلك من خلال استدراكاتهم على هذه المصادر على مدار ربع قرن ، والتي شملت : ضبط هذه المراجع ، وتصحيحها ، ومقابلتها على الطبقات المختلفة والمتجددة ، مع الرجوع إلى المخطوطات - في المهم منها - كلياً أو جزئياً عند الحاجة .

### ٦- العناية بالأسانيد :

تمت العناية بالأسانيد من خلال : تعيين رواة أهم المصادر الأساسية للديوان ، وضبط أسمائهم ، وتنقيتها من التصحيف والسقط والزيادات مما ورد في الطبقات السابقة ، وهذا من أجل وأدق الأعمال العلمية ، ويعد لبنة أساسية لبحوث علمية دقيقة في مجال الحكم على الحديث من حيث القبول والرد ، والحكم على الرواة - لا سيما المختلف فيهم - من خلال النظر في مروياتهم .

### ٧- الإخراج النهائي لمصادر الديوان :

سيتم بعون الله الإخراج النهائي لمصادر الديوان في صورة سلسلة حديثية مطبوعة تتميز بالتالي :

● منهج علمي دقيق يحقق الحد الأدنى المرحلي لجودة تليق بالسنة النبوية ، يرضى عنها جل العلماء والمتخصصين .

● نصوص تحوي أفضل دقة ممكنة تحقق الهدف المرحلي من إخراج مراجع الديوان ، وذلك من خلال ما يلي :

○ تصويب التصحيفات والزيادة والنقصان - إن وجدت - في الطبقات السابقة للكتاب .

○ ضبط النص بالشكل الكامل ، ووضع علامات الترقيم اللازمة ، مع بيان الغريب وشرحه حسب المنهج المعمول به في تحديد الغريب .

○ الإخراج الجيد من حيث التنسيق والطباعة .

○ وضع مقدمة علمية للتعريف بالمؤلف والكتاب .

○ ذكر السند الذي وصلت إلينا به رواية الكتاب من المؤلف .

○ صنع الفهارس العلمية اللازمة ، والتي تشمل :

■ فهرس الآيات القرآنية .

■ فهرس الأَطْرَاف .

■ فهرس الـرَوَاة .

■ فهرس الموضوعات .

## ٨- الإخراج الحاسوبي لمصادر «ديوان الحديث» :

بعد التأكد من سلامة ودقة نصوص مراجع «ديوان الحديث» واستكمالها سيتم -

بعون الله - جمع مصادر الديوان في إصدار حاسوبي جامع لها ، يحوي العديد من الإمكانيات التقنية في البحث والاستعلام .



## وختامًا :

فإنه يسر دارالتأصيل - مركز البحوث وتقنية المعلومات - أن تقدم للعلماء والباحثين والمستفيدين إحدى ثمرات مشروع «ديوان الحديث» : كتاب «الجامع الكبير» للإمام الحافظ أبي عيسى الترمذي ، الذي يحمل الرقم ( ٤ ) ضمن سلسلة «ديوان الحديث» .

وبمناسبة إصدار هذا العمل أتوجه بالشكر لله العلي القدير ؛ لما منّ به من هداية وتوفيق وعون ، ثم لمنسوبي دارالتأصيل - مركز البحوث وتقنية المعلومات - لما بذلوه من جهد في إخراج هذا المرجع المهم من مراجع السنة النبوية ، فقد كان لمشاركتهم كفريق عمل أثر كبير في إنجاز هذا العمل المبارك ، فجزى الله كل من أسهم في إنجاز أعمال الدار ومشروعاتها خير الجزاء .

أرجو الله أن ينفع بهذه الأعمال جميع المسلمين ، وأن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم ، وأن يكتب الأجر والثواب لمنسوبي دارالتأصيل والمتعاونين معها ، وأن يعيننا على استكمال مسيرة دارالتأصيل حتى تنهي مراحل خدمة السنة النبوية التي خططت لها .

وبالله التوفيق ، وعليه التوكل ، ومنه الإعانة .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين .

عبد الرحمن بن عبد الله بن عجيل

المشرف العام على دار التأصيل

مركز البحوث وتقنية المعلومات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## المقدمة

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله وصحبه وبعد :  
فإن خير الحديث كتاب الله ، وخير الهدي هدي محمد ﷺ ، وشر الأمور محدثاتها ،  
وكل بدعة ضلالة .

لقد أرسل الله الأنبياء والمرسلين مبشرين ومنذرين ، وما من رسول أو نبي إلا  
وقد آتاه الله من الآيات ما مثله آمن عليه البشر ، وكان الذي أوتيته نبينا محمد ﷺ  
وحيًا أوحاه الله إليه ، وكان من جملة ما أوحى إليه سنته ﷺ المتمثلة في أفعاله وأقواله  
وتقريراته .

وقد اعتنى علماءنا من سلفنا الصالح بالوحيين : كتاب الله المقتضى وسنة نبيه  
المصطفى حفظًا وتدوينًا وشرحًا وتبيينًا ، ينفون عنها تأويل الجاهلين ، وانتحال  
المبطلين ، وتحريف الغالين ، وممن ضرب في ذلك بسهم وافر وكان له نصيب من خدمة  
السنة مع حسن فهم الإمام أبو عيسى الترمذي رَحِمَهُ اللَّهُ ، الذي تتلمذ للبخاري ومسلم ،  
وصنف كتابه بعدما اطلع على «صحيحيهما» ، واستفاد من منهجهما ، «فجمع فوائدهما  
في كتابه ، وأضاف من مجهوده ما جعل لعلمه صبغته الخاصة به التي تميّز بها عن  
غيره»<sup>(١)</sup> ، فجمع في كتابه الحديث الشريف صناعة وفقها . وفيما يلي تعريف به  
وبكتابه ومنهجه وبهذه الطبعة الجديدة .

\* \* \*

(١) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعهِ وبين الصحيحين» لنور الدين عتر (ص ٥٤) .

## الباب الأول

## التعريف بالإمام الترمذي

هو محمد بن عيسى بن سَوْرَة بن موسى بن الضحاك ، وقيل : محمد بن عيسى بن يزيد بن سورة بن السكن ، ويقال : محمد بن عيسى بن سورة بن شداد ، أبو عيسى السُّلمي الترمذي البوغي الضرير .

وسَوْرَة : بفتح السين المهملة وسكون الواو وفتح الراء المهملة<sup>(١)</sup> .

والسُّلمي : بضم السين ، منسوب إلى بني سُليم مصغراً .

والترمذي نسبة إلى ترمذ ، وهي مدينة على نهر جيحون<sup>(٢)</sup> ، وترمز بالكسر ، وهو : المستفيض على الألسنة ، وقيل : بضم التاء ، وبالفتح .

والبوغي : بضم الموحدة وبغين معجمة ، نسبة إلى بوغ ، وهي : قرية على ستة فراسخ من ترمذ .

## مولد الإمام الترمذي ونشأته :

في مطلع القرن الثالث للهجرة - وهو عصر السنة الذهبي - ولد الإمام أبو عيسى الترمذي ، فقد ولد في حدود سنة عشر ومائتين ، وقيل : ولد سنة بضع ومائتين .

وقيل : إنه ولد أعمى ، وصحح غير واحد - وهو الراجح - أنه أضر في كبره بعد رحلته وكتابته العلم .

(١) «توضيح المشتبه» لابن ناصر الدين الدمشقي (١١٨/٥) .

(٢) تقع في جنوب جمهورية أوزبكستان على حدود أفغانستان ، حسب التقسيم الجغرافي الحالي . «المدخل إلى جامع الإمام الترمذي» (ص ١٨) .



نشأ الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ في أسرة رقيقة الحال بترمذ، ولم يحدثنا المؤرخون عن نشأته ولا عن بداية رحلته في طلب العلم<sup>(١)</sup>. غير أننا نقف على عبارة للإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ قد تضيء لنا طرفاً من حياته ونشأته، حيث قال: «كان جدي مروزياً، انتقل من مرو أيام الليث بن سيار»<sup>(٢)</sup>، و«لا ندري أي جدوده الذي كان مروزياً، أهو جده الأدنى أم أبوجه؟»<sup>(٣)</sup>، وعلى كلٍ فقد وُلد الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ في ترمذ بعد استقرار أسرته فيها بعد رحيل جده من مرو، قال المباركفوري: «وقال العلامة البقاعي في «الكشف»: أصله من مرو، وانتقل جده منها أيام الليث بن السيار، واستوطن مدينة ترمذ، وولد بها ونشأ»<sup>(٤)</sup>.

و«لم يتعرض أحد ممن ترجم للإمام الترمذي إلى عروبه أو عجمته فكل من ترجمه إما أن يقول: الترمذي ويسكت، وإما أن يقول: السلمي ويسكت»<sup>(٥)</sup>، لكن قال القاري: «السلمي: بضم السين، منسوب إلى بني سليم مصغر، قبيلة من قيس بن عيلان»<sup>(٥)</sup>.

ولم نقف على من عد الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ من موالي سليم، وكل الذين نسبوه إلى سليم أطلقوا النسبة، وإذا لم تقيّد النسبة بالولاء فهذا يعني أنه سلمي صليبة<sup>(٦)</sup>، ويساعد على ترجيح ذلك أسماء جدوده فكلها أسماء عربية، ومن المعروف تاريخياً أن الفاتحين العرب قد استوطنوا في خراسان والمشرق الإسلامي، وكانوا سادة تلك

(١) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعهِ وبين الصحيحين» (٢١/١).

(٢) «فهرسة ابن خير» (ص ١١٨)، و«فضائل الكتاب الجامع» (ص ٤٠).

(٣) «الإمام الترمذي ومنهجه في كتابه الجامع» (٦٦/١).

(٤) «مقدمة تحفة الأحوذى» (١/٣٣٧، ٣٣٨).

(٥) «جمع الوسائل في شرح الشرائع» (٦/١).

(٦) انظر: «معرفة أنواع علوم الحديث» لابن الصلاح (ص ٤٠٠).

البلاد قرونًا متطاولة<sup>(١)</sup>. بل قال السمعاني بشأن هذه النسبة عمومًا: «هذه النسبة بضم السين المهملة، وفتح اللام إلى سليم، وهي قبيلة من العرب مشهورة يقال لها: سليم بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس عيلان بن مضر، تفرقت في البلاد»<sup>(٢)</sup>. وخلاصة الأمر أنه «قد سكتت المصادر سكوتًا مطبقًا عن حياة الترمذي الاجتماعية والعائلية، ويبدو أنه لم يخلف ولدا طلب العلم وأخيا ذكر والده»<sup>(٣)</sup>.

### وفاة الإمام الترمذي:

بعد حياة حافلة سخرها للعناية بالسنة حفظًا وتعلمًا وتعليمًا توفي الإمام أبي عيسى الترمذي رَحِمَهُ اللهُ بقرية بوغ، وقيل: بترمذ، ليلة الإثنين لثلاث عشرة ليلة مضت من رجب سنة تسع وسبعين ومائتين، هذا هو المشهور، وكان من أبناء السبعين. وقيل: توفي سنة خمس وسبعين ومائتين، وقيل: سنة نيف وسبعين ومائتين، وقيل: مات بعد الثمانين ومائتين.

### طلب الإمام الترمذي للعلم ورحلاته العلمية:

ولد الإمام أبو عيسى الترمذي وعاش في -أزهى عصور السنة وأسعدها- القرن الثالث، ففيه ازدهر الحديث وعلومه، وبلغ الذروة، فهو عصر السنة الذهبي<sup>(٤)</sup>. ويحدثنا الرواة أن الترمذي بعد أن شب عن الطوق طلب العلم من الشيوخ في بلدته وشيوخ خراسان<sup>(٥)</sup>.

(١) «الإمام الترمذي ومنهجه في كتابه الجامع» (١/ ٦٧) بتصرف.

(٢) «الأنساب» (٧/ ١١١، ١١٢).

(٣) «الإمام الترمذي ومنهجه في كتابه الجامع» (١/ ٦٨).

(٤) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعته وبين الصحيحين» (ص ٢١، ٣٢).

(٥) المصدر السابق (ص ٢٢).

وليس فيما بين أيدينا توقيت لبداية مراحل حياة الإمام الترمذي العلمية، فلا نجد بياناً عن بدء تلقيه عن الشيوخ في العلم ورحلته في البلاد... إلخ<sup>(١)</sup>.

وفي ترجمة: أحمد بن عبيد الله بن سهيل بن صخر الغداني من «تهذيب الكمال» أنه مات سنة أربع وعشرين ومائتين. ويقال: مات في رجب سنة سبع وعشرين ومائتين، وعلق المزي قائلًا: «ذكر أبو القاسم في «الشيوخ النبل» أن الترمذي روى عنه أيضًا، وذلك وهم منه، إنما روى عن الذي بعده وهو السليمي، فإن رحلته كانت بعد الأربعين»<sup>(٢)</sup>.

فأفاد هذا معرفة تقريبية لوقت رحلة الترمذي رَحِمَهُ اللهُ لكن رد ذلك ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ، ففي ترجمة: أحمد بن محمد بن موسى المروزي أبي العباس السمسار من «تهذيب التهذيب» أنه توفي سنة ٢٣٨هـ، وقد روى عنه الترمذي، قال ابن حجر: «وفي هذا رد لقول المزي أن الترمذي كانت رحلته بعد الأربعين»<sup>(٣)</sup>.

وقال الدكتور نور الدين عتر: «والذي يدلنا عليه الاستقراء أن الترمذي بدأ طلبه للعلم ورحلته حوالي سنة خمس وثلاثين ومائتين، وقد جاوز العشرين من عمره؛ لأننا نجده روى بالواسطة عن شيوخ توفوا قبل هذا التاريخ كعلي بن المديني المتوفى بسامراء سنة ٢٣٤هـ، ومحمد بن عبد الله بن نمير الكوفي المتوفى سنة ٢٣٤هـ أيضًا، وكذلك روى بالواسطة عن إبراهيم بن المنذر المدني المتوفى سنة ست وثلاثين. وأقدم شيوخه وفاة محمد بن عمرو السواق البلخي توفي سنة ٣٦هـ، ثم محمود بن غيلان من مرو وتوفي سنة ٣٩هـ، ثم قتيبة بن سعيد المدني توفي سنة أربعين؛ مما يدل على أن تلقيه العلم ورحلته إليه كان في ذلك الوقت حوالي سنة خمس وثلاثين»<sup>(١)</sup>.

(١) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعته وبين الصحيحين» (ص ٢٣).

(٢) «تهذيب الكمال» (١/٤٠٠، ٤٠١).

(٣) «تهذيب التهذيب» (١/٦٧). وانظر: «تاريخ الإسلام» (١٧/٥٢).



وقال الدكتور محمد حبيب الله : «والذي أرى هو أن الترمذي بدأ تلقي العلوم حوالي سنة عشرين أو قبله بسنة أو سنتين ؛ لأننا نجد للترمذي شيخاً توفي قبل العشرين ومائتين ، فهذا يدلنا على أنه بدأ في أخذ العلم قبل هذه السنة ، فإن أقدم شيوخه وفاة حسب استقراي أبو جعفر محمد بن جعفر السمناني القومسي المتوفى قبل العشرين ومائتين»<sup>(١)</sup> .

ومال الدكتور عذاب الحمش بعد النظر في وفيات عدد من شيوخ الترمذي رَحِمَهُمُ اللَّهُ إلى أن رحلته كانت سنة ثلاثين أو إحدى وثلاثين ومائتين ، وهو ابن عشرين عاماً تقريباً<sup>(٢)</sup> .

وكل هذا الخلاف من هؤلاء إنما يناقش متى رحل لا متى بدأ طلب العلم ، وفرق بين بداية طلب العلم وبين الرحلة في طلبه ، وقد تحدث ابن الصلاح عن بداية الطلب فقال : « قيل لموسى بن إسحاق : كيف لم تكتب عن أبي نعيم ؟ فقال : كان أهل الكوفة لا يخرجون أولادهم في طلب الحديث صغاراً حتى يستكملوا عشرين سنة . وقال موسى بن هارون : أهل البصرة يكتبون لعشر سنين ، وأهل الكوفة لعشرين ، وأهل الشام لثلاثين»<sup>(٣)</sup> ؛ مما يعني اختلاف البلدان في السن التي يبدأ فيها الطلاب طلبهم للعلم .

قال ابن الصلاح : «ويبدأ بالسماع من أسند شيوخ مصره ، ومن الأولى فالأولى من حيث العلم ، أو الشهرة ، أو الشرف ، أو غير ذلك ، وإذا فرغ من سماع العوالي والمهمات التي ببلده فليرحل إلى غيره»<sup>(٤)</sup> .

(١) «كشف النقاب» (١/ ٤٥) .

(٢) انظر : «الإمام الترمذي ومنهجه في كتابه الجامع» (١/ ٧٢) .

(٣) «معرفة أنواع علوم الحديث» (ص ١٢٨ ، ١٢٩) .

(٤) «معرفة أنواع علوم الحديث» (ص ٢٤٦) .

فأياً ما كان الراجح مما سبق ذكره في محاولة معرفة سنة رحلة الترمذي فلا بد أن ننتبه إلى أن بداية طلبه للعلم كانت قبل ذلك<sup>(١)</sup>.

وجملة القول أنه «لم يقتصر الإمام الترمذي في طلب العلم والحديث على بلده ومحيطه الذي نشأ فيه، بل تجاوز ذلك إلى بلاد بعيدة عنه كما هي العادة في علماء ذلك الزمان»<sup>(٢)</sup>.

فطاف الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ البلاد، وارتحل وسمع خلقاً كثيراً بخراسان والعراق والحرمين، ولم يرحل إلى مصر والشام، ودخل بخارى وحدث بها.

وذكر ابن نقطة أنه سمع بالحجاز من محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني، وبالبصرة من محمد بن بشار بNDAR، ومحمد بن المثنى، وعمرو بن علي بن بحر الفلاس وغيرهم، وبواسط من أبي الشعثاء علي بن الحسن، وبالكوفة من أبي كريب، ومحمد بن عثمان بن كرامة، وعبيد بن أسباط، وعلي بن المنذر الطريقي في آخرين، وببغداد من الحسن بن الصباح، وأحمد بن حسان بن ميمون، وأحمد بن منيع، ومحمد بن إسحاق الصاغاني، وبالري من أبي زرعة الرازي، وبخراسان من علي بن حجر، ومحمد بن علي بن الحسن بن شقيق، وقتيبة بن سعيد، ومحمد بن يحيى النيسابوري في خلق كثير.

وقد نازع بعض الباحثين في دخوله بغداد، فقال الشيخ أحمد شاكر: «ولكني لا أظنه دخل بغداد؛ إذ لو دخلها لسمع من سيد المحدثين وزعيمهم الإمام أحمد بن محمد بن حنبل المولود ١٦٤ والمتوفى ٢٤١هـ، ولترجم له الحافظ أبو بكر الخطيب في «تاريخ بغداد»<sup>(٣)</sup>. ووافقه على ذلك الدكتور نور الدين عتر<sup>(٤)</sup> والدكتور محمد حبيب الله مختار<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: «الإمام الترمذي ومنهجه في كتابه الجامع» (١/ ٧٠).

(٢) «المدخل إلى جامع الإمام الترمذي» (ص ٢٤).

(٣) «مقدمة تحقيق الترمذي» (١/ ٨٣).

(٤) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامع وبين الصحيحين» (ص ٢٣).

(٥) «كشف النقاب» (١/ ٤٤)، وقال عن رواية الترمذي عن جماعة من البغداديين: «فعلهم خرجوا من بلادهم فزارهم في بلد آخر، أو اجتمع معهم في موسم الحج في الحرمين الشريفين».

وناقش ذلك الدكتور أكرم ضياء العمري ونقل دخوله إلى بغداد عن ابن نقطة ، ثم ذكر أنه لم يرو عن أحد من البغداديين ممن توفي عام ٢٤١هـ أو قبله ، بل سائر مروياته عن الشيوخ البغداديين الذين توفوا بعد ذلك ، وقد صنع الدكتور العمري قائمة بشيوخ الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ البغداديين ، ومال إلى أن الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ دخل بغداد بعد وفاة الإمام أحمد (ت ٢٤١هـ) وفي سنة (٢٤٣هـ) أو قبلها ، حيث روى عن أربعة من البغداديين توفوا في هذه السنة ؛ فلا بد أنه دخل بين سنة (٢٤١-٢٤٣هـ) ، ثم علل العمري عدم وجود ترجمة للترمذي في «تاريخ بغداد» للخطيب باحتمال أنه ترجم له لكن سقطت الترجمة من الطبعة الحالية ، كما أنه قد استدرك على الخطيب عدد كبير من التراجم ممن هم على شرطه ، ثم ختم كلامه قائلاً : «لا يعقل أن يقترب الترمذي إلى الكوفة وواسط ؛ ويدع بغداد على شهرتها وتآلقها في الحديث في القرن الثالث الهجري»<sup>(١)</sup> .

ومما يفيد في ذلك قول الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ نفسه : «وما كان فيه من ذكر العلل في الأحاديث والرجال والتاريخ فهو ما استخرجته من كتب التاريخ ، وأكثر ذلك ما ناظرت به محمد بن إسماعيل . ومنه ما ناظرت به عبد الله بن عبد الرحمن وأبازرعة ، وأكثر ذلك عن محمد وأقل شيء فيه عن عبد الله وأبي زرعة ، ولم أر أحداً بالعراق ولا بخراسان في معنى العلل والتاريخ ومعرفة الأسانيد كثير أحد أعلم من محمد بن إسماعيل»<sup>(٢)</sup> .

وأما عن عدم دخوله مصر والشام فقد قال الدكتور نور الدين عتر : «ولكننا نجد الترمذي لم يذهب إلى مصر ولا الشام بل يروي عن علماء هذين القطرين بالواسطة ، ولم نعثر على سبب ذلك ، ولعله اضطراب الأحوال والفتن»<sup>(٣)</sup> .

(١) «تراث الترمذي العلمي» (ص ٩-١٣) .

(٢) «العلل مع جامع الترمذي» (٥/٧٣٨) ط . الحلبي .

(٣) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعته وبين الصحيحين» (ص ٢٣) .



والخريطة التالية تبين جغرافيًا رحلة الإمام الترمذي في طلب العلم<sup>(١)</sup>



### عقيدة الإمام الترمذي:

لقد كان الإمام الترمذي رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ صحيح الاعتقاد على طريقة السلف - أهل الحديث - لا يغادر أقوالهم، ولا ينتهج غير سبيلهم، وكل من ترجم له من العلماء لم يذكره بغير الجميل، لم يُغمز ببدعة، ولم يُنسب لمقالة، ونقل عنه غير واحد من أهل العلم ما أورده في «جامعه» دون نكير، كالذهبي وغيره.

وقد أثرى الإمام الترمذي رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ كتابه بكلامه في عدد من مسائل الاعتقاد، قرر فيها عقيدة أهل الحديث وانتصر لها، حتى إنه حين روى حديث «إذا فسد أهل الشام فلا خير فيكم، لا تزال طائفة من أمتي منصورين لا يضرهم من خذلهم حتى تقوم الساعة»،

(١) «أطلس الحديث النبوي» د. شوقي أبو خليل (ص ١٤).



عقبه بقوله : «قال محمد بن إسماعيل : «قال علي بن المديني : «هم أصحاب الحديث» . وكذلك لما أورد حديث : «يد الله مع الجماعة ، ومن شذ شذ في النار» قال : «وتفسير الجماعة عند أهل العلم هم أهل الفقه والعلم والحديث ، وسمعت الجارود بن معاذ يقول : سمعت علي بن الحسن ، يقول : سألت عبد الله بن المبارك : من الجماعة؟ فقال : أبوبكر وعمر ، قيل له : قد مات أبوبكر وعمر ، قال : فلان وفلان ، قيل له : قد مات فلان وفلان ، فقال عبد الله بن المبارك : أبو حمزة السكري جماعة» .

ولقد كان رَحِمَهُ اللهُ حريصاً على نقل كلام من سبقوه فيما يذكره ، ولعل من فوائد ذلك الاطمئنان إلى أن هذا المعتقد منقول كابرًا عن كابر إلى رسول الله ﷺ ، وأنه كان رَحِمَهُ اللهُ فيما يذكره متبعاً غير مبتدع .

بعض المواضع التي ذكرها في «جامعه» التي تدل على ما سبق<sup>(١)</sup> :

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «وقد روي عن الزهري ، أنه سئل عن قول النبي ﷺ : «من قال لا إله إلا الله دخل الجنة» ، فقال : «إنما كان هذا في أول الإسلام قبل نزول الفرائض والأمر والنهي» : ووجه هذا الحديث عند بعض أهل العلم أن أهل التوحيد سيدخلون الجنة ، وإن عذبوا بالنار بذنوبهم فإنهم لا يخلدون في النار . وقد روي عن عبد الله بن مسعود ، وأبي ذر ، وعمران بن حصين ، وجابر بن عبد الله ، وابن عباس ، وأبي سعيد الخدري ، وأنس بن مالك ، عن النبي ﷺ أنه قال : «سيخرج قوم من النار من أهل التوحيد ويدخلون الجنة» . هكذا روي عن سعيد بن جبير ، وإبراهيم النخعي ، وغير واحد من التابعين في تفسير هذه الآية : ﴿رَبَّمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ﴾ [الحجر : ٢] قالوا : إذا أخرج أهل التوحيد من النار وأدخلوا الجنة ود الذين كفروا لو كانوا مسلمين» .

(١) قدمت في عقيدة الإمام الترمذي رسالتا ماجستير بعنوان : «مسائل العقيدة في سنن الترمذي» لفهد سليمان الفهيد ، ويوسف على الطريف في قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة بكلية أصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، وجمع الشيخ طارق عوض الله كلام الإمام الترمذي في باب الاعتقاد في مصنف سماه : «عقيدة أهل السنة والجماعة للإمام الحافظ أبي عيسى الترمذي» .

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «وسمعت قتيبة ، يقول : عمر بن هارون كان صاحب حديث ، وكان يقول : الإيمان قول وعمل» .

وقال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «سمعت أبا مصعب المدني ، يقول : من قال : الإيمان قول . يستتاب ، فإن تاب وإلا ضربت عنقه» .

«وهذا قول أهل العلم لا نعلم أحدا كفر أحدا بالزنا أو السرقة وشرب الخمر» .

وبوب الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «باب ما جاء في نكث البيعة» . وأورد حديث : «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ، ولا يزكيهم ، ولهم عذاب أليم : رجل بايع إماما فإن أعطاه وفي له ، وإن لم يعطه لم يف له» ثم قال : «وعلى ذلك الأمر بلا اختلاف» .

ونقل الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ عن سفيان بن عيينة - في تفسير حديث عبد الله بن مسعود قال : «ما خلق الله من سماء ولا أرض أعظم من آية الكرسي» ، قال سفيان : «لأن آية الكرسي هو كلام الله ، وكلام الله أعظم من خلق الله من السماء والأرض» .

وقال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ عقب حديث : «إن الله يقبل الصدقة ويأخذها بيمينه فيرببها لأحدكم كما يربي أحدكم مهره ، حتى إن اللقمة لتصير مثل أحد» : «وتصديق ذلك في كتاب الله ﷻ : ﴿هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ﴾ [التوبة : ١٠٤] ، و﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُزِيهِ الصَّدَقَاتِ﴾ [البقرة : ٢٧٦] : وقد قال غير واحد من أهل العلم في هذا الحديث ، وما يشبه هذا من الروايات من الصفات ، ونزول الرب تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا ، قالوا : قد ثبت الروايات في هذا ، ويؤمن بها ولا يتوهم ، ولا يقال : كيف ؟ هكذا روي عن مالك ، وسفيان بن عيينة ، وعبد الله بن المبارك ، أنهم قالوا في هذه الأحاديث : أمروها بلا كيف ، وهكذا قول أهل العلم من أهل السنة والجماعة . وأما الجهمية فأنكرت هذه الروايات وقالوا : هذا تشبيه ، وقد ذكر الله ﷻ في غير موضع من كتابه اليد والسمع والبصر ، فتأولت الجهمية هذه الآيات ، ففسروها على غير ما فسر أهل العلم ، وقالوا : إن الله لم يخلق آدم بيده ، وقالوا : إن معنى اليد



هاهنا القوة . وقال إسحاق بن إبراهيم : إنما يكون التشبيه إذا قال : يد كيد ، أو مثل يد ، أو سمع كسمع ، أو مثل سمع ، فإذا قال : سمع كسمع ، أو مثل سمع ، فهذا التشبيه ، وأما إذا قال كما قال الله تعالى يد ، وسمع ، وبصر ، ولا يقول : كيف ، ولا يقول : مثل سمع ، ولا كسمع ، فهذا لا يكون تشبيها ، وهو كما قال الله تعالى في كتابه : ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى : ١١] .

وقال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ عَقِب «باب ما جاء في خلود أهل الجنة وخلود أهل النار» : «والمذهب في هذا عند أهل العلم من الأئمة ، مثل : سفيان الثوري ، ومالك بن أنس ، وابن المبارك ، وابن عيينة ، ووکیع وغيرهم ؛ أنهم رووا هذه الأشياء ، ثم قالوا : نروي هذه الأحاديث ونؤمن بها ، ولا يقال : كيف ؟ وهذا الذي اختاره أهل الحديث ؛ أن يرووا هذه الأشياء كما جاءت ، ويؤمن بها ، ولا تفسر ، ولا تتوهم ، ولا يقال : كيف ؟ وهذا أمر أهل العلم الذي اختاروه وذهبوا إليه» .

وروى الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ حَدِيث : «ما منكم من رجل إلا سيكلمه ربه يوم القيامة وليس بينه وبينه ترجمان ، فينظر أيمن منه فلا يرى شيئا إلا شيئا قدمه ، ثم ينظر أشأم منه فلا يرى شيئا إلا شيئا قدمه ، ثم ينظر تلقاء وجهه فتستقبله النار» ثم قال : «حدثنا أبو السائب قال : حدثنا وكيع يومًا بهذا الحديث عن الأعمش ، فلما فرغ وكيع من هذا الحديث قال : من كان هاهنا من أهل خراسان فليحتسب في إظهار هذا الحديث بخراسان ، لأن الجهمية ينكرون هذا» .

وبين الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ فِي غير موضع المعنى الصواب من بعض الأحاديث التي قد يتعلق بها بعض من انحرف عن طريق أهل الحق ، ومن ذلك :

قوله عقب حديث : «ليس منا من لم يرحم صغيرنا ، ويوقر كبيرنا ، ويأمر بالمعروف ، وينه عن المنكر» : «قال بعض أهل العلم : معنى قول النبي ﷺ : «ليس منا» يقول : ليس من سنتنا ، ليس من أدبنا ، وقال علي بن المديني : قال يحيى بن سعيد : كان سفيان الثوري ينكر هذا التفسير : «ليس منا» يقول : ليس مثلنا» .

وقوله بعد حديث : «أربع من كن فيه كان منافقًا» : «وإنما معنى هذا عند أهل العلم نفاق العمل ، وإنما كان نفاق التكذيب على عهد رسول الله ﷺ ، هكذا روي عن الحسن البصري شيء من هذا أنه قال : النفاق نفاقان : نفاق العمل ، ونفاق التكذيب» .

وروى الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ حديث «من أتى حائضًا ، أو امرأة في دبرها ، أو كاهنًا ، فقد كفر بما أنزل على محمد» ، ثم قال : «وإنما معنى هذا عند أهل العلم على التغليظ ، وقد روي عن النبي ﷺ قال : «من أتى حائضًا فليتصدق بدينار» فلو كان إتيان الحائض كفرًا لم يؤمر فيه بالكفارة» .

ونقل الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ عن بعض أهل العلم في تفسير هذا الحديث : «لا يدخل النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان» ، قولهم : «إنما معناه لا يخلد في النار» .

وقال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «وروى محمد بن عجلان ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : «من قتل نفسه بسم عذب في نار جهنم» ولم يذكر فيه : «خالدا مخلدًا فيها أبدًا» ، وهكذا رواه أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، وهذا أصح ؛ لأن الروايات إنما تجيء بأن أهل التوحيد يعذبون في النار ثم يخرجون منها ، ولم يذكر أنهم يخلدون فيها» .

### المذهب الفقهي للإمام الترمذي :

قد ذكر المباركفوري أن بعض العلماء الحنفية زعموا أن الإمام الترمذي كان شافعي المذهب ، وبعضهم قالوا : إنه حنبلي المذهب ، ثم قال المباركفوي : «وهذا قولهم بأفواههم ، وباطل ما يزعمون ، والحق أنه لم يكن شافعيًا ولا حنبليًا كما أنه لم يكن مالكيًا ولا حنفياً ، بل كان هو رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى من أصحاب الحديث ، متبعًا للسنة عاملاً بها مجتهدًا ، غير مقلد لأحد من الرجال ، وهذا ظاهر لمن قرأ جامعہ وأمعن النظر وتدبر فيه»<sup>(١)</sup> .

(١) «مقدمة جامع الترمذي» (١/ ٣٥٠ ، ٣٥١) .

وقد مال الدكتور نور الدين عتر إلى نحو ذلك<sup>(١)</sup>، وقال: «ومن هنا نجد الإمام محمد بن عيسى الترمذي يقف في جامعه من المذاهب والآراء موقف المحتكم إلى السنة النبوية والاستدلال بها، فيرجح منها ما شهد له الحديث الصحيح، أو كان دليله أقوى في نظره حين ينقدح لديه وجه في الترجيح لا يرجحه من حيث إنه مذهب فلان المعين من الأئمة، وقد رأينا يذکر في مسائل الخلاف عددًا من القائلين بكل رأي ثم يرجح بين أقوالهم بالدليل»<sup>(٢)</sup>.

ومما يؤكد سيره على طريقة أصحاب الحديث أنه ربما قال: «وهو قول أصحابنا»<sup>(٣)</sup>، وربما قال: «وبه يقول أحمد وإسحاق وأصحابنا»<sup>(٤)</sup>.

وقد كان للإمام الترمذي طرق في الترجيح، منها: ذكر الحديث المرجح عند الخلاف<sup>(٥)</sup>، وربما يكتفي بـ **رَحِمَهُ اللَّهُ** بعرض القول الراجح ودليله؛ اكتفاء بقوته وضعف قول مخالفه وشذوذه، وهذا يكثر في الجامع، وربما عرض القول الراجح بدليله وحكى القول الآخر دون دليله لعدمه أو ضعفه، وربما يفهم الترجيح من قرينة التبويب<sup>(٦)</sup>.

ومن ذلك أيضًا تصريحه الإمام الترمذي أحيانًا بمخالفة المذهب المذكور للسنة، ومثال ذلك أنه قال إثر حديث: «وقال النعمان أبو حنيفة: لا تصل صلاة الاستسقاء، ولا أمرهم بتحويل الرداء، ولكن يدعون ويرجعون بجملتهم».

(١) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين» (ص ٣٤٧).

(٢) المصدر السابق (ص ٣٤٢، ٣٤٣).

(٣) «الجامع الكبير» بعد الحديث (٢٩٤).

(٤) «الجامع الكبير» بعد الحديث (٢٥١)، وانظر: «منهج الترمذي في نقد الخبر» (ص ١٠٦).

(٥) انظر: «الجامع الكبير» (١٢٤٦) فقد ذكر الخلاف بعده ثم رجح بذكر الحديث [١٢٤٧].

(٦) كما في قوله: «باب ما جاء في كراهية الأذان بغير وضوء». وانظر: «المدخل إلى جامع الإمام الترمذي» (ص ٩٥، ٩٦).



ثم قَالَ أَبُو عَيسَى: «خالف السنة»<sup>(١)</sup>.

وفي ذلك وغيره ردُّ على قول من قال: «لم تظهر للترمذي ترجيحات فقهية واضحة مما يجعله ناقل فقه، لا مرجحاً ولا مجتهداً»<sup>(٢)</sup>.

### أشهر شيوخ الإمام الترمذي:

أكثر الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ من الشيوخ، فقد طَوَّف في البلاد، وسمع من أهل العلم.

وفيما يلي بيان<sup>(٣)</sup> بالشيوخ الذين أكثر الرواية عنهم الإمام الترمذي في «الجامع الكبير» وعدد مروياته عن كل شيخ:

١ - قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف بن عبد الله أبو رجاء الثقفي البلخي البغلاني، روى عنه (٦٠٢) حديث.

٢ - محمد بن بشار بن عثمان بن داود بن كيسان أبو بكر العبدى مولا هم البصري بندار، روى عنه (٤٦١) حديثاً.

٣ - محمود بن غيلان أبو أحمد العدوي مولا هم المروزي البغدادي، روى عنه (٣٠٢) حديث.

٤ - هناد بن السري بن مصعب بن أبي بكر بن شبر أبو السري التميمي الحنظلي الدارمي الكوفي الحافظ الزاهد الوراق يلقب براهب الكوفة، روى عنه (٢٨٨) حديثاً.

(١) «جامع الترمذي» طبعة الشيخ شاکر، بعد الحديث (٥٥٩).

(٢) «الإمام الترمذي ومنهجه في كتابه الجامع» (١/٨٠).

(٣) تم استخراجها بواسطة الحاسب الآلي من الطبعة التي حققها دار التأصيل.

- ٥- أحمد بن منيع بن عبد الرحمن أبو جعفر البغوي البغدادي المروزي الأصم الحافظ المسند، روى عنه (٢٥٨) حديثاً.
- ٦- محمد بن يحيى بن أبي عمر أبو عبد الله العدني المكي الحافظ ابن أبي عمر، روى عنه (١٨٣) حديثاً.
- ٧- محمد بن العلاء بن كريب أبو كريب الهمداني الكوفي الحافظ ابن العلاء، روى عنه (١٧٨) حديثاً.
- ٨- علي بن حجر بن إياس بن مقاتل بن مخادش أبو الحسن السعدي المروزي البغدادي الحافظ، روى عنه (١٧٤) حديثاً.
- ٩- عبد بن حميد بن نصر أبو محمد الكسي، ويقال: الكشي، ويقال: اسمه عبد الحميد، روى عنه (١٦٦) حديثاً.
- ١٠- إسحاق بن موسى بن عبد الله بن موسى أبو موسى الأنصاري الخطمي المدني الكوفي القاضي، روى عنه (٩٩) حديثاً.
- ١١- الحسن بن علي بن محمد أبو محمد الهذلي الريحاني الحلواني الخلال الحافظ، روى عنه (٩٣) حديثاً.
- ١٢- سويد بن نصر بن سويد أبو الفضل القرشي المروزي الطوساني، ويعرف بالشاه، روى عنه (٨٧) حديثاً.
- ١٣- محمد بن المثنى بن عبيد بن قيس بن دينار أبو موسى العنزي البصري الحافظ، ابن المثنى المعروف بالزمن، روى عنه (٨٠) حديثاً.
- ١٤- الحسين بن حريث بن الحسن بن ثابت بن قطبة أبو عمار الخزاعي مولاهم القحطبي السيقذنجي المروزي مولى عمران بن حصين، روى عنه (٦٧) حديثاً.

- ١٥ - عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد أبو محمد التميمي السمرقندي الدارمي الحافظ صاحب المسند، روى عنه (٦٤) حديثًا.
- ١٦ - سفيان بن وكيع بن الجراح بن مليح أبو محمد الرؤاسي الكوفي، روى عنه (٥٧) حديثًا.
- ١٧ - نصر بن علي بن نصر بن علي بن صهبان بن أبي أبو عمرو الأزدي الجهضمي البصري الصغير، روى عنه (٥٦) حديثًا.
- ١٨ - محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة أبو عبد الله الجعفي مولا هم البخاري، روى عنه (٥٣) حديثًا.
- ١٩ - إسحاق بن منصور بن بهرام أبو يعقوب التميمي المروزي الكوسج، ابن منصور، روى عنه (٥٣) حديثًا.
- ٢٠ - يحيى بن موسى بن عبد ربه بن سالم أبو زكريا الحداني البلخي السختياني الكوفي، روى عنه (٥٠) حديثًا.
- وهناك (١٩٧) شيخًا روى عنهم الإمام الترمذي أقل من (٥٠) حديثًا.

### أشهر تلاميذ الإمام الترمذي:

اعتنى الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ بِأخذ العلم ونشره، فرزقه الله من يحمل عنه وينشر ذلك العلم، ومن أشهرهم:

- ١ - أبو العباس محمد بن أحمد بن محبوب المحبوبي المروزي راوي «الجامع».
- ٢ - أبو سعيد الهيثم بن كليب الشاشي الحافظ راوي «الشماثل» عنه.
- ٣ - أبو حامد أحمد بن عبد الله بن داود المروزي التاجر.
- ٤ - أحمد بن يوسف النسفي.



- ٥- أبو الحارث أسد بن حمدويه النسفي .
- ٦- داود بن نصر بن سهيل البزدوي .
- ٧- عبد بن محمد بن محمود النسفي .
- ٨- محمد بن إبراهيم أبو ذر الترمذي .
- ٩- أبو جعفر محمد بن سفيان بن النضر النسفي .
- ١٠- أبو الفضل محمد بن محمود بن عنبر النسفي .
- ١١- محمد بن مكي بن نوح النسفي .
- ١٢- محمد بن المنذر بن سعيد الهروي .
- ١٣- محمود بن عنبر النسفي .

### مكانة الإمام الترمذي العلمية وأقوال العلماء فيه :

لقد نال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ مكانة سامقة بين كبار أهل العلم ، وارتفعت عندهم درجته ، فهو الحافظ العلم ، الإمام البار ، أحد الأئمة المبرزين ، ومن نفع الله به المسلمين .

قال عمر بن علك : « مات البخاري فلم يخلف بخراسان مثل أبي عيسى في العلم والحفظ والورع والزهد » .

وقال ابن حبان : « كان ممن جمع وصنف وحفظ وذاكر » .

وقال الإدريسي ، وياقوت الحموي ، والسمعاني : « كان الترمذي أحد الأئمة الذين يقتدى بهم في علم الحديث ، صنف « الجامع » و « التواريخ » و « العلل » تصنيف رجل عالم متقن ، كان يضرب به المثل في الحفظ » .

وزاد السمعي : « إمام عصره بلا مدافعة » .

وقال الخليلي : «ثقة متفق عليه» . وقال أيضًا : «مشهور بالأمانة والعلم» .

قال الذهبي : «ثقة مجمع عليه»<sup>(١)</sup> .

### مؤلفات الإمام الترمذي :

لم يكن الإمام الترمذي رَحْمَةً مجرد مصنف فحسب بل كانت تصانيفه تصانيف رجل عالم متقن . فمن مصنفاته :

١ - «الجامع» . وقد يسميه بعضهم : «كتاب في السنن» أو «كتاب الصحيح» أو «المسند الصحيح» أو غير ذلك<sup>(٢)</sup> .

٢ - «أسماء الصحابة» .

٣ - «الأسماء والكنى» .

(١) وقال الذهبي أيضًا : «ولا التفات إلى قول أبي محمد بن حزم فيه في الفرائض من كتاب «الإيصال» : إنه مجهول ؛ فإنه ما عرفه ، ولا درى بوجود «الجامع» ولا «العلل» اللذين له» .

وقال الذهبي : «والعجب من أبي محمد بن حزم حيث يقول في أبي عيسى : مجهول . قاله في الفرائض من كتاب «الإيصال» . قال أبو الفتح اليعمرى : قال أبو الحسن القطان في «بيان الوهم والإيهام» (٥/ ٦٣٧ ، ٦٣٨) - عقيب قول ابن حزم : «هذا كلام من لم يبحث عنه ، وقد شهد له بالإمامة والشهرة الدارقطني ، والحاكم» . وقال أبو يعلى الخليلي : «هو حافظ متقن ثقة» . وذكره أيضًا الأمير أبو نصر بن الفرضي ، والخطابي» .

وذكر ابن كثير أن هذا لا يضر الإمام الترمذي رَحْمَةً في دينه ودنياه ، ولا يضع من قدره عند أهل العلم ، بل يحط من منزلة ابن حزم عند الحفاظ .

ولا يتعارض هذا مع ما ذكره ابن حزم في كتابه «الرسالة الباهرة» (ص ٢٩) من أن الإمام الترمذي رَحْمَةً من حفاظ الحديث ، فقال : «وأما الحفاظ فهو ضبط ألفاظ الأحاديث ، وتثقيف سوادها في الذكر ، والمعرفة بأسانيدها ، وهذه صفة حفاظ الحديث كالبخاري ، ومسلم ، والترمذي ، والنسائي ، وأبي داود» . اهـ . فلعل ابن حزم قال هذا بآخرة .

(٢) سيأتي مبحث خاص باسم الكتاب والخلاف فيه .

٤- «التاريخ» أو «التواريخ» .

٥- «التفسير» .

٦- «الزهد» .

٧- «الشماثل» أو «شماثل النبي ﷺ» أو «الشماثل النبوية والخصائل المصطفوية» .

٨- «العلل الصغير» .

٩- «العلل الكبير» أو «العلل المفرد» .

١٠- «كتاب فيه الموقوف»<sup>(١)</sup> .

\*\*\*

(١) ذكره في «العلل» الذي في آخر «الجامع» .



## البَابُ الثَّانِي

**التعريف بـ «الجامع الكبير» ومنهج الإمام الترمذي فيه**

## الفَصْلُ الْأَوَّلُ

**التعريف بـ «الجامع الكبير»**

**تحرير اسم الكتاب:**

لقد وقع اختلاف بين أهل العلم في تسمية كتاب الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ هذا ، حتى بلغ بهم أنهم اختلفوا فيه على أسماء تسعة ، وهي كالآتي :

**١ - «الجامع الكبير» :**

جاء ذلك في بعض النسخ الخطية منها النسخة المصورة عن الأصل الخطي المحفوظ في «المكتبة الوطنية» بباريس ، فقد جاء على صفحة العنوان : «الجزء الأول من كتاب «الجامع الكبير» رواية عبد الملك بن أبي القاسم بن أبي سهل الكروخي الهروي . . .» ، والنسخة التي كتبها ابن الجوزي بخطه ، ورواها عن الكروخي ، والمحفوظة في مكتبة : «لاله لي» ، تحت رقم : (٤٦٣) ، والنسخة المحفوظة بمكتبة : «شستر بيتي» ، تحت رقم : (٣٥٥٨) المنسوخة سنة ٦٢٦ هـ بخط : مصطفى بن الحاجي قوتلمس ، والنسخة المحفوظة بمكتبة : «الجامع الكبير» بصنعاء ، تحت رقم : (٢٩٢) حديث ، والتي عليها خط الإمام الشوكاني ، وهما أيضا من رواية الكروخي بسنده ، عن المحبوبي .

وكذا سماه ابن الأثير في «أسد الغابة»<sup>(١)</sup> و«الكامل»<sup>(٢)</sup> ، والمجاري<sup>(٣)</sup> ، والوادي آشي<sup>(٤)</sup> ، والكتاني<sup>(٥)</sup> ، وعبد القادر بن أبي الوفاء القرشي<sup>(٦)</sup> .

وقد ذكر ابن الأثير في مقدمة «جامع الأصول» إسناده لكتاب الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ ، والذي يرويه ، عن شيخه أبي الفتح الكروخي بسنده ، عن شيوخه الثلاثة بسندهم ، عن المحبوبي قال : أخبرنا الإمام الحافظ أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي رَحِمَهُ اللهُ بكتاب «الجامع الكبير»<sup>(٧)</sup> .

٢- «الجامع المختصر من السنن عن رسول الله ﷺ ، ومعرفة الصحيح والمعلول ، وما عليه العمل» :

كذا سماه ابن خير<sup>(٨)</sup> ، وهو ما صوبه أبو غدة<sup>(٩)</sup> مستنداً إلى نسختين خطيتين كتبت الأولى قبل سنة ٤٨٠ هـ ، وكتبت الثانية سنة ٥٨٢ هـ .

وهو العنوان المثبت على نسخة مكتبة : «فيض الله» تحت رقم : (٣٤٤) ، وهي من رواية السنجي ، عن المحبوبي .

(١) «أسد الغابة» (١/١١٧) .

(٢) «الكامل في التاريخ» (٦/٣٧٣) ، وعبارته : «الجامع الكبير في الحديث» ، وقوله : «في الحديث» لعله توضيح وليس من جملة الاسم .

(٣) «برنامج المجاري» (ص ١١١) .

(٤) «برنامج الوادي آشي» (ص ١٩٥) ، وعبارته : «الجامع الكبير في السنن» ، وقوله : «في السنن» لعله توضيح وليس من جملة الاسم .

(٥) «الرسالة المستطرفة» (ص ١١) .

(٦) «الجواهر المضية في طبقات الحنفية» (١/٣٠) .

(٧) «جامع الأصول» (١/٢٠٣) .

(٨) «فهرسة ابن خير» (ص ١١٧) .

(٩) «تحقيق اسمي الصحيحين واسم جامع الترمذي» (ص ٦٦-٨٨) .

## ٣- «الجامع الكبير المختصر في السنن المسندة» :

سماه بهذا الاسم التجيبي<sup>(١)</sup>، وبنحو ذلك أبو طالب القاضي حيث سماه : «الجامع الكبير المختصر»<sup>(٢)</sup>.

## ٤- «الجامع» :

سماه بهذا الاسم الإدريسي كما ذكر ابن حجر<sup>(٣)</sup>، وغنجار البخاري كما عند ابن نقطة<sup>(٤)</sup>، وأبو طالب القاضي<sup>(٥)</sup>، والسمعاني<sup>(٦)</sup>، وابن ماكولا<sup>(٧)</sup>، والقاضي عياض<sup>(٨)</sup>، وابن جماعة<sup>(٩)</sup>، والمزي<sup>(١٠)</sup>، والذهبي<sup>(١١)</sup>، وابن كثير<sup>(١٢)</sup>، وابن حجر<sup>(١٣)</sup>، وصديق حسن خان<sup>(١٤)</sup>، والكتاني<sup>(١٥)</sup>، وحاجي خليفة<sup>(١٦)</sup>.

وقال الشيخ الألباني : «لقد اشتهر كتاب الترمذي عند العلماء باسمين اثنين ؛ الأول : «جامع الترمذي» ، والآخر : «سنن الترمذي» ، وهو بالأول أكثر وأشهر ، وبه ذكره الحفاظ المشهورون»<sup>(١٧)</sup> . وقد ارتضى هذه التسمية الدكتور نور الدين عتر واستحسنها<sup>(١٨)</sup>.

- 
- |   |                                    |
|---|------------------------------------|
| (١) «برنامج التجيبي» (ص ٩٩).  | (٢) «علل الترمذي الكبير» (١ / ٧٥). |
| (٣) «تهذيب التهذيب» (٩ / ٣٨٨).                                      | (٤) «التقييد» (١ / ٩٣).            |
| (٥) انظر : «ترتيبه لعل المصنف».                                     | (٦) «الأنساب» (٣ / ٤٥).            |
| (٧) «الإكمال» (٤ / ٣٩٦).  | (٨) «الغنية» (ص ١٣٢).              |
| (٩) «مشيخة قاضي القضاة ابن جماعة» (١ / ١٢٤).                        |                                    |
| (١٠) «تهذيب الكمال» (٢٦ / ٢٥٠).                                     |                                    |
| (١١) «سير أعلام النبلاء» (١٣ / ٢٧٠)، «تاريخ الإسلام» (٢٠ / ٤٥٩).    |                                    |
| (١٢) «البداية والنهاية» (١٤ / ٦٤٧).                                 | (١٣) «المعجم المفهرس» (ص ٣١).      |
| (١٤) «الخطبة في ذكر الصحاح الستة» (ص ٦٧، ١١٨، ٢٠٧).                 |                                    |
| (١٥) «الرسالة المستطرفة» (ص ١١).                                    | (١٦) «كشف الظنون» (١ / ٥٥٩).       |
| (١٧) «مقدمة صحيح سنن الترمذي» (و، ز).                               |                                    |
| (١٨) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين» (ص ٥٠، ٥١). |                                    |



## ٥- «المسند الجامع» :

سماه بذلك الإسعدي<sup>(١)</sup>.

## ٦- «السنن» :

سماه بذلك الخليلي<sup>(٢)</sup>، وابن عطية<sup>(٣)</sup>، والكتاني<sup>(٤)</sup>، وصديق حسن خان<sup>(٥)</sup>، وحاجي خليفة<sup>(٦)</sup>.

وقد تقدم عن الشيخ الألباني أن الكتاب اشتهر عند العلماء باسمين اثنين هذا أحدهما، وقد ذكر الدكتور نور الدين عتر أن في هذه التسمية تجوزاً بتسمية الكل ببعض أجزائه<sup>(٧)</sup>.

## ٧- «الجامع الصحيح» :

سماه به الحاكم<sup>(٨)</sup>، والخطيب البغدادي<sup>(٨)</sup>، وصديق حسن خان<sup>(٩)</sup>، وحاجي خليفة<sup>(١٠)</sup>.

(١) «فضائل الكتاب الجامع لأبي عيسى الترمذي» (ص ٣٨).

(٢) «الإرشاد» (٣/ ٩٠٥).

(٣) «فهرس ابن عطية» (ص ٥٠).

(٤) «الرسالة المستطرفة» (ص ١١).

(٥) «الخطبة في ذكر الصحاح الستة» (ص ٦٩، ٢٠٧) لكنه ذكر أن التسمية بـ: «الجامع» أشهر.

(٦) «كشف الظنون» (١/ ٥٥٩)، وقال: «وقد اشتهر بالنسبة إلى مؤلفه، فيقال: «جامع الترمذي»، ويقال له: «السنن» أيضًا، والأول أكثر».

(٧) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعيه وبين الصحيحين» (ص ٥٠).

(٨) «معرفة أنواع علوم الحديث» لابن الصلاح (ص ٤٠).

(٩) «الخطبة في ذكر الصحاح الستة» (ص ٢٠٧).

(١٠) «كشف الظنون» (١/ ٥٥٩)، فسماه: «الجامع الصحيح»، ثم قال: «وقد اشتهر بالنسبة إلى مؤلفه، فيقال: «جامع الترمذي»، ويقال له: «السنن» أيضًا، والأول أكثر».

قال ابن الصلاح : «وهذا تساهل»<sup>(١)</sup> ، ووافقه ابن كثير<sup>(٢)</sup> ، والسيوطي<sup>(٣)</sup> ، وقال العراقي :

«ومن عليها أطلق الصحيح» فقد أتى تساهلاً صريحاً<sup>(٤)</sup>

#### ٨- «الصحيح» :

سماه بهذا ابن النديم<sup>(٥)</sup> ، وياقوت الحموي<sup>(٦)</sup> ، وابن الأثير<sup>(٧)</sup> .  
وقد عد الدكتور عتر هذه التسمية والتي قبلها من التجوز<sup>(٨)</sup> .

#### ٩- «المسند الصحيح» :

وردت هذه التسمية في «التقييد» لابن نقطة ، ففيه : «عن أبي علي منصور بن عبد الله ابن خالد بن أحمد بن خالد بن حماد الذهلي قال : قال أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : صنفت هذا الكتاب ، يعني : «المسند الصحيح» ، فعرضته على علماء الحجاز فرضوا به ، وعرضته على علماء العراق فرضوا به ، وعرضته على علماء خراسان فرضوا به ، ومن كان في بيته هذا الكتاب فكأنما كان في بيته نبي يتكلم»<sup>(٩)</sup> .  
وقد أطال الشيخ الألباني في رد هذه الرواية سنداً ومعنى<sup>(١٠)</sup> .

(١) «معرفة أنواع علوم الحديث» (ص ٤٠) .

(٢) «اختصار علوم الحديث» (ص ٢٩) .

(٣) «تدريب الراوي» (١/ ١٦٥) .

(٤) «ألفية الحديث مع شرحها» (١/ ٦٣) ط . دار الكتب العلمية ، يعني : من أطلق : «الصحيح» على كتب السنن .

(٥) «الفهرست» (١/ ٢٣٣) .

(٦) «معجم البلدان» (١/ ٥١٠) ، (٢/ ٢٦) .

(٧) في «جامع الأصول» (١/ ١٩٣) رغم أنه سماه قبله بقليل : «الجامع» .

(٨) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامع وبين الصحيحين» (ص ٥٠) .

(٩) «التقييد» (١/ ٩٣ ، ٩٤) .

(١٠) «مقدمة صحيح سنن الترمذي» (ح - ي) .

والذي يترجح مما سبق أن أولى هذه التسميات هي التسمية بـ: «الجامع الكبير» لكثرة من ذكرها من أهل العلم، وهي المثبتة في المخطوطات التي اعتمدنا عليها.

### توثيق نسبة «الجامع الكبير» إلى الإمام الترمذي:

«الجامع الكبير» ثابت النسبة إلى الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ ثبوتًا لا شك فيه البتة، فهو أحد دواوين الإسلام الستة مع «الصحيحين»، و«سنن أبي داود»، و«سنن النسائي»، و«سنن ابن ماجه»، وقد تتابع العلماء قاطبةً على العزو إليه، والاستفادة منه، فضلًا عن سماعات وإجازات الكتاب لدى أهل العلم من المتقدمين والمتأخرين، والتي بلغت حدًا يصعب حصره.

وبإطلالة سريعة على ما سبق في الحديث عن اسم الكتاب، وعلى ماسيأتي في عناية العلماء به يتضح ثبوت نسبته إلى الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ ثبوتًا يقينًا.

### موضوع «الجامع الكبير» ومنهج الإمام الترمذي فيه:

يتضح موضوع «الجامع الكبير» للإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ من خلال كونه جامعًا، «والجامع في اصطلاح المحدثين: ما يوجد فيه جميع أقسام الحديث؛ أي: أحاديث العقائد، وأحاديث الأحكام، وأحاديث الرقاق، وأحاديث آداب الأكل والشرب، وأحاديث السفر والقيام والقعود، والأحاديث المتعلقة بالتفسير والتاريخ والسير، وأحاديث الفتن، وأحاديث المناقب والمثالب»<sup>(١)</sup>.

وهذا كله متحقق في «الجامع الكبير» للإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ، وكانت طريقة الإمام الترمذي في «الجامع الكبير» أنه «يترجم للمسألة ويورد فيها حديثًا أو أكثر ثم يتبع ذلك بآراء الفقهاء في المسألة وعملهم بالحديث الذي رواه، ويتكلم على درجة الأحاديث تصحيحًا وتحسينًا وتضعيفًا، ويأتي بذلك واضحًا مبينًا، ويتكلم في الرجال والأسانيد،

(١) مقدمة «تحفة الأحوذى» (١/ ٦٤) مترجمًا عن الدهلوي في «العجالة النافعة».



وما تشتمل عليه الأسانيد من علل ، ويذكر ما للحديث من طرق ، ثم إن كانت هناك أحاديث أخرى تناسب الترجمة فإنه يشير إليها بقوله : «وفي الباب عن فلان وفلان من الصحابة»<sup>(١)</sup> .

وبهذا يكون الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ قد ضمن «الجامع الكبير» علومًا عدة مما حدا بابن رشيد أن يقول : «إن كتاب الترمذي تضمن الحديث مصنفًا على الأبواب وهو علم برأسه ، والفقه وهو علم ثان ، وعلل الحديث ويشتمل على بيان الصحيح من السقيم وما بينهما من المراتب وهو علم ثالث ، والأسماء والكنى وهو علم رابع ، والتعديل والتجريح وهو علم خامس ، ومن أدرك النبي ﷺ ومن لم يدركه ممن أسند عنه في كتابه وهو علم سادس ، وتعدد من روى ذلك الحديث وهو علم سابع . هذه علومه المجملة ، وأما التفصيلية فمتعددة ، وبالجمله فمنفعته كثيرة ، وفوائده غزيرة»<sup>(٢)</sup> .

وأوصلها ابن العربي إلى أربعة عشر علما : «وفيه أربعة عشر علما فهو قد صنف وأسند وصحح وأسقم وعدد الطرق وجرح وعدل وأسمى وأكنى ووصل وقطع وأوضح المعمول به والمتروك وبيّن اختلاف العلماء في الرد والقبول لآثاره ، وذكر اختلافهم في تأويله ، وكل علم من هذه العلوم أصل في بابه وفرد في نصابه»<sup>(٣)</sup> .

وأضاف إليهما ابن سيد الناس علومًا لم يذكرها فقال : «ومما لم يذكره أيضا ولا أحدهما : ما تضمنه من الشذوذ وهو نوع ثامن ، ومن الموقوف وهو تاسع ، ومن المدرج وهو عاشر ، وهذه الأنواع مما يكثّر فوائده التي تستجد منه وتستفاد عنه ، وأما ما يقل فيه وجوده من الوفيات أو التنبيه على معرفة الطبقات وما يجري مجرى ذلك فداخل فيما أشار إليه من فوائده التفصيلية»<sup>(٤)</sup> .

(١) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعيه وبين الصحيحين» (٥١) .

(٢) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعيه وبين الصحيحين» (٥٣) .

(٣) «عارضة الأحوذى» (١/٥-٦) .

(٤) «النفح الشذوي» (١/١٩٣-١٩٤) .

«ونحن إذا نظرنا إلى هذه الفوائد نجدها في جملتها ترجع إلى أمرين : الصناعة الحديثية ، والفقهاء استنباطاً واختلافاً ؛ فنستطيع أن نخلص إلى نتيجة وهي : أن موضوع كتاب أبي عيسى الترمذي «الجامع» هو : الحديث الشريف صناعة وفقها»<sup>(١)</sup>.

ويدل على ذلك كلام الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ نفسه فقد قال : «وإنما حملنا على ما بينا في هذا الكتاب من قول الفقهاء وعلل الحديث لأننا سئلنا عن هذا فلم نفعله زماناً ، ثم فعلناه لما رجونا فيه من منفعة الناس»<sup>(٢)</sup>.

«فكانه استحسن طريقة الشيخين حيث بينا وما أبهما ، وطريقة أبي داود حيث جمع كل ما ذهب إليه ذاهب ، فجمع كلتا الطريقتين وزاد عليهما بيان مذاهب الصحابة والتابعين وفقهاء الأمصار ، فجمع كتاباً جامعاً واختصر طرق الحديث اختصاراً لطيفاً ، فذكر منها واحداً وأوماً إلى ما عداه ، وبين أمر كل حديث من أنه صحيح أو حسن أو ضعيف أو منكر ، وبين وجه الضعف ليكون الطالب على بصيرة من أمره ؛ فيعرف ما يصلح للاعتبار وما لا يصلح ، وذكر أنه مستفيض أو غريب ، وذكر مذاهب الصحابة وفقهاء الأمصار ، وسمى من يحتاج إلى التسمية ، وكنى من يحتاج إلى الكنية ، ولم يدع خفاء لمن هو من رجال العلم ، ولذلك قيل : إنه كاف للمجتهد مغن للمقلد»<sup>(٣)</sup>.

وفي ضوء ما سبق يمكننا القول بأن الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ سار على المنهج التالي :

١ - قسّم «الجامع الكبير» على الأبواب الفقهية ؛ فبدأ بأبواب الطهارة ، وأتبعها بأبواب الصلاة ، وانتهى بأبواب المناقب عن رسول الله ﷺ ، ثم ذكر بعده كتاباً آخر له وهو «كتاب العلل» .

(١) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعيه وبين الصحيحين» (٤٨) .

(٢) «العلل» مع «جامع الترمذي» (٧٣٨/٥) .

(٣) مقدمة طبعة الرسالة على «جامع الترمذي» (١٣/١) .

٢- حكم على الأحاديث من حيث الصحة والضعف ، وأبان عن عللها في الأعم الأغلب .

٣- اعتنى بذكر العلل وتعقبها ، وبيان ما في السند منها ، وأحوال الرواة ، وبيان منازلهم ، جرحاً وتعديلاً .

٤- عَقَّبَ على الأحاديث بالشرح والتعليق ، وبيان من قال بالحكم المستفاد من الحديث من أهل العلم ، وإن كان في الباب أحاديث مروية تحمل نفس المعنى ، من طريق صحابة آخرين -عقب ذلك بقوله : «وفي الباب عن . . .» ويذكر أسماءهم ، وصنّعه هذا بمثابة التخريج لأحاديث كتابه ، ولهذا عدَّ الكتاني في كتب التخريج «الأحاديث التي يشير إليها الترمذي في كل باب»<sup>(١)</sup> .

٥- قصد في جمعه لأحاديث «الجامع الكبير» أن تكون مما عمل به بعض الفقهاء ؛ فقد قال الإمام الترمذي في «العلل» التي في نهاية «الجامع» : «جميع ما في هذا الكتاب من الحديث فهو معمول به ، وقد أخذ به بعض أهل العلم ما خلا حديثين : حديث ابن عباس : «أن النبي ﷺ جمع بين الظهر والعصر بالمدينة ، والمغرب والعشاء ، من غير خوف ولا سفر ولا مطر» .

وحديث النبي ﷺ أنه قال : «إذا شرب الخمر فاجلدوه ، فإن عاد في الرابعة فاقتلوه» .

وقد بيّنّا علة الحديثين جميعاً في الكتاب<sup>(٢)</sup> .

٦- حوَّى «الجامع الكبير» آراء أشهر الفقهاء الذين عاشوا قبله ، وقد نص هو على طريقه إلى كل فقيه نقل عنه<sup>(٣)</sup> ، وقد قام الدكتور نور الدين عتر بدراسة أسانيد

(١) «الرسالة المستطرفة» (١٨٦) .

(٢) «العلل» مع «جامع الترمذي» (٧٣٦/٥) .

(٣) المصدر السابق (٧٣٦/٥ ، ٧٣٧) .



الإمام الترمذي في نقل المذاهب<sup>(١)</sup>، وخلاصة ما ذكره أن هذه الأسانيد تثبت بها الحجة في إضافة هذه الأقوال إليهم، وأن ما انتقد على الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ في نقل المذاهب - على ندرته - ناشئ عن روايته لقول قديم للمجتهد، أو رواية غير مشهورة عنه كما يظهر لمن تأمل عبارات الناقدين<sup>(٢)</sup>.

### خصائص «الجامع الكبير»:

«اتسم «الجامع الكبير» للإمام الترمذي بخصائص جليلة تفرد ببعضها عن غيره من كتب السنن، نجملها في الآتي:

١- رتب الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ «الجامع الكبير» على الأبواب الفقهية، ولم يقتصر فيه على الأحكام الشرعية، بل ضمنه فنون الحديث المختلفة، وتوسع خاصة في كتاب الزهد، والدعوات، والتفسير.

٢- تتميز تراجم «الجامع الكبير» للترمذي بالسهولة والوضوح، وهي مطابقة للباب.

٣- عمد إلى بيان المذاهب الفقهية في الأحكام المختلفة، ويمكن عد «الجامع الكبير» من أهم مصادر الخلاف الفقهي، وكثيرا ما كان يدلي برأيه، وكان يهدف إلى بيان العمل بالحديث، وهو إمام مجتهد يرجح على طريقة المحدثين.

٤- عُنِيَ الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ في «الجامع الكبير» بالصناعة الحديثية، فأورد أسانيد الحديث، وتكلم على رواياته، وجمع أحاديث الباب وطرق الحديث في مكان واحد، وربما اكتفى بحديث واحد في عدد من الأبواب.

٥- جمع «الجامع الكبير» للإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ بين أنواع الحديث: الصحيح، والحسن، والضعيف، والغريب، واهتم على الخصوص بالحديث الحسن، ونوّه به وشهره، حتى اعتبر «جامع الترمذي» مرجعا فيه.

(١) انظر: «الإمام الترمذي والموازنة بين جامع وبين الصحيحين» (٣٤٨ - ٣٦٤).

(٢) المصدر السابق (٣٦٠، ٣٦١).

- ٦- تميز «الجامع الكبير» بتركيب الأنواع في الحكم على الحديث ؛ فامتلاً بالمصطلحات التالية : حسن صحيح ، صحيح غريب ، حسن غريب ، صحيح حسن غريب ، وأحياناً كثيرة يوجه حكمه على الحديث ويبين علته إذا أعله .
- ٧- كلام الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ في الرجال تجريحاً وتعديلاً أيضاً من خصائص «الجامع الكبير» .

٨- ختم الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ «الجامع الكبير» بكتاب «العلل الصغير» الذي تعرض فيه لبيان بعض الأصول والمسائل التي سار عليها في كتابه من بيان الفقه ، وأنواع الحديث ؛ كذكر أسانيده في الفقه ، وتعريفه بالحديث الحسن والغريب والمرسل ، وغيرها من الأبحاث المهمة<sup>(١)</sup> .

قال ابن الأثير : «وهذا كتابه «الصحيح» أحسن الكتب وأكثرها فائدة ، وأحسنها ترتيباً ، وأقلها تكراراً ، وفيه ما ليس في غيره من ذكر المذاهب ، ووجوه الاستدلال ، وتبيين أنواع الحديث من الصحيح والحسن والغريب ، وفيه جرح وتعديل ، وفي آخره «كتاب العلل» ، قد جمع فيه فوائد حسنة ، لا يخفى قدرها على من وقف عليها»<sup>(٢)</sup> .

### أهمية «الجامع الكبير» ومكانته وعناية العلماء به :

« قال أبو عيسى : صنف هذا الكتاب ، وعرضته على علماء الحجاز ، والعراق وخراسان ، فرضوا به»<sup>(٣)</sup> .

وتتابع العلماء بعد ذلك على الثناء على «الجامع الكبير» لأبي عيسى رَحِمَهُ اللهُ والعناية به ، وفيما يلي نُبذ من أقوالهم في حقه :

(١) «جامع الترمذي في الدراسات المغربية» (٤٢ ، ٤٣) .

(٢) «جامع الأصول» (١/ ١٩٤) .

(٣) «سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٢٧٤) .

كان الشيخ أبو عمر بن عبد البر رَحِمَهُ اللهُ يَقُولُ : «ثلاثة كتب مختصرة في معناها ، أوثرها وأفضلها : مصنف أبي عيسى الترمذي في السنن ، و«الأحكام» في القرآن لابن بكير ، و«مختصر ابن عبد الحكم»»<sup>(١)</sup> .

وقال أبو بكر بن العربي : «وليس في كتاب أبي عيسى مثله حلاوة مقطع ، ونفاسة منزع ، وعذوبة مشرع ، وفيه أربعة عشر علمًا فرائد ؛ صنف وأسند ، وصحح وأشهر ، وعدد الطرق ، وجرح وعدل ، وأسمى وأكنى ، ووصل وقطع ، ووضح المعمول به والمتروك ، وبيّن اختلاف العلماء في الإسناد في الأوائل . وكل علم منها أصل في باب»<sup>(٢)</sup> .

وفي «المنثور» لابن طاهر : «سمعت أبا إسماعيل شيخ الإسلام يقول : «جامع الترمذي» أنفع من كتاب البخاري ومسلم ؛ لأنها لا يقف على الفائدة منهما إلا المتبحر العالم ، و«الجامع» يصل إلى فائدته كل أحد»<sup>(٣)</sup> .

وقال السلفي : «الكتب الخمسة اتفق على صحتها علماء المشرق والمغرب . وهذا محمول منه على ما سكتوا عن توهينه»<sup>(٤)</sup> .

وقال الذهبي : «في «الجامع» علم نافع ، وفوائد غزيرة ، ورءوس المسائل ، وهو أحد أصول الإسلام ، لولا ما كدره بأحاديث واهية ، بعضها موضوع ، وكثير منها في الفضائل»<sup>(٥)</sup> .

وقال أيضًا : ««جامعه» قاض له بإمامته وحفظه وفقهه ، ولكن يترخص في قبول الأحاديث ولا يشدد ، ونفسه في التضعيف رخو»<sup>(٥)</sup> .

(١) «فهرسة ابن خير» (١٢١) .

(٢) «تاريخ الإسلام» (٤٦٢/٢٠) .

(٣) «سير أعلام النبلاء» (٢٧٧/١٣) ، و«فضائل الكتاب الجامع» للإسعدي (٣٣) .

(٤) «سير أعلام النبلاء» (٢٧٤/١٣) .

(٥) «سير أعلام النبلاء» (٢٧٦/١٣) .



وقال ابن كثير : « وكتاب « الجامع » أحد الكتب الستة التي يرجع إليها العلماء في سائر الآفاق »<sup>(١)</sup> .

وقال ابن الأثير : « له تصانيف حسنة ، منها : « الجامع الكبير » في الحديث ، وهو أحسن الكتب »<sup>(٢)</sup> .

وقال الإسعدي : « وكتابه أحد الكتب الخمسة التي اتفق أهل الحل والعقد والفضل والنقد من العلماء والفقهاء وحفاظ الحديث النبهاء على قبولها والحكم بصحة أصولها وما ورد في أبوابها وفصولها »<sup>(٣)</sup> .

وقال صديق حسن خان - نقلاً عن « بستان المحدثين » : « تصانيف الترمذي كثيرة ، وأحسنها هذا « الجامع الصحيح » بل هو من بعض الوجوه والحيثيات أحسن جميع كتب الحديث : الأول من جهة حسن الترتيب وعدم التكرار ، والثاني من جهة ذكر مذاهب الفقهاء ووجوه الاستدلال لكل أحد من أهل المذاهب ، والثالث من جهة بيان أنواع الحديث من الصحيح والحسن والضعيف والغريب والمعلل بالعلل ، والرابع من جهة بيان أسماء الرواة وألقابهم وكناهم ونحوها من الفوائد المتعلقة بعلم الرجال ، وفي آخر « الجامع » المذكور كتاب « العلل » وفيه من الفوائد الحسنة ما لا يخفى عن الفطن ؛ ولهذا قالوا : هو كاف للمجتهد ومغني للمقلد »<sup>(٤)</sup> .

وقد اعتنى العلماء بكتاب « الجامع الكبير » للترمذي عناية فائقة ؛ فصنفوا حوله تصانيف كثيرة متنوعة ، منها :

١ - شرح الحافظ أبي بكر محمد بن عبد الله الإشبيلي المعروف بابن العربي المالكي سماه : « عارضة الأحوزي في شرح الترمذي » .

(١) « البداية والنهاية » (١٤ / ٦٤٧) .

(٢) « الكامل في التاريخ » (٦ / ٣٧٣) .

(٣) « فضائل الكتاب الجامع » (٣٠) .

(٤) « الحطة في ذكر الصحاح الستة » (٢٠٧ ، ٢٠٨) .

- ٢- شرح الحافظ أبي الفتح محمد بن محمد بن سيد الناس اليعمري الشافعي وسماه : «النفح الشذي في شرح جامع الترمذي» ، بلغ فيه إلى دون ثلثي الجامع ، ولم يتم .
- ٣- ثم كمله الحافظ زين الدين عبد الرحيم بن حسين العراقي ، ولم يتمه .
- ٤- شرح الحافظ زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي .
- ٥- شرح زوائده على «الصحيحين» و«أبي داود» لسراج الدين عمر بن علي بن الملقن .
- ٦- شرح سراج الدين عمر بن رسلان البلقيني الشافعي كتب منه قطعة ولم يكمله ، وسماه : «العرف الشذي على جامع الترمذي» .
- ٧- شرح للحافظ ابن حجر أشار إليه في «فتح الباري» .
- ٨- وله أيضًا مصنف في تخريج قول الترمذي : «وفي الباب» ، سماه : «اللباب فيما يقوله الترمذي : «وفي الباب»» .
- ٩- شرح جلال الدين السيوطي سماه : «قوت المغتذي على جامع الترمذي» .
- ١٠- شرح العلامة جمال الدين محمد بن طاهر صاحب «مجمع البحار» .
- ١١- شرح زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن النقيب ، وقد احترق في الفتنة .
- ١٢- شرح محمد أبي الطيب بن عبد القادر السندي .
- ١٣- شرح أبي الحسن بن عبد الهادي السندي .
- ١٤- شرح عبد القادر بن إسماعيل الحسيني القادري .
- ١٥- شرح الشيخ سراج أحمد بن محمد مرشد السرهندي الفاروقي ، وهو بالفارسية .
- ١٦- «نفع قوت المغتذي» لسيد علي بن سليمان المالكي الدمنتي .
- ١٧- «جائزة الشعوذي» ترجمه بالأردية الشيخ بديع الزمان .
- ١٨- «الكوكب الدرّي في شرح الترمذي» أمالي الشيخ رشيد أحمد الكنكوهي ، طبع مع تعليقات للشيخ محمد زكريا الكاندهلوي .
- ١٩- «هدية اللوذعي بنكات الترمذي» لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي .

- ٢٠- «التقرير للترمذي» للشيخ محمود حسن الديويندي .
- ٢١- «الورد الشذي على جامع الترمذي» بالأردية ، للشيخ محمود حسن .
- ٢٢- «العرف الشذي» أمالي الشيخ محمد أنور شاه الكشميري .
- ٢٣- «تحفة الأحوذى» للشيخ محمد عبد الرحمن المباركفوري .
- ٢٤- «نزل الثوي» للشيخ أصغر حسين .
- ٢٥- «هدية المجتني» للشيخ حسين أحمد المدني .
- ٢٦- «الطيب الشذي في شرح الترمذي» للشيخ أشفاق أحمد الكاندلوي .
- ٢٧- «الجامع الصحيح» للترمذي مع هامش الشيخ أحمد علي السهارنفوري .
- ٢٨- «معارف السنن شرح جامع الترمذي» للشيخ محمد يوسف بن السيد محمد زكريا البنوري الحسيني .
- ٢٩- «رجال الترمذي» لأبي محمد الدورقي .
- ٣٠- «مختصر الجامع» لنجم الدين محمد بن عقيل البالسي الشافعي .
- ٣١- «مختصر الجامع» لنجم الدين سليمان بن عبد القوي الطوفي الحنبلي .
- ٣٢- «مائة حديث منتقاة من عوال» للحافظ صلاح الدين خليل بن كيكليدي العلائي .
- ٣٣- «مستخرج أبي علي الطوسي على الترمذي» .
- ٣٤- جرد أحاديث «جامع الترمذي» أبو الفضل محمد تاج الدين بن عبد المحسن المعروف بقلعي<sup>(١)</sup> .
- ٣٥- شرح لأبي عبد الله محمد بن إدريس القادري الحسيني المغربي<sup>(٢)</sup> .
- ٣٦- «مستخرج أبي بكر أحمد بن علي بن محمد ابن منجويه على جامع أبي عيسى»<sup>(٣)</sup> .

(١) كل ما سبق مُجَمَّع من : «كشف الظنون» (١/٥٥٩) ، «الخطبة في ذكر الصحاح الستة» (٢٠٩ ، ٢١٠) ،

«مقدمة تحفة الأحوذى» (١/٣٦٩-٣٨٦) ، «كشف النقاب» (١/١٦٦-١٧١) .

(٢) «الأعلام» للزركلي (٦/٢٨) . (٣) «سير أعلام النبلاء» (١٧/٤٤٠) .



- ٣٧- حاشية لجعفر بن إدريس الكتاني<sup>(١)</sup>.
- ٣٨- «الأحاديث المستغربة الواردة في الجامع الكبير للترمذي» لأحمد بن العلائي<sup>(٢)</sup>.
- ٣٩- «رجال الصحيحين وأبي داود والترمذي» لبعض المغاربة سماه «الزهرة»<sup>(٣)</sup>.
- ٤٠- وكذا «تهذيب الكمال» والكتب التي عليه.
- ٤١- «اللفظ النافع في ختم كتاب الترمذي الجامع» للحافظ شمس الدين السخاوي<sup>(٤)</sup>.
- ٤٢- «ختم جامع الترمذي» لعبد الله بن سالم بن محمد البصري<sup>(٥)</sup>.
- ٤٣- «ختم جامع الترمذي» للشيخ عبد الحي بن عبد الكبير الكتاني<sup>(٦)</sup>.
- ٤٤- «تجريد رباعيات سنن الترمذي» ليوسف بن شاهين سبط الحافظ ابن حجر<sup>(٧)</sup>.
- ٤٥- «فضائل الكتاب الجامع لأبي عيسى الترمذي» لعبيد بن محمد الإسعدي.
- ٤٦- «كشف النقاب عما يقوله الترمذي: «وفي الباب»» تأليف محمد حبيب الله مختار.
- ٤٧- «الإمام الترمذي ومنهجه في كتابه الجامع» لعذاب محمود الحمش.
- ٤٨- «صحيح سنن الترمذي» للعلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رَحِمَهُ اللهُ.
- ٤٩- وله أيضًا «ضعيف سنن الترمذي».
- ٥٠- «سؤالات الإمام الترمذي للإمام البخاري في جامع الترمذي» للشيخ يوسف بن محمد الدخيل، رسالة ماجستير في الجامعة الإسلامية.

(١) «معجم المؤلفين» (١/٤٨٧).

(٢) مكتبة المصغرات الفيلمية بقسم المخطوطات بالجامعة الإسلامية، رقمه في القسم (٢/٦٩١٤).

(٣) «تعجيل المنفعة» لابن حجر (١/٢٤١، ٢٤٢)، ولعله: «رجال الترمذي» لأبي محمد الدورقي الذي

سبق ذكره؛ ففي «الرسالة المستطرفة» (٢٠٦) أن الدورقي من المغاربة.

(٤) «إيضاح المكنون» (٢/٤٠٧).

(٥) مكتبة الملك عبدالعزيز رقم الحفظ مجموعة المحمودية رقم: (٥/٢٦٠٠)، والمكتبة المحمودية رقم

الحفظ (٢٦٠٠/٣).

(٦) مقدمة تلميذه لـ «فهرس الفهارس» (١/٢٤).

(٧) «فهرس الفهارس» (٢/١١٤٠).

٥١ - «منهج الترمذي في نقد الخبر» لكمال الدين عبد الغني المرسي ، رسالة ماجستير في جامعة الإسكندرية .

٥٢ - «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين» للدكتور نور الدين عتر .

### رواة «الجامع الكبير» ورواياته :

قال الحافظ أبو جعفر بن الزبير في «برناجه» : «روى هذا الكتاب عن الترمذي ستة رجال - فيما علمته : أبو العباس محمد بن أحمد بن محبوب ، وأبو سعيد الهيثم بن كليب الشاشي ، وأبو ذر محمد بن إبراهيم ، وأبو محمد الحسن بن إبراهيم القطان ، وأبو حامد أحمد بن عبد الله التاجر ، وأبو الحسن الوذاري<sup>(١)</sup>» ، قال : «وأما ما ذكره بعض الناس من أنه لا يصح سماع أحد في هذا المصنف من أبي عيسى ولا روايته عنه ، وهو كلام يعزى إلى أبي محمد بن عتاب عن أبي عمرو السفاقي عن أبي عبد الله الفسوي - فهو باطل - قاله من قاله ؛ فإن الروايات في الكتاب منتشرة شائعة عن جلة معروفين إلى المصنف ، ثم إن أبا عبد الله بن عتاب وابنه أبا محمد المذكور والحافظ أبا علي الغساني وغيرهم من أئمة هذا الشأن قد أسندوا الكتاب في فهارسهم ، وما تعرضوا لشيء مما ذكره من تقدم كلامه من جهل الكتاب وانقطاع الرواية ، ولاذكروا ذلك عن أحد»<sup>(٢)</sup> .

وأبو الحسن الوذاري هو أبو الحسن علي بن عمر بن التقي بن كلثوم السمرقندي الوذاري ، وقد نص ابن نقطة على روايته «للجامع» عن الترمذي فقال : «علي بن عمر بن التقي روى «جامع الترمذي» عن مصنفه»<sup>(٣)</sup> .

(١) في مقدمة «تحفة الأحوذى» : «الفزاري» ، والمثبت من «قوت المغتذي» . وانظر ما سيأتي عن الوذاري .

(٢) «قوت المغتذي» للسيوطي (١/ ٢٣-٢٥) ، مقدمة «تحفة الأحوذى» (١/ ٣٦٠ ، ٣٦١) . وانظر «فهرسة

ابن خير» (١١٧-١٢١) ، «المعجم المفهرس» لابن حجر (٣١-٣٣) .

(٣) «تكملة الإكمال» (١/ ٤٦٣) ، ونسبته بالوذاري - كما في «الأنساب» (١٢/ ٢٣٢) وغيره - تؤكد أن

ما جاء في مقدمة «تحفة الأحوذى» في نقل كلام ابن الزبير السابق - تصحيف .

وفي «الأنساب» للسمعاني : «أبو نصر أحمد بن عمار بن عصمة بن معاذ الشيركثي ، سمع أبا محمد نصر بن محمد بن سبرة الشيركثي ، وسمع منه «جامع أبي عيسى»»<sup>(١)</sup> . وقد روى نصر بن محمد بن سبرة عن أبي عيسى الترمذي<sup>(٢)</sup> .

وذكر في الرواة أيضًا : أبو الليث محمد بن محمود بن عنبر ، فقد قال ابن ماكولا : «روى «الجامع» عن أبي عيسى الترمذي»<sup>(٣)</sup> .

ومن الرواة أيضًا أبو علي محمد بن محمد بن يحيى القراب ، كما عند الذهبي والإسعدي<sup>(٤)</sup> .

وقال التجيبي : «وروى هذا المصنف أيضًا عن الترمذي أبو جعفر محمد بن جاهر»<sup>(٥)</sup> ، وقال ابن الأبار : «عيسى بن عبد الواحد يعرف بابن أخت اللمائي ، ويكنى أبا الأصبع ، له رواية عن عطية بن سعيد الأندلسي ، حدث عنه أبو الوليد بن ميقل «بجامع الترمذي» مناولة ، عن عطية ، عن أبي جعفر بن الحكم الحجبي ، عن أبي جعفر محمد بن جاهر ، عن أبي عيسى ، وهو إسناد غريب غير معروف»<sup>(٦)</sup> .

ومما ذكر في الرواة أيضًا : أبو الليث نصر بن الفتح الإشتيخني : روى عنه الكلاباذي نصوصًا في «معاني الأخبار»<sup>(٧)</sup> .

(١) «الأنساب» (٤٦١/٧) .

(٢) «التقييد لابن نقطة» (٢٧٨/٢) .

(٣) «الإكمال» (١٠٣/٦) .

(٤) «سير أعلام النبلاء» (٢٥٧/١٧ ، ٢٥٨) ، «فضائل الكتاب الجامع» للإسعدي (٤٢ ، ٤٥) .

(٥) «برنامج التجيبي» (١٠٧) .

(٦) «التكملة لكتاب الصلة» (٦/٤) .

(٧) «الإمام الترمذي ومنهجه في كتابه الجامع» (١٥٥/١) .



وتحصل بهذا أن من ذكروا برواية «الجامع» هم :

#### ١- أبو العباس محمد بن أحمد بن محبوب :

هو : محمد بن أحمد بن محبوب بن الفضيل التاجر أبو العباس المحبوبي ، من أهل مرو ، ولد سنة تسع وأربعين ومائتين ، حدث «بالجامع» عن أبي عيسى الترمذي ، رواه عنه غير واحد منهم : إسماعيل بن ينال أبو إبراهيم المحبوبي ، وعبد الجبار بن محمد الجراحي . سمع : سعيد بن مسعود المروزي ، والفضل بن عبد الجبار الباهلي . وقد حدث عنه الحافظ أبو عبد الله بن منده الأصبهاني ، والحاكم أبو عبد الله النيسابوري ، والجراحي ، وأثنوا عليه خيراً . وقال الحاكم : سماعه صحيح . توفي أبو العباس المحبوبي في شهر رمضان السابع والعشرين منه سنة ست وأربعين وثلاثمائة ، وسماعاته صحيحة مضبوطة بخط خاله أبي بكر الأحول<sup>(١)</sup> .

#### ٢- أبو سعيد الهيثم بن كليب الشاشي :

هو : أبو سعيد الهيثم بن كليب بن سريج بن معقل الشاشي البنكشي ، وكان أصله من ترمذ ، سكن بنكث ونسب إليها ، كان درس الأدب على أبي محمد عبد الله بن محمد بن قتيبة القتيبي وسمع منه كتبه ، وكان صحيح الأسمعة والأصول ، جمع «المسند الكبير» ، وروى عن أهل خراسان والعراق ؛ مثل أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي ، والعباس بن محمد الدوري ، وعيسى بن أحمد العسقلاني ، وأبي حاتم محمد بن إدريس الرازي ، وأبي بكر أحمد بن أبي خيثمة زهير بن حرب وغيرهم ، روى عنه أبو القاسم علي بن أحمد بن محمد الخزاعي ، وأبو الفضل منصور بن نصر بن عبد الرحيم الكاغذي وجماعة ؛ وكانت وفاته في حدود سنة خمسين وثلاثمائة أو قبلها<sup>(٢)</sup> .

(١) «الأنساب» للسمعاني (١٥٩/١١) ، «التقييد» لابن نقطة (٢٩/١ - ٣٠) ، «اللباب» لابن الأثير (١٧٣/٣) ، «تاريخ الإسلام» (٣٥٧/٢٥) ، «سير أعلام النبلاء» (٥٣٧/١٥) .

(٢) «الأنساب» للسمعاني (٣١٧/٢) ، (٢٤٦/٧) ، «التقييد» لابن نقطة (٢٩٨/٢) ، «تاريخ الإسلام» (١٣٢/٢٥) ، «سير أعلام النبلاء» (٣٥٩/١٥) ، «تذكرة الحفاظ» للذهبي (٨٤٨/٣) .

### ٣- أبو ذر محمد بن إبراهيم الترمذي :

كل الذي وقفنا عليه أنه : أبو ذر محمد بن إبراهيم بن محمد الترمذي ، روى عنه أبو يعقوب يوسف بن أحمد بن يوسف الصيدلاني المكي<sup>(١)</sup> .

### ٤- أبو محمد الحسن بن إبراهيم القطان :

كل الذي وقفنا عليه أنه : أبو محمد الحسن بن إبراهيم القطان ، روى عنه أبو عبد الله محمد بن علي بن عبد الملك الحافظ<sup>(٢)</sup> .

وثمة احتمال أنه : أبو محمد الحسن بن إبراهيم بن يزيد الأسلمي القطان الفارسي ، نزيل نيسابور ، سمع أبا محمد جعفر بن درستويه ، وحماد بن مدرك الفارسيين ، وبغداد عبد الله بن محمد بن ناجية ، وأحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي ، وطبقتهما . سمع منه الحاكم أبو عبد الله الحافظ ، وقال : شيخ صالح ، ثقة في الحديث ، فهم في الرواية . . . وتوفي بنيسابور في ذي الحجة ، سنة ثلاث وأربعين وثلاثمائة<sup>(٣)</sup> .

### ٥- أبو حامد أحمد بن عبد الله التاجر :

كل الذي وقفنا عليه أنه : أبو حامد أحمد بن عبد الله بن داود المروزي التاجر ، روى عنه أبو يزيد محمد بن أحمد المروزي<sup>(٤)</sup> .

### ٦- أبو الحسن الوذاري :

هو : أبو الحسن علي بن عمر بن التقي بن كلثوم بن إبراهيم بن عبد الله بن عبد الرحمن ، مولى قتيبة بن مسلم السمرقندي الوذاري ، يروي عن سلمان بن الأحوص الدبوسي .

(١) «فهرسة ابن خير» (١٢١) ، «المعجم المفهرس» (١٥٩) .

(٢) «فهرسة ابن خير» (١٢١) ، «برنامج التجيبي» (١٠٧) .

(٣) «الأنساب» للسمعاني (١٨٦/١٠) ، «تاريخ الإسلام» (٢٧٤/٢٥) .

(٤) «فهرس ابن عطية» (٩٤) ، «فهرسة ابن خير» (١٢١) ، «تهذيب الكمال» (٢٥١/٢٦) ، «المعجم

روى عنه ابنه أبوبكر محمد بن علي بن عمر الوذاري المؤدب ، وأبوبكر أحمد بن محمد ابن شاهين الفارسي ، وأبو علي الحسن بن الحسين بن الحسن بن الفضل الطبرسي<sup>(١)</sup> .

#### ٧- أبو محمد نصر بن محمد بن سبرة الشيركشي :

هو : أبو محمد نصر بن محمد بن سبرة الشيركشي ، روى عن أبي عيسى الترمذي «الجامع» ، شيخ ثقة سمع منه أبو يعلى عبد المؤمن بن خلف «الجامع» وأهل البلد ، قاله المستغفري في «تاريخ نسف»<sup>(٢)</sup> .

#### ٨- أبو الفضل محمد بن محمود بن عنبر النسفي :

هو : أبو الفضل محمد بن محمود بن عنبر بن نعيم بن حبيب الأزدي النسفي ، روى «الجامع» عن أبي عيسى الترمذي ، وعنه : أحمد بن يعقوب النسفي ، وغيره<sup>(٣)</sup> .

#### ٩- أبو علي محمد بن محمد بن يحيى القراب :

هو : محمد بن محمد بن يحيى أبو علي القراب الهروي ، وقيل فيه : السجستاني ، سمع عثمان بن سعيد الدارمي ، وأبا عبد الله البوسنجي ، وغيرهما ، روى عنه أبو عبد الله بن أبي ذهل ، وأبو عمرو بن أبي جعفر ، توفي سنة أربع وعشرين وثلاثمائة<sup>(٤)</sup> .

#### ١٠- أبو جعفر محمد بن جاهر :

كل الذي وقفنا عليه أنه : أبو جعفر محمد بن جاهر ، روى عنه أبو جعفر بن الحكم الحنجبي<sup>(٥)</sup> .

(١) «الإكمال» لابن ماكولا (٢٦٦/٥) ، «الأنساب» للسمعاني (٢٣٢/١٢) ، «تكملة الإكمال» لابن نقطة (٤٦٣/١) .

(٢) «الأنساب» للسمعاني (٤٦١/٧) ، «التقييد» لابن نقطة (٢٧٨/٢) .

(٣) «الإكمال» لابن ماكولا (١٠٣/٦) ، «تاريخ الإسلام» (٢٧٠/٢٥) ، «توضيح المشتبه» (٥٣/٦) .

(٤) «الإكمال» لابن ماكولا (٥٩/٧) ، «تاريخ الإسلام» (١٦٣/٢٤) .

(٥) «التكملة لكتاب الصلة» لابن الأبار (٦/٤) .



## ١١ - أبو الليث نصر بن الفتح الإشتيخني :

هو : أبو الليث نصر بن الفتح بن حمدين - وقيل : أحمد - الإشتيخني ، روى عن أبي موسى عمران بن إدريس الخثعمي ، ومحمد بن سليمان الباغندي ، وإسماعيل القاضي ، وغيرهم ، وروى عنه محمد بن أحمد بن موسى البزاز ، وأبونصر الملاهي<sup>(١)</sup> .

وقد قال الدكتور نور الدين عتر : «أما رواية أبي العباس محمد بن أحمد بن محبوب فهي رواية شهيرة معروفة صدرت بها نسخ «الجامع» المطبوعة ، وأما رواية الهيثم بن كليب الشاشي فقد روى بها أبوبكر محمد بن خير بعض أحاديث من «الجامع» وكتاب «العلل» ، وذكر إسناده بذلك إلى الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ مِنْ طَرِيقِهِ في «فهرسته» ، وأما رواية أبي ذر فقد ذكر العلامة محمد مرتضى الزبيدي في كتابه «أسانيد الكتب الستة الصحاح» أنه روى الكتاب عن الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ مِنْ طَرِيقِهِ ، وأما رواية الحسن ابن إبراهيم القطان فروى بها «الجامع» أبوبكر بن خير ، وذكر إسناده إليه في «فهرسته» من طريق أبي محمد بن عتاب ، وأما رواية أبي حامد التاجر فروى بها الكتاب ابن خير وذكر إسناده في «فهرسته» أيضًا ، وذكر الزبيدي أنه روى الكتاب من طريقه ، ولكن لم يذكر لنا إسناده ، ولم أجد رواية الكتاب من طريق أبي الحسن الوذاري<sup>(٢)</sup> ، ولعله في بعض المراجع التي لم تيسر لنا الآن<sup>(٣)</sup>»<sup>(٤)</sup> .

ثم قال : «لكن هذه الروايات لم تتصل إلى عصرنا هذا كلها ، بل اتصلت رواية المحبوبي للكتاب ، وانقطعت الروايات الأخرى ، ولعل بقاء الأصلح هو السبب في ذلك ، خصوصًا وقد حصل الاستغناء عن الإسناد بشهرة الكتاب وتواتره»<sup>(٥)</sup> .

(١) «الإكمال» لابن ماكولا (٥٢٨/٢) ، «الأنساب» للسمعاني (٢٦٩/١) .

(٢) تصحف عنده إلى : الوذاري .

(٣) سبقت الإشارة إلى من ذكر روايته عن الترمذي .

(٤) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين» (٦٧) ، وانظر : «فهرسة ابن خير» (١١٧-١٢١) .

(٥) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين» (٦٨) .

وأياً ما كان فقد تميز المحبوبي بأنه راوي «الجامع» كما ذكر المزي والذهبي<sup>(١)</sup>، بل قال الإسعدي: «ومن روايته عنه اشتهر»<sup>(٢)</sup>.

وعُرفت رواية الهيثم بن كليب الشاشي بأن فيها أحاديث لم تكن عند الآخرين<sup>(٣)</sup>. هذا، وممن اشتهر برواية الكتاب ممن ورد في طباق السماع: الكروخي عبد الملك ابن عبد الله بن أبي سهل، قال الذهبي: «حدث «بجامع أبي عيسى»... قال السمعاني: قرأت عليه «جامع الترمذي»، وقرأ عليه عدة نوب ببغداد، وكتب به نسخة بخطه، ووقفها، ووجدوا سماعه في أصول المؤتمن الساجي، وأبي محمد بن السمرقندي... جاور بمكة حتى توفي، وكان ينسخ كتاب أبي عيسى بالأجرة، ويتقوت»<sup>(٤)</sup>، وقال الإسعدي: «وحدث الكروخي بهذا الكتاب مراراً عدة بمدينة السلام، وسمعه الخلق الكثير، وكان الحافظ أبو الفضل بن ناصر يقول: سمعنا هذا الكتاب منذ سنين كما تسمعون أنه أنتم الآن من هذا الشيخ يعني الكروخي»<sup>(٥)</sup>.

\*\*\*

(١) «تهذيب الكمال» (٢٥١/٢٦)، «سير أعلام النبلاء» (٢٧٢/١٣).

(٢) «فضائل الكتاب الجامع» (٤٢).

(٣) «الغنية» للقاضي عياض (١٣٢).

(٤) «سير أعلام النبلاء» (٢٧٤/٢٠، ٢٧٥).

(٥) «فضائل الكتاب الجامع» (٤٩).

## الفصل الثاني

## الصناعة الحديثية عند الإمام الترمذي في كتابه «الجامع الكبير»

## أولاً: شرط الإمام الترمذي في كتابه «الجامع الكبير»:

«لم ينقل عن واحد منهم - أي الأئمة الستة - أنه قال شرطت أن أخرج في كتابي ما كان على الشرط الفلاني، وإنما يعرف ذلك من سبر كتبهم، فيعرف بذلك شرط كل رجل منهم»<sup>(١)</sup>.

ويمكننا القول: إن للترمذي شرطاً في أحاديث «الجامع الكبير»، وشرطاً في الرجال الذين يخرج عنهم هذه الأحاديث.

أما الشرط الأول المتعلق بأحاديث «الجامع الكبير»: فإنه تولى جمع الأحاديث التي عمل بها الفقهاء.

«قال أبو نصر عبد الرحيم بن عبد الخالق في كتابه الموسوم بـ: «مذاهب الأئمة في تصحيح الحديث»: كتاب أبي عيسى على أربعة أقسام: قسم صحيح مقطوع به، وهو ما وافق فيه البخاري ومسلما، وقسم على شرط أبي داود والنسائي، وقسم أخرجه للضدية وأبان عن علته، وقسم رابع أبان عنه فقال: ما أخرجت في كتابي هذا إلا حديثاً قد عمل به بعض الفقهاء. وهذا شرط واسع، فإن على هذا الأصل كل حديث احتج به محتج أو عمل به عامل أخرجه، سواء صح طريقه أو لم يصح طريقه. وقد أزاح عن نفسه الكلام؛ فإنه شفى في تصنيفه لكتابه، وتكلم فيه على كل حديث بما فيه»<sup>(٢)</sup>.

(١) «شروط الأئمة الستة» (١٧).

(٢) «البدر المنير» (١/٣٠٣).



على أن في بعض ما ذكره أبو نصر رَحِمَهُ اللهُ ما لا يلزم أبا عيسى ، فإنَّ نصَّ عبارة الترمذي رَحِمَهُ اللهُ إنما تدل على التزامه ترك تخريج ما لم يعمل به الفقهاء ، وليس فيها دلالة على تخريج كل حديث احتجوا به .

قال ابن سيد الناس - عقب نقله كلام أبي نصر المتقدم : «قوله : وهذا شرط واسع ، ليس كما ظهر له ، إلا لو كان الترمذي التزم أن يذكر كل حديث هو بتلك المثابة ، وأما قوله : وما أخرجت في كتابي إلا ما كان كذلك ، فلا يلزم منه المراد»<sup>(١)</sup> .

وأما الشرط الثاني المتعلق بالرجال الذين يخرج عنهم أحاديث «الجامع الكبير» : فقد بينه الحازمي رَحِمَهُ اللهُ بقوله : «ثم اعلم أن هؤلاء الأئمة مذهبًا في كيفية استنباط مخارج الحديث ، نشير إليها على سبيل الإيجاز ، وذلك أن مذهب من يخرج الصحيح أن يعتبر حال الراوي العدل في مشايخه ، وفيمن روى عنهم وهم ثقات أيضًا ، وحديثه عن بعضهم صحيح ثابت يلزمهم إخراجهم ، وعن بعضهم مدخول لا يصلح إخراجهم إلا في الشواهد والمتابعات . وهذا باب فيه غموض ، وطريقه معرفة طبقات الرواة عن راوي الأصل ومراتب مداركهم ، ولنوضح ذلك بمثال : وهو أن نعلم مثلاً أن أصحاب الزهري على طبقات خمس ، ولكل طبقة منها مزية على التي تليها وتفاوت .

فمن كان في الطبقة الأولى فهو الغاية في الصحة وهو غاية مقصد البخاري .

والطبقة الثانية : شاركت الأولى في العدالة غير أن الأولى جمعت بين الحفظ والإتقان وطول الملازمة للزهري ، حتى كان فيهم من يزامله في السفر ويلازمه في الحضر ، والطبقة الثانية لم تلازم الزهري إلا مدة يسيرة فلم تمارس حديثه ، وكانوا في الإتقان دون الطبقة الأولى ، وهم شرط مسلم .

الطبقة الثالثة : جماعة لزموا الزهري مثل أهل الطبقة الأولى ، غير أنهم لم يسلموا عن غوائل الجرح ، فهم بين الرد والقبول ، وهم شرط أبي داود والنسوي .

(١) «النفح الشذي» (١/١٨٩) .

والطبقة الرابعة : قوم شاركوا أهل الطبقة الثالثة في الجرح والتعديل ، وتفردوا بقله ممارستهم لحديث الزهري ؛ لأنهم لم يصاحبوا الزهري كثيرًا ، وهم شرط أبي عيسى ، وفي الحقيقة شرط الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ أبلغ من شرط أبي داود ؛ لأن الحديث إذا كان ضعيفًا أو مطلقه من حديث أهل الطبقة الرابعة فإنه يبين ضعفه وينبه عليه ، فيصير الحديث عنده من باب الشواهد والمتابعات ، ويكون اعتماده على ما صح عند الجماعة ، وعلى الجملة فكتابه مشتمل على هذا الفن ؛ فلهذا جعلنا شرطه دون شرط أبي داود .

والطبقة الخامسة : نفر من الضعفاء والمجهولين لا يجوز لمن يخرج الحديث على الأبواب أن يخرج حديثهم إلا على سبيل الاعتبار والاستشهاد عند أبي داود فمن دونه ، فأما الشيخين فلا<sup>(١)</sup> .

وقال ابن رجب : «والترمذي رَحِمَهُ اللهُ يخرج حديث الثقة الضابط ، ومن يهم قليلًا ، ومن يهم كثيرًا ومن يغلب عليه الوهم يخرج حديثه نادرًا ، ويبين ذلك ولا يسكت عنه . وقد خرج حديث كثير بن عبد الله المزني ، ولم يجمع على ترك حديثه ، بل قد قواه قوم ، وقدم بعضهم حديثه على مرسل ابن المسيب ، وقد ذكرنا ذلك في مواضع . وقد حكى الترمذي في «العلل» ، عن البخاري ، أنه قال في حديثه في تكبيرة صلاة العيدين : «هو أصح حديث في هذا الباب» ، قال : «وأنا أذهب إليه» .

**ثانيًا : منهج الإمام الترمذي في ترتيب وتخراج كتابه «الجامع الكبير» :**

#### ١ - العناية بترتيب الأسانيد :

لقد كان الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ متأثرًا بشيخيه البخاري ومسلم متأثرًا بالغًا ، بدت ملاحظه واضحة على صفحات كتابه «الجامع» ، فنجده قد قفا في العناية بالأسانيد أثر الإمام مسلم بن الحجاج رَحِمَهُ اللهُ ، فعدد الشيوخ والطرق ، وتفنن في سياق الأسانيد ،

(١) «فضائل الجامع» (٣٤-٣٦) .

وجمع أحاديث المسألة في مكان واحد ، ونبه على اختلاف الرواة واتفاقهم ، ومع أنه رَحِمَهُ اللهُ لم يزعم نفسه إزعاج مسلم ، ولم يكثُر من سرد الأسانيد استغناء منه بالتصريح عن التلميح ، إلا أنه «امتاز عن مسلم بالتنبيه على الفوائد الإسنادية ، ولم يدعها لدرس القاريء كما فعل مسلم»<sup>(١)</sup> .

وأما تأثر الإمام الترمذي بشيخه البخاري ، فسيأتي الكلام عليه في منهج الترمذي رَحِمَهُ اللهُ الفقهي .

## ٢- رواية الحديث وبيان طرقه :

«سار الترمذي على سنة المحدثين ؛ فروى الأحاديث في كتابه بأسانيدھا ؛ وهو ما يسمى بالإخراج . . . فعدد طرق الحديث الواحد ، وبيّن اختلاف الرواة واتفاقهم ، فتنوعت طرقه وتعددت ، وهي في جملتها أربعة ، وافق في الكثير منها طريقة مسلم ابن الحجاج في كتابه ، وتفرد بأشياء لم يسبق إليها ، وهذه الطرق هي :

١- جمع أسانيد الحديث المتعددة في سياق واحد .

٢- تعداد الأسانيد وذكر المتن عقب الإسناد الأول .

٣- إفراد كل إسناد مع متنه بالرواية .

٤- الإشارة إلى الأسانيد»<sup>(٢)</sup> .

وفيما يلي تفصيل هذه الطرق :

«الطريقة الأولى : وذلك بأن يأتي الترمذي بالطرق التي روي الحديث بها فيذكرها كلها في سياق واحد ، وهذه الطريقة تستعمل عندما تستوي مراتب رواة الحديث وتتفق رواياتهم لفظاً ومعنى ، فيجمع بينهم في سياق واحد ، ويكون الجمع على مسلكين :

(١) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعيه وبين الصحيحين» (٧٣)

(٢) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعيه وبين الصحيحين» (٧٤) .



أ- العطف بين الشيوخ : بأن يروي الترمذي الحديث الواحد عن شيخين فأكثر من شيوخه ويتحدون في إسناد الحديث ، فإذا ساق حديثاً من هذا النوع فإنه يذكر شيوخه عاطفاً بينهم بالواو ، ثم يذكر الإسناد والمتن .

ب- التحويل بين الأسانيد : فيسوق الترمذي أسانيد متعددة للحديث الواحد ، وتلتقي هذه الأسانيد على راوٍ من الرواة فمن فوقه إلى آخر الإسناد ، وطريقته في ذلك أنه يذكر الإسناد الأول إلى نقطة الالتقاء ويأتي بهذا الحرف المهمل (ح) ، ويذكر بعده الإسناد الآخر إلى نقطة الالتقاء أيضاً ثم يتمم الإسناد من مبدأ الالتقاء حتى آخر السند»<sup>(١)</sup> .

ومثالهما معاً : حدثنا أبو كريب ، وهناد ، وقتيبة ، قالوا : حدثنا وكيع ، عن سفيان .  
ح وحدثنا محمد بن بشار قال : حدثنا يحيى بن سعيد ، قال : حدثنا سفيان ، عن زيد ابن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس ، «أن النبي ﷺ توضأ مرة مرة»<sup>(٢)</sup> .

كما أن الإمام الترمذي «سلك طريق الاحتياط ؛ فحرر ألفاظ الرواة ، وأشار إلى اختلافهم ولو كان يسيراً ؛ فتارة يأتي بهذه العبارة : حدثنا فلان وفلان - والمعنى واحد - فقالا : حدثنا فلان . الخ ، وتارة ينسب اللفظ لصاحبه على التعيين فيقول : حدثنا فلان وفلان - واللفظ لفلان ، وتارة يذكر لفظ كل من الرواة»<sup>(٣)</sup> .

مثال الأول : «حدثنا أحمد بن منيع ، والحسن بن الصباح البزار ، وأحمد بن محمد ابن موسى ، المعنى واحد»<sup>(٤)</sup> .

مثال الثاني : «حدثنا نصر بن علي الجهضمي ، وأبو عمار ، والمعنى واحد ، واللفظ لفظ أبي عمار»<sup>(٥)</sup> .

(١) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين» (٧٤-٧٥) بتصرف .

(٢) «الجامع» (٤٢) .

(٣) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين» (٧٦) .

(٤) «الجامع» (١٥٤) . (٥) «الجامع» (٧٢٧) .

ومثال الثالث : «حدثنا ابن أبي عمر ، وأحمد بن منيع ، المعنى واحد ، قالا : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، أن رسول الله ﷺ مر برجل وهو يعظ أخاه في الحياء ؛ فقال له رسول الله ﷺ : «الحياء من الإيمان» ، قال أحمد بن منيع في حديثه : إن النبي ﷺ سمع رجلاً يعظ أخاه في الحياء»<sup>(١)</sup> .

«الطريقة الثانية : تعداد الأسانيد وذكر المتن عقب الإسناد الأول : وذلك بأن يروي الترمذي الحديث بسنده ومثنه ، ثم يذكر عقبه باقي الأسانيد ، ويشير للمتن بقوله (مثله) أو (نحوه) ، ولا يذكر اختصاراً»<sup>(٢)</sup> .

ومثال ذلك : الأحاديث : (٢٩) ، (١٥٣) ، (١٦٣) ، (٣٤٩) .

«الطريقة الثالثة : أفراد كل إسناد مع مثنه بالرواية : وذلك أن الترمذي قد يروي الحديث بأسانيد متعددة ، ويتبع كل إسناد بلفظ المتن الذي روى به ، فيعيد المتن لزيادة ألفاظ أو اختلاف بين الرواة فيه ، وقد يكون لبيان علة في الحديث»<sup>(٣)</sup> .

ومثال ذلك : الأحاديث : (٣٦٤ ، ٣٦٥) ، (٧١٥ ، ٧١٦) .

«الطريقة الرابعة : الإشارة إلى أسانيد الحديث : وذلك أن الترمذي يكتفي في الكثير من الأحيان بالإشارة إلى أسانيد الحديث لشهرتها وكونها معلومة لدى علماء الحديث : أ- فتارة يخرج الحديث بسنده ثم يعلق الطرق الأخرى فيذكر موضع الاستشهاد من الأسانيد الأخرى من متابعة أو غير ذلك .

ب- وتارة يخرج الحديث بإسناده ويشير إلى وروده من طرق أخرى بقوله : «وقد روي من غير وجه نحوه»<sup>(٤)</sup> .

(١) «الجامع» (٢٨٠٢) .

(٢) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين» (٨٠) .

(٣) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين» (٨١-٨٢) .

(٤) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين» (٨٦-٨٧) بتصرف .

وقد شارك الإمام الترمذي الإمام مسلمًا في الطرق الثلاث الأولى ، وزاد عليه هذه الأخيرة كما نبه عليه الدكتور نور الدين عتر .

### ٣- اختصار الحديث :

اختلف العلماء في حكم اختصار الحديث بين مانع ومجيز ومفصل<sup>(١)</sup> ، والظاهر من صنيع الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ فِي كِتَابِهِ أَنَّهُ جَرَى فِيهِ عَلَى رَأْيِ الْجُمْهُورِ مِنْ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ مِنْ تَجْوِيزِ اخْتِصَارِ الْحَدِيثِ وَرَوَايَةِ بَعْضِهِ دُونَ بَعْضٍ وَذَلِكَ بِشَرْطَيْنِ :

الأول : أن يكون ما تركه متميزًا عما ذكره وغير متعلق به تعلقًا لازمًا كالشرط والمشروط ونحو ذلك .

الثاني : أن يكون عالمًا بالنقل والكلام لئلا يترتب على اختصاره للحديث خلل<sup>(٢)</sup> .

### ٤- تكرار الأحاديث :

من الواضح للناظر في «الجامع الكبير» للإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ لِأَوَّلِ وَهْلَةٍ قَلَّةِ الْأَحَادِيثِ الْمَكْرُورَةِ فِيهِ ، بِخِلَافِ صَحِيحِي الْإِمَامَيْنِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ ، وَلَعَلَّ سَبَبَ ذَلِكَ «أَنَّهُ يُخْرِجُ الْحَدِيثَ فِي أَلْصَقِ أَبْوَابِهِ بِهِ ، وَأُظْهِرَهُ دَلَالَةً عَلَيْهِ ، وَتَوَسَّعَ فِي شَرْطِ الْكِتَابِ لِيَتَّحَ لَه تَخْرِيجُ كَثِيرٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ فِي كِتَابِهِ ، يَخْتَارُ لِكُلِّ مِنْهَا أَنْسَبَ الْأَبْوَابِ بِمَوْضُوعِهِ ، وَيُشِيرُ إِلَى الْبَاقِي بِقَوْلِهِ : وَفِي الْبَابِ عَنْ فُلَانٍ وَفُلَانٍ مِنَ الصَّحَابَةِ ، كَمَا أَنَّهُ يَخْتَصِرُ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَحْيَانِ حَدِيثًا قَدْ لَا يَكُونُ مَكْرَرًا فِي كِتَابِهِ ، وَيُنْبِذُهُ عَلَى أَنَّ الْحَدِيثَ مَطُولٌ وَأَنَّهُ اخْتَصَرَهُ فَيَقُولُ : «وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ» ، أَوْ يَقُولُ : «وَفِي الْحَدِيثِ كَلَامٌ أَكْثَرُ مِنْ هَذَا» ، أَوْ يَقُولُ : «وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ طَوِيلَةٌ» ، وَنَحْوَ ذَلِكَ مِنَ الْعِبَارَاتِ»<sup>(٣)</sup> .

(١) تنظر الأقوال في «معرفة أنواع علوم الحديث» (٣٢٤) .

(٢) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين» (١٠٢) بتصرف .

(٣) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين» (٩٩-١٠١) بتصرف .

وقد جمع المباركفوري الأحاديث المكررة في كتاب الترمذي فلم تتجاوز ست صفحات<sup>(١)</sup>.

## ٥ - الإشارة إلى الأحاديث الواردة في الباب :

تميز «الجامع الكبير» للإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ عَنْهُ عن غيره من المصنفات بالإشارة إلى الأحاديث الأخرى الواردة في الباب ، فيعقد باباً لمسألة فقهية ما ، ويورد تحته حديثاً أو أكثر بسنده ، ثم يقول : وفي الباب عن فلان وفلان . فهل يَشترط الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ أَنْ يكون ما أشار إليه بعد قوله : وفي الباب ، وارداً بنفس ألفاظ الحديث المخرج ، أم أنه يكفي بدخولها تحت الترجمة التي أوردها ، وإن اختلفت الألفاظ اختلافاً بيناً؟

قال العراقي - متعقبا قول ابن منده أن حديث : «الأعمال بالنيات» رواه سبعة عشر من الصحابة : «وقد بلغني أن الحافظ أبا الحجاج المزي سئل عن كلام ابن منده هذا فأنكره واستبعده ، وقد تتبعته كلام ابن منده المذكور فوجدت أكثر الصحابة الذين ذكر حديثهم في الباب إنما لهم أحاديث أخرى في مطلق النية لحديث : «يبعثون على نياتهم» ، ولحديث : «ليس له من غزاته إلا ما نوى» ، ونحو ذلك ، وهكذا يفعل الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ عَنْهُ في «الجامع» حيث يقول : «وفي الباب عن فلان وفلان» ؛ فإنه لا يريد ذلك الحديث المعين ، وإنما يريد أحاديث أخرى يصح أن تكتب في ذلك الباب ، وإن كان حديثاً آخر غير الذي يرويه في أول الباب ، وهو عمل صحيح ، إلا أن كثيراً من الناس يفهمون من ذلك أن من سمى من الصحابة يروون ذلك الحديث بعينه ، الذي رواه في أول الباب بعينه ، وليس الأمر على ما فهموه ، بل قد يكون كذلك ، وقد يكون حديثاً آخر يصح إيراده في ذلك الباب»<sup>(٢)</sup>.

(١) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعهِ وبين الصحيحين» (٩٩) بتصرف .

(٢) «التقييد والإيضاح» (١٠٢)



قال السيوطي : «وهكذا يفعل الترمذي في «الجامع» حيث يقول : «وفي الباب عن فلان وفلان» ؛ فإنه لا يريد ذلك الحديث المعين ، بل يريد أحاديث أخر يصح أن تكتب في الباب»<sup>(١)</sup> .

قال الشيخ أحمد شاكر : «إن الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ يختصر طرق الحديث اختصاراً لطيفاً ، فيذكر واحداً ويوميء إلى ما عداه ، فبعد أن يروي الترمذي رَحِمَهُ اللهُ حديث الباب يذكر أسماء الصحابة الذين رويت عنهم أحاديثه ، سواء أكانت بمعنى الحديث الذي رواه أم بمعنى آخر أم بإشارة إليه ولو من بعيد ، وهذا يدل على اطلاع واسع وحفظ عزيز النظير أتعب من بعده - وإلى هذه العصور المتأخرة - عن تتبعه وتخريجه»<sup>(٢)</sup> .

وقال الدكتور نور الدين عتر : «وهي ميزة بارزة في كتبه - أي : إشارته إلى أحاديث الباب - تفرد بها دون سائر كتب الحديث ، وأمكن بها الترمذي أن يجمع فيوعب من السنة في كتابه العظيم مع الاختصار والحذر من التطويل ، فإنه يكتفي في كثير من الأبواب بحديث واحد أو اثنين خصوصاً في أحاديث الأحكام . . . لكن الترمذي تدارك اختصاره وعمل على استيعاب ما يتفق من الحديث مع شروط كتابه بالإشارة إلى الأحاديث المروية في الباب بذكر أسماء من روى من الصحابة حديثاً في ذلك الموضوع أو يلائم ذلك المتن . . . على أننا لا نقول إن الترمذي يقصد بقوله : «وفي الباب عن فلان وفلان» ، أن يستوعب كل ما ورد في الباب من حديث بل قد يغفل أو يغيب عنه كثير من الأحاديث على شرط كتابه ؛ فإننا نجد يغفل أحاديث جيدة معلومة له كأحاديث «الصحيحين» أو أحدهما . . . ومقصد الترمذي بقوله : «وفي الباب عن فلان وفلان» ، أن هذه الأحاديث يصلح ذكرها في هذا الباب ؛ سواء كانت بلفظ الحديث المروي أو لا وقد يكون تعلق بعض هذه الأحاديث بالمسألة تعلقاً يسيراً ولكنها جميعاً تؤيد حكم الباب . . . ولا يتوهم من متوهم أنه

(١) «تدريب الراوي» (١/ ٢٣٧)

(٢) «مقدمة الترمذي» بتحقيق أحمد شاكر (١/ ٣٩)

يقصد بهذه العبارة أن الحديث نفسه روي عن هؤلاء الصحابة فذلك فهم خاطئ؛ لأن الترمذي قال: «وفي الباب»، ولم يقل: الحديث روي عن فلان وفلان... كذلك ما يذكره من الحديث في قوله: «وفي الباب»، كل منها له رتبته حسب استيفائه شروط الصحة أو نزوله عنها، ولا يقصد من ذكرها في هذه الإشارة اندراجها تحت حكم الحديث المخرج. والترمذي في إشارته لأحاديث الباب يقصد التنبيه على الأحاديث التي لم يخرجها؛ ولذلك لا يعيد الحديث الذي رواه في نفس الباب، بل يشير إلى غيره من الأحاديث، ولكننا نجده في عدة أبواب يخالف هذه الطريقة ويعيد ذكر الصحابي الذي روى حديثه كما في باب: الركعتين إذا جاء والإمام يخطب... وأحيانا نجد الترمذي يعكس فيخرج بعض الأحاديث عن صحابة سبق ذكرهم في قوله: «وفي الباب»، ومراده في هذه الحال الإشارة إلى الحديث الذي خرج به بعد ذكر أسماء الصحابة»<sup>(١)</sup>.

ولقد تعددت مسالك الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ في الإشارة إلى الأحاديث الواردة في الباب، فنوع رَحِمَهُ اللهُ أسلوبه في إيراد الأحاديث، ولم يسر فيها على نمط واحد، وهذا دليل على تمكنه وبراعته، فأحيانا نجده:

١- يترجم الباب الذي فيه حديث مشهور عن صحابي قد صح الطريق إليه وأخرج حديثه في الكتب الصحاح؛ فيورد في الباب ذلك الحكم من حديث صحابي آخر لم يخرجوه من حديثه، ولا يكون الطريق إليه كالطريق الأول إلا أن الحكم صحيح، ثم يتبع بأن يقول: «وفي الباب عن فلان وفلان»، ويعد جماعة منهم الصحابي من حديثه<sup>(٢)</sup>.

(١) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعته والصحيحين» (١١٢-١١٤)، ينظر كلام د. خالد الدريس في «الحديث الحسن لذاته ولغيره» (٣/١١٣٧-١١٣٨).

(٢) «قوت المغتذي» (١/٣-٤).

قال المباركفوري : « في اختيار الترمذي هذا الصنيع فوائد منها : أن يطلع الناس على الحديث غير المشهور ، ومنها : إظهار ما في سنده من علة ، ومنها : بيان لما في هذا الحديث من زيادة أو شيء آخر »<sup>(١)</sup> .

٢- « وفي الكثير من الأحيان يخرج الحديث الصحيح المشهور للاستدلال به على حكم مسألة الباب ثم يشير إلى ما ورد فيها من الأحاديث بقوله : « وفي الباب عن فلان وفلان » »<sup>(٢)</sup> .

٣- « وأكثر من ذلك أنه قد يخرج في الباب حديثاً ضعيفاً وفيه حديث صحيح ، فلا يورد الحديث الصحيح فيه ، بل يشير إليه مع قوله : « وفي الباب » ، كما في باب : ما يقول عند دخول المسجد »<sup>(٣)</sup> .

## ٦- الأحاديث المعلقة :

لا يكاد الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ يعلق متون الأحاديث إلا قليلاً ، وهو من هذا الوجه أقرب إلى الإمام مسلم بن الحجاج رَحِمَهُ اللهُ ، ومرد ذلك إلى «سعة شرطه وعنايته بصناعة الإسناد كمسلم ثم التزامه ببيان حال الحديث»<sup>(٤)</sup> .

ومن أمثلة التعليق في كتابه الأحاديث رقم : (٢٢٤) ، (٢٣٠) ، (٢٤٠) ، (٣١٨) .

## ٧- الأحاديث الموقوفة :

عرف ابن الصلاح الحديث الموقوف بقوله : « وهو ما يروى عن الصحابة رَحِمَهُمُ اللهُ من أقوالهم أو أفعالهم ونحوها ، فيوقف عليهم ، ولا يتجاوز به إلى رسول الله رَحِمَهُ اللهُ »<sup>(٥)</sup> .

(١) مقدمة «تحفة الأحوذى» (٣٨٦/١)

(٢) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعة وبين الصحيحين» (١١٨)

(٣) المصدر السابق (١١٩)

(٤) المصدر السابق (٩١) .

(٥) «معرفة أنواع علوم الحديث» (٤٦) .

ويعبر عنه الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ بـ : «موقوف» ، أو : «لم يرفعه» ، وقد يجمعها كما في حديث : «صلوا في مراتب الغنم ، ولا تصلوا في أعطان الإبل» قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «ورواه إسرائيل ، عن أبي حصين ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، موقوفاً ولم يرفعه»<sup>(١)</sup> .

ويكثر ورود الموقوف في «الجامع الكبير للترمذي» عند عزو الأقوال الفقهية لأصحابها ، مثاله : «ويروى عن ابن مسعود : أنه كان لا يرى التيمم للجنب ، وإن لم يجد الماء ، ويروى عنه أنه رجع عن قوله : فقال : «يتيمم إذا لم يجد الماء»<sup>(٢)</sup> . وكذلك عند حكاية اختلاف الرواة في رفع الأحاديث أو وقفها . وقد تقدم غير بعيد مثال ذلك .

### ثالثاً : مصطلحات الإمام الترمذي في كتابه «الجامع الكبير» :

#### ١ - مصطلحات في تعليل الأحاديث :

لقد استخدم الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ في «الجامع الكبير» مصطلحات المحدثين في وصفهم وحكمهم على الأحاديث ، وهو بذلك يسير على طريقتهم في هذا الاستخدام ، إلا أنه يستعملها على ما ظهرت له من دلائل العلة أو الضعف ، فظهر منه اجتهاده في بيان العلة وأسبابها ، ومن هذه المصطلحات :

#### \* منكر :

كما في حديث (١٨٨٧) في طبعة دارالتأصيل «عبد الله بن بسر ، قال : سمعت أبا كبشة الأنماري ، يقول : كانت كمام أصحاب رسول الله ﷺ بطحاً» . قال : «هذا حديث منكر ، وعبد الله بن بسر بصري ، وهو ضعيف عند أهل الحديث ، ضعفه يحيى بن سعيد القطان وغيره» .

(١) «الجامع الكبير» (٣٤٨) .

(٢) «الجامع الكبير» تحت رقم (١٢٥) .



والحديث رقم (١٩٦٤) «عنبة بن عبد الرحمن القرشي ، عن عبد الملك بن علاق ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : «تعشوا ولو بكف من حشف ، فإن ترك العشاء مهزمة» .

قال : «هذا حديث منكر ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وعنبة يضعف في الحديث ، وعبد الملك بن علاق مجهول» .

### \* خطأ :

ومن أمثله ذلك : الحديث رقم (٨٢) «عن عبد الله بن عبد الله ، عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى ، عن البراء بن عازب قال : سئل رسول الله ﷺ عن الوضوء من لحوم الإبل ، فقال : «توضئوا منها» ، وسئل عن الوضوء من لحوم الغنم ، فقال : «لا تتوضئوا منها» .

ثم قال : «وروى حماد بن سلمة هذا الحديث ، عن الحجاج بن أرطاة فأخطأ فيه ، وقال : عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن أبيه ، عن أسيد بن حضير . والصحيح : عن عبد الله بن عبد الله الرازي ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن البراء» .

والحديث رقم (٢٣٩) «يحيى بن اليمان ، عن ابن أبي ذئب ، عن سعيد بن سمعان ، عن أبي هريرة ، قال : كان رسول الله ﷺ إذا كبر للصلاة نشر أصابعه .

قَالَ أَبُو عَيسَى : «حديث أبي هريرة قد رواه غير واحد عن ابن أبي ذئب ، عن سعيد ابن سمعان ، عن أبي هريرة ، أن النبي ﷺ كان إذا دخل في الصلاة رفع يديه مدا . وهو أصح من رواية يحيى بن اليمان ، وأخطأ ابن يمان في هذا الحديث» .

### \* وهم :

ومن أمثلة ذلك : الحديث رقم (١٤٤) محمد بن إبراهيم ، عن أم ولد لعبد الرحمن ابن عوف ، قالت : قلت لأم سلمة : إني امرأة أطيل ذيلي وأمشي في المكان القدر ، فقالت : قال رسول الله ﷺ : «يطهره ما بعده» .

قال : «وروى عبد الله بن المبارك هذا الحديث ، عن مالك بن أنس ، عن محمد بن عمار ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أم ولد لهود بن عبد الرحمن بن عوف ، عن أم سلمة ، وهو وهم ، وإنما هو عن أم ولد لإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، عن أم سلمة ، وهذا الصحيح» .

والحديث رقم (٢٢٤٠) الزهري ، عن علي بن حسين ، عن عمرو بن عثمان ، عن أسامة بن زيد ، أن رسول الله ﷺ قال : «لا يرث المسلم الكافر ، ولا الكافر المسلم» .

ثم قال في الحديث رقم (٢٢٤١) : «هذا حديث حسن صحيح . هكذا رواه معمر وغير واحد ، عن الزهري . . . نحو هذا . وروى مالك ، عن الزهري ، عن علي بن حسين ، عن عمر بن عثمان ، عن أسامة بن زيد ، عن النبي ﷺ . . . نحوه . وحديث مالك وهم ، وهم فيه مالك ، وقد روى بعضهم عن مالك ، فقال : عن عمرو بن عثمان ، وأكثر أصحاب مالك قالوا : عن مالك ، عن عمر بن عثمان . وعمر بن عثمان بن عفان هو مشهور من ولد عثمان ، ولا نعرف عمر بن عثمان» .

وكذا الحديث رقم (٢٢٦٠) عبد الله بن دينار ، سمع عبد الله بن عمر ، أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الولاء وعن هبته .

قال : «هذا حديث حسن صحيح ، لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، أنه نهى عن بيع الولاء وعن هبته . وقد رواه شعبة ، وسفيان الثوري ، ومالك بن أنس ، عن عبد الله بن دينار . . .» .

ثم قال : «وروى يحيى بن سليم هذا الحديث ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، وهو وهم ، وهم فيه يحيى بن سليم ، والصحيح عن عبيد الله بن عمر ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، هكذا رواه غير واحد عن عبيد الله بن عمر ، تفرد عبد الله بن دينار بهذا الحديث» .

\* غريب :

وسياتي الكلام عليه باستفاضة في الفصل الخاص بمصطلحات الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ .

\* غير محفوظ :

ومن أمثلة ذلك :

ما ذكره بعد الحديث رقم (٢٠٣) قال : «وروى حماد بن سلمة ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن بلالاً أذن بليل ، فأمره النبي ﷺ أن ينادي : «إن العبد نام» .

قَالَ أَبُو عَاسِيٍّ : «هذا حديث غير محفوظ ، والصحيح ما روى عبيد الله بن عمر وغيره ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن النبي ﷺ قال : «إن بلالاً يؤذن بليل ، فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم» .

وكذا الحديث رقم (٣٨٧) الليث بن سعد ، عن ابن عجلان ، عن سعيد المقبري ، عن رجل ، عن كعب بن عجرة ، أن رسول الله ﷺ قال : «إذا توضأ أحدكم فأحسن وضوءه ثم خرج عامداً إلى المسجد فلا يشبكن أصابعه ؛ فإنه في صلاة» .

قَالَ أَبُو عَاسِيٍّ : «حديث كعب بن عجرة رواه غير واحد عن ابن عجلان مثل حديث الليث ، وروى شريك ، عن محمد بن عجلان ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ نحو هذا الحديث ، وحديث شريك غير محفوظ» .

وكذا الحديث رقم (٦٤٦) عتاب بن أسيد في زكاة الكروم : «إنها تخرص كما يخرص النخل ، ثم يؤدى زكاته زبيبا كما تؤدى زكاة النخل تمرا» .

قَالَ أَبُو عَاسِيٍّ : «وهذا حديث حسن غريب . وقد روى ابن جريج هذا الحديث عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة . وسألت محمداً عن هذا فقال : حديث ابن جريج غير محفوظ ، وحديث سعيد بن المسيب عن عتاب بن أسيد أصح» .

## \* معلول :

استعمل الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ لفظ «معلول» في «الجامع الكبير» في موضعين :  
 الأول : (٩٨) حديث الوليد بن مسلم ، قال : أخبرني ثور بن يزيد ، عن رجاء بن  
 حيوة ، عن كاتب المغيرة ، عن المغيرة بن شعبة ، أن النبي ﷺ مسح أعلى الخف  
 وأسفله .

ثم قَالَ أَبُو عِيسَى : «وهذا حديث معلول ، لم يسنده عن ثور بن يزيد غير الوليد ابن  
 مسلم . وسألت أبا زرعة ومحمدا عن هذا الحديث ، فقالا : ليس بصحيح ؛ لأن  
 ابن المبارك روى هذا عن ثور ، عن رجاء ، قال : حدثت عن كاتب المغيرة ، مرسل عن  
 النبي ﷺ ، ولم يذكر فيه المغيرة» .

الثاني : (١١٤٥) حديث مجالد ، عن الشعبي ، عن جابر بن عبد الله . وعن الحارث ،  
 عن علي ، قالوا : إن رسول الله ﷺ لعن المحل والمحلل له .

قَالَ أَبُو عِيسَى : «حديث علي وجابر حديث معلول . هكذا روى أشعث بن  
 عبد الرحمن ، عن مجالد ، عن الشعبي ، عن الحارث ، عن علي . وعامر ، عن جابر بن  
 عبد الله ، عن النبي ﷺ . وهذا حديث ليس إسناده بالقائم ؛ لأن مجالد بن سعيد قد  
 ضعفه بعض أهل العلم ؛ منهم : أحمد بن حنبل . وروى عبد الله بن نمير هذا الحديث ،  
 عن مجالد ، عن عامر ، عن جابر بن عبد الله ، عن علي ، وهذا قد وهم فيه ابن نمير ،  
 والحديث الأول أصح . وقد رواه مغيرة وابن أبي خالد وغير واحد ، عن الشعبي ، عن  
 الحارث ، عن علي» .

## \* مضطرب :

ومن أمثلة ذلك :

ما ورد في الحديث رقم (١٧٠) عبد الله بن عمر العمري ، عن القاسم بن غنام ، عن  
 عمته أم فروة - وكانت ممن بايعت النبي ﷺ - قالت : سئل النبي ﷺ : أي الأعمال  
 أفضل؟ قال : «الصلاة لأول وقتها» .



ثم قَالَ أَبُو عَيسَى فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١٧٢) : « حَدِيثٌ أَمْ فَرَوَ لَا يَرَوِي إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو الْعُمَرِيِّ ، وَلَيْسَ هُوَ بِالْقَوِيِّ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ ، وَاضْطَرَبُوا فِي هَذَا الْحَدِيثِ » .

وَكَذَا فِي الْحَدِيثِ رَقْم (٤٠٩) عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ بِنِ أَنْعَمَ ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ رَافِعٍ وَبَكْرَ بْنَ سَوَادَةَ أَخْبَرَاهُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا أَحْدَثَ - يَعْنِي - الرَّجُلُ ، وَقَدْ جَلَسَ فِي آخِرِ صَلَاتِهِ قَبْلَ أَنْ يَسْلُمَ فَقَدْ جَازَتْ صَلَاتُهُ » .

قَالَ أَبُو عَيسَى : « هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالْقَوِيِّ ، وَقَدْ اضْطَرَبُوا فِي إِسْنَادِهِ » .

وَكَذَا فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١٨٢٧) عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَكِيمٍ ، قَالَ : أَتَانَا كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَنْتَفِعُوا مِنَ الْمَيْتَةِ بِإِهَابٍ وَلَا عَصَبٍ » . قَالَ : « هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ ... تَرَكَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ هَذَا الْحَدِيثَ لَمَّا اضْطَرَبُوا فِي إِسْنَادِهِ » .

## ٢- مصطلحات الإمام الترمذي في الحكم على الأحاديث في «الجامع الكبير» :

لعل أكثر ما يثير انتباه الناظر في «الجامع الكبير» للإمام الترمذي رَحِمَهُ اللَّهُ هُوَ مِصْطَلَحَاتُهُ الْحَدِيثِيَّةُ ، الَّتِي مَلَأَتْ الدُّنْيَا وَشَغَلَتْ النَّاسَ ، وَظَلَّتْ مَرْتَعًا خَصْبًا لِأَفْكَارِ الْعُلَمَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ ، وَمِيدَانًا لِاجْتِهَادَاتِهِمْ قُرُونًا مَتَطَاوَلَةً ؛ إِذْ أَكْثَرُ مَا كَانَ الْأُئِمَّةُ الَّذِينَ سَبَقُوهُ يَسْتَعْمِلُونَهُ : صَحِيحٌ أَوْ ضَعِيفٌ ، وَيَقُولُونَ : مُنْكَرٌ ، وَمَوْضُوعٌ ، وَبَاطِلٌ .

وَلَمْ يَكُنِ الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ مُتَفَرِّدًا بِهَذِهِ الْمِصْطَلَحَاتِ ، وَإِنْ كَانَتْ -بَلَا رَيْبٍ- عَنْهُ عَرَفَتْ وَبِهِ اشْتَهَرَتْ ، فَقَدْ وَجِدَتْ فِي كَلَامٍ مِنْ قَبْلِهِ كَالْبُخَارِيِّ ؛ كَمَا ذَكَرَهُ الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْهُ فِي كِتَابِ «الْعِلَلِ» أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثِ «الْبَحْرِ هُوَ الطَّهُّورُ مَاؤُهُ» : «هُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ» ، وَأَنَّهُ قَالَ فِي أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ : «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ» ،

وكذلك ذكر ابن أبي حاتم ، عن أبيه ، أنه قال في حديث إبراهيم بن أبي شيبان ، عن يونس بن ميسرة بن حلبس ، عن أبي إدريس ، عن عبد الله بن حوالة ، عن النبي ﷺ : «تجندون أجنادا . . .» الحديث ، قال : «هو صحيح حسن غريب»<sup>(١)</sup> .

ولقد استشكل العلماء بعض هذه المصطلحات خاصة المركبة منها ، من حيث جمعه بين ما ظاهره التعارض ك : حسن صحيح ، وحسن غريب ، مما أدّى إلى غموض مراده منها رَحْمَةُ اللَّهِ ؛ فلذلك خاضوا فيها وأدلوأ بآرائهم ، كل بما أداه إليه علمه واجتهاده . وفيما يلي طائفة من أشهر مصطلحات الإمام الترمذي في «الجامع الكبير» ، وما ورد من كلام الناس عليها ، المفردة فالمركبة ، ثم الأقل شهرة ، والله الموفق .

### \* الصحيح :

لم يصرح الإمام الترمذي رَحْمَةُ اللَّهِ بمعنى «الصحيح» ، ولعل ذلك لشهرته وظهور المراد منه .

قال ابن حجر : «كما لم يعرج على تعريف ما يقول فيه : «صحيح» فقط ، أو : «غريب» فقط ، وكأنه ترك ذلك استغناء ؛ لشهرته عند أهل الفن»<sup>(٢)</sup> .

ويقول الدكتور نور الدين عتر : «أما الصحيح فلم يفسره الإمام الترمذي ، ولعله اعتمد على شهرته لدى العلماء ، حتى لا يخفى على من له بالحديث صلة ومعرفة»<sup>(٣)</sup> .

وقد عرّفه الإمام الشافعي رَحْمَةُ اللَّهِ بقوله : «ولا تقوم الحجة بخبر الخاصة حتى يجمع أموراً منها : أن يكون من حدّث به ثقة في دينه ، معروفاً بالصدق في حديثه ، عاقلاً لما يحدث به ، عالماً بما يحيل معاني الحديث من اللفظ ، أو أن يكون ممن يؤدي الحديث بحروفه كما سمعه ، ولا يحدث به على المعنى ؛ لأنه إذا حدّث على المعنى وهو غير عالم

(١) «شرح علل الترمذي» (٢/ ٥٧٤ ، ٥٧٥) .

(٢) «نزهة النظر» (٧٨) .

(٣) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين» (١٥٨) .

بما يحيل معناه ، لم يدر لعله يحيل الحلال إلى الحرام ، وإذا أدى بحروفه لم يبق وجه يخاف فيه إحالة الأحاديث ، حافظًا إن حدث من حفظه ، حافظًا لكتابه إن حدث من كتابه ، إذا شرك أهل الحفظ في الحديث وافق حديثهم ، بريئًا من أن يكون مدلسًا ، يحدث عمن لقي ما لم يسمع منه ، أو يحدث عن النبي ﷺ بما يحدث الثقات بخلافه ، ويكون هكذا من فوقه ممن حدثه حتى ينتهي بالحديث موصولًا إلى النبي ﷺ ، أو إلى من انتهى به إليه دونه ؛ لأن كل واحد مثبت لمن حدثه ، ومثبت على من حدث عنه»<sup>(١)</sup>.

والمشهور في كتب المصطلح أن الحديث الصحيح : «هو الحديث المسند ، الذي يتصل إسناده بنقل العدل الضابط ، عن العدل الضابط إلى منتهاه ، ولا يكون شاذًا ، ولا معللاً»<sup>(٢)</sup>.

وكلا التعريفين بمعنى ، غير أن المتأخرين من العلماء أجملوا بعض ما أفرد الشافعي بالذكر نصًا كالتدليس والرواية بالمعنى ، والكل متفق على اعتبار ما ذكره الشافعي رَحِمَهُ اللهُ .

وقد أطنب ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ في شرح تعريف الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللهُ ، فليبتغ من كتابه<sup>(٣)</sup>.

وقد تكلم العلماء أيضًا على بعض الجزئيات المتعلقة بالصحيح عند الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ في كتابه «الجامع الكبير» ؛ فقال الزركشي رَحِمَهُ اللهُ : «لكن الظاهر أن الترمذي إنما يشترط في الحسن مجيئه من وجه آخر إذا لم يبلغ رتبة الصحيح ، فإن بلغها لم يشترط ذلك ؛ بدليل قوله في مواضع : «هذا حديث حسن صحيح غريب» ، فلما ارتفع إلى درجة الصحة أثبت له العدالة باعتبار فرديته»<sup>(٤)</sup>.

(١) «الرسالة» للإمام الشافعي (٣٦٩).

(٢) «معرفة أنواع علوم الحديث» (١١، ١٢).

(٣) «شرح علل الترمذي» (٥٧٦-٦٠٥).

(٤) «النكت» (٣٠٩/١).

قال ابن رجب : «وأما الصحيح المجرد فلا يشترط فيه أن يروى نحوه من غير وجه ، لكن لابد أن لا يكون - أيضاً - شاذاً ، وهو ما روت الثقات بخلافه على ما يقوله الشافعي والترمذي»<sup>(١)</sup>.

وقد استنتج بعض من لهم دراسة بهذا الشأن أن مصطلح صحيح عند الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ عَلَى شرط البخاري ومسلم ؛ لأن أكثر من نصف الأحاديث التي أعطاهما هذه الدرجة مما أخرجه البخاري ومسلم أو أحدهما ، وهو يعني أن جمهرة من الأحاديث على شرطهما في نظر الترمذي ليست عندهما في الصحيح ؛ إذ لا فرق بين ما حكم عليه الترمذي بالصحة مما أخرجاه ومما لم يخرجاه في نظره ، والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

### \* الحسن :

يقول ابن الصلاح : «كتاب أبي عيسى الترمذي رَحِمَهُ اللهُ أَصْلٌ فِي مَعْرِفَةِ الْحَدِيثِ الْحَسَنِ ، وَهُوَ الَّذِي نُوهِ بِاسْمِهِ وَأَكْثَرُ مِنْ ذِكْرِهِ فِي «جَامِعِهِ» ، وَيُوجَدُ فِي مَتَفَرِّقَاتٍ مِنْ كَلَامِ بَعْضِ مُشَايَخِهِ وَالطَّبَقَةِ الَّتِي قَبْلَهُ ؛ كَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَابْنِ خَلْفَةَ وَغَيْرِهِمْ»<sup>(٣)</sup>.

لقد استقى الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ هَذَا الْمَصْطَلَحَ «الحسن» مِنْ شَيْخِهِ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ - كَمَا سَيَأْتِي - وَلَكِنْ لَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ اسْتِخْدَامُ الْإِمَامِ التَّرْمِذِيِّ رَحِمَهُ اللهُ لَهُ هُوَ نَفْسُهُ اسْتِخْدَامُ شَيْخِهِ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ ، لَا سِيَّمَا أَنَّ الْإِمَامَ التَّرْمِذِيَّ رَحِمَهُ اللهُ عَرَّفَ هَذَا الْمَصْطَلَحَ عِنْدَهُ ، وَلَمْ يَنْسِبْ هَذَا التَّعْرِيفَ لِشَيْخِهِ .

قال ابن حجر : «وأما علي بن المديني فقد أكثر من وصف الأحاديث بالصحة والحسن في «مسنده» وفي «علله» ، فظاهر عبارته قصد المعنى الاصطلاحي ، وكأنه الإمام السابق لهذا الاصطلاح ، وعنه أخذ البخاري ويعقوب بن شيبه وغير واحد ، وعن البخاري أخذ الترمذي»<sup>(٤)</sup>.

(١) «شرح علل الترمذي» (٦٠٨) .

(٢) «الإمام الترمذي ومنهجه في كتابه الجامع» (١/٣٩١) .

(٣) «مقدمة ابن الصلاح» (٣٥) . (٤) «النكت» (١/٤٢٧) .



وقد صرح الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ بِمَعْنَى الْحَسَنِ عِنْدَهُ فَقَالَ فِي كِتَابِ «الْعِلَلِ» :  
«وما ذكرنا في هذا الكتاب «حديث حسن» فإنما أردنا به حسن إسناده عندنا : كل  
حديث يروى لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب ، ولا يكون الحديث شاذاً ،  
ويروى من غير وجه نحو ذاك ، فهو عندنا حديث حسن» .

وقد رأى ابن الصلاح أن كلام الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ يَتَنَزَّلُ عَلَى مَا يَسْمِيهِ الْمُتَأَخَّرُونَ  
بِالْحَسَنِ لغيره فقال : «واتضح أن الحديث الحسن قسمان :

أحدهما : الحديث الذي لا يخلو رجال إسناده من مستور لم تتحقق أهليته ، غير أنه  
ليس مغفلاً كثير الخطأ فيما يرويه ، ولا هو متهم بالكذب في الحديث ؛ أي : لم يظهر  
منه تعمد الكذب في الحديث ، ولا سبب آخر مفسق ، ويكون متن الحديث مع ذلك  
قد عُرف بأن روي مثله أو نحوه من وجه آخر أو أكثر ، حتى اعتضد بمتابعة من تابع  
راويه على مثله ، أو بما له من شاهد ، وهو ورود حديث آخر بنحوه ، فيخرج بذلك  
عن أن يكون شاذاً ومنكراً . وكلام الترمذي على هذا القسم يتنزل»<sup>(١)</sup> .

وتعقبه ابن رجب في بعض كلامه فقال : «وبمعنى هذا الذي ذكرناه فسر ابن الصلاح  
كلام الترمذي في معنى الحسن ، غير أنه زاد : «أن لا يكون من رواية مغفل كثير الخطأ»  
وهذا لا يدل عليه كلام الترمذي ؛ لأنه إنما اعتبر أن لا يكون راويه متهمًا فقط .  
لكن قد يؤخذ مما ذكره الترمذي قبل هذا ، أن من كان مغفلاً كثير الخطأ ، لا يحتاج  
بحديثه ولا يشتغل بالرواية عنه عند الأكثرين»<sup>(٢)</sup> .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ : «وأما قسمة الحديث إلى صحيح وحسن  
وضعيف ، فهذا أول من عرف أنه قسمه هذه القسمة أبو عيسى الترمذي ، ولم تعرف  
هذه القسمة عن أحد قبله ، وقد بين أبو عيسى مراده بذلك ؛ فذكر : أن الحسن  
ما تعددت طرقه ، ولم يكن فيهم متهم بالكذب ، ولم يكن شاذاً ، وهو دون الصحيح

(١) «معرفة أنواع علوم الحديث» (١٠٠) .

(٢) «شرح علل الترمذي» (٦٠٧/٢) .

الذي عرفت عدالة ناقله وضبطهم . وقال : «الضعيف الذي عرف أن ناقله متهم بالكذب رديء الحفظ ؛ فإنه إذا رواه المجهول ، خيف أن يكون كاذباً أو سيئ الحفظ ، فإذا وافقه آخر لم يأخذ عنه عرف أنه لم يتعمد كذبه ، واتفاق الاثنين على لفظ واحد طويل قد يكون ممتنعاً وقد يكون بعيداً ، ولما كان تجويز اتفاقهما في ذلك ممكناً نزل من درجة الصحيح»<sup>(١)</sup> .

قال ابن رجب : «وأما الحديث الحسن فقد بين الترمذي مراده بالحسن : وهو ما كان حسن الإسناد . وفسر حسن الإسناد : بأن لا يكون في إسناده متهم بالكذب ، ولا يكون شاذاً ، ويروى من غير وجه نحوه ، فكل حديث كان كذلك فهو عنده حديث حسن . وقد تقدم أن الرواة منهم من يتهم بالكذب ، ومنهم من يغلب على حديثه الوهم والغلط ، ومنهم الثقة الذي يقل غلظه ، ومنهم الثقة الذي يكثر غلظه . فعلى ما ذكره الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : كلما كان في إسناده متهم فليس بحسن ، وما عداه فهو حسن ، بشرط أن لا يكون شاذاً . والظاهر أنه أراد بالشاذ ما قاله الشافعي ، وهو أن يروي الثقات عن النبي ﷺ خلافة ، بشرط أن لا يكون شاذاً ، وبشرط أن يروي نحوه من غير وجه ، يعني : أن يروي معنى ذلك الحديث من وجوه أخر عن النبي ﷺ بغير ذلك الإسناد ؛ فعلى هذا الحديث الذي يرويه الثقة العدل ، ومن كثر غلظه ، ومن يغلب على حديثه الوهم إذا لم يكن أحد منهم متهماً - كله حسن ؛ بشرط أن لا يكون شاذاً ، مخالفاً للأحاديث الصحيحة ، وبشرط أن يكون معناه قد روي من وجوه متعددة . فإن كان مع ذلك من رواية الثقات العدول الحفاظ ، فالحديث حينئذٍ حسن صحيح . وإن كان مع ذلك من رواية غيرهم من أهل الصدق ، الذين في حديثهم وهم وغلط - إما كثير أو غالب عليهم - فهو حسن ، ولو لم يرو لفظه إلا من ذلك الوجه ؛ لأن الاعتبار أن يروي معناه من غير وجه ، لا نفس لفظه . . . وبمعنى هذا الذي ذكرناه فسر ابن الصلاح كلام الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ في معنى الحسن ، غير أنه زاد : أن لا يكون من

رواية مغفل كثير الخطأ . وهذا لا يدل عليه كلام الترمذي ؛ لأنه إنما اعتبر أن لا يكون راويه متهمًا فقط . لكن قد يؤخذ مما ذكره الترمذي قبل هذا ، أن من كان مغفلًا كثير الخطأ ، لا يحتاج بحديثه ، ولا يشتغل بالرواية عنه عند الأكثرين .

وقول الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : « يروى من غير وجه نحو ذلك » ، لم يقل عن النبي ﷺ فيحتمل أن يكون مراده عن النبي ﷺ ويحتمل أن يحمل كلامه على ظاهره ، وهو أن يكون معناه يروى من غير وجه ، ولو موقوفًا ؛ ليستدل بذلك على أن هذا المرفوع له أصل يعتضد به . وهذا كما قال الشافعي في الحديث المرسل : إنه إذا عضده قول صحابي ، أو عمل عامة أهل الفتوى به كان صحيحًا<sup>(١)</sup> .

قال الزركشي : « قوله : « ألا يكون في إسناده من يتهم بالكذب » احتراز به عما في سنده متهم فإنه ضعيف . وقوله : « من لا يتهم بالكذب » يتناول مشهور العدالة ، لكنه غير مراد ، بل المراد المستور . واحتراز بقوله : « ولا يكون حديثًا شاذًا » عن الشاذ ؛ وهو ما خالف فيه الثقة روايات الثقات . وقوله : « ويروى من غير وجه » عما لم يرد إلا من وجه واحد ، فإنه لا يكون حسنًا ؛ لأن تعدد الروايات يقوي ظن الصحة ، واتحادها مما يؤثر ضعفًا ؛ فإنه إذا روي من وجهين مختلفين علم أنه محفوظ له أصل - إذا لم يكن إحدى الطريقتين آخذة عن الأخرى - ثم قد يكون غريب الإسناد ؛ فيكون ذلك الإسناد غريبًا ، وقد يكون مع ذلك يروى من وجه ثالث صحيح ؛ فيكون صحيحًا حسنًا غريبًا ، وحاصله اعتبار ثلاثة شروط للحسن .

قال بعض المحققين : « ولم يف الترمذي بهذا الشرط في الحسن ، وقد حكم بحسن أحاديث لم تجمع هذه الصفات » .

قلت - يعني : الزركشي : ومنه قوله : « هذا حديث حسن غريب ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه » فأين هذا من قوله : « ويروى من غير وجه » ؟ ! إذا علمت ذلك فهذا الحد معترض بأمور :

(١) « شرح علل الترمذي » (٢/٦٠٦-٦٠٧) .



أحدها : أن الصحيح أيضًا شرطه ألا يكون شاذًا ، ولا يكون في رجاله متهم ، إلا أن يفرق بينهما بأن الشرط في الصحيح تعديل الرواة وهنا عدم تفسيقهم ، وفيه نظر .

الثاني : أن روايته من غير وجه لا يشترط في الصحيح ، فكيف الحسن؟! فعلى هذا الأفراد الصحيحة ليست بحسنة عند الترمذي ؛ إذ يشترط عنده في الحسن أن يروى من غير وجه ، كحديث : «الأعمال بالنيات» ، وحديث : «السفر قطعة من العذاب» ، وحديث : «نهى عن بيع الولاء وهبته» ، لكن الظاهر أن الترمذي إنما يشترط في الحسن مجيئه من وجه آخر إذا لم يبلغ رتبة الصحيح ، فإن بلغها لم يشترط ذلك ؛ بدليل قوله في مواضع : «هذا حديث حسن صحيح غريب» ، فلما ارتفع إلى درجة الصحة أثبت له العدالة باعتبار فرديته ، والحاصل أن الذي يحتاج إلى مجيئه من غير وجه ما كان راويه في درجة المستور ، وإن لم تثبت عدالته ، وأكثر ما في الباب أن الترمذي عرف بنوع منه لا بكل أنواعه ، وأيضًا فيشكل على قوله في مواضع : «هذا حديث حسن ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه» ، إلا أن يريد اللفظ دون اعتبار الشاهد للمعنى توفيقًا بين كلاميه»<sup>(١)</sup> .

وقال ابن حجر : «وليس هو - أي : الحسن - في التحقيق عند الترمذي مقصورًا على رواية المستور ، بل يشترك معه الضعيف بسبب سوء الحفظ ، والموصوف بالغلط والخطأ ، وحديث المختلط بعد اختلاطه ، والمدلس إذا عنعن ، وما في إسناده انقطاع خفيف ، فكل ذلك عنده من قبيل الحسن بالشروط الثلاثة ، وهي : أن لا يكون فيهم من يتهم بالكذب ، ولا يكون الإسناد شاذًا ، وأن يروى مثل ذلك الحديث أو نحوه من وجه آخر فصاعدًا ، وليس كلها في المرتبة على حد السواء ، بل بعضها أقوى من بعض ، ومما يقوي هذا ويعضده أنه لم يتعرض لمشرطية اتصال الإسناد أصلًا ، بل أطلق ذلك ؛ فلهذا وصف كثيرًا من الأحاديث المنقطعة بكونها حسنانا»<sup>(٢)</sup> .

(١) «النكت» (١/٣٠٧-٣١٠) .

(٢) «النكت» (١/٣٨٧، ٣٨٨) .



وقال السخاوي : «مما حاصله : «وما ذكرنا في هذا الكتاب حديث حسن» ، فهو عندنا : ما سلم من الشذوذ ، يعني بالتفسير الماضي في الصحيح ، «مع راو» ، أي : مع أن رواية سنده كل منهم ، «ما اتهم بكذب» ، فيشمل ما كان بعض رواته سيئ الحفظ ممن وصف بالغلط أو الخطأ ، أو مستورًا لم ينقل فيه جرح ولا تعديل ، وكذا إذا نقل ولم يترجح أحدهما على الآخر ، أو مدلسًا بالعنعنة ، أو مختلطًا بشرطه ؛ لعدم منافاتها اشتراط نفي الاتهام بالكذب . ولأجل ذلك ، مع اقتضاء كل منهما التوقف عن الاحتجاج به ؛ لعدم الضبط في سيئ الحفظ ، والجهل بحال المستور والمدلس ، وكذا لشموله ما به انقطاع بين ثقتين حافظين ، والمرسل الذي يرسله إمام حافظ ؛ لعدم اشتراطه الاتصال - اشترط ثالثًا فقال : «ولم يكن فردًا ورد» ، بل جاء أيضًا من وجه آخر فأكثر فوقه أو مثله لا دونه ؛ ليرجح به أحد الاحتمالين ؛ لأن سيئ الحفظ مثلاً حيث يروي يحتمل أن يكون ضبط المروي ، ويحتمل ألا يكون ضبطه ، فإذا ورد مثل ما رواه أو معناه من وجه آخر ، غلب على الظن أنه ضبط . وكلما كثر المتابع قوي الظن ، كما في أفراد المتواتر ؛ فإن أولها من رواية الأفراد ، ثم لا تزال تكثر إلى أن يقطع بصدق المروي ، ولا يستطيع سامعه أن يدفع ذلك عن نفسه ، على أنه يمكن إخراج اشتراط الاتصال من اشتراط عدم الاتهام في رواته ؛ لتعذر الحكم به مع الانقطاع ، كما مضى في تعذر معرفة المخرج معه ، ولكن ما جازمت به هو المطابق لما في «جامعه» ، فقد حكم بالحسن مع وجود الانقطاع في أحاديث ، بل وكذا في كل ما لا ينافيه نفي الاتهام مما صرحت به ، وحينئذ فقد تبين عدم كون هذا التعريف جامعًا للحسن بقسميه ، فضلًا عن دخول الصحيح بقسميه ، وإن زعمه بعضهم ، فراويه لا يكتفى في وصفه بما ذكر ، بل لا بد من وصفه بما يدل على الإتيان .

ومع اشتراط الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ عدم التفرد فيه قد حسن في «جامعه» بعض ما انفرد راويه به من الأحاديث بتصريحه هو بذلك ، حيث يورد الحديث ، ثم يقول عقبه : إنه حسن غريب ، أو حسن صحيح ، غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه . ولكن

قد أجاب عنه ابن سيد الناس : بأنه عرّف ما يقول فيه : «حسن» فقط من غير صفة أخرى لا الحسن مطلقاً ، وتبعه شيخنا ، مع تردده في سبب اقتصاره عليه ، وإنه إما لغموضه ، أو لأنه اصطلاح جديد له ، وهو الذي اقتصر عليه ابن سيد الناس ، بل خصه بـ «جامعه» فقط<sup>(١)</sup> .

غير أن ابن المواق رَحِمَهُ اللهُ ادعى أن الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ لم يخص الحسن بصفة تميزه ، فذكر في كتابه «بغية النقاد» أنه لم يخص الترمذي الحسن بصفة تميزه عن الصحيح ، فلا يكون صحيحاً إلا وهو غير شاذ ، ولا يكون صحيحاً حتى تكون رواته غير متهمين بل ثقات . قال : «فظهر من هذا أن الحسن عند أبي عيسى صفة لا تخص هذا القسم ، بل قد يشركه فيها الصحيح» . قال : «كل صحيح عنده حسن ، وليس كل حسن صحيحاً»<sup>(٢)</sup> . «الحسن أن يروى من وجه آخر ، ولم يشترط ذلك في الصحيح انتهى»<sup>(٣)</sup> .

قال ابن حجر : «وما اعترض به أبو الفتح اليعمري أنه اشترط في الحسن أن يجيء من غير وجه ، ولم يشترط ذلك في الصحيح ؛ قلت : وهو تعقب وارد وردّ واضح على زاعم التداخل بين النوعين ، وكأن ابن المواق فهم التداخل من قول الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «وَأَلَّا يَكُونَ رَاوِيَهُ مَتَّهَمًا بِالْكَذِبِ» ، وذلك ليس بلازم للتداخل ؛ فإن الصحيح لا يشترط فيه أن لا يكون متَّهَمًا بِالْكَذِبِ فقط ، بل بانضمام أمر آخر وهو : ثبوت العدالة والضبط ، بخلاف قسم الحسن الذي عرف به الترمذي ؛ فبان التباين بينهما»<sup>(٣)</sup> .

وقال ابن حجر أيضاً متعقباً ابن المواق : «قد ميز الترمذي الحسن عن الصحيح بشيئين ، أحدهما : أن يكون راويه قاصراً عن درجة راوي الصحيح ، بل وراوي

(١) «فتح المغيث» (١/ ٨٨ ، ٨٩)

(٢) «التقييد والإيضاح» (١/ ٦١)

(٣) «النكت» (١/ ٤٧٦)

الحسن لذاته ، وهو أن يكون غير متهم بالكذب ، فيدخل فيه المستور والمجهول ونحو ذلك ، وراوي الصحيح لا بد وأن يكون ثقة ، وراوي الحسن لذاته لا بد وأن يكون موصوفاً بالضبط ، ولا يكفي كونه غير متهم . قال : « ولم يغدل الترمذي عن قوله : ثقات - وهي كلمة واحدة - إلى ما قاله إلا لإرادة قصور رواته عن وصف الثقة ، كما هي عادة البلغاء » . الثاني : مجيئه من غير وجه»<sup>(١)</sup> .

ونقل ابن رجب أيضاً عن بعض المتأخرين أنه قال : « مراد الترمذي في الحسن أن كلاً من الأوصاف الثلاثة التي ذكرها في الحسن ، وهي : سلامة الإسناد من المتهم ، وسلامته من الشذوذ ، وتعدد طرقه ولو كانت واهية - موجب لحسن الحديث عنده » .

قال ابن رجب : « وهذا بعيد جداً ، وكلام الترمذي إنما يدل على أنه لا يكون حسناً حتى يجتمع فيه الأوصاف الثلاثة . وتسمية الحديث الواهي التي تعددت طرقه حسناً لا أعلمه وقع في كلام الترمذي في شيء من أحاديث كتابه »<sup>(٢)</sup> .

ويرى الدكتور نور الدين عتر : أن الترمذي يوافق المحدثين في تسمية الحسن ، لكن يخالفهم في التمييز بين نوعيه ، فإذا أطلق كلمة حسن من غير صفة أو قرينة أخرى فمراده الحسن لغيره ، أما المحدثون فيريدون الحسن لذاته ، وإذا أراد الحسن لذاته أشعر في حكمه بتفرد هذا السند في الحكم بالحسن<sup>(٣)</sup> .

ورأى الدكتور الحمش في أطروحته عن الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : « أن الترمذي حيث عرف الحسن عرفه بحده الأدنى وليس بحده الأعلى ، فأقل أحوال الحسن عنده أن تتحقق فيه ثلاثة شروط :

- ألا يكون راويه متهماً بالكذب أو الوضع .

(١) «تدريب الراوي» (١/١٥٦) .

(٢) «شرح علل الترمذي» (٢/٦٠٨-٦١١) .

(٣) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعهِ وبين الصحيحين» (١٧٠) .

- ألا يكون الحديث شاذًا مخالفًا لما هو أصح منه سندًا أو متنًا ، وليس متنًا فقط -  
كما رجحه ابن رجب .

- أن يأتي من طريق آخر دون مدار الحديث يقوي من به ضعف في السند الآخر ،  
أما صرف ذلك إلى المتن فغير صحيح أبدًا .

وقد رأيت الترمذي لا يعتمد على الشواهد في تصحيح الأحاديث كثيرًا ، وإنما  
يعتمد المتابعات ، والجانب التطبيقي من هذا الكتاب مليء بالشواهد على هذا ، فإذا  
جاء الحديث غريبًا حكم عليه الترمذي بأنه حسن غريب ، ولكن حكمه على  
الحديث بأنه حسن لا يعني أنه ليس غريبًا أيضًا<sup>(١)</sup> .

بقي التنبيه إلى مسألتين ، الأولى : هل يشترط الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ فِي الوجه الآخر  
الذي يروى منه الحسن أن يكون عن نفس الصحابي؟ الثانية : وهل يشترط أن يكون  
مرفوعًا أم أن الموقوف كالمرفوع في ذلك؟

قال الشيخ أحمد شاكر مجيبًا عن الأولى : «الذي يبدو لي أن الترمذي لا يريد بقوله  
في بيان معنى الحسن : «يروى من غير وجه نحو ذلك» ، أن نفس الحديث عن الصحابي  
يروى من طرق أخرى ، وإنما يريد أن لا يكون معناه غريبًا ؛ بأن يروى المعنى عن  
صحابي آخر ، أو يعتضد بعمومات أحاديث آخر ، أو بنحو ذلك مما يخرج معناه عن  
أن يكون شاذًا غريبًا»<sup>(٢)</sup> .

ويقول ابن رجب إجابة على الثانية : «وقول الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «يروى من غير وجه  
نحو ذلك» ، لم يقل عن النبي ﷺ فيحتمل أن يكون مراده عن النبي ﷺ ويحتمل أن  
يحمل كلامه على ظاهره ، وهو أن يكون معناه يروى من غير وجه - ولو موقوفًا ؛  
ليستدل بذلك على أن هذا المرفوع له أصل يعتضد به . وهذا كما قال الشافعي في

(١) «الإمام الترمذي ومنهجه في كتابه الجامع» (١/٣٩٩) .

(٢) «الباعث الحثيث» (٣٣) .



الحديث المرسل : أنه إذا عضده قول صحابي ، أو عمل عامة أهل الفتوى به كان صحيحًا ، وعلى هذا التفسير الذي ذكرناه لكلام الترمذي إنما يكون الحديث صحيحًا حسنًا إذا صح إسناده ، برواية الثقات العدول ، ولم يكن شاذًا ، وروى نحوه من غير وجه ، وأما الصحيح المجرد فلا يشترط فيه أن يروى نحوه من غير وجه»<sup>(١)</sup> .

وقد توسع الدكتور نور الدين عتر في كتابه عن الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ ، والدكتور خالد الدريس في كتابه «الحديث الحسن لذاته ولغيره في شرح تعريف الترمذي» ومن أراد التوسع فليرجع إليهما .

بقي أن يقال : هل الحسن عند الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ هو بمعنى الحسن عند من تقدمه ؟

لم يرد في كثير من كتب المصطلح بحث هذه المسألة ، وكلام العلماء فيها محتمل ، وقد يوحي ظاهره بأن حقيقة الحسن عند الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ هي نفسها حقيقته عند أهل الحديث من أقرانه وشيوخه .

وقد يفهم هذا مما ذكره ابن الصلاح فقال : «الرابع : كتاب أبي عيسى الترمذي رَحِمَهُ اللهُ أصل في معرفة الحديث الحسن ، وهو الذي نوه باسمه ، وأكثر من ذكره في «جامعه» ، ويوجد في متفرقات من كلام بعض مشايخه والطبقة التي قبله ، كأحمد بن حنبل ، والبخاري ، وغيرهما»<sup>(٢)</sup> .

وقال ابن سيد الناس : «لم يذكر ابن الصلاح هل هو في مصطلح من تقدم الترمذي كما هو في مصطلحه أم لا؟ بل لعله عند قائله من المتقدمين يجري مجرى الصحيح ويدخل في أقسامه ، فإنهم لم يرسموا له رسمًا يقف الناظر عنده ، ولا عرفوا مرادهم منه بتعريف يجب المصير إليه ، وبما يذكر الترمذي في التعريف به ما ذكر حاكمًا عن

(١) «شرح علل الترمذي» (٢/٦٠٧، ٦٠٨) .

(٢) «معرفة أنواع علوم الحديث» (ص ٣٥، ٣٦) .

غيره ، ولا مشيرًا إلى أنه هو الاصطلاح المفهوم من كلام من تقدمه بل ذكر ما ذكر من ذلك حاكياً عن مصطلحه مع نفسه في كتابه «الجامع» فقال : «وما ذكرنا في هذا الكتاب حديث حسن فإنما مراده حسن إسناده عندنا : كل حديث يروى لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب ، ولا يكون الحديث شاذاً ، ويروى من غير وجه نحو ذلك ، فهو عندنا حديث حسن» .

فهذا كما ترى إخبار عن مصطلحه في هذا الكتاب ، فلو قال في كتاب غير هذا عن حديث بأنه حسن ، وقال قائل : ليس لنا أن نفسر الحسن هناك بما هو مفسر به هنا إلا بعد البيان لكان له ذلك»<sup>(١)</sup> .

ويظهر من كلام أهل العلم أنه مصطلح الحسن عند الترمذي لم يسبقه أحد إليه من أهل العلم ، فقال ابن سيد الناس : «ولم يسبقه -أي الترمذي- أحد إلى هذا المراد بالحسن ، ولم يغد من بعده مراده»<sup>(٢)</sup> .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية : «وأما من قبل الترمذي من العلماء فما عرف عنهم هذا التقسيم الثلاثي ، لكن كانوا يقسمونه إلى صحيح وضعيف ، والضعيف عندهم نوعان : ضعيف ضعفاً لا يمتنع العمل به ، وهو يشبه الحسن في اصطلاح الترمذي»<sup>(٣)</sup> .

وقال ابن القيم : «وليس الضعيف في اصطلاحه هو الضعيف في اصطلاح المتأخرين ، بل هو والمتقدمون يقسمون الحديث إلى صحيح وضعيف ، والحسن عندهم داخل في الضعيف بحسب مراتبه ، وأول من عرف عنه أنه قسمه إلى ثلاثة أقسام أبو عيسى الترمذي ، ثم الناس تبع له بعد ؛ فأحمد يقدم الضعيف الذي هو حسن عنده»<sup>(٤)</sup> .

(١) «النفح الشذي» (١/١٩٦-٢٠٥) .

(٢) المصدر السابق (١/٢٧٨) .

(٣) «مجموع الفتاوى» (١٨/٢٥) .

(٤) «الفروسية» (١/٢٦٥) ، وينحوه ابن رجب في «شرح العلل» (٢/٢١) .

وكذلك الذهبي : «وأما الترمذي فهو أول من خص هذا النوع باسم الحسن»<sup>(١)</sup> .  
وقال ابن حجر : «وإذا تقرر ذلك كان من رأيه - أي الترمذي - أن جميع ذلك إذا اعتضد لمجيئه من وجه آخر أو أكثر نزل منزلة الحسن ، احتمال ألا يوافقه غيره على هذا الرأي ، أو يبادر للإنكار عليه ، إذا وصف حديث الراوي الضعيف أو ما إسناده منقطع بكونه حسناً ، فاحتاج إلى التنبيه على اجتهاده في ذلك ، وأفصح عن مقصده فيه ؛ ولهذا أطلق الحسن لما عرّف به ، فلم يقيده بغرابة ولا غيرها ، ونسبه إلى نفسه ومن يرى رأيه فقال : «عندنا كل حديث . . .» إلى آخر كلامه الذي ساقه شيخنا بلفظه»<sup>(٢)</sup> .

وقال : «وأما الترمذي فلم يقصد التعريف بالأنواع المذكورة عند أهل الحديث ، بدليل أنه لم يعرف بالصحيح ولا بالضعيف ، بل ولا بالحسن المتفق على كونه حسناً بل المعروف به عنده وهو حديث المستور - على ما فهمه المصنف - لا يعده كثير من أهل الحديث من قبيل الحسن»<sup>(٣)</sup> .

وقال السخاوي - متعقبا العراقي : «ويبعده قوله : «وما ذكرنا» ، وكذا قوله : «فإنما أردنا به» ، وحينئذ فالنون لإظهار نعمة التلبس بالعلم المتأكد تعظيم أهله ، عملاً بقوله تعالى : ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الضحى : ١١] مع الأمن من الإعجاب ونحوه ، المذموم معه مثل هذا ، لا سيما والعرب - كما في البخاري في : ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾ من التفسير - تؤكد فعل الواحد ، فتجعله بلفظ الجميع ؛ ليكون أثبت وأوكد ، وعلى كل حال فما اقتصر عليه الترمذي أليق»<sup>(٤)</sup> .

ورجح الدكتور الدريس رأي من رأى أنه مصطلح خاص بالإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ ، فقال : «لم ينسب الترمذي تعريف الحسن لأهل الحديث أو إلى أحد من مشايخه أو العلماء الذين كانوا قبله ، بل ظاهر كلامه أن التعريف من وضعه . . . فظاهر قوله :

(٢) «النكت» (١/ ٣٩٩) .

(١) «الموقظة» (ص ٢٧) .

(٤) «فتح المغيث» (١/ ٩٠) .

(٣) «النكت» (١/ ٣٨٧) .

«أردنا به حسن إسناده عندنا»، وقوله : «فهو عندنا حديث حسن» أنه لم يسبق بهذا التعريف، وإلا لعزاه لغيره، ولم يقل : «أردنا»، و«عندنا»، ويؤكد ذلك جدًا أنه لما تعرض لأنواع الغريب ومعانيه نسب ذلك لأهل الحديث، ولم يقل : «عندنا» كما قال في الحسن»<sup>(١)</sup>.

### \* غريب :

تولى الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ تبيين معنى الغريب عند أهل الحديث فقال : «وما ذكرنا في هذا الكتاب حديث غريب فإن أهل الحديث يستغربون الحديث لمعان، رب حديث يكون غريبًا لا يروى إلا من وجه واحد... ورب حديث إنما يستغرب لزيادة تكون في الحديث، وإنما تصح إذا كانت الزيادة ممن يعتمد على حفظه... ورب حديث يروى من أوجه كثيرة وإنما يستغرب لحال الإسناد».

وقد مثل لكل نوع من هذه الأنواع، وما ذكره رَحِمَهُ اللهُ من الأنواع، يعود إما لغرابة السند أو لغرابتهما معًا.

وقد شرح ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ كلامه مستفيضًا فقال : «ذكر الترمذي رَحِمَهُ اللهُ أن الغريب عند أهل الحديث يطلق بمعان : أحدها : أن يكون الحديث لا يروى إلا من وجه واحد».

ثم مثله بمثالين، وهما في الحقيقة نوعان :

أحدهما : أن يكون ذلك الإسناد لا يروى به إلا ذلك الحديث أيضًا، وهذا مثل حديث حماد بن سلمة، عن أبي العشاء الدارمي عن أبيه، عن النبي ﷺ في الزكاة؛ فهذا حديث غريب لا يعرف إلا من حديث حماد بن سلمة، عن أبي العشاء، ثم اشتهر عن حماد ورواه عنه خلق، فهو في أصل إسناده غريب، ثم صار مشهورًا عن حماد. قال الترمذي : «ولا نعرف لأبي العشاء عن أبيه غير هذا الحديث».

(١) «الحديث الحسن لذاته ولغيره» (٣/ ١٠٤٧).



النوع الثاني : أن يكون الإسناد مشهورًا ، يروى به أحاديث كثيرة ، ولكن هذا المتن لم تصح روايته إلا بهذا الإسناد ، ومثله الترمذي بحديث عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ في النهي عن بيع الولاء وهبته ؛ فإنه لا يصح عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه ، ومن رواه من غيره فقد وهم وغلط .

قَالَ أَبُو عِيسَى : «ورب حديث استغرب لزيادة تكون في الحديث ، وإنما يصح إذا كانت الزيادة ممن يعتمد على حفظه ، مثل ما روى مالك بن أنس ، عن نافع عن ابن عمر ، قال : فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر في رمضان على كل حر أو عبد ذكر أو أنثى ، من المسلمين : صاعًا من تمر ، أو صاعًا من شعير . فزاد مالك في هذا الحديث : «من المسلمين» . وروى أيوب السختياني ، وعبيد الله بن عمر ، وغير واحد من الأئمة هذا الحديث عن نافع ، عن ابن عمر ، ولم يذكر فيه : «من المسلمين» . . . وكلام الترمذي هاهنا يدل على خلاف ذلك وأن العبرة برواية مالك ، وأنه لا عبرة ممن تابعه ممن لا يعتمد على حفظه .

قَالَ أَبُو عِيسَى : «رب حديث يروى من أوجه كثيرة ، وإنما يستغرب لحال الإسناد . . .» هذا نوع آخر من الغريب ، وهو أن يكون الحديث يروى عن النبي ﷺ من طرق معروفة ، ويروى عن بعض الصحابة من وجه يستغرب عنه ؛ بحيث لا يعرف حديثه إلا من ذلك الوجه ، وقد ذكر الإمام الترمذي لهذا النوع مثالين :

المثال الأول : حديث أبي كريب ، عن أبي أسامة ، عن بريد بن عبد الله بن أبي بردة ، عن جده ، عن أبيه أبي موسى ، عن النبي ﷺ : «المؤمن يأكل في معى واحد ، والكافر يأكل في سبعة أمعاء» ، فهذا المتن معروف عن النبي ﷺ من وجوه متعددة ، وقد خرجاه في «الصحيحين» من حديث أبي هريرة ، ومن حديث ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، وأما حديث أبي موسى هذا فخرجه مسلم ، عن أبي كريب ، وقد استغربه غير واحد من هذا الوجه ، وذكروا أن أبا كريب تفرد به ، منهم البخاري وأبوزرعة .

المثال الثاني : حديث شبابة ، عن شعبة ، عن بكير بن عطاء ، عن عبد الرحمن بن يعمر ، عن النبي ﷺ : أنه نهى عن الدباء والمزفت ؛ فإن نهى النبي ﷺ عن الانتباز في الدباء والمزفت صحيح ثابت عنه ، رواه عنه جماعة كثيرون من أصحابه ، وأما رواية عبد الرحمن بن يعمر عنه فغريبة جدًا ، ولا تعرف إلا بهذا الإسناد ، تفرد بها شبابة عن شعبة ، عن بكير بن عطاء ، عنه .

قَالَ أَبُو عِيسَى : «حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن يحيى ابن أبي كثير ، قال : حدثني أبو مزاحم ، أنه سمع أبا هريرة ، يقول : قال رسول الله ﷺ : «من تبع جنازة فصلى عليها فله قيراط ، ومن تبعها حتى يقضى قضاؤها فله قيراطان» ، قالوا : يا رسول الله ، وما القيراطان؟ قال : «أصغرهما مثل أحد» .

حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ، أخبرنا مروان بن محمد ، عن معاوية بن سلام ، قال : حدثني يحيى بن أبي كثير ، عن أبي مزاحم ، سمع أبا هريرة يقول ، عن النبي ﷺ قال : «من تبع جنازة فله قيراط» ، فذكره بمعناه .

قال عبد الله بن عبد الرحمن : وأخبرنا مروان ، عن معاوية بن سلام ، قال : قال يحيى : وحدثني أبو سعيد مولى المهري ، عن حمزة بن سفيينة ، عن السائب ، سمع عائشة ، عن النبي ﷺ . . . نحوه .

قلت لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن : ما الذي استغربوا من حديثك بالعراق؟ فقال : حديث السائب عن عائشة ، عن النبي ﷺ . . . فذكر الحديث .

وسمعت محمد بن إسماعيل يحدث بهذا الحديث عن عبد الله بن عبد الرحمن ، قال : وهذا حديث قد روي من غير وجه عن عائشة ، عن النبي ﷺ ، وإنما يستغرب هذا الحديث لحال إسناده لرواية السائب ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ .

هذا نوع آخر من الغريب ، وهو أن يكون الحديث عن النبي ﷺ معروفاً من رواية صحابي عنه ، من طريق أو من طرق ، ثم يروى عن ذلك الصحابي من وجه آخر يستغرب من ذلك الوجه خاصة عنه ، مثل ما ذكر الترمذي هاهنا من حديث يحيى ابن أبي كثير ، عن أبي سعيد مولى المهري ، عن حمزة بن سفيينة عن السائب ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ ، وهذا الحديث إنما يعرف من رواية عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي الحافظ ، الذي خرجه الترمذي هنا عنه ، ذكر أن البخاري كان يحدث به عنه<sup>(١)</sup> .

وظاهر صنيع الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ أَنْ إطلاق لفظ الغريب عنده غير مقرون بصفة الحسن أو الصحة من قبيل الضعيف عنده ، وهذا هو مقتضى كلام ابن رجب حيث يقول : «واعلم أن الترمذي رَحِمَهُ اللهُ خَرَجَ في كتابه الحديث الصحيح ، والحديث الحسن ، وهو ما نزل عن درجة الصحيح ، وكان فيه بعض ضعف ، والحديث الغريب كما سيأتي ، والغرائب التي خرجه فيها بعض المناكير ، ولا سيما في «كتاب الفضائل» ، ولكنه يبين ذلك غالباً ولا يسكت عنه»<sup>(٢)</sup> .

إذ ليس دون الحسن إلا الضعيف ، يقوي هذا أن الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ إنما ذكر معنى الغريب عند أهل الحديث ، وهم إذا قالوا : حديث غريب فمعناه أنه معلول ، قال ابن رجب : «ونقل محمد بن سهل بن عسكر ، عن أحمد ، قال : إذا سمعت أصحاب الحديث يقولون : هذا الحديث «غريب» أو «فائدة» فاعلم أنه خطأ ، أو دخل حديث في حديث ، أو خطأ من المحدث ، أو ليس له إسناد ، وإن كان قد روى شعبة وسفيان ، وإذا سمعتهم يقولون : لا شيء ، فاعلم أنه حديث صحيح»<sup>(٣)</sup> ؛ وذلك لأن الغرائب مظنة الضعف والنكارة ، ولذلك كان السلف يتوقعونها .

(١) «شرح علل الترمذي» (٢/٦٢١-٦٥٢) مختصراً .

(٢) «شرح علل الترمذي» (٢/٦١١) .

(٣) «شرح علل الترمذي» (٢/٦٢٣) .

قال ابن الصلاح : «ثم إن الغريب ينقسم إلى صحيح ، كالأفراد المخرجة في الصحيح ، وإلى غير صحيح ، وذلك هو الغالب على الغريب ، رويانا عن أحمد بن حنبل رحمته الله أنه قال غير مرة : لا تكتبوا هذه الأحاديث الغرائب ؛ فإنها مناكير ، وعامتها عن الضعفاء»<sup>(١)</sup> .

وأيضاً لو كان الغريب قوياً عند الإمام الترمذي رحمته الله لما أفرد به هذا الوصف ، ولقرنه بصفة الحسن أو الصحة .

قال الدكتور نور الدين عتر : «ولا تنفي غرابة الحديث وتفرد الراوي به أن يحكم عليه بالصحة إذا توفرت فيه شروط الصحة ، وإذا لم يستوف هذه الشروط فهو غير صحيح ، وعلى ذلك فالحديث الغريب ينقسم من حيث القبول والرد إلى الأقسام التي سبق ذكرها ، وهي : الغريب الصحيح ، الغريب الحسن ، الغريب الضعيف ، وهو ما لم تتوفر فيه صفات الصحيح أو الحسن ، وهو الكثير الغالب في الأحاديث الغريبة ؛ لأن تفرد الراوي بالحديث مظنة الخطأ أو الوهم ؛ ومن ثم كثر الضعف في الغرائب والعلل الخفية ، والإمام محمد بن عيسى يبين في «جامعه» هذا القسم بما يعرف القاريء ويوضحه له فيقول : هذا حديث غريب ، أو : غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، أو : إلا من حديث فلان ، وإذا كان الحديث من رتبة الصحيح أو الحسن قرن ذلك ببيان الغرابة»<sup>(٢)</sup> .

ومن تتبع الأحاديث التي وصفها بالغرابة فقط وجدها كذلك .

قال الدكتور عذاب الحمش : «الذي ظهر لي من تتبع صنيع الترمذي أن الأحاديث التي يحكم عليها بالغرابة دون قيد «صحيح» أو قيد «حسن» هي أحاديث ضعيفة ، إما لضعف راو فيها ، وإما من جهة علة من علل الحديث : من الشذوذ والنكارة ،

(١) «معرفة أنواع علوم الحديث» (٢٧٠ ، ٢٧١) .

(٢) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين» (١٧٨ ، ١٧٩) بتصرف .



والاضطراب ، والإرسال والانقطاع ونحو ذلك . . . إن كل حديث « غريب » عارٍ من كل قيد هو ضعيف»<sup>(١)</sup> .

### \* حسن صحيح :

يقول ابن الصلاح : «تختلف النسخ من كتاب الترمذي في قول : «هذا حديث حسن» ، أو : «هذا حديث حسن صحيح» ، ونحو ذلك ، فينبغي أن تصحح أصلك به بجماعة أصول ، وتعتمد على ما اتفقت عليه»<sup>(٢)</sup> .

لقد كثر كلام العلماء حول هذا المصطلح ، وتعددت فيه أقوالهم ، بين مجتهد في فهم عبارة الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ ، وناصر له ، ومعارض عليه ، وفيما يلي جمع لهذه الأقوال ونسبتها لأصحابها .

### القول الأول والثاني :

أما القول الأول فهو : اعتبار إسنادين أحدهما حسن ، والآخر صحيح ، وأما القول الثاني فهو : اعتبار الحسن محمول على المعنى اللغوي .

قال ابن الصلاح رَحِمَهُ اللهُ : «في قول الترمذي وغيره : «هذا حديث حسن صحيح» إشكال ؛ لأن الحسن قاصر عن الصحيح كما سبق إيضاحه ، ففي الجمع بينهما في حديث واحد جمع بين نفي ذلك القصور وإثباته ! وجوابه : أن ذلك راجع إلى الإسناد ؛ فإذا روي الحديث الواحد بإسنادين ، أحدهما إسناد حسن والآخر إسناد صحيح ، استقام أن يقال فيه : إنه حديث حسن صحيح ، أي : إنه حسن بالنسبة إلى إسناد صحيح بالنسبة إلى إسناد آخر ، على أنه غير مستنكر أن يكون بعض من قال ذلك أراد بالحسن معناه اللغوي ، وهو ما تميل إليه النفس ولا ياباه القلب ، دون المعنى الاصطلاحي الذي نحن بصددده ، فاعلم ذلك ، والله أعلم»<sup>(٣)</sup> .

(١) «الإمام الترمذي ومنهجه في كتابه الجامع» (١/٤٣٦-٤٣٧) .

(٢) «معرفة أنواع علوم الحديث» (٣٦) . (٣) «معرفة أنواع علوم الحديث» (١١٠) .

وقد اعترض عليه غير واحد من أهل العلم ولم يسلموا له :

فقال الذهبي : «وقول الترمذي : «هذا حديث حسن صحيح» عليه إشكال بأن الحسن قاصر عن الصحيح ، ففي الجمع بين السمتين لحديث واحد مجاذبة! وأجيب عن هذا بشيء لا ينهض أبدًا ، وهو أن ذلك راجع إلى الإسناد ، فيكون قد روي بإسناد حسن ، وبإسناد صحيح ؛ وحينئذ لو قيل : «حسن صحيح لا نعرفه إلا من هذا الوجه» لبطل هذا الجواب! وحقيقة ذلك - أن لو كان كذلك - أن يقال : حديث حسن وصحيح . فكيف العمل في حديث يقول فيه : «حسن صحيح لا نعرفه إلا من هذا الوجه»؟! فهذا يبطل قول من قال : أن يكون ذلك بإسنادين .

ويسوَّغ أن يكون مراده بالحسن : المعنى اللغوي لا الاصطلاحي ، وهو إقبال النفوس وإصغاء الأسماع إلى حسن متنه ، وجزالة لفظه ، وما فيه من الثواب والخير . فكثير من المتون النبوية بهذه المثابة . قال شيخنا ابن وهب - هو : ابن دقيق العيد : فعلى هذا ، يلزم إطلاق الحسن على بعض الموضوعات! ولا قائل بهذا»<sup>(١)</sup> .

واستفاض الزركشي أكثر في المسألة ودافع عما اعترض به على ابن الصلاح فقال : «وحاصل ما ذكره في الجواب عن هذا الإشكال وجهان :

الأول منهما : أن تعدد الصفة باعتبار تعدد الإسناد قد رَدَّ بوجهين : أحدهما : ذكره ابن أبي الدم ؛ لأنه قد يمكن أن يكون الحديث صحيح الإسناد ، ولا يكون المتن صحيحًا ؛ لكونه شاذًّا أو معللاً ، فوصف الإسناد بالصحة أو الحسن غير وصف الحديث نفسه بالصحيح أو الحسن ، فلا يحسن أن يقال : إن مراده بقوله حديث حسن صحيح - بعد التصريح بوصف الحديث بهما - بأنه راجع إلى وصف إسناده ، فإن الحديث شيء وإسناد الحديث شيء آخر ، وإنما لا يبعد أن يكون المراد بقوله : «هذا حديث حسن صحيح» ، أن الصحيح هو الذي نقله العدل عن العدل

(١) «الموقظة» (١/ ٢٩-٣٢) .

بشرط الضبط كما تقدم ، والحسن هو الحديث الوارد فيه بشرى للمكلف ، وتسهيل عليه وتيسير ، مأخوذ مما تميل إليه النفس ، وهو الذي أشار إليه ابن الصلاح في الجواب الثاني . انتهى .

والاعتراض الثاني ذكره ابن دقيق العيد أنه ينتقض بقول الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ في كثير من المواضع : « هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من هذا الوجه » ، يصرح بأنه ليس له إلا مخرج واحد .

وقد يجاب عن هذا بأمرين :

أحدهما : أن الصورة التي ذكرها ابن الصلاح مطلقة ليست مقيدة بهذا القيد ، وكلامه محمول عند الإطلاق ، ويكون المراد هو الأعم الأغلب ، فإن هذا القيد الذي ذكره الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ قليل بالنسبة إلى مطلقه .

الثاني : إذا سلم بذلك ، يبقى احتمال أنه أراد به : لا نعرفه إلا من حديث بعض الرواة ، لا أن المتن لا نعرفه إلا من هذا الوجه ؛ أي : انفراد الراوي به عن راو آخر ، لا أن المتن منفرد به ، ويدل لهذا أنه أخرج في « كتاب الفتن » حديث خالد الحذاء ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة : « من أشار إلى أخيه بحديدة . . . » حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه ، يستغرب من حديث خالد . فاستغربه من حديث خالد لا مطلقاً .

وأما الجواب الثاني : وهو تجويز أن يراد بالحسن المعنى اللغوي ، اعترض عليه أيضاً بوجهين :

أحدهما : ذكره صاحب « الاقتراح » وهو استلزام إطلاق الحسن على الموضوع إذا كان حسن اللفظ ، ولم يقله أحد ، وفيه نظر ؛ لأن الحسن الذي ذكره ابن الصلاح إنما هو قرين الصحيح ، وليس المراد به الحسن المطلق .

الثاني : أن الترمذي يقول ذلك في أحاديث مروية في صفة جهنم والحدود والقصاص ونحو ذلك ، مما لا يوافق القلب ، إلا أن يقال إنه حسن باعتبار ما فيه من الزجر عن القبيح»<sup>(١)</sup> .

وكذلك تعقب ابن حجر ابن دقيق العيد فقال : «قلت : وهذا الإلزام عجيب ؛ لأن ابن الصلاح إنما فرض المسألة حيث يقول القائل : حسن صحيح ، فحكمه عليه بالصحة يمتنع معه أن يكون موضوعاً»<sup>(٢)</sup> .

مع أنه تعقب أيضاً قول ابن الصلاح هذا : «ويلزم عليه أيضاً أن كل حديث يوصف بصفة فالحسن تابعه ، فإن كل الأحاديث حسنة اللفظ بليغة ، ولما رأينا الذي وقع له هذا كثير الفرق ؛ فتارة يقول : «حسن» فقط ، وتارة : «صحيح» فقط ، وتارة : «حسن صحيح» ، وتارة : «صحيح غريب» ، وتارة : «حسن غريب» ، عرفنا أنه لا محالة جارٍ مع الاصطلاح ، مع أنه قال في آخر «الجامع» : «وما قلنا في كتابنا : حديث حسن ، فإنما أردنا به حسن إسناده عندنا» فقد صرح بأنه أراد حسن الإسناد ، فانتفى أن يريد حسن اللفظ»<sup>(٣)</sup> .

### القول الثالث :

وهو اعتبار حال الرواة ودرجاتهم في القبول ، وهو رأي ابن دقيق العيد وابن المواق . قال ابن دقيق العيد : «والذي أقول في جواب هذا السؤال<sup>(٤)</sup> : إنه لا يشترط في الحسن قيد القصور عن الصحيح ، وإنما يجيئه القصور ، ويفهم ذلك فيه إذا اقتصر

(١) «النكت» (١/ ٣٦٩ - ٣٧١) .

(٢) «النكت» (١/ ٤٧٥) .

(٣) «تدريب الراوي» (١/ ١٦٣) .

(٤) هو الإشكال الذي ذكره ابن الصلاح على قولهم : «هذا حديث حسن صحيح» ؛ لأن الحسن قاصر عن الصحيح ؛ ففي الجمع بينهما في حديث واحد جمع بين نفي ذلك القصور وإثباته ، كما في «الاقتراح» (ص ٩) .



على قوله : «حسن» ، فالقصور يأتيه من قيد الاقتصار لا من حيث حقيقته وذاته ، وشرح هذا وبيانه أن هاهنا صفات للرواة تقتضي قبول الرواية ، ولتلك الصفات درجات بعضها فوق بعض ، كالتيقظ والحفظ والإتقان مثلاً ، فوجود الدرجة الدنيا كالصدق مثلاً وعدم التهمة بالكذب ، لا ينافيه وجود ما هو أعلى منه كالحفظ والإتقان ، فإذا وجدت الدرجة العليا لم يناف ذلك وجود الدنيا كالحفظ مع الصدق ، فيصح أن يقال في هذا أنه حسن باعتبار وجود الصفة الدنيا وهي الصدق مثلاً ، صحيح باعتبار الصفة العليا وهي الحفظ والإتقان ، ويلزم على هذا أن يكون كل صحيح حسناً ، يلتزم ذلك ويؤيده ورود قولهم : «هذا حديث حسن» في الأحاديث الصحيحة ، وهذا موجود في كلام المتقدمين»<sup>(١)</sup> .

قال العراقي : «وقد سبقه إلى نحو ذلك الحافظ أبو عبد الله المواق ، فقال في كتابه «بغية النقاد» : «لم يخص الترمذي الحسن بصفة تميزه عن الصحيح ، فلا يكون صحيحاً إلا وهو غير شاذ ، ولا يكون صحيحاً حتى تكون رواته غير متهمين بل ثقات . قال : فظهر من هذا أن الحسن عند أبي عيسى صفة لا تخص هذا القسم ، بل قد يشركه فيها الصحيح . قال : كل صحيح عنده حسن ، وليس كل حسن صحيحاً» انتهى كلامه»<sup>(٢)</sup> .

### القول الرابع :

وهو اعتبار الحديث في درجة أعلى من الحسن ، وأدنى من الصحيح ، وهو رأي ابن كثير وابن الجزري .

قال ابن كثير : «والذي يظهر لي أنه يشرب الحكم بالصحة على الحديث كما يشرب الحسن بالصحة . فعلى هذا يكون ما يقول فيه : «حسن صحيح» أعلى رتبة

(١) «الاقتراح» (١/١٠-١١) .

(٢) «التقييد والإيضاح» (١/٦١) .

عنده من الحسن ، ودون الصحيح ، ويكون حكمه على الحديث بالصحة المحضة أقوى من حكمه عليه بالصحة مع الحسن . والله أعلم»<sup>(١)</sup> .

وقال ابن الجزري في «الهداية» : «صحيح حسن كالترمذي يعني يشابه صحة وحسناً فهو إذن دون الصحيح معنئ»<sup>(٢)</sup> .

ولعل هذا القول هو أكثر الأقوال تعرضاً لانتقادات العلماء :

قال الزركشي : «ويلزم على هذا ألا يكون في كتاب الترمذي صحيح إلا قليلاً لقلّة اقتصاره على قوله : «هذا صحيح» ، مع أن الذي يعبر فيه بالصحة والحسن أكثره موجود في «الصحيحين» ، ثم هو يقتضي إثبات قسم آخر ، وهو خرق لإجماعهم»<sup>(٣)</sup> .

وقال ابن رجب : «ومن المتأخرين من قال : إن الحسن الصحيح عند الترمذي دون الصحيح المفرد ، فإذا قال : «صحيح» فقد جزم بصحته ، وإذا قال : «حسن صحيح» ، فمراده أنه جمع طرفاً من الصحة وطرفاً من الحسن ، وليس بصحيح محض ، بل حسن مشرب بصحة ، كما يقال في المز : إنه حلو حامض ، باعتبار أن فيه حلاوة وحموضة ، وهذا بعيد جداً ؛ فإن الترمذي يجمع بين الحسن والصحة في غالب الأحاديث الصحيحة المتفق على صحتها ، والتي أسانيدُها في أعلى درجة الصحة ، كمالك ، عن نافع ، عن ابن عمر . والزهري ، عن سالم ، عن أبيه . ولا يكاد الترمذي يفرد الصحة إلا نادراً ، وليس ما أفرد فيه الصحة بأقوى مما جمع فيه بين الصحة والحسن»<sup>(٤)</sup> .

وقال العراقي : «وهذا الذي ظهر له تحكم لا دليل عليه ، وهو بعيد من فهم معنى كلام الترمذي ، والله أعلم»<sup>(٥)</sup> ، وقاله أيضاً الأبناسي<sup>(٦)</sup> .

(١) «اختصار علوم الحديث» (٤٣-٤٤) .

(٢) «قوت المغتذي» (١٥-١٦) . (٣) «النكت» (١/٣٧٤) .

(٤) «شرح علل الترمذي» (٢/٦١٠) .

(٥) «التقييد والإيضاح» (١/٦٢) .

(٦) «الشذا الفياح» (١/١٢٦) .

وقال ابن حجر : « هذا يقتضي إثبات قسم ثالث ولا قائل به ، ثم إنه يلزم عليه أن يكون في كتاب الترمذي حديث صحيح إلا النادر ؛ لأنه قل ما يعبر إلا بقوله : « حسن صحيح » . وإذا أردت تحقيق ذلك فانظر إلى ما حكم به على الأحاديث المخرجة من « الصحيحين » كيف يقول فيها حسن صحيح غالبا »<sup>(١)</sup> .

### القول الخامس والسادس والسابع والثامن :

وهي عدة آراء ذكرها الزركشي ، وقد جوزها احتمالا وقوى آخرها ، وهي :

- الترادف .

- أو أنه يريد حقيقتهما في إسناد واحد باعتبار حالين وزمانين .
- أو أن الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ أداه اجتهاده إلى حسنه أو العكس .
- باعتبار صدق الوصفين على الحديث بالنسبة إلى أحوال رواته عند أئمة الحديث ، إذا كان فيهم من يكون حديثه صحيحا عند قوم وحسنا عند قوم .
- قال الزركشي : « فإن قلت : فما عندك في دفع هذا الإشكال ؟ قلت : يحتمل أن يريد بقوله : « حسن صحيح » في هذه الصورة الخاصة : الترادف ، واستعمل هذا قليلا تنبيها على جوازه ، كما استعمله بعضهم ؛ حيث وصف الحسن بالصحة ، على قول من أدرج الحسن في قسم الصحيح .

ويجوز أن يريد حقيقتهما في إسناد واحد باعتبار حالين وزمانين ، فيجوز أن يكون سمع هذا الحديث من رجل مرة في حال كونه مستورا ، أو مشهورا بالصدق والأمانة ، ثم ترقى ذلك الرجل المسمع ، وارتفع حاله إلى درجة العدالة ، فسمعه منه الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ أو غيره مرة أخرى ، فأخبر بالوصفين ، وقد روي عن غير واحد أنه سمع الحديث الواحد على الشيخ الواحد غير مرة وهو قليل . وهذا الاحتمال - وإن كان بعيدا - فهو أشبه ما يقال ، وهو راجع لما ذكره ابن دقيق العيد .

ويحتمل أن يكون الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ أَدَّى اجتهاده إلى حسنه أو بالعكس .

أو أن الحديث في أعلى درجات الحسن ، وأول درجات الصحيح ، فجمع له باعتبار مذهبين ، كما تقدم في حديث الحكم بن عمرو الغفاري ، وكحديث جابر في السلام على من يبول ، سكت عنه عبد الحق سكوت مصحح له ، وحسنه ابن القطان ؛ للاختلاف في رواية عبد الله بن محمد بن عجيل ، فيقال أشار بقوله : «حسن صحيح» للتنبيه على أنه باعتبارين ؛ فحسن على وجه مضعف ، وصحيح على عدم الاعتداد به ، ويقوي هذا قول الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ في حديث عائشة في الغسل بمجاورة الختان : «حسن صحيح» ، مع نقله عن البخاري في كتاب «العلل» أن إسناده خطأ ، وأنت إذا تأملت تصرف الترمذي لعلك تسكن إلى قصده هذا . والله أعلم»<sup>(١)</sup> .

وتعقب ابن حجر بعض ما أبداه الزركشي ، فقال : «وأجاب بعض المتأخرين عن أصل الإشكال بأنه باعتبار صدق الوصفين على الحديث بالنسبة إلى أحوال رواته عند أئمة الحديث ، فإذا كان فيهم من يكون حديثه صحيحا عند قوم ، وحسنا عند قوم يقال فيه ذلك .

ويتعقب هذا بأنه لو أراد ذلك لأتى بالواو التي للجمع ، فيقول : حسن وصحيح ، أو أتى بأو التي هي للتخيير ، أو التردد ، فقال : حسن أو صحيح ، ثم إن الذي يتبادر إلى الفهم أن الترمذي إنما يحكم على الحديث بالنسبة إلى ما عنده ، لا بالنسبة إلى غيره ، فهذا يقدح في الجواب ، ويتوقف - أيضا - على اعتبار الأحاديث التي جمع الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ فيها بين الوصفين ، فإن كان في بعضها ما لا اختلاف فيه عند جميعهم في صحته ، فيقدح في الجواب - أيضا ، لكن لو سلم هذا الجواب من التعقيب لكان أقرب إلى المراد من غيره ، وإني لأميل إليه وأرتضيه ، والجواب عما يرد عليه ممكن . والله أعلم .

(١) «النكت» (١/ ٣٧٥، ٣٧٦) .



واختار بعض من أدركنا أن اللفظين عنده مترادفان ، ويكون إتيانه باللفظ الثاني بعد الأول على سبيل التأكيد ، كما يقال : صحيح ثابت ، أو : جيد قوي ، أو غير ذلك ، وهذا قد يقدح فيه القاعدة ؛ بأن الحمل على التأسيس خير من الحمل على التأكيد ؛ لأن الأصل عدم التأكيد ، لكن قد يندفع القدح بوجود القرينة الدالة على ذلك ، وقد وجدنا في عبارة غير واحد كالدارقطني : « هذا حديث صحيح ثابت » ، وفي الجملة أقوى الأجوبة ما أجاب به ابن دقيق العيد . والله أعلم <sup>(١)</sup> .

### القول التاسع :

وهو باعتبار وصفين مختلفين ؛ أحدهما خاص بالإسناد ، والآخر خاص بالحكم .  
أورد هذا القول الحافظ ابن حجر ، فقال : « وقيل : يجوز أن يكون مراده أن ذلك باعتبار وصفين مختلفين ؛ وهما الإسناد والحكم ، فيجوز أن يكون قوله : « حسن » ، أي : باعتبار إسناده ، « صحيح » ، أي : باعتبار حكمه ؛ لأنه قبيل المقبول يجوز أن يطلق عليه اسم الصحة » .

ثم تعقبه ، فقال : « وهذا يمشي على قول من لا يفرد الحسن من الصحيح ، بل يسمى الكل صحيحا ، لكن يرد عليه ما أوردناه أولا من أن الترمذي أكثر من الحكم بذلك على الأحاديث الصحيحة الإسناد » <sup>(٢)</sup> .

### القول العاشر :

وهو على اعتبار التردد في الحكم على الحديث عند التفرد به .

قال ابن حجر : « فإن جمعا ، أي : الصحيح والحسن ، في وصف واحد ، كقول الترمذي وغيره : « حديث حسن صحيح » ؛ فللتردد الحاصل من المجتهد في الناقل ؛ هل اجتمعت فيه شروط الصحة أو قصر عنها ؟ وهذا حيث يحصل منه التفرد بتلك الرواية .

(١) « النكت » (١/٤٧٧ ، ٤٧٨) مختصرا .

(٢) « النكت » (١/٤٧٨) .

وعرف بهذا جواب من استشكل الجمع بين الوصفين ، فقال : «الحسن» قاصر عن «الصحيح» ؛ ففي الجمع بين الوصفين إثبات لذلك القصور ونفيه ! .

ومحصل الجواب : أن تردد أئمة الحديث في حال ناقله اقتضى للمجتهد أن لا يصفه بأحد الوصفين ، فيقال فيه : «حسن» باعتبار وصفه عند قوم ، «صحيح» باعتبار وصفه عند قوم ، وغاية ما فيه أنه حذف منه حرف التردد ؛ لأن حقه أن يقول : «حسن أو صحيح» ، وهذا كما حذف حرف العطف من الذي بعده ، وعلى هذا فما قيل فيه : «حسن صحيح» دون ما قيل فيه «صحيح» ؛ لأن الجزم أقوى من التردد ، وهذا حيث التفرد ، وإلا إذا لم يحصل التفرد فإطلاق الوصفين معاً على الحديث يكون باعتبار إسنادين ؛ أحدهما صحيح ، والآخر حسن ، وعلى هذا فما قيل فيه : «حسن صحيح» فوق ما قيل فيه : «صحيح» فقط - إذا كان فردا ؛ لأن كثرة الطرق تقوي<sup>(١)</sup> .

### القول الحادي عشر والثاني عشر :

أما القول الأول : فهو على اعتبار أن ما قيل فيه : «حسن صحيح» ؛ فالوصف الأول للحسن لذاته ، والوصف الثاني صحيح لغيره . وأما القول الثاني : فهو على اعتبار أنه حسن ، وأنه أصح شيء في الباب .

قال السيوطي : «وظهر لي توجيهان آخران ؛ أحدهما : أن المراد حسن لذاته ، صحيح لغيره ، والآخر : أن المراد : حسن باعتبار إسناده صحيح ، أي أنه : أصح شيء ورد في الباب ؛ فإنه يقال : أصح ما ورد كذا ، وإن كان حسنا أو ضعيفا ، فالمراد : أرجحه أو أقله ضعفا»<sup>(٢)</sup> .

واختار الدكتور نور الدين عتر رأي ابن الصلاح ، فقال : «والذي نراه أرجح الأقوال وأولاها بالصواب في معنى قول الترمذي : «حسن صحيح» هو الرأي الذي فسر بها بتعدد إسناد الحديث إلى إسناد حسن ، وإسناد صحيح ، ويدل لذلك أمران :

(١) «نزهة النظر» (١/ ٧٩ ، ٨٠) .

(٢) «قوت المغتذي» (١/ ٢٠) .

الأول : أن الترمذي فسر الحسن بتعدد الإسناد ، وبين وصف رواة الحسن بصفات دون الصحيح ، فإذا قال : «حسن صحيح» ، كانت كلمة : «صحيح» بمثابة قيد تبين أن نزول الرتبة قد زال ، وارتفع الحديث إلى الصحة ، وبقي التعدد سالما من التقييد .

الثاني : أن الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ كثيرا ما ينبه على تعدد الإسناد في هذه الأحاديث خاصة ، إذا كان إسناده الذي أخرج به الحديث ينحط عن الصحيح ، فهذا بظاهره يدل لما قلنا .

وأما الاعتراضان اللذان نقد بهما هذا الرأي الذي قاله الإمام أبو عمرو عثمان بن الصلاح ، فإننا نجيب عنهما بما يلي :

نجيب عن الاعتراض بالأحاديث التي وردت بإسناد فرد ؛ بأن الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ قد ميز ما فيه الغرابة والتفرد بقوله : «حسن صحيح غريب» ، وأما ما يدل على الغرابة ، كقوله : «لا نعرفه إلا من هذا الوجه» ، ونحن بصدد قوله : «حسن صحيح» فقط ، فالاعتراض لا يرد على هذه العبارة ، وإنما يرد على قوله : «حسن صحيح غريب» ونحوه ، فنحن نرى أن لكل من هاتين العبارتين مدلولاً خاصاً مأخوذاً من مجموعها ، وما قاله ابن حجر يتنزل على هذه الصيغة الثانية التي جعلته يجمع بين الرأيين ، وسيأتي شرح قول الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «حسن صحيح غريب» بما يزيل الإشكال عنه .

ونجيب عن الاعتراض الثاني : بأن الكلام ليس في اشتراط تعدد الرواة لصحة الحديث ، حتى يقال : صحته تغني عن اعتضاده ، وإنما نفسر تعبيراً جمع فيه بين الحسن والصحة ، وقد وجدناه مميّزاً أحاديث بقوله : «صحيح» فقط ، و«صحيح غريب» ؛ فحيث أضاف الحسن علمنا أن له مقصداً آخر استدللنا عليه من كلامه ، ثم من صنيعه في كتابه»<sup>(١)</sup> .

(١) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعيه وبين الصحيحين» (ص ١٩١ ، ١٩٢) .

## \* حسن غريب :

وهذا المصطلح أيضا من المصطلحات التي كثر فيها كلام العلماء واضطربت فيها أقوالهم ، ومرد ذلك في الجمع بين مصطلح الحسن والغرابة من تناف ؛ فإن الحسن عند الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ ما روي من غير وجه ، والغرابة بضد ذلك ، وهذه جملة من أقاويل أهل العلم في هذه المسألة :

- قال شيخ الإسلام ابن تيمية : «وقد أنكر بعض الناس على الترمذي هذه القسمة ، وقالوا : إنه يقول : «حسن غريب» ، والغريب الذي انفرد به الواحد ، والحديث قد يكون صحيحا غريبا ؛ كحديث : «إنما الأعمال بالنيات» ، وحديث : «نهى عن بيع الولاء وهبته» ، وحديث : «دخل مكة وعلى رأسه المغفر» ؛ فإن هذه صحيحة متلقاة بالقبول ؛ والأول : لا يعرف ثابتاً عن غير عمر ، والثاني : لا يعرف عن غير ابنه عبد الله ، والثالث : لا يعرف إلا من حديث الزهري ، عن أنس ، ولكن هؤلاء الذين طعنوا على الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ لم يفهموا مراده في كثير مما قاله ؛ فإن أهل الحديث قد يقولون : «هذا الحديث غريب» ، أي : من هذا الوجه ، وقد يصرحون بذلك ، فيقولون : «غريب من هذا الوجه» ، فيكون الحديث عندهم صحيحاً معروفاً من طريق واحد ، فإذا روي من طريق آخر كان غريباً من ذلك الوجه ، وإن كان المتن صحيحاً معروفاً . فالإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ إذا قال : «حسن غريب» ، قد يعني به : أنه غريب من ذلك الطريق ، ولكن المتن له شواهد صار بها من جملة الحسن»<sup>(١)</sup> .

- وقال أيضاً : «وأما الحسن في اصطلاح الترمذي فهو : ما روي من وجهين ، وليس في رواه من هو متهم بالكذب ، ولا هو شاذ يخالف للأحاديث الصحيحة ، فهذه الشروط هي التي شرطها الترمذي في الحسن ، لكن من الناس من يقول : قد سمى : حسناً ما ليس كذلك ، مثل حديث يقول فيه : «حسن غريب» ؛ فإنه لم يرو

(١) «مجموع الفتاوى» (١٨/٢٣، ٢٤) .



إلا من وجه واحد ، وقد سماه حسنا ، وقد أجيب عنه بأنه قد يكون غريبا ، لم يرو إلا عن تابعي واحد ، لكن روي عنه من وجهين فصار حسنا ؛ لتعدد طرقه عن ذلك الشخص ، وهو في أصله غريب»<sup>(١)</sup> .

- قال العراقي ناقلا عن ابن سيد الناس : «ثم إنه خالف ذلك في أثناء الشرح عند حديث عائشة ، قال : كان رسول الله ﷺ إذا خرج من الخلاء قال : «غفرانك» ؛ فإن الترمذي قال عقبه : «هذا حديث حسن غريب ، لا نعرفه إلا من حديث إسرائيل ، عن يوسف بن أبي بردة ، ولا نعرف في هذا الباب إلا حديث عائشة» ، فأجاب أبو الفتح عن هذا الحديث بأن الذي يحتاج إلى مجيئه من غير وجه ما كان راويه في درجة المستور ، ومن لم تثبت عدالته ، قال : وأكثر ما في الباب أن الترمذي عرف بنوع منه لا بكل أنواعه»<sup>(٢)</sup> .

وكلام ابن سيد الناس يقتضي أن عبارة الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «حسن غريب» من قبيل الحسن لذاته ، و : «حسن» من قبيل الحسن لغيره .

قال ابن رجب : «وعلى هذا فلا يشكل قوله : «حديث حسن غريب» ، ولا قوله : «صحيح حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه» ؛ لأن مراده أن هذا اللفظ لا يعرف إلا من هذا الوجه ، لكن لمعناه شواهد من غير هذا الوجه ، وإن كانت شواهد بغير لفظه ، وهذا كما في حديث : «الأعمال بالنيات» ؛ فإن شواهد كثيرة جدًا في السنة ؛ مما يدل على أن المقاصد والنيات هي المؤثرة في الأعمال ، وأن الجزاء يقع على العمل بحسب ما نوي به ، وإن لم يكن لفظ حديث عمر مرويًا من غير حديثه من وجه يصح»<sup>(٣)</sup> .

(١) «مجموع الفتاوى» (٣٩ / ١٨) .

(٢) «التقييد والإيضاح» (٦١ / ١) .

(٣) «شرح علل الترمذي» (٦٠٧ / ٢) .

ثم نقل عن بعض أكابر المتأخرين رأيا له في ذلك واستبعده : «وقد أجاب عن ذلك بعض أكابر المتأخرين بأنه قد يكون أصل الحديث غريبًا ، ثم تتعدد طرقه عن بعض رواته ؛ إما التابعي ، أو من بعده ، فإن كانت تلك الطرق كلها صحيحة فهو «صحيح غريب» ، وإن كانت كلها حسنة فهو : «حسن غريب» ، وإن كان بعضها صحيحًا وبعضها حسنًا فهو : «صحيح حسن غريب» ؛ إذ الحسن عند الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : ما تعددت طرقه ، وليس فيها متهم ، وليس شاذًا ، فإذا قال مع ذلك : «إنه غريب لا يعرف إلا من ذلك الوجه» ، حمل على أحد شيئين ؛ إما أن تكون طرقه قد تعددت إلى أحد رواته الأصليين ، فيكون أصله غريبًا ثم صار حسنًا ، وإما أن يكون إسناده غريبًا ، بحيث لا يعرف بذلك الإسناد إلا من هذا الوجه ، ومنتنه حسنًا بحيث روي من وجهين وأكثر ، كما يقول : «وفي الباب : عن فلان ، وفلان» ، فيكون لمعناه شواهد تبين أن منتنه حسن ، وإن كان إسناده غريبًا . وفي بعض هذا نظر ، وهو بعيد من مراد الترمذي لمن تأمل كلامه»<sup>(١)</sup> .

قال الزركشي : «واعلم أن هذا السؤال يرد بعينه في قول الترمذي : «هذا حديث حسن غريب» ؛ لأن من شرط الحسن أن يكون معروفًا من غير وجه ، والغريب ما انفرد أحد رواته به ، وبينهما تناف . وجوابه أن الغريب يطلق على أقسام ؛ غريب من جهة المتن ، وغريب من جهة الإسناد ، والمراد هنا الثاني دون الأول ؛ لأن هذا الغريب معروف عن جماعة من الصحابة ، لكن تفرد بعضهم بروايته عن صحابي فبحسب المتن حسن ؛ لأنه عرف مخرجه واشتهر ، فوجد شرطه الحسن ، وبحسب الإسناد غريب ؛ لأنه لم يروه عن تلك الجماعة إلا واحد ، ولا منافاة بين الغريب بهذا المعنى وبين الحسن ، بخلاف سائر الغرائب ؛ فإنها تنافي الحسن»<sup>(٢)</sup> .

(١) «شرح علل الترمذي» (٢/٦٠٩ ، ٦١٠) .

(٢) «النكت» (١/٣٧٧ ، ٣٧٨) .

قال البقاعي : «استعمل الترمذي الحسن لذاته في المواضع التي يقول فيها : «حسن غريب» ، ونحو ذلك . وعرف ما رأى أنه يشكل ؛ لأنه يخرج الحديث أحيانا ، ويقول : فلان ضعيف في سنده ، ثم يقول : «هذا حديث حسن» ، فخشي أن يشكل ذلك على الناظر ، فيعترض عليه بأنه : كيف يحسن ما يصرح بضعف راويه ، أو انقطاعه ونحو ذلك؟! فعرفه أنه إنما حسنه ؛ لكونه اعتضد بتعدد طرقه»<sup>(١)</sup> .

- ونقل الدكتور نور الدين عتر رأي البقاعي مقرا له ، ثم قال : «أي : أن التعدد يشترط حيث يفرد الحسن في وصف الحديث ، فإذا قيد بالغرابة علم أن التعدد غير ملاحظ فيه مع بلوغ الحديث بنفسه رتبة الحسن ، فهذا مأخذه من تحليل كلام الترمذي وحمل بعضه على بعض»<sup>(٢)</sup> .

- وتعقبها الدكتور خالد الدريس ، فقال : «وأما جواب البقاعي والدكتور نور الدين عتر فغير صحيح ؛ لأنني وجدت بعد دراستي لكل ما قال الترمذي فيه : «حسن غريب» أن ٥٠ إلى ٥٦٪ منها أسانيد لها ضعيفة لذاتها ؛ مما يجعل القول بأن ذلك داخل في الحسن لذاته قول بعيد عن الصواب ، لا يعدو أن يكون حلا نظريا لا يستند إلى التطبيق العملي ، ولعل من استحسنه رأى فيه مخرجا منطقيا يرفع الإشكال ، وهذا صحيح من حيث النظر ومقتضيات الجمع بين الأقوال المختلفة ، ولكنه - للأسف - يتناقض مع الواقع الحقيقي ويخالفه ، كما ستراه في الفصل الثاني إن شاء الله تعالى .

والجواب الذي أرتضيه وأراه الأقرب للصواب في حل الإشكال السابق - جواب مركب من رأي شيخ الإسلام ابن تيمية وابن رجب وابن سيد الناس ؛ وذلك لأن ما يقول الترمذي فيه : «حسن غريب» لا يخلو من حالتين :

(١) «شرح نخبة الفكر» للقراري (ص ٣٠٩ ، ٣١٠) .

(٢) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين» (ص ١٨٦) .

الأولى : ما توجد له متابعات أو شواهد ، ولو كانت الشواهد من حيث عموم المعنى وغير متقاربة في الألفاظ ، فهذه الحالة داخلة في تعريف الحسن عند الترمذي ، كما يرشد إليه جواب شيخ الإسلام ابن تيمية وابن رجب .

الثانية : ما لا توجد له متابعات أو شواهد ، ولكن السند من حيث القوة لا يحتاج إلى عاضد ، فهذه الحالة لا تدخل في التعريف ؛ لأنها قوية لذاتها مستغنية عن العاضد ، كما في فحوى جواب ابن سيد الناس ، ويؤيده أننا وجدنا في تحسينات الترمذي المفردة والمقرونة بالغرابة أسانيد قوية لا تحتاج إلى عاضد .

فإن قيل : ماذا لو وجدنا حديثاً يحتاج إلى عاضد ولا عاضد له ؟ فالجواب الأقرب في نظري هو أن الترمذي حسنه ؛ لأنه في نظره يستحق التحسين ؛ إما لوجود شاهد لمعناه فهم منه الترمذي ما لم نفهمه ، والأفهام تختلف وتتفاوت ، وإما لأنه قبل سنده لذاته لقرائن خفيت علينا ، فأداه اجتهاده إلى تقويته ، وإن كان المستقر عندنا خلاف ذلك»<sup>(١)</sup> .

### \* صحيح غريب :

لم يرد عن أهل العلم في هذا المصطلح كلام كثير ، ولعل ذلك راجع لكونهم لم يستشكلوه ، فلا منافاة بين الصحة وبين الغرابة .

ونقل ابن رجب كلام بعض العلماء في شرح هذا المصطلح وتفسيره ، فقال : «وقد أجاب عن ذلك بعض أكابر المتأخرين بأنه قد يكون أصل الحديث غريباً ، ثم تتعدد طرقه عن بعض رواته ، إما التابعي ، أو من بعده ، فإن كانت تلك الطرق كلها صحيحة فهو «صحيح غريب»»<sup>(٢)</sup> .

(١) «الحديث الحسن لذاته ولغيره» (٣/ ١٠٦٣ ، ١٠٦٤) .

(٢) «شرح علل الترمذي» (٢/ ٢٠٩-٢١٠) .



- قال الدكتور نور الدين عتر : «أما هذه العبارة من كلام الترمذي : «هذا حديث صحيح غريب» فمعناها سهل لا إشكال فيه ؛ لأننا علمنا أن الحديث الصحيح لا يشترط فيه تعدد الإسناد ، وعلمنا تنوع الغريب إلى صحيح وغيره ، فالغربة تجامع صحة الحديث ، ويكون مقصد الترمذي إفادة هاتين الحثيتين ، ولا تعارض بينهما أيا كان نوع الغربة»<sup>(١)</sup> .

وقال أيضا : «قول الترمذي : «صحيح غريب» ، معناه : أن الحديث قد جمع بين الصحة والغربة ، أي : تفرد الراوي به ، والحديث الغريب قد يكون صحيحا ، وقد يكون حسنا ، وقد يكون ضعيفا»<sup>(٢)</sup> .

- قال الدكتور الحمش : «لكن الترمذي حين يقرن بين الصحة والغربة فيعني بالغربة : التفرد ، عندئذ»<sup>(٣)</sup> .

### \* حسن صحيح غريب :

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : «وكذلك الصحيح الحسن الغريب قد يكون ؛ لأنه روي بإسناد صحيح غريب ، ثم روي عن الراوي الأصلي بطريق صحيح وطريق آخر ، فيصير بذلك حسنا ، مع أنه صحيح غريب ؛ لأن الحسن ما تعددت طرقه وليس فيها متهم ، فإن كان صحيحا من الطريقين فهذا صحيح محض ، وإن كان أحد الطريقين لم تعلم صحته فهذا حسن ، وقد يكون غريب الإسناد فلا يعرف بذلك الإسناد إلا من ذلك الوجه وهو حسن المتن ؛ لأن المتن روي من وجهين ؛ ولهذا يقول : «وفي الباب عن فلان وفلان» ، فيكون لمعناه شواهد تبين أن متنه حسن ، وإن كان إسناده غريبا ، وإذا قال مع ذلك : «إنه صحيح» فيكون قد ثبت من طريق صحيح ، وروي من طريق حسن فاجتمع فيه الصحة والحسن ، وقد يكون غريبا من ذلك

(١) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين» (ص ١٨٦) .

(٢) «منهج النقد عند المحدثين» (ص ٢٧١ ، ٢٧٢) .

(٣) «الإمام الترمذي ومنهجه في كتابه الجامع» (١/ ٤٣٧) .

الوجه ؛ لا يعرف بذلك الإسناد إلا من ذلك الوجه ، وإن كان هو صحيحا من ذلك الوجه فقد يكون صحيحا غريبا ، وهذا لا شبهة فيه ، وإنما الشبهة في اجتماع الحسن والغريب ، وقد تقدم أنه قد يكون غريبا حسنا ثم صار حسنا ، وقد يكون حسنا غريبا كما ذكر من المعنيين<sup>(١)</sup> .

وقد سبق نقل كلام ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ .

وقال الحافظ أبو العباس أحمد بن عبد المحسن الغرافي : «قول أبي عيسى : «هذا حديث حسن صحيح غريب» ، و : «هذا حديث حسن غريب» إنما يريد به ضيق المخرج ؛ أنه لم يخرج إلا من جهة واحدة ، ولم يتعدد خروجه من طرق إلا إن كان الراوي ثقة فلا يضر ذلك ، فيستغربه هو لقلّة المتابعة»<sup>(٢)</sup> .

ورأى الدكتور نور الدين عتر أن : «قول الترمذي : «حسن صحيح غريب» ، إن كان غريبا سنداً فقط فالمعنى على ما ذكرنا في «حسن صحيح» ، غاية الأمر أنه أفاد أن في الإسناد تفردا عما اشتهرت به الأسانيد الأخرى ، وإن كان غريبا سنداً وامتنا فيكون قد ذكر الحسن هنا ؛ لإفادة أنه ورد ما يوافق معنى الحديث»<sup>(٣)</sup> .

وانتهى الدكتور عبد الباري بن حماد الأنصاري في أطروحته للدكتوراه إلى أن : «مصطلح «حسن غريب» عند الإمام الترمذي لم يكن بعيدا عن تعريفه للحسن ، بل هو بمعناه ، إلا أنه يعني بالغرابة : الغرابة النسبية»<sup>(٤)</sup> .

**\* أصح ، أحسن :**

قال ابن القيم : «كثيرا ما يطلق أهل الحديث هذه العبارة على أرجح الحديثين الضعيفين ، وهو كثير في كلام المتقدمين ، ولو لم يكن اصطلاحا لهم لم تدل اللغة على

(١) «مجموع الفتاوى» (١٨/٣٩ ، ٤٠) .

(٢) «النكت للزركشي» (١/٣٧٧ ، ٣٧٨) .

(٣) «منهج النقد عند المحدثين» (ص ٢٧٢) .

(٤) «الأحاديث الحسان الغرائب في جامع الإمام الترمذي» - خاتمة البحث - .

إطلاق الصحة عليه ؛ فإنك تقول لأحد المريضين : هذا أصح من هذا ، ولا يدل على أنه صحيح مطلقا . والله أعلم»<sup>(١)</sup> .

- قال ابن الملقن : «وأما قول الترمذي : «أحسن شيء في الباب» فلا يدل ذلك على أنه حسن عنده ، وإن كان قد يفيد التحسين فلم يقتصر على هذه اللفظة ، بل قال : «أحسن شيء في هذا الباب ، وأصح» ، فإن كان استفاد التحسين من قوله : «أحسن» فليستفد التصحيح من قوله : «وأصح» ، ولا فرق»<sup>(٢)</sup> .

- وقال أيضا : «ونقل البيهقي في «سننه» وغيره أن الترمذي قال في «علله» : «سألت البخاري عن هذا الحديث ، فقال : ليس في هذا الباب شيء أصح منه» ، وبه أقول .

واعلم أن في تحسين الترمذي لهذا الحديث نظرا ، وقول البخاري : أنه ليس في الباب أصح منه ، لا يلزم منه تصحيحه ، بل مراده أنه ليس في الباب أصح منه على علته»<sup>(٣)</sup> .

- وقال : «ولما ذكر عبد الحق في «أحكامه» هذا الحديث قال : صححه البخاري ، فاعترضه ابن القطان بأنه لم يصححه ، إنما قال : «ليس في الباب أصح منه» ، وبه أقول ، وليس هذا بنص في تصحيحه إياه ؛ إذ قد يقول هذا لأشبه ما في الباب ، وإن كان كله ضعيفا»<sup>(٤)</sup> .

- قال السيوطي : «الثالثة : مما يناسب هذه المسألة أصح الأحاديث المقيدة كقولهم : «أصح شيء في الباب كذا» ، وهذا يوجد في «الجامع» للترمذي كثيرا ، وفي «تاريخ» البخاري وغيرهما ، وقال المصنف - أي : النووي - في «الأذكار» : «لا يلزم من هذه العبارة صحة الحديث ؛ فإنهم يقولون : «هذا أصح ما جاء في الباب» وإن كان ضعيفا ، ومرادهم : أرجحه ، أو أقله ضعفا»<sup>(٥)</sup> .

(١) «تهذيب سنن أبي داود» (١/٣٦٤ ، ٣٦٥) .

(٢) «البدر المنير» (٥/٧٧) .

(٣) «البدر المنير» (٢/١١٤) .

(٤) «البدر المنير» (٥/٧٨ ، ٧٩) .

(٥) «تدريب الراوي» (١/٨٧ ، ٨٨) .

- قال المباركفوري : «قولهم : «هذا أصح من هذا» ظاهر معناه : أن الحديثين ، أو القولين كليهما صحيحان ، لكن هذا أقوى وأثبت من ذاك ، لكن الترمذي قد يستعمل : «أصح» في قوله : «هذا أصح من ذاك» في هذا المعنى ، وهو معناه الأصلي ، أعني : التفضيل ، وقد يستعمل هذا اللفظ في معنى الصحيح ، فمعنى قوله : «هذا أصح من ذاك» ، أي : هذا صحيح بالنسبة إلى ذاك ، فهو غير صحيح كما قال البخاري في «صحيحه» ، وكره ابن سيرين أن يقول : فاتتنا الصلاة ، وليقل : لم ندرك ، وقول النبي ﷺ أصح . قال ابن حجر في «فتح الباري» : «قوله : «أصح» ، معناه : صحيح ، أي : بالنسبة إلى قول ابن سيرين ، فإنه غير صحيح ؛ لثبوت النص بخلافه» . انتهى ... وقد يستعمله في معنى أرجح ، وذلك فيما إذا كان الحديثان أو القولان ضعيفين ، لكن هذا أرجح وأقل ضعفا من ذاك ... وإذا عرفت هذا كله ظهر لك أن قول الترمذي : «هذا أصح من ذاك» لا يستلزم أن يكون هذا صحيحا عنده ، ومنها قوله : «هذا الحديث أصح شيء في الباب وأحسن» ليس معناه : أن كل ما ورد في هذا الباب فهو صحيح ، وهذا الحديث أصح من الكل ، بل معناه : أن هذا الحديث أرجح من كل ما ورد في هذا الباب ، سواء كان كل ما ورد فيه صحيحا أو ضعيفا ، فإن كان كل ما ورد في الباب صحيحا فهذا الحديث أرجح في الصحة من الكل ، وإن كان كله ضعيفا فهذا الحديث أرجح من الكل ، أي : أقل من الكل»<sup>(١)</sup> .

**رابعاً : عناية الإمام الترمذي في «الجامع الكبير» بالرواة وتمييزهم :**

### ١ - الأسماء والكنى :

معناه : أن يسمي من ذكر بكنيته في الحديث ، أو يكتني من ذكر باسمه ، وفائدته : «لثلا يذكر مرة الراوي باسمه ومرة بكنيته ، فيظنها من لا معرفة له رجلين ، وربما ذكر بهما معاً فيتوهم رجلين»<sup>(٢)</sup> .

(١) «مقدمة تحفة الأحوذى» (١/٣٩٩-٤٠١) .

(٢) «تدريب الراوي» (٢/٢٧٨) .



وأمثلته كثيرة جدًا في كتاب «الجامع الكبير» للترمذي رَحِمَهُ اللهُ ، نكتفي فيها بهذه المواضع الثلاثة :

- «وأبو المليح بن أسامة ، اسمه : عامر ، ويقال : زيد بن أسامة بن عمير الهذلي» .
- «وأبو ثفال المري ، اسمه : ثمامة بن حصين ، ورياح بن عبد الرحمن ، هو : أبوبكر ابن حويطب» .
- «وخالد الحذاء ، هو : خالد بن مهران ، يكنى : أبا المنازل» .

## ٢- تواريخ الرواة :

اهتم الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ بتبيين ما يتصل بتاريخ الرواة من السماع ، ووقته ، والمواليد ، وغيرها .

وفائده : معرفة اتصال الحديث وانقطاعه ، وصحة حديث الراوي وضعفه .

ومما يفيد هذا قوله :

- «لا نعرف للحسن سماعاً من عتبة بن غزوان ، وإنما قدم عتبة بن غزوان البصرة في زمن عمر ، وولد الحسن لسنتين بقيتا من خلافة عمر» .

- وقوله : «وزهير في أبي إسحاق ليس بذاك ؛ لأن سماعه منه بأخرة» .

- وقوله : «قال علي : قال يحيى بن سعيد : من سمع من عطاء بن السائب قديماً فسماعه صحيح ، وسماع شعبة وسفيان من عطاء بن السائب صحيح إلا حديثين عن عطاء بن السائب ، عن زاذان ، قال شعبة : سمعتها منه بأخرة . يقال : إن عطاء ابن السائب كان في آخر أمره قد ساء حفظه» .

- وقوله : «وسمعت محمداً يقول : أبو البختري لم يدرك سلمان ؛ لأنه لم يدرك علياً ، وسلمان مات قبل علي» .

## ٣- طبقات الرواة :

من مظاهر الصناعة الحديثية في «الجامع الكبير» اهتمام الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ وعنايته بذكر طبقات الرواة ، «وذلك أن الترمذي يبين الراوي من أي طبقة هو ، أصحابي أم تابعي أم ماذا؟ وذلك يفيد في معرفة اتصال الحديث وانقطاعه ؛ كحديث العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب ، عن أبيه ، عن جده قال : قال عمر بن الخطاب : لا يبع في سوقنا إلا من قد تفقه في الدين ، فقال الإمام الترمذي : «هذا حديث حسن غريب» ، والعلاء بن عبد الرحمن هو : ابن يعقوب ، وهو : مولى الحرقة ، والعلاء هو من التابعين ، سمع من أنس بن مالك وغيره ، وعبد الرحمن بن يعقوب والد العلاء ، وهو : من التابعين ، سمع من أبي هريرة ، وأبي سعيد الخدري . ويعقوب جد العلاء ، هو : من كبار التابعين ، قد أدرك عمر بن الخطاب وروى عنه .

فبين طبقة كل من رجال هذه النسخة ؛ ليعلم ما يصح من حديثهما ، وما لا يصح . وقد روى الإمام الترمذي في نفس الباب حديثاً من طريق العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة : «من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشرا» ، فعلم من ذلك استقامة قول الإمام الترمذي فيه : «حسن صحيح» بما أثبت من سماع يعقوب ، من أبي هريرة .

وقال في حديث عامر بن مسعود ، عن النبي ﷺ : «الغنيمة الباردة الصوم في الشتاء» : «هذا حديث مرسل ؛ عامر بن مسعود لم يدرك النبي ﷺ»<sup>(١)</sup> .

## ٤- تمييز المتشابه من الرواة عند الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ :

قد «يقع التشابه بين الرجال بسبب المماثلة في أسمائهم ، أو كناههم ، أو غير ذلك ، فمن الضروري التمييز بينهم ، وقد بيّن الترمذي مثل هذه الأمور وحل إشكالاتها»<sup>(٢)</sup> .

(١) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعيه وبين الصحيحين» (ص ٢٤٨ ، ٢٤٩) .

(٢) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعيه وبين الصحيحين» (ص ٢٤٩) .

ومن صور هذا التشابه الذي ميزه قوله :

- «والصنابحي هذا الذي روى عن أبي بكر الصديق ، ليس له سماع من رسول الله ﷺ ، واسمه : عبد الرحمن بن عسيلة ، ويكنى : أبا عبد الله ، رحل إلى النبي ﷺ ، فقبض النبي ﷺ وهو في الطريق ، وقد روى عن النبي ﷺ أحاديث ، والصنابح بن الأسر الأحسي صاحب النبي ﷺ ، يقال له : الصنابحي أيضا ، وإنما حديثه قال : سمعت النبي ﷺ يقول : «إني مكاثركم الأمم فلا تقتلن بعدي» .

- وقوله : «وأبويعفر : عبد الرحمن بن عبيد بن نسطاس ، وأبويعفر العبدى اسمه : واقد ، ويقال : وقدان ، وهو الذي روى عن عبد الله بن أبي أوفى ، وكلاهما من أهل الكوفة» .

- وقوله في حديث تميم الداري ، في هذه الآية : ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهَدَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾ [المائدة : ١٠٦] : «هذا حديث غريب ، وليس إسناده بصحيح ، وأبو النضر الذي روى عنه محمد بن إسحاق هذا الحديث هو عندي : محمد بن السائب الكلبي ، يكنى : أبا النضر ، وقد تركه أهل الحديث ، وهو : صاحب التفسير ، سمعت محمد بن إسماعيل يقول : محمد بن السائب الكلبي يكنى : أبا النضر ، ولا نعرف لسالم أبي النضر المديني رواية ، عن أبي صالح مولى أم هانئ» .

فأزال اللبس والخلط بين أبي النضر الذي يروي عنه ابن إسحاق وأنه الكلبي ، وبين أبي النضر سالم المديني ، بأنه لا يعرف له رواية عن أبي صالح شيخ الكلبي في هذا الإسناد .

قال المباركفوري : «مقصود الترمذي : أن أبا النضر الذي وقع في إسناد هذا الحديث هو : محمد بن السائب الكلبي ؛ فإن روايته عن باذان أبي صالح معروفة ، وليس أبو النضر هذا سالما أبا النضر المديني ؛ لأنه لا يعرف له رواية عن باذان أبي صالح مولى أم هانئ»<sup>(١)</sup> .

## خامساً: الجرح والتعديل في «الجامع الكبير» ومراتبه عند الإمام الترمذي:

عنى الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ في «الجامع الكبير» بالجرح والتعديل عناية كبيرة في كتابه، سواء من حيث تأصيله وبيان حجج المحدثين في استعماله، كما في كتاب «العلل» الذي هو بآخر «جامعه»، أو من حيث تطبيقه على رجال كتابه على مدار الكتاب. وخلاصة الحجج التي ذكرها رَحِمَهُ اللهُ:

- ١- «أنه قد درج عليه العلماء سلفا وخلفا.
  - ٢- أنه نصيحة للمسلمين في دينهم.
  - ٣- أن الشهادة في الدين أحق أن يتثبت فيها من الشهادة في الأموال.
  - ٤- أن المبتدع لا يذكر، بل يجب أن يبقى مغمورا حتى يموت ذكره ولا يشتهر أمره»<sup>(١)</sup>.
- أما مراتبه فلم ينص الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ على مراتب عبارات الجرح والتعديل عنده، ويرى الدكتور نور الدين عتر أنه: «قد اشتهرت هذه الألفاظ بين المحدثين، وأصبحت اصطلاحات يتداولونها، لها دلالتها الخاصة على منزلة الراوي ورتبة حديثه»<sup>(٢)</sup>.

ولعل ما يعضد رأيه في ذلك أن كثيرا مما يذكره الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ في هذا الفن إنما أخذه عن سلفه من أهل العلم سواء نص على أسمائهم أو أجملها.

## ألفاظ الجرح والتعديل في «جامع» الإمام الترمذي:

### ١- ما جاء بصيغة أفعال التفضيل:

قال ابن حجر: «وأرفعها الوصف - أيضا - بما دل على المبالغة فيه، وأصرح ذلك التعبير بأفعل، ك: أوثق الناس، أو: أثبت الناس، أو: إليه المنتهى في الثبت»<sup>(٣)</sup>.

(١) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين» (ص ٢٣٦) بتصرف.

(٢) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين» (ص ٢٣٧).

(٣) «نزهة النظر» (ص ٧٦).



ومن أمثلة ذلك :

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : « قال عبد الرحمن بن مهدي : منصور أثبت أهل الكوفة » .

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : « سمعت بندارا يقول : ما رأيت أحدا أحسن حفظا من أبي أحمد الزبيري » .

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : « وقال أبو زرعة : لم نر بالبصرة أحفظ من هؤلاء الثلاثة ؛ علي بن المديني ، وابن الشاذكوني ، وعمرو بن علي » .

٢- ما أكد فيه لفظ التعديل :

قال ابن حجر : « ثم - أي : أرفع عبارات التعديل بعد الوصف بأفعل - ما تأكد بصفة من الصفات الدالة على التعديل ، أو وصفين ك : ثقة ثقة ، أو : ثبت ثبت ، أو : ثقة حافظ ، أو : عدل ضابط ، أو نحو ذلك »<sup>(١)</sup> .

- قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : « وخالد ثقة حافظ عند أهل الحديث » .

- قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : « والقاسم بن الفضل ثقة مأمون عند أهل الحديث » .

- قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : « وحبان بن هلال هو : أبو حبيب البصري ، هو جليل ثقة » .

٣- تعديل الراوي بما يفيد صحة حديثه دون تكرار ، أو وصف بأفعل التفضيل :

قال ابن أبي حاتم : « وإذا قيل للواحد : إنه ثقة ، أو : متقن ثبت ، فهو ممن يحتج بحديثه »<sup>(٢)</sup> .

(١) « نزهة النظر » (ص ٧٦) .

(٢) « الجرح والتعديل » (٣٧/٢) .

(٥٢) قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «والعلاء بن عبد الرحمن هو : ابن يعقوب الجهنني ، وهو ثقة عند أهل الحديث» .

(٣٣٥٠) قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «والقاسم بن الفضل الحداني هو ثقة ؛ وثقه يحيى بن سعيد ، وعبد الرحمن بن مهدي» .

ومن هذا الباب أيضا : من صحح لهم الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ حديثهم حال انفرادهم ، وإن لم يصرح بتوثيقهم .

قال الزيلعي : «قال الشيخ تقي الدين في «الإمام» : ومن العجب كون القطان لم يكتب بتصحيح الترمذي في معرفة حال عمرو بن بجدان ، مع تفرده بالحديث ، وهو قد نقل كلامه : «هذا حديث حسن صحيح» ، وأي فرق بين أن يقول : «هو ثقة» ، أو يصحح له حديث انفرده به؟»<sup>(١)</sup> .

قال الزيلعي : «وفي تصحيح الترمذي إياه توثيقها - أي : زينب بنت كعب ، وتوثيق سعد بن إسحاق»<sup>(٢)</sup> .

#### ٤ - صدوق :

قال ابن أبي حاتم : «وإذا قيل له : إنه صدوق ، أو : محله الصدق ، أو : لا بأس به ، فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه ، وهي : المنزلة الثانية»<sup>(٣)</sup> .

- قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «قال محمد : الجراح بن مليح صدوق» .

#### ٥ - مقارب الحديث :

قال ابن العربي : «يروى بفتح الراء وكسرهما ، وبفتحها قرأته ، فمن فتح أراد : غيره يقاربه في الحفظ ، ومن كسر أراد : أنه يقارب غيره ، والمعنى واحد» ، وهما من

(١) «نصب الراية» (١/ ١٤٩) .

(٢) «نصب الراية» (٣/ ٢٦٤) .

(٣) «الجرح والتعديل» (٢/ ٣٧) .

ألفاظ التعديل ، ذكر ذلك الذهبي والعراقي ، خلافا للبلقيني ، وما حكى عن ابن سيد الناس أن : «مقارب» بفتح الراء من ألفاظ التجريح»<sup>(١)</sup> .

قال ابن الملقن - عقب نقله كلام ابن العربي : «قلت : فكلاهما توثيق له ، لكن الفتح أشد توثيقا»<sup>(٢)</sup>

- قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «وسألت محمد بن إسماعيل عن أبي ظلال ، فقال : هو مقارب الحديث» .

#### ٦- صدوق مقرونة بما يدل على ضعف الضبط :

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ في آخر كتابه «الجامع الكبير» في كتاب «العلل» - عقب ذكره طائفة من أهل الحديث ممن تكلم فيه من جهة حفظه : «فإذا تفرد أحد من هؤلاء بحديث ولم يتابع عليه لم يحتج به ، كما قال أحمد بن حنبل : ابن أبي ليلى لا يحتج به ، إنما عنى إذا تفرد بالشيء ، وأشد ما يكون هذا إذا لم يحفظ الإسناد ، فزاد في الإسناد ، أو نقص ، أو غير الإسناد ، أو جاء بما يتغير فيه المعنى» .

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «وعبد الله بن محمد بن عقيل هو صدوق ، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه» .

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «وقال محمد بن إسماعيل : ابن أبي ليلى هو صدوق ، ولا أروي عنه ؛ لأنه لا يدري صحيح حديثه من سقيمه ، وكل من كان مثل هذا فلا أروي عنه شيئا» .

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «وموسى بن عبيدة يضعف في الحديث من قبل حفظه ، وهو صدوق» .

(١) «مقدمة تحفة الأحوذى» (١/٣٩٦، ٣٩٧) بتصرف .

(٢) «البدر المنير» (٢/١٧٠) .

## ٧- ضعيف :

قال ابن أبي حاتم : «وإذا قالوا : ضعيف الحديث ، فهو دون الثاني ، لا يطرح حديثه ، بل يعتبر به»<sup>(١)</sup>.

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «وابن لهيعة ضعيف عند أهل الحديث ، ضعفه يحيى بن سعيد القطان وغيره» .

## ٨- منكر الحديث :

قال ابن حجر : «قولهم : متروك ، أو : ساقط ، أو : فاحش الغلط ، أو : منكر الحديث ، أشد من قولهم : ضعيف ، أو : ليس بالقوي ، أو : فيه مقال»<sup>(٢)</sup>.

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «إبراهيم بن عثمان ، هو : أبو شيبة الواسطي ، منكر الحديث» .

## ٩- تكلموا فيه :

- قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «وتكلموا في صالح بن موسى» .

## ١٠- ليس بالقوي :

قال ابن أبي حاتم : «وإذا قالوا : ليس بقوي ، فهو بمنزلة الأولى في كتبه حديثه ، إلا إنه دونه»<sup>(١)</sup>.

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «وخارجة ليس بالقوي عند أصحابنا» .

وقد تطلق ويراد بها الجرح الشديد :

«والخليل بن مرة ليس بالقوي عند أصحاب الحديث ، قال محمد بن إسماعيل : هو منكر الحديث»<sup>(٣)</sup>.

(٢) «نزهة النظر» (ص ١٧٦) .

(١) «الجرح والتعديل» (٣٧/٢) .

(٣) «الجامع الكبير» (٣٧٦٥) .



## ١١- شيخ :

قال ابن أبي حاتم : « وإذا قيل : شيخ ، فهو بالمنزلة الثالثة ، يكتب حديثه وينظر فيه ، إلا أنه دون الثانية »<sup>(١)</sup> .

واستظهر المباركفوري أن مراد الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ بقوله : « هو شيخ » معناه اللغوي ، لا معناه المصطلح عند المحدثين<sup>(٢)</sup> .

- قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : « أبو حمزة : اسمه عبد الله بن جابر ، وهو : شيخ بصري » .

## ١٢- مجهول :

- قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : « وأبوزيد رجل مجهول عند أهل الحديث ، لا تعرف له رواية غير هذا الحديث » .

## ١٣- ليس بذاك :

قال المباركفوري : « شيخ ليس بذاك ؛ قال الطيبي : « شيخ كبير غلب عليه النسيان ، ليس بذاك المقام الذي يوثق به » ، ورأى القاري أنها من ألفاظ الجرح بقرينة قوله : ليس بذاك »<sup>(٣)</sup> .

- قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : « وزهير في أبي إسحاق ليس بذاك ؛ لأن سماعه منه بأخرة » .

- قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : « وإسحاق بن يحيى بن طلحة ليس بذاك القوي عندهم ، تكلم فيه من قبل حفظه » .

(١) « الجرح والتعديل » (٣٧ / ٢) .

(٢) « مقدمة تحفة الأحوذى » (٣٩٨ / ١) .

(٣) « مقدمة تحفة الأحوذى » (٣٩٧ / ١) .

## ١٤ - متروك :

عدها ابن أبي حاتم - كما سبق - في المرتبة الرابعة من مراتب الجرح ، وهي : أسوأ المراتب .

قال ابن أبي حاتم : « وإذا قالوا : متروك الحديث ، أو : ذاهب الحديث ، أو : كذاب ، فهو ساقط الحديث ، لا يكتب حديثه ، وهي : المنزلة الرابعة »<sup>(١)</sup> .

## ١٥ - ذاهب الحديث :

قال الطيبي : « أي غير حافظ للحديث »<sup>(٢)</sup> . وعدها ابن أبي حاتم - كما سبق - في المرتبة الرابعة من مراتب الجرح ، وهي : أسوأ مراتبه .

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : « ومحمد بن الفضل بن عطية ضعيف ، ذاهب الحديث عند أصحابنا » .

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : « وعطاء بن عجلان ضعيف ، ذاهب الحديث » .

## ١٦ - فلان أثبت من فلان :

تطلق للمفاضلة بين راويين أو أكثر ، ولا يشترط أن يكون كلاهما من الأثبات أو أحدهما ، بل المراد بها مطلق المفاضلة ، كعبارة : « أصح » في الحكم على الأحاديث .

فمثال إطلاق الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ للمفاضلة بين الثقات :

قوله : « لأن إسرائيل أثبت وأحفظ لحديث أبي إسحاق من هؤلاء »<sup>(٣)</sup> .

ومثال إطلاقها للمفاضلة بين من تكلم فيهم :

(١) « الجرح والتعديل » (٣٧ / ٢) .

(٢) « مقدمة تحفة الأحوذى » (٣٩٦ / ١) .

(٣) « الجامع الكبير » (١٦) .

قوله : «عبد الرحمن بن إسحاق ، وقد تكلم بعض أهل الحديث في عبد الرحمن بن إسحاق هذا من قبل حفظه ، وهو : كوفي ، وعبد الرحمن بن إسحاق القرشي مدني ، وهو : أثبت من هذا»<sup>(١)</sup> .

وقوله : «ويزيد بن زياد الدمشقي ضعيف في الحديث ، ويزيد بن أبي زياد الكوفي أثبت من هذا وأقدم»<sup>(٢)</sup> .

### مصادر الإمام الترمذي في الجرح والتعديل :

يمكننا إجمال مصادر أبي عيسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في نقد الرواة داخل كتابه «الجامع» في مصدرين أساسين :

١ - ما نقله عن سبقة من أهل العلم النقاد رواية ، أو مباحثة ، أو من خلال كتبهم :

قال الإمام الترمذي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «وأما ما كان فيه من ذكر العلل في الأحاديث والرجال والتاريخ فهو ما استخرجته من كتاب «التاريخ» ، وأكثر ذلك ما ناظرت به محمد بن إسماعيل ، ومنه ما ناظرت به عبد الله بن عبد الرحمن ، وأبازرعة ، وأكثر ذلك عن محمد ، وأقل شيء فيه عن عبد الله وأبي زرعة» .

والمتبع لكلام الإمام الترمذي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الرجال يجده يكثر من النقل عنهم كثرة تغني عن ذكر الأمثلة في ذلك .

ومثال ما نقله رواية : «وجابر بن يزيد الجعفي ضعفه ، تركه يحيى بن سعيد ، وعبد الرحمن بن مهدي ، سمعت الجارود يقول : سمعت وكيعاً يقول : لولا جابر الجعفي لكان أهل الكوفة بغير حديث ، ولولا حماد لكان أهل الكوفة بغير فقه» .

(١) «الجامع الكبير» (٢٦٩٧) .

(٢) «الجامع الكبير» (١٤٨٧) .



٢- اجتهاده في الرجال إما أصالة ، أو إضافة لكلام غيره من أهل العلم :

ومن أمثلته :

«والقاسم هو : ابن عبد الرحمن ، يكنى أبا عبد الرحمن ، وهو مولى عبد الرحمن بن خالد بن يزيد بن معاوية ، وهو ثقة شامي» .

«وحبان بن هلال ، هو : أبو حبيب البصري ، هو جليل ثقة ، وثقه يحيى بن سعيد القطان» .

جدول يمثل عدد ما أضافه لكل إمام من الأئمة النقاد<sup>(١)</sup> :

الناقد	التوثيق	التجريح	العلل
إبراهيم الفزاري	٢	٢	
إبراهيم النخعي	١		
أحمد بن حنبل	١٥	١٦	٣
أيوب السختياني	٢	٣	٣
جرير بن عبد الحميد	١		
سفيان الثوري	٦		١٣
سفيان بن عيينة	٦		٣
سليمان التيمي			١

(١) هذه الإحصاءات منقولة من دراسة للدكتور عبد الرزاق الشايحي بعنوان : «منهج الحافظ الترمذي في الجرح والتعديل دراسة تطبيقية في جامعه» ، منشورة في : «مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة واللغة العربية وآدابها» ج ١٥ ، ع ٢٥ شوال ١٤٢٣ هـ .



الناقد	التوثيق	التجريح	العلل
شعبة بن الحجاج	١	١٢	٤
عباس العنبري	١		
عبد بن حميد	٣		
عبد الرحمن بن مهدي	٩	١	١
عبد الله الحميدي	١		
عبد الله الدارمي			١
عبد الله الرازي	١		١
عبد الله بن عون	٢	١	
عبد الله بن المبارك		٢	١
علي بن زيد			٣
علي بن المديني	٢	٣	٤
قتيبة بن سعيد	٢		٢
الليث بن سعد		١	
مالك بن أنس	٣		
البخاري	١٦	٣٢	٥٠
محمد بن بشار	١	١	١
محمود بن غيلان			١



الناقد	التوثيق	التجريح	العلل
محمد بن المثنى	٢		
هارون الهمداني	٢		٢
وكيع بن الجراح	٩	١	
يحيى القطان	١٣	٢٤	١
يحيى بن كثير	١		
يحيى بن معين		٦	٢
يوسف بن عبيد			٣

جدول يمثل عدد ما نُقل عنه ممن جاء بعده :

اسم الإمام	الكتاب	العدد
المنذري	الترغيب والترهيب	٢٤
العلائي	تحفة التحصيل	٨
المزي	تهذيب الكمال	٩٥
الذهبي	ميزان الاعتدال	٣٢
الذهبي	المغني في الضعفاء	٣
الذهبي	سير أعلام النبلاء	٢١
ابن حجر	تهذيب التهذيب	٤٦٣
ابن حجر	لسان الميزان	٩
ابن حجر	الإصابة	١١



### سادساً : منهج الإمام الترمذي في التعليل في «الجامع الكبير» :

تقدم في الموضع الخاص بتحرير اسم كتاب الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ أَنْ ابن خير سماه : «الجامع المختصر من السنن عن رسول الله ﷺ ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل» ، والذي يهمننا هنا من هذه التسمية هي قوله : «ومعرفة الصحيح والمعلول» ، وكأن الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ اشترط على نفسه في «كتابه» إظهار علل الحديث ومناقشتها ، فقال ابن رجب : «ومنها من لم يشترط الصحة ، وجمع الصحيح وما قاربه ، وما فيه بعض العلل والضعف ، وأكثرهم لم يكتبوا ذلك ، ولم يتكلموا على التصحيح والتضعيف ، وأول من علمناه بآثار ذلك : أبو عيسى الترمذي رَحِمَهُ اللهُ ، وقد بين في كلامه هذا أنه لم يسبق إلى ذلك ، واعتذر بأن هؤلاء الأئمة الذين ساهم صنفوا ما لم يسبقوا إليه ، فإذا زيد في التصنيف بيان العلل ونحوها كان فيه تأسٍ بهم في تصنيف ما لم يسبق إليه . وقد صنف ابن المديني ، ويعقوب بن شيبه مسانيد معللة ، وأما الأبواب المعللة فلا نعلم أحداً سبق الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ إليها ، وزاد الترمذي أيضاً ذكر كلام الفقهاء ، وهذا كان قد سبق إليه مالك في «الموطأ» ، وسفيان في «الجامع»»<sup>(١)</sup> .

### معنى العلة عند الإمام الترمذي :

يعرّف علماء الحديث المعلل بأنه : «الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدر في صحته ، مع أن ظاهره السلامة منها ، ويتطرق ذلك إلى الإسناد الذي رجاله ثقات ، الجامع شروط الصحة من حيث الظاهر»<sup>(٢)</sup> .

ومقتضى هذا أن اسم العلة لا يقال على ما كان سبب ضعفه ظاهراً كانقطاع ظاهره ، أو راو متكلم فيه .

(١) «شرح علل الترمذي» (١/٣٥١) .

(٢) «معرفة أنواع علوم الحديث» (ص ٩٠) .

والظاهر من صنيع الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ أَنَّهُ يتوسع في مفهوم العلة ، ولا يشترط أن يكون ظاهر الإسناد السلامة منها ، بل يدخل فيه كل سبب منع من قبول الحديث ، سواء كان ظاهرًا أو خفيًا .

وليس الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ بِذَعَا في ذلك فـ «قد يطلق اسم العلة ، على غير ما ذكرناه من باقي الأسباب القادحة في الحديث ، المخرجة له من حال الصحة إلى حال الضعف ، المانعة من العمل به ، على ما هو مقتضى لفظ العلة في الأصل ؛ ولذلك تجد في كتب علل الحديث الكثير من الجرح بالكذب ، والغفلة ، وسوء الحفظ ، ونحو ذلك من أنواع الجرح ، وسمى الترمذي النسخ علة من علل الحديث»<sup>(١)</sup> .

ومما يدل على توسع الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ في مفهوم العلة ما يلي :

- ما جاء في عناوين بعض نسخ «الجامع الكبير» من تسميته بـ : «الجامع المختصر من السنن عن رسول الله ﷺ ، ومعرفة الصحيح والمعلول ، وما عليه العمل» ، فجعل المعلول قسيما للصحيح مقابلًا له ، ويدخل فيه ما قاله في أول «العلل الصغير» : «وإنما حملنا على ما بينا في هذا الكتاب من قول الفقهاء ، وعلل الحديث ؛ لأننا سئلنا عن ذلك فلم نفعله زمانًا ، ثم فعلنا لما رجونا فيه من منفعة الناس» .

- أنه صرح بتعليل حديث داخل «الجامع الكبير» وعلل ذلك بضعف راويه ، فقال في حديث جابر بن عبد الله ، وعلي قال : إن رسول الله ﷺ لعن المحلل والمحلل له : «حديث علي وجابر حديث معلول ، وهكذا روى أشعث بن عبد الرحمن ، عن مجالد ، عن عامر هو : الشعبي ، عن الحارث ، عن علي . وعامر ، عن جابر بن عبد الله ، عن النبي ﷺ ، وهذا حديث ليس إسناده بالقائم ؛ لأن مجالد بن سعيد قد ضعفه بعض أهل العلم منهم : أحمد بن حنبل» .

(١) «معرفة أنواع علوم الحديث» (ص ٩٢) .



- أنه سُمي النسخ علة ، فقال : «جميع ما في هذا الكتاب من الحديث هو معمول به ، وبه أخذ بعض أهل العلم ما خلا حديثين . . . وقد بيّنا علة الحديثين جميعا في الكتاب» .

قال ابن رجب : «فإنما بيّن ما قد يستدل به للنسخ ، لا أنه بيّن ضعف إسنادهما»<sup>(١)</sup> .  
ومما يجدر التنبيه عليه أن : «الإمام الترمذي يبيّن علل الأحاديث ، ويبرزها بوضوح ؛ من تدليس ، أو إرسال ، أو شذوذ ، أو غير ذلك ، وقلّما يقول : حديث معلول ؛ لأنه يلحق المعلولات بأنواعها ، ومن هنا افترق نهج الترمذي عن منهج البخاري ومسلم بسلوك أسلوب التصريح ، بينما اكتفى الشيخان بالإشارة اللطيفة»<sup>(٢)</sup> .

### مصادر الإمام الترمذي في التعليل الذي أورده في «الجامع الكبير» :

لقد استقى الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ في تعليل الأحاديث من مصادر متنوعة ، يمكن أن تقسم إلى قسمين :

الأول : ما نقله عن سبقه من أهل العلم الذين تقدموه ، وكان جل اعتماده في ذلك على شيخه البخاري ، قال رَحِمَهُ اللهُ : «وما كان فيه من ذكر العلل في الأحاديث والرجال والتاريخ فهو ما استخرجته من كتاب «التاريخ» ، وأكثر ذلك ما ناظرت به محمد بن إسماعيل ، ومنه ما ناظرت عبد الله بن عبد الرحمن ، وأبا زرعة ، وأكثر ذلك عن محمد ، وأقل شيء فيه عن عبد الله وأبي زرعة ، ولم أر أحدا بالعراق ولا بخراسان في معنى العلل والتاريخ ومعرفة الأسانيد كبير أحد أعلم من محمد بن إسماعيل» .

الثاني : اجتهادات خاصة ، سواء كانت موافقة لمن قبله أو مخالفة .

ولنذكر مثالا واحدا جمع فيه النوعين جميعا ، وهو : حديث ابن عمر ، أن النبي ﷺ قال : «إن بلالا يؤذن بليل ، فكلوا واشربوا حتى تسمعوا تأذين ابن أم مكتوم» ،

(١) «شرح علل الترمذي» (١/ ٣٢٤) .

(٢) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامع وبين الصحيحين» (ص ١٤٨-١٥٠) بتصرف .

فقال : «حديث ابن عمر حديث حسن صحيح . . . وروى حماد بن سلمة ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن بلالا أذن بليل ، فأمره النبي ﷺ أن ينادي : «إن العبد نام» ، هذا حديث غير محفوظ . والصحيح ما روى عبيد الله بن عمر وغيره ، عن نافع ، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال : «إن بلالا يؤذن بليل ، فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم» ، وروى عبد العزيز بن أبي رواد ، عن نافع ، أن مؤذنا لعمر أذن بليل ، فأمره عمر أن يعيد الأذان ، وهذا لا يصح ؛ لأنه عن نافع ، عن عمر . منقطع ، ولعل حماد بن سلمة أراد هذا الحديث ، والصحيح رواية عبيد الله وغير واحد ، عن نافع ، عن ابن عمر . والزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر ، أن النبي ﷺ قال : «إن بلالا يؤذن بليل» ، ولو كان حديث حماد صحيحا لم يكن لهذا الحديث معنى ؛ إذ قال رسول الله ﷺ : «إن بلالا يؤذن بليل» ، فإنما أمرهم فيما يستقبل ، فقال : «إن بلالا يؤذن بليل» ، ولو أنه أمره بإعادة الأذان حين أذن قبل طلوع الفجر لم يقل : «إن بلالا يؤذن بليل» . قال علي بن المديني : «حديث حماد بن سلمة ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ هو غير محفوظ ، وأخطأ فيه حماد بن سلمة»<sup>(١)</sup> .

ومثال ما خالف فيه الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ رأي من سبقه :

حديث ابن مسعود ؛ قال : خرج النبي ﷺ لحاجته ، فقال : «التمس لي ثلاثة أحجار» ، قال : فأتيته بحجرين وروثة ، فأخذ الحجرين ، وألقى الروثة ، وقال : «إنها ركس» ، قال : «وهكذا روى قيس بن الربيع هذا الحديث ، عن أبي إسحاق ، عن أبي عبيدة ، عن عبد الله نحو حديث إسرائيل . وروى معمر وعمار بن رزيق ، عن أبي إسحاق ، عن علقمة ، عن عبد الله . وروى زهير ، عن أبي إسحاق ، عن عبد الرحمن ابن الأسود ، عن أبيه الأسود بن يزيد ، عن عبد الله . وروى زكريا بن أبي زائدة ، عن أبي إسحاق ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن الأسود بن يزيد ، عن عبد الله ، وهذا حديث فيه اضطراب ، حدثنا محمد بن بشار ، قال : حدثنا محمد بن جعفر ، قال :

(١) «الجامع الكبير» للترمذي (٢٠٣) .

حدثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة قال : سألت أبا عبيدة بن عبد الله : هل تذكر من عبد الله شيئاً؟ قال : لا ، سألت عبد الله بن عبد الرحمن : أي الروايات في هذا عن أبي إسحاق أصح؟ فلم يقض فيه بشيء ، وسألت محمداً عن هذا ، فلم يقض فيه بشيء - وكأنه رأى حديث زهير ، عن أبي إسحاق ، عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه ، عن عبد الله أشبه ، ووضع في كتاب «الجامع» ، وأصح شيء في هذا عندي حديث إسرائيل وقيس ، عن أبي إسحاق ، عن أبي عبيدة ، عن عبد الله ؛ لأن إسرائيل أثبت وأحفظ لحديث أبي إسحاق من هؤلاء ، وتابعه على ذلك قيس بن الربيع ، وسمعت أبا موسى محمد بن المثنى يقول : سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول : ما فاتني الذي فاتني من حديث سفيان الثوري ، عن أبي إسحاق إلا لما اتكلت به على إسرائيل ؛ لأنه كان يأتي به أتم ، وزهير في أبي إسحاق ليس بذاك ؛ لأن سماعه منه بأخرة ، وسمعت أحمد بن الحسن يقول : سمعت أحمد بن حنبل يقول : إذا سمعت الحديث عن زائدة ، وزهير ، فلا تبالي أن لا تسمعه من غيرهما إلا حديث أبي إسحاق ، وأبو إسحاق اسمه : عمرو بن عبد الله السبيعي الهمداني ، وأبو عبيدة ابن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه ، ولا يعرف اسمه»<sup>(١)</sup>.

### ترتيب الأحاديث في «الجامع الكبير» للإمام الترمذي ، وهل يبدأ بالمعلول؟

قال ابن رجب : «وقد اعترض على الترمذي رَحِمَهُ اللهُ بأنه في غالب الأبواب يبدأ بالأحاديث الغريبة الإسناد غالباً ، وليس ذلك بعيب ؛ فإنه رَحِمَهُ اللهُ يبين ما فيها من العلل ، ثم يبين الصحيح في الإسناد ، وكان مقصده رَحِمَهُ اللهُ ذكر العلل ؛ ولهذا تجد النسائي إذا استوعب طرق الحديث بدأ بما هو غلط ، ثم يذكر بعد ذلك الصواب المخالف له»<sup>(٢)</sup>.

(١) «الجامع الكبير» (١٧).

(٢) «شرح علل الترمذي» (٢/٦٢٦).



إلا أن هذا الأمر ليس على إطلاقه ؛ فإنه أحيانا يخرج الحديث الصحيح السالم عن صحابي ، ثم يردفه بأحاديث عن غيره من الصحابة وهي صحيحة سالمة أيضا .

وأحيانا قد يصدر الباب بحديث صحيح أصل في الباب ، ثم يروي حديثا دون الصحيح ، كما في باب : « ما جاء في العمل في أيام العشر » .

وكثيرا ما يعكس الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ فيصدر الباب بالحديث المتكلم فيه ، ثم يردفه بحديث أو أكثر من رتبة الصحيح .

وربما يخرج حديثا ضعيفا ثم يتبعه بضعيف مثله أيضا كباب : « زكاة البقر »<sup>(١)</sup> .

### زيادة الثقة عند الإمام الترمذي في « الجامع الكبير » :

مسألة زيادة الثقة التي نتكلم فيها هاهنا صورتها : أن يروي جماعة حديثا واحدا بإسناد واحد ، ومتن واحد فيزيد بعض الرواة فيه زيادة ، لم يذكرها بقية الرواة .

ومذهب الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ قبول الزيادة من الثقة إن كانت ممن يعتمد على حفظه ، نصّ على ذلك في آخر كتاب العلل ، وطبقه على مدار كتابه .

قَالَ أَبُو عِيسَى : « ورب حديث استُغْرِبَ لزيادة تكون في الحديث ، وإنما يصح إذا كانت الزيادة ممن يعتمد على حفظه ، مثل ما روى مالك بن أنس ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر في رمضان على كل حر أو عبد ، ذكر أو أنثى ، من المسلمين صاعا من تمر ، أو صاعا من شعير . فزاد مالك في هذا الحديث : من المسلمين . وروى أيوب السخيتاني وعبيد الله بن عمر وغير واحد من الأئمة هذا الحديث ، عن نافع ، عن ابن عمر ، ولم يذكر فيه : من المسلمين ، وقد روى بعضهم ، عن نافع مثل رواية مالك ، ممن لا يعتمد على حفظه ، وقد أخذ غير واحد من الأئمة بحديث مالك واحتجوا به ، منهم : الشافعي ، وأحمد بن حنبل قالا : إذا كان للرجل

(١) « الإمام الترمذي والموازنة بين جامعيه وبين الصحيحين » (ص ١٠٦-١٠٨) بتصرف .

عبيد غير مسلمين لم يؤد زكاة الفطر عنهم ، واحتجا بحديث مالك ؛ فإذا زاد حافظ ممن يعتمد على حفظه قبل ذلك عنه» .

قال ابن رجب : «وقد ذكر الترمذي أن الزيادة إن كانت من حافظ يعتمد على حفظه فإنها تقبل ، يعني : وإن كان الذي زاد ثقة لا يعتمد على حفظه لا تقبل زيادته ، وهذا - أيضا - ظاهر كلام الإمام أحمد ، وكلام الترمذي هاهنا يدل على أن العبرة برواية مالك ، وأنه لا عبرة بمن تابعه ممن لا يعتمد على حفظه ، ولا فرق في الزيادة بين الإسناد والمتن ، كما ذكرنا في حديث : النكاح بلا ولي ، وقد تكرر في هذا الكتاب ذكر الاختلاف في الوصل والإرسال ، والوقف والرفع ، وكلام أحمد وغيره من الحفاظ يدور على اعتبار قول الأوثق في ذلك ، والأحفظ أيضا»<sup>(١)</sup> .

قال الدكتور نور الدين عتر : «والذي عليه الأئمة المحققون ترجيح الوصل على الإرسال ، والرفع على الوقف ، وهو مذهب الترمذي كما يفيد إطلاقه عبارته في قبول زيادة الثقة ؛ حيث قال : «وإنما تصح إذا كانت الزيادة ممن يعتمد على حفظه» ، وقيل : الراجح : الإرسال والوقف ، وهو مذهب الجمهور وأكثر أهل الحديث كما ذكر ذلك الخطيب البغدادي . . . وثمة شريطة دقيقة فنية هامة تضمنها كلام الترمذي ، فقد أفاد : «ممن يعتمد على حفظه» أن الزيادة تقبل من العدل الضابط إذا كان غاية في الضبط والحفظ ، وقد راعى ذلك في كتابه ؛ ولذلك نجده قد يرجح الإرسال على الوصل الذي أتى به الثقة ؛ لقريئة لاحت له في قصور ضبطه عن الرتبة التي يشترطها»<sup>(٢)</sup> .

**قواعد استخدمها الإمام الترمذي في التعليل في «الجامع الكبير» :**

لقد ذكر أهل العلم بهذا الشأن قواعد بها تعرف العلة ، فقال ابن الصلاح : «ويستعان على إدراكها - أي : العلة - بتفرد الراوي وبمخالفة غيره له ، مع قرائن

(١) «شرح علل الترمذي» (٢/ ٦٣١-٦٣٨) بتصرف .

(٢) الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين (ص ١٣٣ ، ١٣٤) .

تنضم إلى ذلك تنبيه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول ، أو وقف في المرفوع ، أو دخول حديث في حديث ، أو وهم وإهم بغير ذلك ، بحيث يغلب على ظنه ذلك ، فيحكم به ، أو يتردد فيتوقف فيه ، وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه»<sup>(١)</sup> .

وقد سار الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ عَلَى هذا النهج وطبقه في «الجامع الكبير» ، ويظهر ذلك في طريقته في الترجيح ؛ حيث يروي الحديث على الوجهين ؛ بالإرسال والوصل ، أو الوقف والرفع ، ويبين الراجح من ذلك ، ويصرح بالحكم ؛ فنعلم من ذلك تصحيح حديث تعارض فيه الوصل والإرسال ، والرفع والوقف»<sup>(٢)</sup> .

ومن أمثلة تلك التطبيقات :

### ١ - التعليل بتفرد راوٍ بما لا يتابع عليه :

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «فإذا تفرد أحد من هؤلاء بحديث ولم يتابع عليه لم يحتج به ، كما قال أحمد بن حنبل : «ابن أبي ليلى لا يحتج به» ، وإنما عنى : إذا تفرد بالشيء ، وأشد ما يكون هذا إذا لم يحفظ الإسناد ، فزاد في الإسناد أو نقص ، أو غيّر الإسناد ، أو جاء بما يتغير فيه المعنى» .

قال ابن رجب : «وأما أكثر الحفاظ المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث إذا انفرد به واحد ، وإن لم يرو الثقات خلافة ، أنه لا يتابع عليه ، ويجعلون ذلك علة فيه ، اللهم إلا أن يكون ممن كثر حفظه ، واشتهرت عدالته وحديثه ، كالزهري ونحوه ، وربما يستنكرون بعض تفردات الثقات الكبار أيضاً ، ولهم في كل حديث نقد خاص ، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه»<sup>(٣)</sup> .

(١) «معرفة أنواع علوم الحديث» (ص ٩٠) .

(٢) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعيه وبين الصحيحين» (ص ١٣٤) .

(٣) «شرح علل الترمذي» (٢ / ٥٨١) .



ومثال ذلك :

\* الحديث رقم (١٠٧) في طبعة دارالتأصيل : عن الحارث بن وجيه ، قال : حدثنا مالك بن دينار ، عن محمد ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : «تحت كل شعرة جنابة ، فاغسلوا الشعر ، وأنقوا البشر» .

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «وفي الباب : عن علي ، وأنس ، قال : حديث الحارث ابن وجيه حديث غريب ، لا نعرفه إلا من حديثه ، وهو : شيخ ليس بذاك ، وقد روى عنه غير واحد من الأئمة ، وقد تفرد بهذا الحديث ، عن مالك بن دينار» .

\* وكذا الحديث رقم (١٤٥٩) عن إسماعيل بن مسلم ، عن عمرو بن دينار ، عن طاوس ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ قال : «لا تقام الحدود في المساجد ، ولا يقتل الوالد بالولد» .

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «هذا حديث لا نعرفه بهذا الإسناد مرفوعا إلا من حديث إسماعيل بن مسلم ، وإسماعيل بن مسلم المكي قد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه» .

\* وكذا الحديث رقم (٧٤) عن يحيى بن غيلان ، قال : حدثنا يزيد بن زريع ، قال : حدثنا سليمان التيمي ، عن أنس بن مالك قال : إنما سمل النبي ﷺ أعينهم ؛ لأنهم سملوا أعين الرعاة .

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «هذا حديث غريب ، لا نعلم أحدا ذكره غير هذا الشيخ ، عن يزيد ابن زريع» .

٢- ترجيح رواية الجماعة على رواية الواحد :

مثال ذلك :

\* الحديث رقم (١٧) عن حفص بن غياث ، عن داود بن أبي هند ، عن الشعبي ، عن علقمة ، عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : «لا تستنجوا بالروث

ولا بالعظام ؛ فإنه زاد إخوانكم من الجن» . قال : «وفي الباب : عن أبي هريرة ، وسلمان ، وجابر ، وابن عمر» .

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «وقد روى هذا الحديث إسماعيل بن إبراهيم وغيره ، عن داود بن أبي هند ، عن الشعبي ، عن علقمة ، عن عبد الله ، أنه كان مع النبي ﷺ ليلة الجن . . . الحديث بطوله ، وقال الشعبي : إن رسول الله ﷺ قال : «لا تستنجوا بالروث ولا بالعظام ؛ فإنه زاد إخوانكم من الجن» ، وكأن رواية إسماعيل أصح من رواية حفص بن غياث» .

\* وكذا الحديث رقم (٢٣٩) عن يحيى بن يمان ، عن ابن أبي ذئب ، عن سعيد بن سمعان ، عن أبي هريرة قال : كان رسول الله ﷺ إذا كبر للصلاة نشر أصابعه .

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «حديث أبي هريرة قد رواه غير واحد ، عن ابن أبي ذئب ، عن سعيد بن سمعان ، عن أبي هريرة ، أن النبي ﷺ كان إذا دخل في الصلاة رفع يديه مداً ، وهو أصح من رواية يحيى بن اليمان ، وأخطأ ابن يمان في هذا الحديث» .

### ٣- الترجيح بالتثبت والحفظ أو الاختصاص بالشيخ :

مثال ذلك :

\* الحديث رقم (٧١) عن الأعمش ، قال : سمعت مجاهداً يحدث عن طاوس ، عن ابن عباس ، أن النبي ﷺ مر على قبرين ، فقال : «إنهما يعذبان ، وما يعذبان في كبير ؛ أما هذا فكان لا يستتر من بوله ، وأما هذا فكان يمشي بالنميمة» .

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «هذا حديث حسن صحيح . وروى منصور هذا الحديث ، عن مجاهد ، عن ابن عباس ، ولم يذكر فيه : عن طاوس ، ورواية الأعمش أصح ، وسمعت أبا بكر محمد بن أبان ، يقول : سمعت وكيعاً يقول : الأعمش أحفظ لإسناد إبراهيم من منصور» .

\* وكذا الحديثان رقم (٣١٢٨، ٣١٢٩) عن سفيان، عن علقمة بن مرثد، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان بن عفان قال: قال رسول الله ﷺ: «خيركم - أو: أفضلكم - من تعلم القرآن وعلمه».

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ: «هذا حديث حسن صحيح. وهكذا روى عبد الرحمن ابن مهدي وغير واحد، عن سفيان الثوري، عن علقمة بن مرثد، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان، عن النبي ﷺ. وسفيان لا يذكر فيه: عن سعد بن عبيدة. وقد روى يحيى ابن سعيد القطان هذا الحديث، عن سفيان وشعبة، عن علقمة بن مرثد، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان، عن النبي ﷺ. حدثنا بذلك محمد بن بشار، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان وشعبة. قال محمد بن بشار: هكذا ذكره يحيى بن سعيد، عن سفيان وشعبة غير مرة، عن علقمة بن مرثد، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان، عن النبي ﷺ. قال محمد بن بشار: وأصحاب سفيان لا يذكرون فيه: عن سفيان، عن سعد بن عبيدة. قال محمد بن بشار: وهو أصح، وقد زاد شعبة في إسناد هذا الحديث: سعد بن عبيدة، وكأن حديث سفيان أصح. قال علي بن عبد الله: قال يحيى بن سعيد: ما أحد يعدل عندي شعبة، وإذا خالفه سفيان أخذت بقول سفيان، سمعت أبا عمار يذكر عن وكيع قال: قال شعبة: سفيان أحفظ مني، وما حدثني سفيان عن أحد بشيء فسألته إلا وجدته كما حدثني».

#### ٤ - الاختلاف على وجه يتعذر معه الترجيح :

قال ابن الصلاح: «المضطرب من الحديث هو: الذي تختلف الرواية فيه، فيرويه بعضهم على وجه، وبعضهم على وجه آخر يخالف له، وإنما نسميه مضطرباً إذا تساوت الروايتان. أما إذا ترجحت إحداها بحيث لا تقاومها الأخرى؛ بأن يكون راويها أحفظ، أو أكثر صحبة للمروي عنه، أو غير ذلك من وجوه الترجيحات المعتمدة، فالحكم للمراجعة، ولا يطلق عليه حينئذ وصف المضطرب، ولا له حكمه»<sup>(١)</sup>.

(١) «معرفة أنواع علوم الحديث» (ص ٩٣، ٩٤).



\* ومن أمثلة ذلك : ما ذكره الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ فِي الْحَدِيثِ رَقْم (٤) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ ؛ فِي الذِّكْرِ عِنْدَ دُخُولِ الْخَلَاءِ ، قَالَ : «وَحَدِيثُ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ فِي إِسْنَادِهِ اضْطِرَابٌ . رَوَى هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ . وَقَالَ سَعِيدٌ : عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَوْفٍ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ . وَقَالَ هِشَامٌ : عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ . وَرَوَاهُ شُعْبَةُ وَمَعْمَرٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، وَقَالَ شُعْبَةُ : عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ ، وَقَالَ مَعْمَرٌ : عَنْ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِيهِ» .

\* وكذا الحديث رقم (٥٦) عَنْ زَيْدِ بْنِ حَبَابٍ ، عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدٍ الدَّمَشَقِيِّ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ وَأَبِي عَثْمَانَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ قَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَابِينَ ، وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ فَتَحَتْ لَهُ ثَمَانِيَةَ أَبْوَابٍ مِنَ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ» .

قَالَ الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ رَحِمَهُ اللهُ : «حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ خَوْلَفٍ زَيْدِ بْنِ حَبَابٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ . وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ وَغَيْرُهُ ، عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ رُبَيْعَةَ ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ ، عَنْ جَبْرِ بْنِ نَفِيرٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ . وَهَذَا حَدِيثٌ فِي إِسْنَادِهِ اضْطِرَابٌ ، وَلَا يَصِحُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذَا الْبَابِ كَبِيرُ شَيْءٍ» .

## ٥- إعلال المرفوع بالموقوف أو بالمقطوع :

مثال ذلك :

الحديث رقم (١٤٤٢) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي دِيَةِ الْخَطَا عَشْرِينَ ابْنَةَ مَخَاضٍ ، وَعَشْرِينَ بَنِي مَخَاضٍ ذَكَورٍ ، وَعَشْرِينَ بَنَاتِ لَبُونٍ ، وَعَشْرِينَ جَذَعَةً ، وَعَشْرِينَ حَقَّةً .

وساق بعده الحديث رقم (١٤٤٣) : حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الرَّفَاعِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ وَأَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ ، عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةٍ . . . نَحْوَهُ .

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «حديث ابن مسعود لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه ، وقد روي عن عبد الله موقوف» .

\* وكذا الحديث رقم (١٥٢) عن محمد بن فضيل ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «إن للصلاة أولاً وآخرًا ، وإن أول وقت صلاة الظهر حين تزول الشمس ، وآخر وقتها حين يدخل وقت العصر ، وإن أول وقت العصر حين يدخل وقتها ، وإن آخر وقتها حين تصفر الشمس ، وإن أول وقت المغرب حين تغرب الشمس ، وإن آخر وقتها حين يغيب الأفق ، وإن أول وقت العشاء الآخرة حين يغيب الأفق ، وإن آخر وقتها حين ينتصف الليل ، وإن أول وقت الفجر حين يطلع الفجر ، وإن آخر وقتها حين تطلع الشمس» .

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «سمعت محمدًا يقول : «حديث الأعمش ، عن مجاهد في المواقيت أصح من حديث محمد بن فضيل ، عن الأعمش ، وحديث محمد بن فضيل خطأ ؛ أخطأ فيه محمد بن الفضيل» .

ثم أورد الحديث رقم (١٥٣) : «حدثنا هناد ، قال : حدثنا أبو أسامة ، عن أبي إسحاق الفزاري ، عن الأعمش ، عن مجاهد قال : كان يقال إن للصلاة أولاً وآخرًا . . . فذكر نحو حديث محمد بن فضيل ، عن الأعمش . . . نحوه بمعناه» .

\* وكذا الحديث رقم (٢٠٠) عن الوليد بن مسلم ، عن معاوية بن يحيى ، عن الزهري ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : «لا يؤذن إلا متوضئ» .

فقد أعل هذا الحديث المرفوع بالحديث رقم (٢٠١) عبد الله بن وهب ، عن يونس ، عن ابن شهاب قال : قال أبو هريرة : لا ينادي بالصلاة إلا متوضئ .

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «وهذا أصح من الحديث الأول ، وحديث أبي هريرة لم يرفعه ابن وهب ، وهو أصح من حديث الوليد بن مسلم ، والزهري لم يسمع من أبي هريرة» .

## ٦- ترجيح المرفوع على الموقوف :

مثال ذلك :

\* الحديث رقم (٤٥٢) عن سالم أبي النضر ، عن بسر بن سعيد ، عن زيد بن ثابت ، عن النبي ﷺ قال : «أفضل صلاتكم في بيوتكم إلا المكتوبة» .

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «حديث زيد بن ثابت حديث حسن . وقد اختلفوا في رواية هذا الحديث ، فرواه موسى بن عقبة ، وإبراهيم بن أبي النضر مرفوعا ، وأوقفه بعضهم ، ورواه مالك ، عن أبي النضر ، ولم يرفعه . والحديث المرفوع أصح» .

## ٧- إعلال المتصل بالمرسل :

مثال ذلك :

\* الحديث رقم (١٤٩١) عن سماك بن حرب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، أن النبي ﷺ قال لما عزب بن مالك : «أحق ما بلغني عنك؟» قال : وما بلغك عني؟ قال : «بلغني أنك وقعت على جارية آل فلان» ، قال : نعم ، فشهد أربع شهادات ، فأمر به فرجم .

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «حديث ابن عباس حديث حسن . وروى شعبة هذا الحديث عن سماك بن حرب ، عن سعيد بن جبير ، مرسلا ، ولم يذكر فيه : عن ابن عباس» .

\* وكذا الحديث رقم (١٦٩٩) عن أبي معاوية ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس ابن أبي حازم ، عن جرير بن عبد الله ، أن رسول الله ﷺ بعث سرية إلى خثعم ، فاعتصم ناس بالسجود ، فأسرع فيهم القتل ، فبلغ ذلك النبي ﷺ ، فأمرهم بنصف العقل ، وقال : «أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين» ، قالوا : يا رسول الله ، ولم؟ قال : «لا تراءى ناراهما» .

أعله الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ بالحديث رقم (١٧٠٠) عن عبدة ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم . . . مثل حديث أبي معاوية ، ولم يذكر فيه : عن جرير .



قال : « وهذا أصح ... وأكثر أصحاب إسماعيل قالوا : عن إسماعيل ، عن قيس بن أبي حازم ، أن رسول الله ﷺ بعث سرية ، ولم يذكروا فيه : عن جرير ، عن قيس ، عن جرير ... مثل حديث أبي معاوية . وسمعت محمدا يقول : « الصحيح حديث قيس عن النبي ﷺ . مرسل » .

وكذا الحديث رقم (٩٨) عن الوليد بن مسلم ، قال : أخبرني ثور بن يزيد ، عن رجاء بن حيوة ، عن كاتب المغيرة ، عن المغيرة بن شعبة ، أن النبي ﷺ مسح أعلى الخف وأسفله .

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : « وهو قول غير واحد من أصحاب النبي ﷺ والتابعين ، وبه يقول مالك ، والشافعي ، وإسحاق ، وأحمد . وهذا حديث معلول ، لم يسنده عن ثور بن يزيد غير الوليد بن مسلم . وسألت أبا زرعة ، ومحمدا عن هذا الحديث ، فقالا : ليس بصحيح ؛ لأن ابن المبارك روى هذا عن ثور ، عن رجاء ، قال : حدثت عن كاتب المغيرة . مرسل ، عن النبي ﷺ ، ولم يذكر فيه : المغيرة » .

#### ٨- ترجيح الموصول على المرسل :

مثال ذلك :

الحديث رقم (٧٨١) عن عبد الوارث بن سعيد ، قال : حدثنا أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : احتجم رسول الله ﷺ وهو محرم صائم .

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : « هذا حديث حسن صحيح . هكذا روى وهيب نحو رواية عبد الوارث ، وروى إسماعيل بن إبراهيم ، عن أيوب ، عن عكرمة مرسلا ، ولم يذكر فيه : ابن عباس » .

#### ٩- الإعلال بالمزيد في متصل الأسانيد :

مثال ذلك :

الحديث رقم (١٦٩٤) عن أبي الأحوص ، عن سعيد بن مسروق ، عن عباية بن رفاع ، عن أبيه ، عن جده رافع قال : كنا مع رسول الله ﷺ في سفر ، فتقدم سرعان

الناس ، فتعجلوا من الغنائم ، فاطبخوا ، ورسول الله ﷺ في أخرى الناس ، فمر بالقدور ، فأمر بها فأكفئت ، ثم قسم بينهم ، فعدل بعيرا بعشر شياه .

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ (١٦٩٥) : «وروى سفيان الثوري ، عن أبيه ، عن عباية ، عن جده رافع بن خديج ، ولم يذكر فيه : عن أبيه . حدثنا بذلك محمود بن غيلان ، قال : حدثنا وكيع ، عن سفيان . وهذا أصح ، وعباية بن رفاعه سمع من جده رافع ابن خديج» .

وكذا الحديث رقم (٨١) عن جابر قال : خرج رسول الله ﷺ وأنا معه ، فدخل على امرأة من الأنصار فذبحت له شاة ، فأكل ، وأتته بقناع من رطب فأكل منه ، ثم توضأ للظهر وصلى ، ثم انصرف ، فأتته بعلاية من علاية الشاة ، فأكل ثم صلى العصر ، ولم يتوضأ .

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «وفي الباب : عن أبي بكر الصديق . ولا يصح حديث أبي بكر في هذا من قبل إسناده ، وإنما رواه حسام بن مصك ، عن ابن سيرين ، عن ابن عباس ، عن أبي بكر الصديق ، عن النبي ﷺ . والصحيح إنما هو : عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ ، هكذا رواه الحفاظ . وروي من غير وجه عن ابن سيرين ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ . ورواه عطاء بن يسار ، وعكرمة ، ومحمد بن عمرو بن عطاء ، وعلي بن عبد الله بن عباس ، وغير واحد ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ ، ولم يذكروا فيه : عن أبي بكر ، وهذا أصح» .

## ١٠ - الإعلال بعدم السماع :

ومن أمثلة ذلك :

الحديث رقم (٥٦) عن أبي إدريس الخولاني وأبي عثمان ، عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال : قال رسول الله ﷺ : «من توضأ فأحسن الوضوء ، ثم قال : أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله ، اللهم اجعلني من التوابين ، واجعلني من المتطهرين ، فتحت له ثمانية أبواب من الجنة يدخل من أيها شاء» .

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : « قال محمد : أبو إدريس لم يسمع من عمر شيئا » .

وكذا الحديث رقم (٨٧) عن حبيب بن أبي ثابت ، عن عروة ، عن عائشة ، أن النبي ﷺ قبل بعض نسائه ، ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ ، قال : قلت : من هي إلا أنت ؟ فضحكت .

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : « وإنما ترك أصحابنا حديث عائشة ، عن النبي ﷺ في هذا ؛ لأنه لا يصح عندهم ؛ لحال الإسناد . قال : وسمعت أبا بكر العطار البصري يذكر عن علي بن المديني قال : ضعف يحيى بن سعيد القطان هذا الحديث ، وقال : هو شبه لا شيء . قال : وسمعت محمد بن إسماعيل يضعف هذا الحديث ، وقال : حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة ، وقد روي عن إبراهيم التيمي ، عن عائشة ، أن النبي ﷺ قبلها ولم يتوضأ . وهذا لا يصح أيضا ، ولا نعرف لإبراهيم التيمي سماعا من عائشة ، وليس يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء » .

وكذا الحديث رقم (٩٧) عن عاصم بن أبي النجود ، عن زربن حبش ، عن صفوان ابن عسال قال : كان رسول الله ﷺ يأمرنا إذا كنا سفرا ألا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن إلا من جنابة ، ولكن من غائط وبول ونوم .

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : « هذا حديث حسن صحيح ، وقد روى الحكم بن عتيبة وحماد ، عن إبراهيم النخعي ، عن أبي عبد الله الجدلي ، عن خزيمة بن ثابت . ولا يصح . قال علي بن المديني : قال يحيى : قال شعبة : لم يسمع إبراهيم النخعي ، عن أبي عبد الله الجدلي حديث المسح . وقال زائدة ، عن منصور : كنا في حجرة إبراهيم التيمي ومعنا إبراهيم النخعي ، فحدثنا إبراهيم التيمي ، عن عمرو بن ميمون ، عن أبي عبد الله الجدلي ، عن خزيمة بن ثابت ، عن النبي ﷺ في المسح على الخفين . قال محمد : أحسن شيء في هذا الباب حديث صفوان بن عسال » .



## ١١ - الإعلال بالجهالة :

ومن أمثلة ذلك :

الحديث رقم (٨٩) عن أبي زيد ، عن عبد الله بن مسعود قال : سألتني النبي ﷺ : «ما في إداوتك؟» فقلت : نبذ ، فقال : «تمرة طيبة ، وماء طهور» ، قال : فتوضأ منه . قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «وإنما روي هذا الحديث ، عن أبي زيد ، عن عبد الله ، عن النبي ﷺ ، وأبوزيد رجل مجهول عند أهل الحديث ، لا نعرف له رواية غير هذا الحديث» .

وكذا الحديثان رقم (١٩٥ ، ١٩٦) عن عبد المنعم ، وهو : صاحب السقاء ، قال : حدثنا يحيى بن مسلم ، عن الحسن وعطاء ، عن جابر ، أن رسول الله ﷺ قال لبلال : «يا بلال ، إذا أذنت فترسل ، وإذا أقمت فأحذر ، واجعل بين أذانك وإقامتك قدر ما يفرغ الأكل من أكله ، والشارب من شربه ، والمعتصر إذا دخل لقضاء حاجته ، ولا تقوموا حتى تروني» .

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «حديث جابر هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، من حديث عبد المنعم ، وهو إسناد مجهول» .

## ١٢ - الإعلال بضعف الراوي :

من أمثله ذلك :

الحديث رقم (١٧٠) عن عبد الله بن عمر العمري ، عن القاسم بن غنام ، عن عمته أم فروة - وكانت ممن بايعت النبي ﷺ - قالت : سئل النبي ﷺ : أي الأعمال أفضل؟ قال : «الصلاة لأول وقتها» .

ثم قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ في تعليقه على الحديث رقم (١٧٢) : «حديث أم فروة لا يروى إلا من حديث عبد الله بن عمر العمري ، وليس هو بالقوي عند أهل الحديث ، واضطربوا في هذا الحديث» .

\* وكذا الحديث رقم (٩) عن ابن لهيعة ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن أبي قتادة ، أنه رأى النبي ﷺ يبول مستقبل القبلة .

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «وابن لهيعة ضعيف عند أهل الحديث ، ضعفه يحيى بن سعيد القطان وغيره» .

**سابعاً : تساهل الإمام الترمذي في التصحيح والتضعيف في «الجامع الكبير» :**

أخذ على الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ تساهله في التصحيح والتضعيف ؛ مما جعل الأئمة يشهدون بفضل كتابه مع التنبيه على منهجه في التصحيح والتضعيف :

قال الذهبي : «وقال أبو نصر عبد الرحيم بن عبد الخالق عن «جامع الترمذي» : الجامع على أربعة أقسام : قسم مقطوع بصحته ، وقسم على شرط أبي داود والنسائي كما بينا ، وقسم أخرجه للضدية وأبان عن علته ، وقسم رابع أبان عنه ، فقال : «ما أخرجت في كتابي هذا إلا حديثاً قد عمل به بعض الفقهاء سوى حديث : «إن شرب في الرابعة فاقتلوه» ، وسوى حديث : «جمع بين الظهر والعصر بالمدينة من غير خوف ولا سفر»»<sup>(١)</sup> .

وقال الذهبي أيضاً : «وكتابه من الأصول الستة التي عليها العقد والحل ، وفي كتابه ما صح إسناده ، وما صلح ، وما ضعف ولم يترك ، وما وهى وسقط ، وهو قليل يوجد في : «المناقب» ، وغيرها ، وقد قال : «ما أخرجت في كتابي هذا إلا حديثاً قد عمل به بعض الفقهاء» ، قلت : يعني : في الحلال والحرام . أما في سوى ذلك ففيه نظر وتفصيل . . . وقال السلفي : «الكتب الخمسة اتفق على صحتها علماء المشرق والمغرب . وهذا محمول منه على ما سكتوا عن توهينه»<sup>(٢)</sup> .

(١) «سير أعلام النبلاء» (١٣ / ٢٧٤ - ٢٧٦) .

(٢) «تاريخ الإسلام» (٢٠ / ٤٦٢) .

قال الذهبي : « فلا يغتر بتحسين الترمذي ؛ فعند المحاققة غالبها ضعاف »<sup>(١)</sup> .

قال ابن دحية : « وكم حسن الترمذي في كتابه من أحاديث موضوعة وأسانيد واهية »<sup>(٢)</sup> .

وقال الزيلعي : « وتوثيق الحاكم لا يعارض ما يثبت في الصحيح خلافة ، لما عرف من تساهله ، حتى قيل : إن تصحيحه دون تصحيح الترمذي والدارقطني ، بل تصحيحه كتحسين الترمذي ، وأحياناً يكون دونه »<sup>(٣)</sup> .

وقد نقل ابن الملقن في غير موضع إنكار العلماء على الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ تحسين بعض الأحاديث أو تصحيحها ؛ من بينها حديث عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف ، عن أبيه ، عن جده ، « أن رسول الله ﷺ كبر في العيدين ؛ في الأولى سبعا قبل القراءة ، وفي الثانية خمسا قبل القراءة » ، فقال : قال ابن دحية في كتاب « العلم » : « المشهور : قول الترمذي : « إن هذا الحديث أحسن شيء في هذا الباب » ليس كذلك ، بل هو أقبح حديث في ذلك الباب ؛ لأن كثير بن عبد الله المذكور لا تحل الرواية عنه بتخريج الأئمة له » ، وقال ابن الجوزي في « تحقيقه » : « أنا أتعجب من قول الترمذي هذا » ، وقال النووي في « خلاصته » : « في قوله هذا نظر ؛ لأن كثيرا هذا ضعيف جدا ، فلعله اعتضد عنده بشواهد وغيرها » ، قلت : والترمذي روى له حديثا في كتاب « الأحكام » من « جامع » ، وصححه مع الحسن ، والإنكار عليه أشد »<sup>(٤)</sup> .

(١) « ميزان الاعتدال » (٧ / ٢٣١) .

(٢) « نصب الراية » (٢ / ٢١٧) .

(٣) « نصب الراية » (١ / ٣٥٢) .

(٤) « البدر المنير » (٥ / ٧٨) .



## ثامنا: عناية الإمام الترمذي بالمتون في «الجامع الكبير»:

### ١- غريب الحديث :

«لقد قدم الترمذي العون لقارئ كتابه ، فشرح فيه المفردات والتراكيب الصعبة ، وأولى هذا الفن عنايته وتفنن فيه ، سالكا طريق الاختصار ، فلا يطول بذكر الاختلافات ، بل إنه غالبا ما يقتصر على المعنى الصحيح المعتمد ، يصوغه بعبارته الواضحة ، وينقل في كثير من المواضع كلام الأئمة معتمداً عليه ، وقد يحكي اختلافهم أحيانا ، وذلك في المسائل الهامة ، كما أنه ربما يستطرد في مواضع لحديث أو آية تتصل بحديث الباب ، فيشرح ذلك تكميلا للفائدة وتكميلا»<sup>(١)</sup>.

### وقد نهج الإمام الترمذي بغريب الحديث وفق ما يلي :

أ- أما شرحه لغريب الحديث بعبارته أو بذكر القول المعتمد فيه ، فمثاله : مارواه في الحديث (٦٧١) عن ابن عباس ، أن رجلاً قال : يا رسول الله ، إن أُمِّي توفيت ، أفينفعها إن تصدقت عنها؟ قال : «نعم» ، قال : فإن لي مخرفا ، فأشهدك أني قد تصدقت به عنها . قال : «ومعنى قوله : إن لي مخرفا ، يعني : بستانا» .

ومثال آخر : الحديث (١٤٣٣) قال : حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى ، قال : سألت أبا الوليد الطيالسي عن قوله : «وليس لعرق ظالم حق» ، فقال : العرق الظالم : الغاصب الذي يأخذ ما ليس له ، قلت : هو الرجل الذي يغرس في أرض غيره؟ قال : هو ذاك .

ب- ومن أمثلة حكاية الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ للخلاف بين العلماء في فهم الحديث : قوله رَحِمَهُ اللهُ : «شهرًا عيد لا ينقصان» : «قال أحمد : «معنى هذا الحديث : «شهرًا عيد لا ينقصان» ، يقول : لا ينقصان معًا في سنة واحدة ؛ شهر رمضان ، وذو الحجة ، إن نقص أحدهما تم الآخر» ، وقال إسحاق : «معناه لا ينقصان يقول : وإن كان تسعا وعشرين فهو تمام غير نقصان» ، وعلى مذهب إسحاق يكون : ينقص الشهران معًا في سنة واحدة» .

(١) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعيه وبين الصحيحين» (ص ٢٢٠)

ج- ومن أمثلة استطراده لبيان معنى حديث أو آية :

قوله ﷺ في الحديث رقم (٢٥٩٨) : «يقول له : اليوم أنساك كما نسيتني» : «ومعنى قوله : «اليوم أنساك» ، يقول : اليوم أتركك في العذاب . هكذا فسروه ، وقد فسر بعض أهل العلم هذه الآية : ﴿فَالْيَوْمَ نَنْسَهُمْ﴾ [الأعراف : ٥١] قالوا : إنما معناه اليوم نتركهم في العذاب»<sup>(١)</sup> .

## ٢- مختلف الحديث :

وهو : «علم يعتنى فيه بالأحاديث التي ظاهرها التعارض ، وعرفه بعضهم بقوله : «هو ما تعارض ظاهره مع القواعد ، فأوهم معنى باطلا ، أو تعارض مع نص شرعي آخر ، والبحث فيه من أهم ما يلزم للدفاع عن السنة وذب الطعن عنها»<sup>(٢)</sup> .

«وإنما يكمل للقيام به الأئمة الجامعون بين صناعاتي الحديث والفقه ، الغواصون على المعاني الدقيقة»<sup>(٣)</sup> .

و«الجامع الكبير» للإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ يحوي بين صحائفه ألوانا من تعامل أهل العلم مع الأحاديث المختلفة ؛ وذلك أن النصوص المتعارضة في الظاهر إما أن يمكن الجمع بينها أو لا يمكن ، فإن أمكن الجمع فلا يعدل عنه ، وإن لم يمكن فإن عرف التاريخ عمل بالمتأخر ؛ لأنه ناسخ ، وإن لم يعرف التاريخ فزع إلى الترجيح .

مثال الجمع : ما أخرجه في «الشهادات» من حديث زيد بن خالد الجهني ، أن رسول الله ﷺ قال : «ألا أخبركم بخير الشهداء؟ الذي يأتي بالشهادة قبل أن يسألها» ، ثم أخرج بعده بأحاديث حديث عمران بن حصين ، وفيه : «يعطون الشهادة قبل أن يسألوها» ، ثم قال : «ومعنى هذا الحديث عند بعض أهل العلم : «يعطون الشهادة

(١) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين» (ص ٢١٩-٢٢٣) بتصرف .

(٢) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين» (ص ٣٢٤) .

(٣) «معرفة أنواع علوم الحديث» (ص ٢٨٤) .

قبل أن يسألوها» ، إنما يعني : شهادة الزور ، يقول : يشهد أحدهم من غير أن يستشهد ، وبيان هذا في حديث عمر بن الخطاب ، عن النبي ﷺ قال : «خير الناس قرني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم يفسو الكذب ، حتى يشهد الرجل ولا يستشهد ، ويحلف الرجل ولا يستحلف» ، ومعنى حديث النبي ﷺ : «خير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها» هو عندنا : إذا أشهد الرجل على الشيء أن يؤدي شهادته ، ولا يمتنع من الشهادة ، هكذا وجه الحديث عند بعض أهل العلم<sup>(١)</sup> .

ومنه أيضا : «فضعف بعض أهل العلم حديث عمار ، عن النبي ﷺ في التيمم للوجه والكفين ؛ لما روي عنه حديث المناكب والآباط ، قال إسحاق بن إبراهيم : «حديث عمار في التيمم للوجه والكفين هو حديث صحيح ، وحديث عمار : تيممنا مع النبي ﷺ إلى المناكب والآباط ، ليس هو بمخالف لحديث الوجه والكفين ؛ لأن عمار لم يذكر أن النبي ﷺ أمرهم بذلك ، وإنما قال : فعلنا كذا وكذا ، فلما سأل النبي ﷺ أمره بالوجه والكفين ، والدليل على ذلك ما أفتى به عمار بعد النبي ﷺ في التيمم أنه قال : الوجه والكفين ، ففي هذا دلالة أنه انتهى إلى ما علمه النبي ﷺ»<sup>(٢)</sup> .

أما إذا ورد في الباب ناسخ ومنسوخ فإن الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ يصرح بذلك ويوضحه ، وقد يعقد لكل واحد منهما بابا ، خلافا للإمام مسلم ؛ فإنه يكتفي بإخراج الحديث الناسخ عقب الحديث المنسوخ ، وأغلب المحدثين - والإمام الترمذي منهم - يبدأ بالمنسوخ ثم الناسخ .

ومن أمثلة ذلك في «الجامع الكبير» ما يلي :

ما رواه في الحديث رقم (٢٥٩) عن أبي عبد الرحمن السلمي قال : قال لنا عمر بن الخطاب : إن الركب سنت لكم ، فخذوا بالركب . قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «والعمل

(١) «الجامع الكبير» للترمذي (٢٢٩٥) .

(٢) «الجامع الكبير» للترمذي (١٤٤) .



على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين ومن بعدهم ، لا اختلاف بينهم في ذلك ، إلا ما روي عن ابن مسعود ، وبعض أصحابه أنهم كانوا يطبقون ، والتطبيق منسوخ عند أهل العلم»<sup>(١)</sup> .

وأورد في : «باب ما جاء في الرجل يعطس في الصلاة» وذكر تحته حديث رفاعه<sup>(٢)</sup> ، ثم عقبه بـ : «باب في نسخ الكلام في الصلاة» ، وأورد فيه حديث زيد بن أرقم قال : كنا نتكلم خلف رسول الله ﷺ في الصلاة ، يكلم الرجل منا صاحبه إلى جنبه ، حتى نزلت : ﴿ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ [البقرة: ٢٣٨] ، فأمرنا بالسكوت ، ونهينا عن الكلام<sup>(٣)</sup> .

\*\*\*

(١) «الجامع الكبير» (٢٥٨) .

(٢) «الجامع الكبير» (٤٠٤) .

(٣) «الجامع الكبير» (٤٠٥) .

## الفصل الثالث

## منهج الإمام الترمذي الفقهي في كتابه «الجامع الكبير»

لقد أضفى الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ عَلَى كتابه «الجامع الكبير» صبغة أخرى غير الصبغة الحديثية، وهي الصبغة الفقهية؛ فقد عني بجمع الأحاديث التي عمل بها الفقهاء، وعرض أقوالهم فيما اختلفوا فيه وما اتفقوا عليه من المسائل، وأشار إلى الراجح والمرجوح، أما عنايته بالأحاديث التي عمل بها الفقهاء فيقول: «ما في هذا الكتاب من الحديث فهو معمول به، وقد أخذ به بعض أهل العلم، ما خلا حديثين».

قال ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ: «وكان مراد الترمذي رَحِمَهُ اللهُ بِأَحَادِيثِ الْأَحْكَامِ»<sup>(١)</sup>.

وقال ابن طاهر رَحِمَهُ اللهُ: «وقسم رابع أبان عنه فقال: «ما أخرجت في كتابي هذا إلا حديثاً قد عمل به بعض الفقهاء». وهذا شرط واسع؛ فإنه على هذا الأصل كل حديث احتج به محتج أو عمل به عامل أخرجه، سواء صح طريقه أو لم يصح طريقه، وقد أزاح عن نفسه الكلام؛ فإنه شفى في تصنيفه لكتابته، وتكلم فيه على كل حديث بما فيه»<sup>(٢)</sup>.

قال الدكتور نور الدين عتر: «فشرطه واسع جداً يجعل كل حديث عمل به فقيهه داخلاً في شرطه؛ فلذلك جمع في كتابه الصحيح، والواهي، والمتصل، والمنقطع، والسالم، والمعل»<sup>(٣)</sup>.

ولقد كان مالك رَحِمَهُ اللهُ أسوة المصنفين من بعده، الذين أرادوا الجمع بين الفقه والحديث، وعلى منواله نسج الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ، فتجده يذكر الترجمة، ويورد

(١) «شرح علل الترمذي» (١/ ٣٢٤).

(٢) «شروط الأئمة الستة» (٢١).

(٣) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعيه وبين الصحيحين» (ص ١٥٥).

تحتها الأحاديث المرفوعة ، ثم يسوق بعدها ما أثر عن الصحابة ومن بعدهم في ذلك ، وكذلك فعل البخاري ، غير أنه يذكر الآثار عقب الترجمة مباشرة ، إلا أن الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ تَمِيزَ عن غيره بأمور مفيدة منها :

- التنبيه على علل الحديث .

- الإشارة إلى الشواهد .

- جعل الفقه والأحكام من جملة مضمون الباب .

- الاكتفاء بدلالة الترجمة عن ذكر الأقوال والنقول عن الفقهاء في كثير من الأحيان<sup>(١)</sup> .

- عرض مذاهب العلماء مع المناقشة والترجيح<sup>(٢)</sup> .

### منهج الإمام الترمذي في التبويب والتراجم:

باستقراء تبويب الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ لكتابه نجده قد أدرج الأحاديث تحت نوعين من عناوين التبويب والتصنيف :

النوع الأول : العنوان العام الجامع لأحاديث تتعلق بمسائل متعددة ، ولأبواب كثيرة من جنس واحد ، كالطهارة ، والزكاة ، والنكاح ، ويستعمل له الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ لفظ (أبواب) مضافا لموضوع تلك الأحاديث على هذه الطريقة ، وذلك مثل قوله : «أبواب الطهارة عن رسول الله ﷺ» ، «أبواب الجمعة» ، «أبواب العيدين» ، وهي ترادف كلمة «كتاب» في مصنفات الحديث والفقه ، لكن الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ زاد فيها قوله : «عن رسول الله ﷺ» إشارة إلى أن الأحاديث الواردة فيها مرفوعات لا موقوفات .

(١) «المدخل إلى جامع الترمذي» (٨٧-٨٨) .

(٢) «فقه الترمذي من سننه» لصالح فراج الداموك (٤٢) .



النوع الثاني : العنوان والتبويب الخاص لمسألة معينة ، حيث يخرج الترمذي حديثا أو أكثر للدلالة عليها ، ويستعمل فيه كلمة «باب» مضافة لما تضمنه موضوع الباب ، نحو قوله : «باب ما يقول إذا خرج من الخلاء»<sup>(١)</sup> .

وفيما يلي تفصيل منهجه في تراجم أبواب كتابه :

إن الناظر في كتاب الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ «الجامع الكبير» يجده قد استخدم أكثر من طريقة في صياغة تراجم أبوابه ، وهذا الأمر يعد في حد ذاته ميزة ترفع قيمة «الجامع الكبير» ، وتدل على علو كعب الإمام الترمذي ورسوخ قدمه في فهم الأدلة ، وطريقة الاستنباط منها ، ومن هذه الطرق :

١ - طريقة الترجمة الظاهرة : وهي التي تطابق ما ورد في مضمونها مطابقة واضحة دون حاجة لإعمال فكر أو نظر ، وهي الأعم الغالب في «الجامع الكبير» مما جعله أسهل الكتب من حيث تراجم أبوابه ، كما ذكر صاحب «العرف الشذي» ، وتنوع أساليب الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ في هذه الطريقة الظاهرة من الترجمة ، ونجده يتفنن فيها ؛ مما يدل على أن له في هذه التراجم أغراضا يرمي إليها ، ومعاني يريدها ، وقد تتبعنا هذه المسالك وسبرنا غرض الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ منها ، ووجدناها كما يلي :

● الترجمة بصيغة خبرية عامة : وذلك بأن تكون الترجمة عبارة تدل على مضمون الباب بصيغة خبرية عامة تحتمل عدة أوجه ، فتدل على محتوى الباب بوجه عام ، ثم يتعين المراد بما يذكر من الحديث في الباب ، وهذه الطريقة يسلكها الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ كثيرا في كتابه ، ومن أمثلة ذلك قوله : «باب ما جاء في السواك» وأخرج فيه حديث : «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة» ؛ فدل على الحديث المراد بالترجمة ، وحدد أحد المحتملات .

● الترجمة بصيغة خبرية خاصة بمسألة الباب ، تحدها ، دون أن يتطرق إليها الاحتمال ، ومن أمثلة ذلك عند الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ قوله في : «الصلاة» : «باب

(١) ينظر : «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعيه وبين الصحيحين» (٣٠٤-٣٠٥) بتصرف .

ما جاء أن الإقامة مشئى مشئى» ، وأخرج فيه حديث عبد الله بن زيد قال : «كان أذان رسول الله ﷺ شفعاً شفعاً في الأذان والإقامة» ، وفائدة هذا المسلك إفادة أن هذا الحديث فيه دليل لهذا الحكم ، أو الفائدة التي أوضحتها الترجمة ، وأن المؤلف قائل بها مختار لها ، إذا كانت المسألة خلافية بين أهل العلم .

● الترجمة بصيغة الاستفهام : وذلك بأن تكون ترجمة الباب مصوغة على عبارة من عبارات الاستفهام ، والمقصود من الاستفهام ما يتوجه بعد الباب من النفي أو الإثبات ، وعبر بهذه الصيغة إثارة لانتباه ذهن وإعمال الفكر ؛ وذلك إما لكون مسألة الباب موضع اختلاف تحتاج للبحث والترجيح ، كقول الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «باب ما جاء كيف النهوض من السجود» ، وإما أن يعبر بالاستفهام في الترجمة على مسألة هي موضع اتفاق العلماء ، ويكون المقصود إثارة الانتباه لمعرفة دليل هذه المسألة ، أو أن ثمة تفصيلاً فيها بين العلماء ، أو للاحتمال في الدليل الدال عليها ، كقول الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «باب ما جاء كم فرض الله على عباده من الصلوات» .

● اقتباس الترجمة من حديث الباب : وذلك بأن يجعل لفظ الحديث المروي في الباب ترجمة له كله أو بعضاً منه ، مثال ذلك عند الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ قوله في «الصلوة» : «باب ما جاء إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة» ، وفائدة جعل لفظ الحديث أو بعضه ترجمة أن يعلم أن المصنف قائل بذلك الحديث ذاهب إليه ، وقد وجدنا ذلك بالاستقراء في «جامع الترمذي» مطرداً .

● الإخبار عند بدء الحكم وظهور الشيء ؛ وذلك أن الإمامين الترمذي والبخاري رَحِمَهُمَا اللهُ يترجمان في أول بعض الموضوعات ببدء ذلك الأمر أو بظهوره ، مثال ذلك في الترمذي رَحِمَهُ اللهُ قوله في «الصلوة» : «باب ما جاء في بدء الأذان» ، وأخرج فيه حديث عبد الله بن زيد .

ويتفرد الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ بتعدد الأبواب للمسألة في «الجامع الكبير» ؛ وذلك أنه يعقد باباً للدليل الناسخ ، وباباً آخر للحديث المنسوخ من الحديث ،

وكذلك يترجم للمذاهب الخلافية لكل مذهب ترجمة مستقلة ، ويذكر في الباب أدلتها من السنة ، وذلك كثير ، ومن أمثلته : مسألة الوضوء من الطعام الذي مسته النار ، عقد لها بابين فقال في أبواب «الطهارة» : «باب الوضوء مما غيرت النار» ، ثم قال : «باب في ترك الوضوء مما غيرت النار» ، لكنه لم يلتزم ذلك دائما ، بل أكثر منه ، واكتفى في بعض الأحيان بباب واحد ، مثال ذلك قوله في «الصلاة» : «باب المسح على الخفين للمسافر والمقيم»<sup>(١)</sup> .

٢- «التراجم الاستنباطية» : وهي التي تدرك مطابقتها لمضمون الباب بوجه من البحث والتفكير القريب أو البعيد ، وأبو عيسى الترمذي مقلد من الاستنباط في تراجم كتابه ، وهي في جملتها قريبة من الفهم ليست بعيدة ، ويرى قارئه أنها تمثل بعض مسالك البخاري في «الجامع الصحيح» ، ومن التراجم الاستنباطية ما يلي :

١- أن تتضمن الترجمة حكما زائدا على مدلول الحديث ؛ لوجود ما يدل على هذا الحكم من طريق آخر ، مثال ذلك في «الجامع الكبير» : قوله في «الطهارة» : «باب ما جاء في المضمضة والاستنشاق» .

٢- أن يكون تطابق الترجمة مع الباب بطريق الاستنتاج لعلاقة اللزوم مثلا ، مثال ذلك في «الجامع الكبير» قوله في «الصلاة» : «باب ما جاء في الجماعة في مسجد قد صلى فيه مرة» .

٣- أن تطابق الترجمة الحديث بالعموم والخصوص ، بأن يكون الحديث خاصا والترجمة أعم منه فيطابقها بتعميم معناه ، أو يكون الحديث عاما والترجمة خاصة فتدرج فيه ، مثاله عند الترمذي قوله في «الصيام» : «باب ما جاء في كفارة الفطر في رمضان»<sup>(٢)</sup> .

(١) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعيه وبين الصحيحين» (٣٠٧-٣١٢) بتصرف .

(٢) المصدر السابق (٣١٨-٣٢٣) بتصرف .



٤- «الترجمة بترجمة قد تظهر بدهية أو مكررة ، ولكن بعد البحث والتقصي يظهر أن للإمام الترمذي مقصودا من وراء ذلك ، ومثاله قوله : «ما جاء فيمن يستشهد وعليه دين» ، وأخرج فيه حديث أبي قتادة ، ثم كرر الترجمة أثناء الكلام على حقوق وواجبات أمير الجيش ، وهذه إشارة منه إلى أن على الإمام قضاء دين الشهيد ، كما فعل النبي ﷺ .

٥- أن يترجم بكلام ويستشهد بحديث بعيد المعنى في الظاهر عن سياق الأبواب ، ولكن بعد التأمل يتبين خلاف ذلك ، مثاله قوله : «ما جاء في السرايا» ، وأخرج فيه حديث ابن عباس : «خير الصحابة أربعة . . .» ، حيث يظهر أن الترمذي أراد أن يترجم للفئة من الجيش تخرج فتغنم ؛ هل يسهم لها أو لا؟ وفيه خلاف بين أهل العلم»<sup>(١)</sup> .

٣- «التراجم المرسلة : وهي التي اكتفى بها الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ عَنْ ذِكْرِ الترجمة بكلمة العنوان «باب» ، ويجد قارئ «الجامع الكبير» هذه التراجم تأتي على لفظين : «باب» ، و«باب منه» ، وبالاستقراء لهاتين الصيغتين اتضح لنا أن العنوان «باب» يستعمل في «الجامع» على وجهين من التناسب :

أن يكون مضمون الباب متصلا بالباب السابق مكملا له ، فيفصل لفائدة زائدة في مضمونه ، فيكون بمنزلة الفصل من السابق ، مثال ذلك قول الترمذي : «باب ما جاء في حج الصبي» ، أخرج فيه حديث جابر بن عبد الله ، وحديث السائب بن يزيد ، ثم قال : «باب» ، وأخرج فيه حديث جابر ، والكثير الغالب أن يكون مضمون الباب فائدة تتصل بأصل الموضوع الذي عنون له بـ «أبواب» ، ويكون قد ذكره عقبه لهذه المناسبة .

(١) «فقه الترمذي من سننه - كتب السير وفضائل الجهاد» ، للباحث : صالح فراج الداموك (٣٥-٣٦) بتصرف .

وأما العنوان «باب منه» فتفرد به الإمام الترمذي في «الجامع الكبير» عن بقية الكتب الستة، وإنما يستعملها إذا كان مضمون الباب مكملًا لما ترجم به في الباب السابق أو متعلقًا به، ومن ذلك أنه يترجم لمسألة خلافية ويذكر دليلًا لمذهب، ثم يذكر دليل المخالف فيقول: «باب منه» عنوانًا له<sup>(١)</sup>.

### الاعتماد على الترجمة في «الجامع الكبير» :

قال الدكتور نور الدين عتر: «يعقد الإمام أبو عيسى الباب أولاً ويضع عنوان المسألة، ثم يروي من أجلها حديثاً أو أكثر، ويكتفي بما ذكر من العنوان وروى من الحديث، فلا يصرح بما قاله العلماء في مسألة الباب أو ما جرى عليه العمل عندهم، يصنع ذلك الترمذي أحياناً - كما أشرنا - وذلك فيما تبين لنا :

١ - إذا كان الحكم أمراً ظاهراً متفقاً عليه لدى العلماء، كقوله في «الطهارة»: «باب ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور».

٢ - كذلك يغفل أقوال العلماء في بعض المسائل الخلافية اكتفاءً بعنوان الباب في الدلالة على الحكم الذي ذهب إليه، وذلك نادر في كتابه كقوله في «الصلاة»: «باب ما جاء أن الوتر ليس بحتم».

٣ - ويكتفي الترمذي بالترجمة أيضاً ولا يذكر عمل العلماء فيما يكون من فضائل الأعمال، كما قال في «الطهارة»: «باب ما يقال بعد الوضوء»<sup>(٢)</sup>.

### طريقة الإمام الترمذي في بحث الأحكام الفقهية في «الجامع الكبير»:

«يعتمد بحث الترمذي في الأحكام على بيان عمل الأئمة بالحديث ومذاهبهم، وكثيراً ما يكتفي بدلالة الترجمة عن ذكر الأقوال والنقل عن العلماء، إلا أن الطابع العام لبيان الفقه في «الجامع» أن يخرج الحديث، وبعد أن يتكلم عليه من الناحية الصناعية

(١) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعيه وبين الصحيحين» (٣٢٥-٣٢٩) بتصرف.

(٢) المصدر السابق (٣٤١-٣٤٢) بتصرف.

الحديثية - كما سبق - يذكر أقوال العلماء واختلافات المذاهب أو اتفاقها ، وقد استوفى دراسة الفقه من طريق هذا العمل ، وأتى بعلم الخلاف المذهبي وبفقه الحديث واستنباطه ، فتعددت نواحي بحثه في الأحكام ، وتنوعت دراسته حتى شملت كل ما يحتاج إليه ذلك العمل العلمي وما ينبغي أن يقوم به الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ كَمَحْدَث يتصدى لفقه الحديث ، وقد تناول في «الجامع الكبير» ما يلي من الطرق والأبحاث :

أولاً : ترجمة الباب على سبيل الخبر أو الإنشاء .

ثانياً : بيان عمل الفقهاء بالحديث من عدمه .

ثالثاً : ترجيحه بين المسألة إن كان ثم خلاف .

رابعاً : التفريع على مسألة الباب أو براءة الاستنباط ؛ بمراعاة إلحاق غير المنصوص من المسائل بما نص عليه في حديث الباب<sup>(١)</sup> .

### بيان الإمام الترمذي في «الجامع الكبير» لعمل الأئمة ومذاهبهم :

من أهم خصائص منهج الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ الفقهية وما تميز به هي حكايته للإجماع في بعض المسائل ، وبيان اختلاف العلماء في مسائل الكتاب .

أما حكاية الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ للإجماع ونقله عن العلماء ، فإنه مزية في غاية الأهمية ؛ لأنه يعرفنا في كتابه على مصدر من مصادر التشريع وما يعضده ويسنده من السنة ، وذلك من أهم ما يطلبه الفقيه ويحتاج إليه ، ومن أمثلة ذلك : «باب ما جاء في وضع اليدين ونصب القدمين في السجود» ، وقال في فقهه : «وهو الذي أجمع عليه أهل العلم واختاروه» ، وثمة فائدة أعظم قدرا في هذا الباب وهي تنبيهه على انعقاد الإجماع على ترك العمل ببعض أحاديث أخرجها في كتابه<sup>(٢)</sup> .

(١) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامع وبين الصحيحين» (٣٤٠-٣٤١) بتصرف ، «المدخل إلى جامع الترمذي» (٨٩) .

(٢) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامع وبين الصحيحين» (٣٤٤-٣٤٩) بتصرف .



وللإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ في نقل الإجماع صيغ يفهم من بعضها معنى الإجماع الاصطلاحي ، وهو عدم وجود المخالف ، ويفهم من بعضها الآخر اتفاق الأكثر دون نفي وجود الخلاف ، ومن هذه الصيغ :

- أجمع أهل العلم .
- أجمع أكثر أهل العلم .
- لا نعلم بينهم اختلافًا .
- لا نعلم بين المتقدمين منهم في ذلك اختلافًا .
- لا نعلم بينهم اختلافًا في ذلك في القديم والحديث <sup>(١)</sup> .

وأما حكاية الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ لمذاهب العلماء واختلافاتهم فقد أفاض وتوسع في نقلها ، فأتى بمذاهب الأئمة المتبوعين ، ونقل آراء الصحابة والتابعين ، فجاء كتابه حافلاً ببيان المذاهب الكثيرة ، وقد أكثر الترمذي من النقل ، وعنى كل العناية بأقوال واجتهاد ستة من الأئمة وهم : مالك بن أنس ، ومحمد بن إدريس الشافعي ، وأحمد ابن حنبل ، وسفيان الثوري ، وعبد الله بن المبارك ، وإسحاق بن راهويه ، وتعرض في مواضع كثيرة لمذاهب أخرى ، فنقل عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، والأوزاعي ، ووکیع وغيرهم ، ودون أبو عيسى في كثير من المسائل مذاهب الصحابة والتابعين ، يبين عملهم بالحديث وموافقتهم له ، أو اختلافهم فيما دل عليه الحديث من الحكم ، وذلك علم عظيم قيم ، إذ الاطلاع على فقههم عزيز نادر <sup>(٢)</sup> .

فمثال نقله خلاف الصحابة رَحِمَهُ اللهُ فيما بينهم : قوله في «باب ما جاء في ماء البحر أنه طهور» : «وهو قول أكثر الفقهاء من أصحاب النبي ﷺ ، منهم : أبو بكر ، وعمر ، وابن عباس ، لم يروا بأساً بماء البحر ، وقد كره بعض أصحاب النبي ﷺ الوضوء بماء البحر ، منهم : ابن عمر ، وعبد الله بن عمرو ، وقال عبد الله بن عمرو : هو نار» .

(١) ينظر : «المدخل إلى جامع الترمذي» (٩١-٩٢) .

(٢) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين» (٣٤٩-٣٥٣) بتصرف .

وأما نقله خلاف التابعين ومن بعدهم فهو كثير جدا في الكتاب ، ومنه قوله في «باب ما جاء في كراهية البول في المغتسل» : «وقد كره قوم من أهل العلم البول في المغتسل ، وقالوا : عامة الوسواس منه ، ورخص فيه بعض أهل العلم منهم ابن سيرين ، وقيل له : إنه يقال : إن عامة الوسواس منه ، فقال : ربنا الله لا شريك له ، وقال ابن المبارك : قد وسع في البول في المغتسل إذا جرى فيه الماء» .

ومن ذلك : نقله للخلاف في مسألة سجدي السهو : «واختلف أهل العلم في سجدي السهو متى يسجدهما الرجل قبل السلام أو بعده؟ فرأى بعضهم : أن يسجدهما بعد السلام ، وهو قول سفيان الثوري ، وأهل الكوفة ، وقال بعضهم : يسجدهما قبل السلام ، وهو قول أكثر الفقهاء من أهل المدينة ، مثل : يحيى بن سعيد ، وربيع ، وغيرهما ، وبه يقول الشافعي ، وقال بعضهم : إذا كانت زيادة في الصلاة فبعد السلام ، وإذا كان نقصانا فقبل السلام ، وهو قول مالك بن أنس ، وقال أحمد : ما روي عن النبي ﷺ في سجدي السهو فيستعمل كل على جهته ، يرى إذا قام في الركعتين على حديث ابن بحنة فإنه يسجدهما قبل السلام ، وإذا صلى الظهر خمسا فإنه يسجدهما بعد السلام ، وإذا سلم في الركعتين من الظهر والعصر فإنه يسجدهما بعد السلام ، وكل يستعمل على جهته ، وكل سهو ليس فيه عن النبي ﷺ ذكر فإن سجدي السهو فيه قبل السلام ، وقال إسحاق نحو قول أحمد في هذا كله ، إلا أنه قال : كل سهو ليس فيه عن النبي ﷺ ذكر فإن كانت زيادة في الصلاة يسجدهما بعد السلام ، وإن كان نقصانا يسجدهما قبل السلام» .

### منهج الإمام الترمذي في الترجيح بين المذاهب في «الجامع الكبير» :

قال الدكتور نور الدين عتر : «من عادة الترمذي إذا كان الخلاف في المسألة بين أهل الرأي وأهل الحديث فإنه يخرج الأحاديث الواردة فيها على بابين ، وربما توسع في روايتها توسعا ملحوظا ، ويخص كل فريق بباب مفرد ، ويأتي بالحديث الذي احتج به للمسألة ، وهكذا جعل الأحاديث المتعارضة في الأحكام في بابين ، وإن

كان في كثير من الأحيان يجعلها في باب واحد ، ويعقب بذكر الخلاف كما سبق في الأمثلة .

ثم إنه كثيراً ما يرجح بين هذه المذاهب فيما اختلف فيه ويؤيد بعضها على بعض ، وربما اكتفى في مواضع كثيرة بالتبويب لما اختاره من المذاهب ، ثم يخرج الحديث الدال عليه ، ويذكر من قال بهذا الرأي ، ويغفل ذكر المخالفين وتخرج دليلهم ، وإذا كان أبو عيسى قد مهر في الحديث ونبغ فيه حتى اشتهر وعرف به ؛ فمن الطبيعي أن تظهر شخصيته كمحدث في فقهه وترجيحه ، وإن كان قد سلك طريق الاستنباط في مواضع كثيرة أيضاً ، لكن الغالب عليه طابع الحديث وأسلوب المحدثين ، ولا يصرح أبو عيسى بالترجيح في كل الأحيان ، لكننا نستطيع معرفة الراجح عنده بتأمل صنيعه في الباب من حيث تقوية الأحاديث ، والحكم على بعضها برتبة أعلى من البعض الآخر ، أو العناية بسرد القائلين برأي مقابل رأي آخر ، والاهتمام بعمل الأئمة بذلك الحديث في المسألة .

وباستقراء عمل الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ في الترجيح نستطيع القول بأنه قد سلك ثلاثة مسالك من الترجيح وهي :

أ- الترجيح بظاهر الحديث .

ب- الترجيح بالتفقه في الحديث .

ج- الترجيح بعمل الجمهور أو الأكثر (التعامل) . وفيما يلي شرح ذلك وبيانه :

١- الترجيح بظاهر الحديث : أي أن يحكم الترمذي لمذهب بالرجحان لقوة مستنده

من السنة على مستند مذهب المخالف ، وتكون الدلالة ظاهرة فيرجح بظاهر

الحديث ، وهذا اللون هو الذي يغلب ويكثر في ترجيح الترمذي بين المذاهب ،

مثاله قوله : « واختلف أهل العلم في الذي يوتر من أول الليل ثم يقوم من

آخره ، فرأى بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم : نقض



الوتر، وقالوا: يضيف إليها ركعة ويصلي ما بدا له، ثم يوتر في آخر صلاته؛ لأنه لا وتران في ليلة، وهو الذي ذهب إليه إسحاق، وقال بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم: إذا أوتر من أول الليل، ثم نام، ثم قام من آخر الليل، فإنه يصلي ما بدا له ولا ينقض وتره، ويدع وتره على ما كان، وهو قول سفيان الثوري، ومالك بن أنس، وابن المبارك، وأحمد، وهذا أصح؛ لأنه قد روي من غير وجه أن النبي ﷺ قد صلى بعد الوتر.

٢- الترجيح بالتفقه في الحديث: وذلك بأن يحكم الترمذي بالرجحان للمذهب المختار عنده بالاستدلال الاستنباطي من النصوص، والمحاكمة بالرأي تقوية له أو توهينا للمخالف، قال الترمذي: «وقد اختار قوم من أهل العلم تأخير صلاة الظهر في شدة الحر، وهو قول ابن المبارك، وأحمد، وإسحاق، وقال الشافعي: إنما الإبراد بصلاة الظهر إذا كان مسجدا ينتاب أهله من البعد، فأما المصلي وحده والذي يصلي في مسجد قومه فالذي أحب له أن لا يؤخر الصلاة في شدة الحر، ومعنى من ذهب إلى تأخير الظهر في شدة الحر هو أولى وأشبه بالاتباع، وأما ما ذهب إليه الشافعي أن الرخصة لمن ينتاب من البعد والمشقة على الناس، فإن في حديث أبي ذر ما يدل على خلاف ما قال الشافعي، قال أبو ذر: «كنا مع النبي ﷺ في سفر، فأذن بلال بصلاة الظهر، فقال النبي ﷺ: «يا بلال أبرد، ثم أبرد»، فلو كان الأمر على ما ذهب إليه الشافعي لم يكن للإبراد في ذلك الوقت معنى لاجتماعهم في السفر، وكانوا لا يحتاجون أن ينتابوا من البعد».

٣- الترجيح بالتعامل (بعمل الجمهور أو الأكثر): وذلك بأن يدعم أبو عيسى المذهب المختار له في مسألة خلافية ببيان عمل الأئمة بهذا المختار وعنايته بذكر الموافقين له، وهو كثير في كتابه، حيث يخرج الحديث ويذكر الخلاف في مسألة الباب ثم يعتني ببيان القائلين به، فنأخذ من ذلك ترجيحه لمذهبهم،

حيث إنا وجدناه يفعل ذلك في بعض الأبواب التي يصرح فيها بالترجيح ،  
 فيعتني ببيان القائلين بما رجحه من علماء الصحابة فمن بعدهم ، كما في  
 مسألة الحامل المتوفى عنها زوجها ، وترك الجهر بالبسملة في الصلاة وغير  
 ذلك»<sup>(١)</sup> .

### تفريع الأحكام في «الجامع الكبير» :

قال الدكتور نور الدين عتر : «ولابد لنا من الاعتراف بقلّة التفريع في «جامع  
 الترمذي» ، ولكننا على كل حال لدى قراءتنا لكتابه نجد فيه من التفريع ما يكفي  
 للدلالة على فقه مؤلفه وعمقه في الفقه ، ولعل السبب في ذلك بالنسبة للترمذي أنه  
 قصد الفقه من جهة عمل الأئمة بالحديث ، فلم يجد من غرضه الاهتمام بهذه الفروع ،  
 وقد ظهر للقارئ بتفسيرنا للفروع أنها ترجع إلى الاستنباط أو الإلحاق استطراداً لما  
 تضمنه الباب ، وكل من هذين المسلكين نجده في كتاب الترمذي ، وعليه طابع الظهور  
 والوضوح من غير إيغال في بعد المناسبة ، أو خفاء العلاقة بالحدث ، أو المسألة التي  
 خرج من أجلها الحديث ، مثال الاستنباط من الحديث : «باب ما جاء في تحريم الصلاة  
 وتحليلها» ، قال : «والعمل عليه عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم ،  
 وبه يقول سفيان الثوري ، وابن المبارك ، والشافعي ، وأحمد ، وإسحاق ، أن تحريم الصلاة  
 التكبير ، ولا يكون الرجل داخلًا في الصلاة إلا بالتكبير» .

ومن أمثلة التفريع على ما تضمنه حديث الباب من المسألة : قوله في الصلاة :  
 «باب ما جاء في وضع اليمين على الشمال في الصلاة ، والعمل على هذا عند أهل  
 العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين ومن بعدهم ، يرون أن يضع الرجل يمينه  
 على شماله في الصلاة ، ورأى بعضهم أن يضعهما تحت السرة ، وكل ذلك واسع  
 عندهم»<sup>(٢)</sup> .

(١) «الإمام الترمذي والموازنة بين جامعيه وبين الصحيحين» (٣٥٩-٣٧١) بتصرف .

(٢) المصدر السابق (٣٦٣-٣٧٤) بتصرف .

## مصطلحات الإمام الترمذي الفقهية في «الجامع الكبير»:

لم يَخْرُج الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ عَنْ المشهور في مصطلحات الفقهاء في عصره ، فقد استخدم منها العديد في كتابه ، فمنها مصطلح :

### أهل الكوفة :

قال المباركفوري : «الصحيح أن الترمذي أراد بأهل الكوفة من كان فيها من أهل العلم ، كالإمام أبي حنيفة ، والسفيانين وغيرهم ، وأراد ببعض أهل الكوفة بعضهم ، ولم يرد بأهل الكوفة أو ببعض أهل الكوفة الإمام أبا حنيفة وحده ، ولم يتفرد الترمذي بالتعبير بهذا اللفظ عنهم»<sup>(١)</sup>.

مثال ذلك : قوله في «باب ما جاء أنه يبدأ بمؤخر الرأس» : «وقد ذهب بعض أهل الكوفة إلى هذا الحديث منهم وكيع بن الجراح» .

### أصحابنا :

قال المباركفوري : «وقد أكثر الترمذي استعمال هذا اللفظ في بيان المذاهب وأراد به أهل الحديث . . . وقال أبو الطيب السندي في «شرح الترمذي» : «قوله : وإنما ترك أصحابنا ، أي : من أهل الحديث ، أو الشافعية ، كذا قال بعض العلماء لكن الظاهر هو الأول» قلت : بل هو المتعين ، وقال الترمذي : «وبه يقول أصحابنا الشافعي ، وأحمد ، وإسحاق» . انتهى .

وقول الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ هذا صريح في أن المراد بقوله : «أصحابنا» أهل الحديث كالشافعي ، وأحمد ، وإسحاق وغيرهم . قال الطيبي : «أي أهل الحديث» كذا في «المرقاة» . قلت : الأمر كما قال الطيبي ، فظهر بهذا كله أن المراد بقول الترمذي : «أصحابنا» أهل الحديث ، وقول من قال إن المراد به الحنابلة أو الشافعية باطل جدا ،

(١) «مقدمة تحفة الأحوذى» (١/٤٢٣-٤٢٤) .



كيف ولم يكن أحد من أصحاب الكتب الستة من أصحاب التقليد، بل كانوا من أهل التحقيق متبعين للكتاب والسنة»<sup>(١)</sup>.

ومثاله : قوله في «باب ما جاء فيمن أدرك ركعة من العصر» : «وبه يقول أصحابنا الشافعي، وأحمد، وإسحاق».

### الكراهة والكراهية :

قال المباركفوري : «ومن الألفاظ التي استعملها الترمذي في هذا الكتاب لفظ «الكراهة» و«الكراهية»، فقال : «باب كراهية الاستنجاء باليمين»، وقال : «باب ما جاء في كراهية البول في المغتسل»، وقال : «باب ما جاء في كراهية النوم قبل العشاء»، وقال : «باب في كراهية الصلاة بعد العصر وبعد الفجر»، وقال : «باب ما جاء في كراهية الأذان بغير وضوء»، وقال : «باب ما جاء في كراهية أن يبادر الإمام في الركوع والسجود»، وهكذا قد أكثر استعمال هذا اللفظ في تراجم الأبواب، فاعلم أن الإمام الترمذي لم يرد بهذا اللفظ ما هو مشهور - أعني التنزيه وترك الأولى - بل أراد بهذا اللفظ معنى عاما شاملا للتنزيه والحرمة، وقد جاء هذا اللفظ في كلام السلف بمعنى الحرمة كثيرا»<sup>(٢)</sup>.

ولنضرب لكل واحد منهما مثالا :

فمثال إطلاقه «الكراهة» على المنهي عنه على وجه التحريم : قوله : «باب ما جاء في كراهية إتيان الحائض»، ثم ساق عن النبي ﷺ قال : «من أتى حائضا، أو امرأة في دبرها، أو كاهنا، فقد كفر بما أنزل على محمد»... وإنما معنى هذا عند أهل العلم على التغليظ.

(١) «مقدمة تحفة الأحوذى» (١/٤٢٥-٤٢٧) بتصرف.

(٢) المصدر السابق (١/٤١١) بتصرف.

ومثال إطلاقها على المنهي عنه تنزيها ، قوله : «والعمل على هذا عند أهل العلم : كرهوا أن يأخذ المؤذن على الأذان أجرا ، واستحبوا للمؤذن أن يحتسب في أذانه» .

### أهل الرأي :

قال المباركفوري : «قال الترمذي في «باب إشعار البدن» : «سمعت يوسف بن عيسى يقول : سمعت وكيعا يقول حين روى هذا الحديث : لا تنظروا إلى قول أهل الرأي في هذا ؛ فإن الإشعار سنة وقولهم بدعة» .

فاعلم أن أهل الرأي هم العلماء الحنفية ، وأما وجه تسميتهم بذلك فادعى بعض الحنفية أنهم إنما سموا بذلك لدقة رأيهم وحقاقة عقلهم»<sup>(١)</sup> .

### الفقهاء :

هذا المصطلح استخدمه الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ وأراد به فقهاء الصحابة ، وفقهاء التابعين ، كما في «باب ما جاء في كراهية الصلاة بعد العصر وبعد الفجر» ، فقال : «وهو قول أكثر الفقهاء من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم» . وأحيانا يريد به فقهاء قطر معين ، كما في «باب ما جاء في سجدة السهو قبل السلام» ، فقال : «وهو قول أكثر الفقهاء من أهل المدينة ، مثل يحيى بن سعيد ، وربيعه وغيرهم» . وأحيانا يسمي هؤلاء الفقهاء ، كما في «باب في المني يصيب الثوب» ، فقال : «وهو قول غير واحد من الفقهاء ، مثل : سفيان ، وأحمد ، وإسحاق» .

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ في «الجامع الكبير» «باب غسل الميت» : «الفقهاء أعلم بمعاني الحديث» ، وفهم بعض الناس منه أن المراد من الفقهاء في كلام الترمذي هذا فقهاء الحنفية ، وهو غلط صريح ، منشؤه الجهل ، بل المراد بالفقهاء في كلامه فقهاء المحدثين - رحمهم الله تعالى - كسفيان الثوري ، ومالك بن أنس ، والشافعي ، وأحمد ابن حنبل ، وإسحاق بن راهويه وغيرهم ، فقد قال الترمذي في أوائل كتاب «العلل» :

(١) «مقدمة تحفة الأحوذى» (١/٤١٧-٤٢١) بتصرف .

«وما ذكرنا في هذا الكتاب من اختيار الفقهاء فما كان فيه من قول سفيان الثوري . . . وما كان فيه من قول مالك . . .»<sup>(١)</sup>.

### النهي :

يستعمل الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ هذا المصطلح للدلالة على الأمر المحرم ؛ لأن النهي يقتضي التحريم إلا ما نبه إليه ؛ حيث يترجم في بعض الأحيان للباب بصيغة النهي ثم يبين تحت الترجمة أنه لا يقصد بالنهي التحريم ، وسأضرب مثالين على ذلك أحدهما : «باب ما جاء في النهي عن نكاح الشغار» . الثاني : «باب ما جاء في النهي عن البول قائما» ، فالظاهر من هذا النهي الذي ذكره في الترجمة أن المقصود به التحريم ، لكنه نبه على أن مقصوده غير ذلك حيث قال : «ومعنى النهي عن البول قائما على التأديب لا على التحريم»<sup>(٢)</sup>.

### الحرام :

هذا المصطلح استعمله الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ في كتابه للدلالة على أمر محرم في الشريعة الإسلامية ، ومن أمثلة ذلك قوله : «باب ما جاء يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب» ، بل واستخدم الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ هذا اللفظ صراحة في نقله لحكم نكاح المتعة عند الفقهاء ، قال : «وأمر أكثر أهل العلم على تحريم المتعة ، وهو قول الثوري ، وابن المبارك ، والشافعي ، وأحمد ، وإسحاق»<sup>(٣)</sup>.

### الحلال :

استعمل الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ هذا المصطلح لبيان جواز أمر ما ، ومن الأمثلة على ذلك قوله : «باب ما جاء في الرجل يسبي الأمة ولها زوج هل يحل له وطؤها؟»<sup>(٤)</sup>.

(١) «مقدمة تحفة الأحوذى» (١/٤٢٧) بتصرف .

(٢) «فقه الترمذي من سننه» (٥٣-٥٤) بتصرف .

(٣) المصدر السابق (٥٤-٥٥) بتصرف .

(٤) المصدر السابق (٥٥) بتصرف .



## وتصريجه بالحل والحرمة قليل في كتابه :

ومرد ذلك أنهم كانوا يتخرجون من تحديد الصفة الشرعية بقولهم : هذا حلال ، أو حرام ، خشية الوقوع في قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ ﴾ [النحل : ١١٦] ، وقد قال مالك : « لم يكن من أمر الناس ولا من مضى من سلفنا ولا أدركت أحدا أقتدي به يقول في شيء : هذا حلال ، وهذا حرام ، ما كانوا يجترئون على ذلك وإنما كانوا يقولون : نكره كذا ، ونرى هذا حسنا ، فينبغي هذا ، ولا نرى هذا »<sup>(١)</sup> .

## الجائز :

وهذا المصطلح من المصطلحات التي استعملها الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ ، وكان استعماله لهذا المصطلح إما بلفظ صريح ، أي : بلفظ الجواز ، أو بما يدل عليه ، أي : بلفظ الرخصة ، ومثاله :

قول الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : « والعمل على هذا الحديث عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم ، أجازوا شهادة المرأة الواحدة في الرضاع » .

وقوله : « وقد رخص قوم من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم في العزل »<sup>(٢)</sup> .

## المستحب :

وهذا المصطلح الفقهي هو أحد المصطلحات الفقهية التي ذكرها الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ في كتابه « الجامع الكبير » ؛ لبيان ما يريده من الأمور المستحبة في الشريعة ، ومن أمثلته :

(١) ينظر : « الإمام الترمذي والموازنة بين جامعيه وبين الصحيحين » (٤١٢) .

(٢) « فقه الترمذي من سننه » (٥٦-٥٧) بتصرف .

قوله : «باب ما جاء في الأوقات التي يستحب فيها النكاح»<sup>(١)</sup> .

وقوله : «وقد كان بعض أهل العلم يرى الوضوء لكل صلاة استحباباً لا على الوجوب» .

وقوله : «وقد استحب بعض أهل العلم نزول الأبطح من غير أن يروا ذلك واجبا إلا من أحب ذلك» .

### مصادر الإمام الترمذي الفقهية في كتابه «الجامع الكبير» :

لقد اهتم الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ بِذكر مصادره الفقهية التي اعتمد عليها في «الجامع الكبير» ، حتى أنه ساقها مسندة إلى أصحابها :

قال الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «وما ذكرنا في هذا الكتاب من اختيار الفقهاء :

فما كان فيه من قول سفيان الثوري ، فأكثره ما حدثنا به محمد بن عثمان الكوفي ، حدثنا عبيد الله بن موسى ، عن سفيان .

ومنه ما حدثني به أبو الفضل مكرم بن العباس الترمذي ، حدثنا محمد بن يوسف الفريابي ، عن سفيان .

وما كان من قول مالك بن أنس ، فأكثره ما حدثنا به إسحاق بن موسى الأنصاري ، أخبرنا معن بن عيسى القزاز ، عن مالك بن أنس .

وما كان فيه من أبواب الصوم ، فأخبرنا به أبو مصعب المديني ، عن مالك بن أنس .

وبعض كلام مالك ما أخبرنا به موسى بن حزام ، أخبرنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ، عن مالك بن أنس .

وما كان فيه من قول ابن المبارك ، فهو ما حدثنا به أحمد بن عبدة الأملي ، عن أصحاب ابن المبارك ، عنه .

(١) «فقه الترمذي من سننه» (٥٨) بتصرف .

ومنه ما روي عن أبي وهب ، عن ابن المبارك .

ومنه ما روي عن علي بن الحسن ، عن عبد الله بن المبارك .

ومنه ما روي عن عبدان ، عن سفيان بن عبد الملك ، عن ابن المبارك .

ومنه ما روي عن حبان بن موسى ، عن ابن المبارك .

ومنه ما روي عن وهب بن زمعة ، عن فضالة النسوي ، عن عبد الله بن المبارك .

وله رجال مسمون سوى من ذكرنا عن ابن المبارك .

وما كان فيه من قول الشافعي ، فأكثره ما أخبرني به الحسن بن محمد الزعفراني ، عن الشافعي .

وما كان من الوضوء والصلاة ، حدثنا به أبو الوليد المكي ، عن الشافعي .

ومنه ما حدثنا أبو إسماعيل ، أخبرنا يوسف بن يحيى القرشي البويطي ، عن الشافعي .

وذكر فيه أشياء عن الربيع ، عن الشافعي . وقد أجاز لنا الربيع ذلك وكتب به إلينا .

وما كان فيه من قول أحمد بن حنبل ، وإسحاق بن إبراهيم ، فهو ما أخبرنا به إسحاق بن منصور ، عن أحمد وإسحاق ، إلا ما في أبواب الحج ، والديات ، والحدود ؛ فلما لم أسمع من إسحاق بن منصور ، أخبرني به محمد بن موسى الأصم ، عن إسحاق ابن منصور ، عن أحمد وإسحاق .

وبعض كلام إسحاق أخبرنا به محمد بن فليح ، عن إسحاق .

«وقد ظهر لنا بجلاء اقتفاء الترمذي أثر شيخه محمد بن إسماعيل ، فقد أخذ بطريقته ؛ حيث وضع كتابه على الأبواب ، ثم تابع السير على منواله فيما أتى به من طرق التراجم ومسالكتها ، وليس تأثره به قاصرا على ذلك ، بل إننا نجده يقتبس ألفاظ التراجم أيضا من الصحيح ، ودلنا على ذلك كثرة التراجم المتماثلة في الكتابين ، ففي «أبواب الطهارة» أول كتاب الترمذي نجد التماثل في كثير من تراجم الترمذي



لتراجم البخاري ، وهي : « لا تقبل صلاة بغير طهور » ، و « الاستنجاء بالحجارة » ، و « الاستنجاء بالماء » ، و « الوضوء مرة مرة » ، و « الوضوء مرتين » ، و « الوضوء ثلاثا ثلاثا » ، و « مسح الرأس مرة » ، و « المسح على الخفين » ، و « مباشرة الحائض »<sup>(١)</sup> .

قال الدكتور نور الدين عتر - عن أسانيد الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ للفقهاء : « تثبت الحجة بها في إضافة هذه الأقوال إليهم ؛ فإن عامة رواته عدول أهل ديانة وصدق ؛ فالفقه إذن في كتابه ثابت عن الأئمة الذين ذكر أقوالهم . وإذا كنا نجد بعضهم دون رتبة « ثقة » عند علماء رجال الحديث ، كمن قيل فيهم : صدوق ، أو مقبول ، فلإنما ذلك بالنسبة لرواية الحديث ، أما نقل الفقه فإنهم فيه ثقات أثبات ، كأبي الوليد المكي صاحب الشافعي ، قال فيه ابن حجر الشافعي المذهب : « صدوق » ، ثم هو أحد الأفراد القلائل في إتقان فقه الشافعي وصحة الرواية عنه ، وذلك بحكم الاشتغال بأحد العلمين والتفرغ له وإتقانه »<sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

(١) « فقه الترمذي من سننه » (٣٣١-٣٣٢) بتصرف .

(٢) « الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين » (٤٠٧) .

## البَابُ الثَّالِثُ

### التعريف بطبعات «الجامع الكبير» ولماذا هذه الطبعة؟

الطبعات السابقة لـ «الجامع الكبير»:

□ طبع «الجامع الكبير» عدة طبعات قديماً، منها:

- ١- طبعتا بولاق الأولى والثانية في القاهرة سنة (١٢٩٢هـ) في مجلدين صغيرين .
- ٢- طبعة في دلهي في الهند، طبعت عدة مرات في سنة (١٢٦٩هـ)، (١٢٧٠هـ)، (١٣٢٨هـ) .

٣- طبعة في لكنو في الهند سنة (١٣١٠هـ)، (١٣١٧هـ) .

٤- طبعة الهند بشرح المباركفوري سنة (١٣٤١هـ) .

ومن أبرز ما يؤخذ على هذه الطبعات - مع جودة بعضها - عدم ذكر مصححيها للنسخ الخطية التي اعتمدوا عليها، ولا المنهج الذي اتبعوه في الضبط والتصحيح، وهذه الطبعات في عداد النادر الآن .

ثم قام بعد ذلك الشيخ العلامة أحمد شاکر رَحِمَهُ اللهُ بِمَحَاوَلَةٍ جَيِّدَةٍ لِتَحْقِيقِ هَذَا الْكِتَابِ تَحْقِيقًا عِلْمِيًّا، لَكِنَّهُ لَمْ يَكْمُلْهُ رَحِمَهُ اللهُ، كَمَا أَنَّهُ لَمْ يَتَوَفَّرْ لَهُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ مَا تَوَفَّرَ لِمَنْ بَعْدَهُ مِنَ الْأَصُولِ الْخَطِيئَةِ الْجَيِّدَةِ، وَقَدْ قَامَ بِإِكْمَالِ هَذِهِ الطَّبْعَةِ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ فَوَّادُ عَبْدِ الْبَاقِي ثُمَّ مِنْ بَعْدِهِ الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمُ عَطْوَةُ عَوْضٌ، وَطَبَعَ الْكِتَابَ بِمَطْبَعَةِ مُصْطَفَى الْبَابِي الْحَلَبِيِّ بِعَنْوَانِ «الْجَامِعِ الصَّحِيحِ»، لَكِنَّهُمَا لَمْ يَسِيرَا عَلَى الْمَنْهَجِ الَّذِي سَارَ عَلَيْهِ الشَّيْخُ الْعَلَامَةُ أَحْمَدُ شَاكِرُ رَحِمَهُ اللهُ، فَلَمْ يَعْتَمِدَا عَلَى نَسْخٍ خَطِيئَةٍ، وَلَمْ يَلْتَزِمَا بِنَفْسِ مَنَهْجِهِ الْعِلْمِيِّ فِي الضُّبْطِ وَالتَّصْحِيحِ<sup>(١)</sup>.

(١) «المدخل إلى جامع الإمام الترمذي» (٥٣، ٥٤)، وطبعة البابي الحلبي نفسها.

□ ثم طبع الكتاب بعد ذلك طبعات عديدة ، من أشهرها :

- ١ - طبعة دار الغرب الإسلامي سنة (١٩٩٦ م) تحقيق : الدكتور بشار عواد .
- ٢ - طبعة مؤسسة الرسالة (١٤٣٢ هـ) تحقيق الشيخ شعيب الأرنؤوط .
- ٣ - طبعة دار الصديق سنة (١٤٣٣ هـ) تحقيق : الأستاذ عصام موسى هادي ، في مجلدة . ثلاثهم بعنوان «الجامع الكبير» .
- ٤ - طبعة جمعية المكنز الإسلامي سنة (١٤٢١ هـ) بعنوان «سنن الترمذي» .

□ ومن أبرز ما يؤخذ على هذه الطبعات :

#### ١ - غياب الأصول الخطية الجيدة :

من المعلوم بداهة أن أي طبعة أو نشرة علمية تستمد توثيقها وقيمتها العلمية من الأصول الخطية التي بنيت عليها هذه الطبعة ، وغياب بعض هذه الأصول الجيدة عند العمل في هذه الطبعات يعدّ خللاً في ضبط نصوصها ، وهذا ما وقع في طبعة الدكتور بشار ، وطبعة جمعية المكنز .

أما طبعة الدكتور بشار فقد اعتمد في إخراجها على نسخة خطية واحدة مجهولة وناقصة من أولها وآخرها ، تشتمل على ثلث الكتاب تقريباً ، وعلى عدد من الطبعات القديمة ، منها : طبعة الشيخ شاكر ، وبعض شروح الكتاب<sup>(١)</sup> . والنسخة الخطية التي اعتمد عليها لا تصلح للاستئناس بها ، فضلاً عن الاعتماد عليها ، فهو في حقيقة الأمر اعتمد على المطبوعات القديمة ، وكتب الشروح ، وغيرها من المصادر في ضبط وتصحيح الكتاب ، ورغم ما بذل من جهد في ضبط الكتاب إلا أن طبعته فقدت أهم مقومات الطبعة العلمية الجيدة ؛ وهو التوثيق العلمي المبني على الأصول الخطية الجيدة .

ومع ذلك القصور فقد تجاسر على التصرف في نص الكتاب بالحذف والإثبات ، فحذف (٣٢) اثنين وثلاثين حديثاً ، جزم أنها ليست من «جامع الترمذي» ، وذكرها

(١) انظر مقدمة الطبعة (١/١٥، ١٦) .



في الحاشية ، وقام بزيادة أحاديث على طبعة الشيخ شاكر من خلال طبعات الكتاب الأخرى<sup>(١)</sup>.

وأما طبعة جمعية المكنز فقد اعتمد في إخراجها على النسخة الخطية الموجودة في دار الكتب المصرية - وهي نسخة لا بأس بها - بالإضافة إلى عدد من الطبعات القديمة ، وبعض شروح الكتاب ، وبذل في ضبطها وتصحيحها جهدًا مشكورًا ، إلا أنه قد فات من قاموا عليها عدد من الأصول الخطية الجيدة التي لا يمكن إخراج الكتاب بدونها ، وهذا خلل في توثيق الكتاب وضبطه .

وأما طبعة مؤسسة الرسالة تحقيق الشيخ شعيب الأرناؤوط وآخرين ؛ فقد توفرها من الأصول الجيدة ما لم يتوفر لغيرها من الطبعات السابقة ، وكذا الحال بالنسبة لطبعة دار الصديق ، تحقيق : الأستاذ عصام موسى هادي ، إلا أن الأخير لم يقف على بعض الأصول الجيدة التي توفرت للشيخ شعيب ، ومحققو كلتا الطبعتين - مع ما توفروا لهم من الأصول الخطية الجيدة ، لم يلتزموا في ضبط النص وتصحيحه بالمنهج العلمي السديد ؛ حيث أخذت عليهم مأخذ ، نبين بعضها فيما يلي :

## ٢- غياب المنهج العلمي المنضبط للضبط والتحقيق :

لا شك أن المنهج العلمي السديد هو الذي يوظف الأصول الجيدة توظيفًا سليمًا ، وغيابه يؤدي إلى الخلط وعدم الإتقان ، وهذا ما حدث في طبعة مؤسسة الرسالة ، تحقيق : الشيخ شعيب الأرناؤوط وغيره ، ومن بعدها طبعة دار الصديق ، تحقيق : الأستاذ عصام موسى هادي<sup>(٢)</sup> ، ويتجلى غياب المنهج العلمي في هاتين الطبعتين من خلال ما يأتي :

أ- التلفيق بين الروايات ووضعها في المتن .

(١) انظر مقدمة الطبعة (١/١٩) .

(٢) استفاد الأستاذ عصام هادي من طبعة الرسالة بدليل تأخر طبعته ومتابعة الشيخ شعيب في بعض أخطائه .

فقد وقع فيهما زيادات في صلب النص من رواية أبي ذر الهروي ، وأبي حامد التاجر ، ليست في رواية المحبوبي المعتمدة ، وهي رواية الأصل وغالب النسخ الخطية ، وهذا خلاف ما ارتضاه أهل العلم من إثبات رواية واحدة ، وهي الأشهر والأصح في صلب النص ، ووضع خلافات الروايات الأخرى في الحاشية .

ب- عدم الالتزام بالأصل الذي اتخذه ، وهو : نسخة المكتبة الوطنية بباريس - رواية الكروخي - فتصرفوا فيه بتغيير ترتيب الأحاديث ، وبإدخال زيادات فيه من بعض النسخ الأخرى التي لا ترقى إلى درجة الأصل في الوثاقة والجودة ، على الرغم من وقوفهم في بعض الأحيان على كلام العلماء الذي يفيد أن هذه الزيادات ليست من رواية الكروخي ، مثال ذلك :

الحديث رقم (٤) في الطبعتين ، ونصه : «حدثنا أبو بكر محمد بن زنجويه البغدادي ، وغير واحد ، قالوا : حدثنا الحسين بن محمد ، حدثنا سليمان بن قرم ، عن أبي يحيى الققات ، عن مجاهد ، عن جابر بن عبد الله قال : قال النبي ﷺ : «مفتاح الجنة الصلاة ، ومفتاح الوضوء» .

فقد كتب في طبعة الرسالة هامشاً ، ما نصه :

هذا الحديث اختلفت النسخ في إيراد وحذفه ، فقد ورد في نسخة (س) ، (ل) ، ونسخة في هامش (د) ، وجاء في نسخة (ب) على هامشها دون تصحيح أو إشارة إلى نسخة أخرى ، واستدركه الحافظ المزي في «تحفة الأشراف» (٢٥٧٦) على الحافظ أبي القاسم بن عساكر ، وقال : «ليس في السماع ، ولم يذكره أبو القاسم» . اهـ . ونسبه الحافظ ابن حجر في «التلخيص» (٢١٦/١) إلى الترمذي ، وقال العراقي في «تخريج الإحياء» (١٤٧/١) : «هو عند الترمذي ، ولكن ليس داخلاً في الرواية» . اهـ . ولم يرد هذا الحديث في نسخة (ب) وهي نسخة مقروءة ، عليها سماعات ، وكذا لم يرد عند ابن الأثير في كتابه «جامع الأصول» ، ولا عند ابن العربي في «عارضة الأحوذى» ، ولا عند المباركفوري في «تحفة الأحوذى» . اهـ .

وكتب في طبعة دار الصديق هامشاً، نصه : «زيادة من (ت) ، (س) ، و» تحفة الأشراف» ، قال المزي : «ليس في السماع ولم يذكره أبو القاسم» . اهـ .  
ولم ينبه محققو الطبعتين على ما رقم في الأصل المعتمد عندهم ، فقد جاء هذا الحديث على حاشية الأصل بخط مخالف ، وكتب بعده : «ليس في رواية الشيخ» .  
ج- إهمال الكثير من فروق النسخ الخطية التي اعتمدوا عليها ، ومنها فروق هامة ومؤثرة تخدم نص الكتاب .

وبعد ما قدمنا ذكره مختصراً لبعض المآخذ على هذه الطبعات ؛ تبين لنا أنها لا تخلو من إشكالات منهجية وعلمية ، فلذلك كانت الحاجة ملحة إلى إخراج طبعة جديدة جيدة ، يلتزم فيها بقواعد التحقيق العلمي ، ويعالج فيها ما ظهر من إشكالات في الطبعات السابقة .

### لماذا تصدر طبعة دار التأصيل؟

بالرغم من أن محققي طبعة الرسالةذكروا أنهم اعتمدوا في إخراجها على ست نسخ خطية ؛ إلا أن النص عندهم لم يحظ بما ينبغي له من الدقة والضبط ، فقد وقع فيه سقط في بعض الكلمات والعبارات ، بلغت سبعا وثلاثين موضعاً تقريباً ، وقد يكون السقط المشار إليه غير مؤثر في نظر من قام بإخراج طبعة الرسالة ، لكن كان عليه أن يشير إليه في هوامش الطبعة إبراءً للذمة ، وخروجاً من دائرة النقد .

كما وقع في عمل محققي طبعة الرسالة خلل في التعامل مع فروق هذه النسخ ، وخلل في قراءة بعض كلمات النص ، وهناك خلل أكبر من ذلك كله وهو الخلط الواقع في الطبعة بين روايات الكتاب ، فقد ذكر القائمون على الطبعة أنهم اعتمدوا النسخة المحفوظة بالمكتبة الوطنية بباريس أصلاً ، ورمزوا لها بالرمز (أ) ، وهي من رواية الجراحى عن المحبوبي من طريق الكروخي ، وكذا الحال في نسخة المكتبة السليمانية والرمز لها (د) ، ونسخة مكتبة لاله لي والرمز لها (ب) ، ومع هذا زادوا على هذه الرواية أحاديث من رواية أبي حامد التاجر ، ومن رواية أبي ذر الترمذي ، ومن غيرهما - كما سيتضح فيما بعد - وهذا خطأ كبير في منهج ضبط وتحقيق كتب السنة النبوية .



وفيما يلي بيان بالمواضع التي لوحظت على طبعة الرسالة :

أولاً : ما يخص السقط في مطبوعة الرسالة :

الجدول الآتي يبين بعض المواضع التي وقع فيها سقط في نص طبعة الرسالة مع عزوه لها ، ومن الملاحظ أن جلها من كلام الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ ، لا سيما في حكمه على الحديث :

م	السقط	عزوه في طبعة دار التأصيل	عزوه وموضعه في طبعة الرسالة
١	عبد الرحمن الأعرج	٥٠	٥٠ - عن الحسن بن علي الهاشمي عن ... عن أبي هريرة
٢	قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح	١٢٩	١٢٨ (١ / ١٥٤ ، ١٥٥) - «وهو أعجب الأمرين إلي» ... ورواه عبيد الله
٣	الرجل	٣١٣	٣١٢ (١ / ٣٧١) - واختار أكثر أصحاب الحديث ألا يقرأ ... إذا جهر الإمام بالقراءة
٤	وفي الباب عن أبي هريرة ، وسهل بن أبي حثمة ، وابن عمر ، وسبرة بن معبد ، وأبي جحيفة ، وعائشة قال أبو عيسى	٣٣٥	٣٣٥ (١ / ٣٩٠ ، ٣٩١) - ولا يبالي من مر من وراء ذلك» ... حديث طلحة

م	السقط	عزوه في طبعة دار التأصيل	عزوه وموضعه في طبعة الرسالة
٥	صحيح	٤٣٨	٤٣٩- حديث ابن عمر حديث حسن . . . والعمل على هذا
٦	غريب	٤٤٤	٤٤٥- حديث عائشة حديث حسن . . . من هذا الوجه
٧	مرسل	٦٣٩	٦٤٣ (١٧٦/٢)- وإنما يروى هذا عن موسى بن طلحة ، عن النبي ﷺ . . . والعمل على هذا
٨	غريب	٦٥١	٦٥٥ (١٨٨/٢)- حديث أبي جحيفة حديث حسن . . . باب من تحل له
٩	قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح	٧٠٥	٧١١ (٢٣٨ ، ٢٣٩)- والآخر أبو موسى . . . وأبو عطية اسمه : مالك
١٠	صيام	٧٧٦	٧٨١- عن صيامين : . . . يوم الأضحى ، ويوم الفطر
١١	صحيح	٧٩٣	٧٩٧ (٣٠٧/٢)- هذا حديث حسن . . . وقد روي عن معاذة
١٢	من جمع بليل	٩٠٢	٩٠٧ (٤٠٢/٢)- حديث ابن عباس : بعثني رسول الله ﷺ في ثقل . . . حديث صحيح

م	السقط	عزوه في طبعة دار التأصيل	عزوه وموضعه في طبعة الرسالة
١٣	حسن	١٠٧٣	١٠٧٥ (٢/٥٣٢) - حديث ابن عباس حديث ... غريب
١٤	إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد	١١٠٨	١١١٠ (٢/٥٥٨) - فأنكحوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد ...»، قالوا: يا رسول الله
١٥	هذا حديث حسن صحيح إنما نعرفه من حديث ابن أبي ذئب	١٢٢٥	١٢٢٦ (٣/٤٩) - طلق امراتك ... باب ما جاء .
١٦	إسناده	١٣٦٩	١٣٧٠ (٣/١٦٣، ١٦٤) - حديث ابن عمر حديث غريب، وليس ... عندي بمتصل
١٧	وفي الباب عن عمر، وعائشة، وأم حبيبة، وأم سلمة	١٧٩٩	١٧٩٨ (٣/٤٩٩) - ولا جرس ... ... هذا حديث حسن صحيح .
١٨	هذا حديث حسن صحيح	٢٠٢٩	٢٠٢٧ (٤/٤٥) - من النار ... حدثنا محمد



م	السقط	عزوه في طبعة دار التأصيل	عزوه وموضعه في طبعة الرسالة
١٩	حسن	٢١٧٨	٢١٧٨ (٤/١٤٢) - وفي الباب : عن عائشة . هذا حديث ... غريب
٢٠	من حديث جابر	٢٢٨٣	٢٢٨٢ (٤/٢٢٣) - هذا حديث غريب ... لا نعرفه إلا
٢١	هذا حديث حسن صحيح	٢٣١٥	٢٣١٤ (٤/٢٤٦) - جميعاً ... باب أفضل
٢٢	أثر	٢٣٢١	٢٣٢٠ (٤/٢٥٠) - فيظل أثرها مثل ... المجل
٢٣	أحدهم	٢٣٤٢	٢٣٤١ - يبيع ... دينه
٢٤	عن أنس بن مالك	٢٥٣٠	٢٥٢٨ - عن يزيد بن أبي منصور ... عن أبي طلحة
٢٥	والبطاقة القطعة	٢٨٢٩	٢٨٣٠ - نحوه بمعناه ... باب
٢٦	أبيه عن	٢٨٥٤	٢٨٥٦ - عن زيد بن أسلم ، عن ... عطاء بن يسار
٢٧	عليه السلام	٢٨٨١	٢٨٨٤ - فقال النبي ﷺ : « ... عشر »
٢٨	وهي امرأة أبي أيوب	٣١٦٦	٣١٧٢ (٥/٢٠٣) - وأم أيوب ... الأنصاري

م	السقط	عزوه في طبعة دار التأصيل	عزوه وموضعه في طبعة الرسالة
٢٩	فاسقون	٣٢٩٣	٣٢٩٨ (٥ / ٢٩١) - ولكن كثيرا منهم ...
٣٠	حديث سمرة	٣٥٤٥	٣٥٥٥ (٥ / ٤٧٢) - هذا حديث حسن غريب صحيح ... لا نعرفه إلا من حديث سلام
٣١	حلف	٣٦٣٣	٣٦٤٥ - ثم ... لا يستثني أنها ليلة سبع وعشرين
٣٢	هذا حديث حسن صحيح	٣٦٤٥	٣٦٥٧ - أتسأله ولنا ابن مثله ... ومن سورة تبت
٣٣	قال حدثني عمي عبد السلام بن شعيب	٤٢٤٨	٤٢٨٠ - حدثني عمي صالح بن عبد الكبير بن شعيب ... عن أبيه
٣٤	ثم جاءه من الشق الآخر، فأعرض عنه	٤٢٥٠	٤٢٨٢ - العن حميرا، فأعرض عنه، ثم جاءه من الشق الآخر، فأعرض عنه، ثم جاءه من الشق الآخر، فأعرض عنه ... فقال النبي ﷺ

م	السقط	عزوه في طبعة دار التأصيل	عزوه وموضعه في طبعة الرسالة
٣٥	الماء	١٠٦	١٠٥ - ثم تفيضين على سائر جسدك... فتطهرين
٣٦	وحدیث اللیث عن یزید بن أبی حبیب حدیث حسن صحیح	٥٦١	٥٦٣ (١٠٢/٢) - هذا حدیث حسن صحیح... باب
٣٧	جزية	٦٣٥	٦٣٩ (١٧٢/٢) - «ليس على المسلمين... عشور».

ثانيًا : ما يخص الفروق التي لم ينبه عليها في طبعة الرسالة :

بالرغم من عدد النسخ الخطية المستخدمة في طبعة الرسالة - كما بينا سلفا - فقد أغفلت الكثير من التنبيه على مواضع الفروق بين هذه النسخ ، حيث بلغ عدد الفروق التي لم ينبه عليها أكثر من ثلاثمائة موضع ، منها على سبيل المثال لا الحصر :

الفرق	التنبيه في طبعة دار التأصيل	التنبيه في طبعة الرسالة
العدوي	٤٠٥٦ - كذا في الأصل ، (س) ، والنسخ التي بين أيدينا ، و«الثقات» لابن حبان (٢٤٧/٨) ، ونسبه ابن نقطة : العذري ، بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة وكسر الراء ، ينظر : «تكملة الإكمال» (٢٨٣/٤) .	٤٠٨٤ - العذري ، بلا تنبيه
سن أو ظفرٌ	١٥٦٥ - كذا في نسخنا مضبوطا	١٥٦٣ - سنا أو ظفرا ، بلا تنبيه

الفرق	التنبيه في طبعة دار التأصيل	التنبيه في طبعة الرسالة
حيّة	٧١٧ - كذا في نسخنا مضبوطا ، ونبهنا أن في «تحفة الأشراف» : «حبيبة» ، وكلاهما صحيح .	٧٢٣ - حبيبة ، بلا تنبيه
واختلف أهل العِلْمِ في المهرِ ، فقال بعضهم	١١٣٧ - كذا في نسخنا	١١٣٩ - واختلف أهل العلم في المهر ، فقال بعض أهل العلم
تَضَرِّبْنَ بِدَفِّهِنَّ	١١١٣ - كذا في أصلنا ، ونبهنا أن في (س) : «يضربن» .	١١١٥ - يضربن بدفوفهن ، بلا تنبيه
هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ صحيحٌ ، مِنْ حديثِ سمرة ، لا نعرفه إِلَّا مِنْ حديثِ سلامِ بنِ أبي مطيع	٣٥٤٥ - كذا في نسخنا ، ونبهنا أن في «تحفة الأشراف» : «حسن غريب» .	٣٥٥٥ - هذا حديث حسن صحيح غريب ، لا نعرفه إِلَّا مِنْ حديثِ سلامِ بنِ أبي مطيع . بلا تنبيه
الجمعات	٣٥٠٧ - كذا في نسخنا	٣٥١٥ - الجماعات ، بلا تنبيه



ثالثًا : ما يخص القراءة الخاطئة للنسخ الخطية في طبعة الرسالة :

وقع خلل في طبعة الرسالة عند قراءة النص الخطي ، وفيما يلي أمثلة على ذلك :

الخطأ	الصواب	طبعة دار التأصيل	طبعة الرسالة
عن ابن عمر	أن ابن عمر	١٦٦٢	١٦٥٩
عن	حدثني	١٢٨٩	١٢٩٠
عليه	عنده	٥٣٠	٥٣١
قالوا	قال	٣٢٢٦	٣٢٣٠
أرادوا	أراد	٣٥٣	٣٥٣
السلام	التسليم	٣٩٢	٣٩٣
تركها	تركها	٢٦	٢٧
حماز	حمار	٤٧٧	٤٧٨
مالي	مالي	٣١٣	٣١٢
حمد	محمد	٣٩٦٦	٣٩٩٥

رابعًا : ما يخص الزيادات التي من خارج رواية الجراحي عن المحبوبي :

كما ذكرنا من قبل أن نص طبعة الرسالة لم يلتزم محققوه بالرواية المشهورة المعتمدة ، بل ألحق فيه من الروايات الأخرى تلفيقا ، فقد زادوا فيه من رواية السنجي عن المحبوبي ، ومن رواية أبي حامد التاجر ، ومن رواية أبي ذر الترمذي ، كلاهما عن أبي عيسى الترمذي ، كما أنها زادت على النسخ الخطية من «تحفة الأشراف» للمزي ، ومن «النكت» عليها لابن حجر ، وفيما يلي بيان بهذه المواضع في طبعة الرسالة ، وتعليق المحققين عليها ، وتعقبنا إياهم في بعضها :

أولاً : ما زادوه من رواية السنجي عن المحبوبي :

١- حديث (٤) : حدثنا أبوبكر محمد بن زنجويه البغدادي وغير واحد قالوا : حدثنا الحسين بن محمد ، حدثنا سليمان بن قرم ، عن أبي يحيى القتات ، عن مجاهد ، عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «مفتاح الجنة الصلاة ، ومفتاح الصلاة الوضوء» .

قال في هامش طبعة الرسالة : «ورد في نسخة (س) ، و(ل) ، ونسخة في هامش (د) ، وجاء في نسخة (ب) على هامشها دون تصحيح أو إشارة إلى نسخة أخرى ، واستدركه الحافظ المزي في «تحفة الأشراف» (٢ / ٢٦٤) على الحافظ أبي القاسم بن عساكر وقال : «ليس في السماع ، ولم يذكره أبو القاسم» . ونسبه الحافظ ابن حجر في «التلخيص» (١ / ٢٦١) إلى الترمذي ، وقال العراقي في «تخريج الإحياء» (١ / ١٤٧) : «هو عند الترمذي ، ولكن ليس داخلا في الرواية» . ولم يرد هذا الحديث في نسخة (ب) ، وهي نسخة مقروءة عليها سماعات ، وكذا لم يرد عند ابن الأثير في كتابه «جامع الأصول» ، ولا عند ابن العربي في «عارضة الأحوزي» ، ولا عند المباركفوري في «تحفة الأحوزي» .

وتعقبنا هنا : أما النسخة (س) فلم يرد في صلبها ، إنما ألحق في حاشيتها من قوله : «عن جابر . . . إلخ ، وأما النسخة (ل) فهي من رواية السنجي ، عن المحبوبي . وكتب في حاشية الأصل في طبعة دار التأسيس : «ليس في رواية الشيخ» .

٢- حديث (٥٦٢) : حدثنا عبد الصمد بن سليمان ، قال : حدثنا زكريا اللؤلئي ، قال : حدثنا أبوبكر الأعين ، قال : حدثنا علي بن المديني ، قال : حدثنا أحمد بن حنبل ، قال : حدثنا قتيبة بهذا .

قال في هامش طبعة الرسالة : «أثبتناه من (ل) ، ونسخة بهامش (د) ، ولم يرد في سائر أصولنا الخطية ، وأورده المزي في «تهذيب الكمال» (١٨ / ٩٧-٩٨) وقال بإثره : «وهو في عدة نسخ من رواية أبي العباس المحبوبي وغيره ، وسقط من النسخ المتأخرة» ، وأثبتته أيضا في «التحفة» (٨ / ٤٠٢) ، وذكره ابن العربي في شرحه على الترمذي .

وتعقبنا هنا : أن النسخة (ل) في هذا الموضع من رواية السنجي ، عن المحبوبي كما في وصفها ، ووقع في نسخة مكتبة فيض الله ، وهي من رواية السنجي عن المحبوبي : «يقول البزار : كان في أصل أبي العباس : عن أحمد بن حنبل ، عن قتيبة ، هذا الحديث : نا عبد الصمد بن سليمان . . . إلخ» . فالظاهر أن هذا الموضع - كما اختلفت فيه النسخ عن المحبوبي - اختلفت فيه الروايات عنه أيضًا ، ثم إننا لا نجد فائدة من هذه الطريق ؛ لأن الإمام الترمذي رَوَى عَنْ قُتَيْبَةَ وَيَكْثُرُ عَنْهُ بِلَا وَاسْطَةٍ ، فَمَا مَعْنَى أَنْ يَسُوقَ إِسْنَادًا إِلَى قُتَيْبَةَ بِوَسْطَةِ خَمْسَةٍ مِنَ الرِّوَاةِ فِي حِينٍ أَنَّهُ يَرْوِيهِ عَنْهُ مُبَاشَرَةً .

٣- حديث (٦٣٥) : حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا عبد الوهاب الثقفي ، حدثنا عبيد الله بن عمر ، عن نافع قال : سألتني عمر بن عبد العزيز عن صدقة العسل ، قال : قلت : ما عندنا عسل ، ولكن أخبرنا المغيرة بن حكيم أنه قال : ليس في العسل صدقة ، فقال : عدل ، فكتب إلى الناس أن يوضع - يعني : عنهم .

قال في هامش طبعة الرسالة : «أثبتناه من (ل) ، ولم يرد في سائر أصولنا الخطية» .

وتعقبنا هنا : أن النسخة (ل) في هذا الموضع من رواية السنجي عن المحبوبي ، كما في وصفها ، وهو ثابت في نسخة فيض الله ، وهي من رواية السنجي ، وضرب عليه في نسخة مصطفى أفندي في المكتبة السليمانية (ق ٧٢) وهي من رواية أبي ذر الترمذي ، ولم نقف على من عزاه للترمذي غير المزي في «تحفة الأشراف» (٨٥٠٩) .

٤- حديث (٦٨١) : وروى عمر بن هارون هذا الحديث ، عن ابن جريج ، وقال : عن العباس بن مينا ، عن النبي ﷺ ، فذكر بعض هذا الحديث : حدثنا جارود ، قال : حدثنا عمر بن هارون هذا الحديث .

قال في هامش طبعة الرسالة : «أثبتناه من نسخة (ل) وحدها ، ولم يرد في سائر أصولنا الخطية ، ولا في «شرح المباركفوري»» .

وتعقبنا هنا : أن هذا الحديث من رواية السنجي عن المحبوبي ، كما في وصف القطعة الأولى من النسخة (ل) ، وهو ثابت في نسخة فيض الله .

٥- حديث (٨٧٧) : حدثنا قتيبة ، حدثنا حماد بن زيد ، عن الزبير بن عري ، أن رجلا سأل ابن عمر عن استلام الحجر ، قال : رأيت النبي ﷺ يستلمه ويقبله . فقال الرجل : رأيت إن غلبت عليه ؟ رأيت إن زوحت ؟ فقال ابن عمر : اجعل رأيت باليمن ، رأيت النبي ﷺ يستلمه ويقبله .

وهذا هو الزبير بن عري ، روى عنه حماد بن زيد ، والزبير بن عري كوفي ، يكنى أبا سلمة ، سمع من أنس بن مالك وغير واحد من أصحاب النبي ﷺ ، روى عنه سفيان الثوري ، وغير واحد من الأئمة .

حديث ابن عمر حديث حسن صحيح ، وقد روي عنه من غير وجه .

قال في هامش طبعة الرسالة : «هذا أثبتناه من (ل) ، وهامش (أ) ، ولم يرد في باقي أصولنا الخطية ولا في «تحفة الأحوذى» (٣/ ٥٠٧-٥٠٨) ، وأثبت المزي الحديث في «تحفة الأشراف» (٥/ ٣٤٥) ، ونقل هو والحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٣/ ٤٧٦) عبارة الترمذي في التعليق على الحديث بنحوها ، وأشار الحافظ إلى أنها عند الترمذي من غير رواية الكروخي . من قوله : «حديث ابن عمر . . .» لم يرد في شيء من نسخنا الخطية» .

وتعقبنا هنا : أن هذا الحديث عندنا وضعناه في الحاشية ؛ لأنه وضع في حاشية الأصل الذي اعتمدنا عليه بخط مغاير منسوبا لرواية الصدي ، وهو يروي من طريق السنجي ، ولم يخرج ابن الأثير في «جامع الأصول» (٣/ ١٧٥) عن الترمذي .

ثانيا : ما زادوه من رواية أبي حامد التاجر ، وأبي ذر الترمذي :

١- حديث (٣٠٤٦) : حدثنا عقبة بن مكرم العمي البصري ، قال : حدثنا أبو عاصم ، عن عبد الله بن عمر العمري ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال النبي ﷺ : «إن أحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن» . هذا حديث غريب من هذا الوجه .

قال في هامش طبعة الرسالة : «أثبتناه من (ل) ، (س) ، ولم يرد في (أ) ، (د)» .



ونعقب هنا : أن هذا الموضع في النسخة (ل) لا يعرف له رواية ، والنسخة (س) في هذا الموضع من رواية أبي حامد التاجر ، وأبي ذر الترمذي ، وليس من رواية المحبوبي ، والحديث في «تحفة الأشراف» (٧٧٢١) .

٢- حديث (٣٩٢١) : وروي عن سعيد بن جبير ، أنه قال في هذه الآية : ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة : ١٥٢] قال : اذكروني بطاعتي ، أذكركم بمغفرتي .

حدثنا عبد بن حميد قال : حدثنا الحسن بن موسى ، وعمرو بن هاشم الرملي ، عن ابن لهيعة ، عن عطاء بن دينار ، عن سعيد بن جبير . . . بهذا .

قال في هامش طبعة الرسالة : «أثبتناه من (س) وحدها ، ولم يرد في بقية أصولنا الخطية» .

ونعقب هنا : أن النسخة (س) في هذا الموضع من رواية أبي حامد التاجر ، وأبي ذر الترمذي ، وليس من رواية المحبوبي .

٣- طريق (٣١٢٥) : حدثنا بذلك أبو داود سليمان بن الأشعث ، حدثنا أبو الوليد ، حدثنا مبارك بن فضالة بهذا .

قال في هامش طبعة الرسالة : «هذا الإسناد أثبتناه من (ل) ، (س) ، ولم يرد في سائر الأصول الخطية» .

ونعقب هنا : أن هذا الموضع في النسخة (ل) لا يعرف له رواية ، والنسخة (س) في هذا الموضع من رواية أبي حامد التاجر ، وأبي ذر الترمذي ، وليس من رواية المحبوبي .

وقد ذكر ابن كثير في «التفسير» (٥٢٠ / ٨) الحديث الذي قبل هذا الطريق معزوا للترمذي ، ثم نقل بعده كلام الترمذي على الحديث وقوله : «وروي مبارك بن فضالة ، عن ثابت . . .» إلخ ، ثم قال : «وهذا الذي علقه الترمذي قد رواه الإمام أحمد في مسنده متصلا» ، فدل كلامه على أن الحديث عنده بلا إسناد ، ولم يذكره المزي في «التحفة» تحت ترجمة مبارك بن فضالة .

٤- حديث (٣٣٤٧) : حدثنا نصر بن علي وغير واحد ، قالوا : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن أبي إسحاق ، عن زيد بن يثيع ، عن علي ، نحوه .

٥- حديث (٣٣٤٨) : حدثنا علي بن خشرم ، قال : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن أبي إسحاق ، عن زيد بن أثيع ، عن علي ، نحوه .

وقد روي عن ابن عيينة كلتا الروايتين ، يقال : عنه عن ابن أثيع ، وعن ابن يثيع ، والصحيح : زيد بن أثيع ، وقد روى شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن زيد غير هذا الحديث فوهم فيه ، وقال : زيد بن أثيل ، ولا يتابع عليه .

قال في هامش طبعة الرسالة : «هذان الحديثان لم يردا في نسختي (أ) ، (ب) ، وأثبتناهما من (ل) ، (س)» .

ونعقب هنا : أن هذا الموضع في النسخة (ل) لا يعرف له رواية ، والنسخة (س) في هذا الموضع من رواية أبي حامد التاجر ، وأبي ذر الترمذي ، وليس من رواية المحبوبي .

٦- حديث (٣٤٧٨) : حدثنا أحمد بن محمد ، قال : حدثنا عبد الله بن المبارك ، قال : أخبرنا سليمان بن المغيرة ، عن ثابت ، عن أنس قال : قال عمي أنس بن النضر - سميت به لم يشهد بدرا مع رسول الله ﷺ فكبر عليه - فقال : أول مشهد قد شهدته رسول الله ﷺ غبت عنه ، أما والله لئن أراني الله مشهدا مع رسول الله ﷺ ليرين الله ما أصنع . قال : فهاب أن يقول غيرها ، فشهد مع رسول الله ﷺ يوم أحد من العام القابل ، فاستقبله سعد بن معاذ فقال : يا أبا عمرو أين؟ قال : واه ، لريح الجنة أجدها دون أحد ، فقاتل حتى قتل ، فوجد في جسده بضع وثمانون ، من بين ضربة وطعنة ورمية ، فقالت عمتي الربيع بنت النضر : فما عرفت أخي إلا ببنايه . ونزلت هذه الآية : ﴿رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَّنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب : ٢٣] .

هذا حديث حسن صحيح .

قال في هامش طبعة الرسالة : «لم يرد في نسختي (أ) ، و(د) ، وأثبتناه من (س) و«تحفة الأشراف» (١ / ١٣٥)» .

ونعقب هنا : أن النسخة (س) في هذا الموضع هي من رواية أبي حامد التاجر وأبي ذر الترمذي ، وليس من رواية المحبوبي .

٧- حديث (٣٥١٦) : حدثنا محمد بن بشار ، قال : حدثنا معاذ بن هاني أبو هاني الشكري ، قال : حدثنا جهضم بن عبد الله ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن زيد بن سلام ، عن أبي سلام ، عن عبد الرحمن بن عائش الحضرمي ، أنه حدثه عن مالك بن يخامر السكسكي ، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال : احتبس عنا رسول الله ﷺ ذات غداة عن صلاة الصبح حتى كدنا نترأى عين الشمس ، فخرج سريعاً ، فثوب بالصلاة ، فصلى رسول الله ﷺ وتجاوز في صلاته ، فلما سلم دعا بصوته فقال لنا : «على مصافكم كما أنتم» ، ثم انفتل إلينا ثم قال : «أما إني سأحدثكم ما حبسني عنكم الغداة ، إني قمت من الليل فتوضأت وصليت ما قدر لي فنعست في صلاتي حتى استثقلت ، فإذا أنا بربي تبارك وتعالى في أحسن صورة ، فقال : يا محمد ، قلت : لبيك رب ، قال : فيم يختصم الملائكة؟ قلت : لا أدري رب ، قالها ثلاثاً . قال : فرأيتك وضع كفه بين كتفي حتى وجدت برد أنامله بين يدي فتجلاني لي كل شيء وعرفت ، فقال : يا محمد قلت : لبيك رب قال : فيم يختصم الملائكة؟ قلت : في الكفارات ، قال : ما هن؟ قلت : مشي الأقدام إلى الجماعات والجلوس في المساجد بعد الصلوات وإسباغ الوضوء عند الكريهات . قال : ثم فيم؟ قلت : إطعام الطعام ، ولين الكلام ، والصلاة بالليل والناس نيام . قال : سل ، قلت : اللهم إني أسألك فعل الخيرات ، وترك المنكرات ، وحب المساكين ، وأن تغفر لي وترحمني ، وإذا أردت فتنة في قوم فتوفني غير مفتون ، وأسألك حبك ، وحب من يحبك ، وحب عمل يقرب إلى حبك ، فقال رسول الله ﷺ : إنها حق فادرسوها ثم تعلموها» .

هذا حديث حسن صحيح . وسألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال : هذا حديث حسن صحيح . وقال : هذا أصح من حديث الوليد بن مسلم ، وعبد الرحمن ابن عائش لم يدرك النبي ﷺ . وروى الوليد بن مسلم هذا الحديث عن عبد الرحمن ابن يزيد بن جابر قال : حدثنا خالد بن اللجلاج قال : حدثني عبد الرحمن بن عائش الحضرمي قال : سمعت رسول الله ﷺ . . . فذكر الحديث ، وهذا غير محفوظ ، هكذا ذكر الوليد في حديثه : عن عبد الرحمن بن عائش قال : سمعت رسول الله ﷺ ، وروى بشر بن بكر ، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر هذا الحديث بهذا الإسناد عن عبد الرحمن بن عائش ، عن النبي ﷺ ، وهذا أصح ، وعبد الرحمن بن عائش لم يسمع من النبي ﷺ .

قال في هامش طبعة الرسالة : هذا الحديث أثبتناه من (س) ، (ل) ، ولم يرد في (أ) (د) .

ونعقب هنا : أن النسخة (س) في هذا الموضع هي من رواية أبي حامد التاجر وأبي ذر الترمذي ، وليس من رواية المحبوبي ، والنسخة (ل) غير معروفة الرواية في هذا الموضع ، والحديث في «تحفة الأشراف» (١١٣٦٢) عند الترمذي فقط ، وعزاه أيضا للترمذي : عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢٦٢ / ٤) ، وابن كثير في «التفسير» (٨١ / ٧) ، وابن حجر في «أطراف المسند» (٣١٠ / ٥) ، والسيوطي في «الدر» (٢٠٣ / ٧) .

٨- حديث (٣٥٢٣) : حدثنا ابن أبي عمر ، قال : حدثنا سفيان ، عن داود بن أبي هند ، عن الشعبي ، عن مسروق ، عن عائشة أنها قالت : يا رسول الله : ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَتٌ بِيَمِينِهِ﴾ [الزمر: ٦٧] فأين المؤمنون يومئذ؟ قال : «على الصراط يا عائشة» . هذا حديث حسن صحيح .

قال في هامش طبعة الرسالة : لم يرد إلا في (س) ، (ل) ، ولم يرد في التحفة في هذا الموضع .



ونعقب هنا : أن النسخة (س) في هذا الموضع هي من رواية أبي حامد التاجر وأبي ذر الترمذي ، وليس من رواية المحبوبي ، والنسخة (ل) غير معروفة الرواية في هذا الموضع ، والذي في «تحفة الأشراف» (١٧٦١٧) بهذا الإسناد في تفسير قوله تعالى : ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ﴾ [إبراهيم : ٤٨] .

٩- حديث (٣٥٤٤) : وحدثنا بشر بن معاذ ، حدثنا عبد الله بن جعفر ، عن العلاء . . . نحوه . إلا أنه قال : «معلقا بالثريا» .

قال في هامش طبعة الرسالة : هذه الرواية أثبتناها من (س) .

ونعقب هنا : أن النسخة (س) في هذا الموضع هي من رواية أبي حامد التاجر وأبي ذر الترمذي ، وليس من رواية المحبوبي ، ولم يذكره المزي في «التحفة» (١٤٠٣٥) ، ولا في مراسيل عكرمة .

١٠- حديث (٣٥٩٤) : حدثنا سلمة بن شبيب ، قال : حدثنا محمد بن يوسف الفريابي ، قال : حدثنا قيس بن الربيع ، عن الأغرب بن الصباح ، عن خليفة بن حصين ، عن أبي نصر ، عن ابن عباس ، في قوله تعالى : ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَأَمْتَحِنُوهُنَّ﴾ [المتحنة : ١٠] قال : كانت المرأة إذا جاءت النبي ﷺ لتسلم حلفها بالله : ما خرجت من بغض زوجي ، ما خرجت إلا حبا لله ولرسوله .

هذا حديث غريب .

قال في هامش طبعة الرسالة : تنبيه : هذا الحديث أثبتناه من نسخة (س) ، ولم يرد في سائر النسخ ، ولا ذكره المزي في «تحفة الأشراف» ، وأورده ابن كثير في «تفسيره» وعزاه للطبري والبزار فقط ، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٢٣ / ٧) .

ونعقب هنا : أن النسخة (س) في هذا الموضع هي من رواية أبي حامد التاجر وأبي ذر الترمذي ، وليس من رواية المحبوبي .

١١- حديث (٣٦٢٨) : حدثنا سويد بن نصر قال : أخبرنا عبد الله بن المبارك ، عن عثمان ابن الأسود . . . بهذا الإسناد نحوه .

حدثنا أبوبكر، عن علي بن المديني : قال يحيى بن سعيد : عثمان الأسود ثقة .

قال في هامش طبعة الرسالة : أثبتناه من (س) ولم يرد في سائر النسخ .

ونعقب هنا : أن النسخة (س) في هذا الموضع هي من رواية أبي حامد التاجر وأبي ذر الترمذي ، وليس من رواية المحبوبي ، ولم يخرج المزي في «التحفة» (١٦٢٥٤) من التفسير ، وإنما خرج من الزهد .

١٢- حديث (٣٨٩٩) : حدثنا قتيبة بن سعيد ، قال : حدثنا الليث بن سعد ، عن عبيد الله بن أبي جعفر ، عن صفوان بن سليم قال : ما نهض ملك من الأرض حتى قال : لا حول ولا قوة إلا بالله .

قال في هامش طبعة الرسالة : هذا الأثر أثبتناه من (س) وحدها ولم يرد في سائر أصولنا الخطية .

ونعقب هنا : أن النسخة (س) في هذا الموضع هي من رواية أبي حامد التاجر وأبي ذر الترمذي ، وليس من رواية المحبوبي ، ولم ينسبه السيوطي في «الدر» (٣٩٣/٥) للترمذي ، فقد عزاه لأبي نعيم في «الحلية» فقط .

١٣- حديث (٣٩٢٣) : حدثنا يحيى بن موسى ، قال : حدثنا يزيد بن هارون ، قال : حدثنا هشام بن حسان ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : «من قال حين يمسي ثلاث مرات : أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم تضره حمة تلك الليلة» .

قال سهيل : وكان أهلنا تعلموها فكانوا يقولونها كل ليلة ، فلدغت جارية منهم فلم تجد لها وجعا .

هذا حديث حسن ، وروى مالك بن أنس هذا الحديث عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، وروى عبيد الله بن عمر وغير واحد هذا الحديث عن سهيل ولم يذكروا فيه : عن أبي هريرة .

قال في هامش طبعة الرسالة : أثبتناه من (س) ، والنسخة التي اعتمد عليها المباركفوري في «شرح» ، و«تحفة الأشراف» ، ولم ترد في سائر أصولنا الخطية .

ونعقب هنا : أن النسخة (س) في هذا الموضع هي من رواية أبي حامد التاجر وأبي ذر الترمذي ، وليس من رواية المحبوبي ، وقد عزاه للترمذي : ابن الأثير في «جامع الأصول» (٣٦٧ / ٤) ، والمنذري في «الترغيب» (٢٣٥ / ١) .

١٤ - حديث (٣٩٢٤) : حدثنا يحيى بن موسى ، قال : حدثنا وكيع ، قال : حدثنا أبو فضالة الفرج بن فضالة ، عن أبي سعيد الحمصي ، قال : سمعت أبا هريرة قال : دعاء حفظته من رسول الله ﷺ لا أدعه : «اللهم اجعلني أعظم شكرك ، وأكثر ذكرك ، وأتبع نصيحتك ، وأحفظ وصيتك» . هذا حديث غريب .

قال في هامش طبعة الرسالة : أثبتناه من (س) ، والنسخة التي اعتمد عليها المباركفوري في «شرح» ، و«تحفة الأشراف» ، ولم ترد في سائر أصولنا الخطية .

ونعقب هنا : أن النسخة (س) في هذا الموضع هي من رواية أبي حامد التاجر وأبي ذر الترمذي ، وليس من رواية المحبوبي ، وقال المزي في «التحفة» (١٤٩٣٧) : «ليس في الرواية ، ولم يذكره أبو القاسم» .

١٥ - حديث (٣٩٢٥) : حدثنا يحيى بن موسى قال : حدثنا أبو معاوية ، قال : حدثنا الليث ، هو : ابن أبي سليم ، عن زياد ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «ما من رجل يدعو بدعاء إلا استجيب له ، فإما أن يعجل في الدنيا ، وإما أن يدخر له في الآخرة ، وإما أن يكفر عنه من ذنوبه بقدر ما دعا ، ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم أو يستعجل» . قالوا : يا رسول الله وكيف يستعجل ؟ قال : «يقول : دعوت ربي فما استجاب لي» . هذا حديث غريب من هذا الوجه .

قال في هامش طبعة الرسالة : أثبتناه من (س) ، والنسخة التي اعتمد عليها المباركفوري في «شرح» ، و«تحفة الأشراف» ، ولم ترد في سائر أصولنا الخطية .

ونعقب هنا : أن النسخة (س) في هذا الموضع هي من رواية أبي حامد التاجر وأبي ذر الترمذي ، وليس من رواية المحبوبي ، وقال المزي في «التحفة» (١٢٩٠٦) : «ليس في الرواية ، ولم يذكره أبو القاسم» .

١٦ - حديث (٣٩٢٦) : حدثنا يحيى ، قال : حدثنا يعلى بن عبيد ، قال : حدثنا يحيى ابن عبيد الله ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «ما من عبد يرفع يديه حتى يبدو إبطه يسأل الله مسألة إلا آتاه إياه ما لم يعجل» . قالوا : يا رسول الله ، وكيف عجلته؟ قال : «يقول : قد سألت وسألت فلم أعط شيئا» .

وروى هذا الحديث الزهري ، عن أبي عبيد مولى ابن أضر ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : «يستجاب لأحدكم ما لم يعجل ؛ يقول : دعوت فلم يستجب لي» . قال في هامش طبعة الرسالة : أثبتناه من (س) ، والنسخة التي اعتمد عليها المباركفوري في «شرحه» ، و«تحفة الأشراف» ، ولم ترد في سائر أصولنا الخطية .

ونعقب هنا : أن النسخة (س) في هذا الموضع هي من رواية أبي حامد التاجر وأبي ذر الترمذي ، وليس من رواية المحبوبي ، وقال المزي في «التحفة» (١٤١٢٥) : «ليس في الرواية ، ولم يذكره أبو القاسم» .

١٧ - حديث (٣٩٢٧) : حدثنا يحيى بن موسى ، قال : حدثنا أبوداود ، قال : حدثنا صدقة ابن موسى ، قال : حدثنا محمد بن واسع ، عن سمير بن نهار العبدي ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «إن حسن الظن بالله من حسن عبادة الله» . هذا حديث غريب من هذا الوجه .

قال في هامش طبعة الرسالة : أثبتناه من (س) ، والنسخة التي اعتمد عليها المباركفوري في «شرحه» ، و«تحفة الأشراف» ، ولم ترد في سائر أصولنا الخطية .

ونعقب هنا : أن النسخة (س) في هذا الموضع هي من رواية أبي حامد التاجر وأبي ذر الترمذي ، وليس من رواية المحبوبي ، وقال المزي في «التحفة» (١٣٤٨٨) : «ليس في الرواية ، ولم يذكره أبو القاسم» .



١٨ - حديث (٣٩٢٨) : حدثنا يحيى بن موسى ، قال : حدثنا عمرو بن عون ، قال : أخبرنا أبو عوانة ، عن عمر بن أبي سلمة ، عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : «لينظر أحدكم ما الذي يتمنى ؛ فإنه لا يدري ما يكتب له من أمنيته» .  
هذا حديث حسن .

قال في هامش طبعة الرسالة : أثبتناه من (س) ، والنسخة التي اعتمد عليها المباركفوري في «شرح» ، و«تحفة الأشراف» ، ولم ترد في سائر أصولنا الخطية .  
ونعقب هنا : أن النسخة (س) في هذا الموضع هي من رواية أبي حامد التاجر وأبي ذر الترمذي ، وليس من رواية المحبوبي .

١٩ - حديث (٣٩٢٩) : حدثنا يحيى بن موسى ، قال : حدثنا جابر بن نوح ، قال : حدثنا محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : كان رسول الله ﷺ يدعو فيقول : «اللهم متعني بسمعي وبصري ، واجعلهما الوارث مني ، وانصرني على من ظلمني ، وخذ منه بثأري» . هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه .

قال في هامش طبعة الرسالة : أثبتناه من (س) ، والنسخة التي اعتمد عليها المباركفوري في «شرح» ، و«تحفة الأشراف» ، ولم ترد في سائر أصولنا الخطية .  
ونعقب هنا : أن النسخة (س) في هذا الموضع هي من رواية أبي حامد التاجر وأبي ذر الترمذي ، وليس من رواية المحبوبي ، وقال المزي في «التحفة» (١٥٠١٠) : «ليس في الرواية ، ولم يذكره أبو القاسم» .

٢٠ - حديث (٣٩٣٠) : حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث السجزي ، قال : حدثنا قطن البصري ، قال : حدثنا جعفر بن سليمان ، عن ثابت ، عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : «ليسأل أحدكم ربه حاجته كلها ، حتى يسأل شسع نعله إذا انقطع» .

هذا حديث غريب ، وروى غير واحد هذا الحديث عن جعفر بن سليمان ، عن ثابت البناني ، عن النبي ﷺ مرسلًا ، ولم يذكروا فيه : عن أنس .

قال في هامش طبعة الرسالة : أثبتناه من (س) ، والنسخة التي اعتمد عليها المباركفوري في « شرحه » ، و« تحفة الأشراف » ، ولم ترد في سائر أصولنا الخطية .

ونعقب هنا : أن النسخة (س) في هذا الموضع هي من رواية أبي حامد التاجر وأبي ذر الترمذي ، وليس من رواية المحبوبي .

٢١ - حديث (٣٩٣١) : حدثنا صالح بن عبد الله ، قال : حدثنا جعفر بن سليمان ، عن ثابت البناني ، أن رسول الله ﷺ قال : « ليسأل أحدكم ربه حاجته ، حتى يسأله الملح ، وحتى يسأله شسع نعله إذا انقطع » .

وهذا أصح من حديث قطن عن جعفر بن سليمان .

قال في هامش طبعة الرسالة : أثبتناه من (س) ، والنسخة التي اعتمد عليها المباركفوري في « شرحه » ، و« تحفة الأشراف » ، ولم ترد في سائر أصولنا الخطية .

ونعقب هنا : أن النسخة (س) في هذا الموضع هي من رواية أبي حامد التاجر وأبي ذر الترمذي ، وليس من رواية المحبوبي .

٢٢ - حديث (٤٠٤٩) : حدثنا سفيان بن وكيع ، قال : حدثنا أبي ، عن إسرائيل . وحدثنا محمد بن إسماعيل ، قال : حدثنا عبيد الله بن موسى ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن البراء بن عازب ، أن النبي ﷺ قال لعلي بن أبي طالب : « أنت مني وأنا منك » .

وفي الحديث قصة . هذا حديث حسن صحيح .

قال في هامش طبعة الرسالة : أثبتناه من نسخة (س) وحدها ، ولم يرد في سائر أصولنا الخطية .

ونعقب هنا : أن النسخة (س) في هذا الموضع هي من رواية أبي حامد التاجر وأبي ذر الترمذي ، وليس من رواية المحبوبي ، والحديث لم يذكره المزي في « التحفة » .

٢٣- حديث (٤٠٩٣) : حدثنا القاسم بن زكريا الكوفي ، قال : حدثنا عبيد الله ، عن إسرائيل ، عن عبد الأعلى ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : «العباس مني وأنا منه» .

هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث إسرائيل .

قال في هامش طبعة الرسالة : هذا الحديث وحكم المصنف عليه لم يرد في (أ) ، (د) ، وأثبتناه من (س) ، (ل) ، ووقع في نسخة المباركفوري : «حسن صحيح» ، وفي «تحفة الأشراف» : «حسن غريب» .

ونعقب هنا : أن النسخة (س) في هذا الموضع هي من رواية أبي حامد التاجر وأبي ذر الترمذي ، وليس من رواية المحبوبي ، والنسخة (ل) غير معروفة الرواية في هذا الموضع ، وقال المزي في «التحفة» (٥٥٤٤) : «حديث الترمذي في رواية أبي حامد أحمد ابن عبد الله ابن داود التاجر المروزي ، عنه ؛ وفي رواية أبي علي الحسن بن محمد بن أحمد ابن شعبة المروزي السنجي أيضا ، عن المحبوبي ، ولم يذكره أبو القاسم» .

٢٤- حديث (٤٠٩٤) : حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي قال : حدثنا شبابة قال : حدثنا ورقاء ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال : «العباس عم رسول الله ، وإن عم الرجل صنو أبيه - أو : من صنو أبيه» .

هذا حديث حسن صحيح غريب ، لا نعرفه من حديث أبي الزناد إلا من هذا الوجه .

قال في هامش طبعة الرسالة : هذا الحديث وحكم المصنف عليه لم يرد في (أ) ، (د) ، وأثبتناه من باقي الأصول لكن جاء حكم المصنف عليه في (ل) ، ونسخة المباركفوري و«تحفة الأشراف» : «حسن غريب» . والمثبت من (س) .

ونعقب هنا : أن النسخة (س) في هذا الموضع هي من رواية أبي حامد التاجر وأبي ذر الترمذي ، وليس من رواية المحبوبي ، والنسخة (ل) غير معروفة الرواية في هذا الموضع ، أما النسخة (ظ) فعلى الأرقام التي وضعوها لما تغطيه هذه النسخة من

النص يكون الحديث خارج هذه النسخة ، إلا أن تكون هذه الأرقام خاصة بطبعة الشيخ أحمد شاكر كما في النسخة (ل) ، وقال المزي في «التحفة» (١٣٩٣٤) : «لم يذكره أبو القاسم ، وقد سقط من بعض النسخ» .

٢٥- حديث (٤١٠٠) : حدثنا أبو أحمد حاتم بن سياه المروزي ، قال : حدثنا عبد الرزاق ، قال : أخبرنا معمر ، عن ابن عجلان ، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : كنا ندعو جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه أبا المساكين ، فكنا إذا أتيناه قرب إلينا ما حضر ، فأتيناه يوما فلم يجد عنده شيئا ، فأخرج جرة من عسل فكسرها ، فجعلنا نلحق منها .

هذا حديث حسن غريب من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة .

قال في هامش طبعة الرسالة : أثبتناه من النسخة (س) فقط ، ولم يرد في سائر نسخنا الخطية .

ونعقب هنا : أن النسخة (س) في هذا الموضع هي من رواية أبي حامد التاجر وأبي ذر الترمذي ، وليس من رواية المحبوبي .

ثالثا : ما زاده من نسخ لا يعرف لها رواية :

١- حديث (٢٨٦٧) : حدثنا ابن أبي عمر ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن الأعمش ، بهذا الإسناد نحوه بمعناه ، وقال : «سن القتل» .

قال في هامش طبعة الرسالة : «هذا الإسناد أثبتناه من (ل) ، وهي رواية ابن زوج الحرة عن المحبوبي ، ولم يرد في أصولنا الخطية التي هي من رواية الكروخي ، عن المحبوبي» .

ليس من رواية ابن زوج الحرة ، فالحديث في القطعة الثالثة من نسخة لاله لي المرمز لها (ل) وهي بغير إسناد ، ولا تعرف لها رواية ، ويراجع وصف طبعة الرسالة لهذه القطعة ، ومع ذلك فقد فعل المحققون لطبعة الرسالة أمرا غريبا جدا ، فقد ذكروا



ما تغطيه القطع الثلاث من النسخة (ل) للنص المطبوع وجعلوا أرقام الأحاديث على طبعة الشيخ أحمد شاكر، وليس على طبعة الرسالة!

ونعقب هنا : أن هذا الطريق لم يذكره المزي في «التحفة» (٩٥٦٨) .

٢- حديث (٢٩٨٦) : حدثنا ابن أبي عمر، حدثنا سفيان، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان، عن أسامة بن زيد، عن النبي ﷺ نحوه .

قال في هامش طبعة الرسالة : «هذا الإسناد أثبتناه من نسخة (ل)، ولم يرد في سائر أصولنا، ولا في «تحفة الأشراف» و«تحفة الأحوذى» .

ونعقب هنا : أن هذا الموضع في النسخة (ل) لا يعرف له رواية، كما جاء في وصفها في مقدمة طبعة الرسالة .

٣- حديث (٣١٦٠) : حدثنا يحيى بن موسى قال : حدثنا وكيع وحبان بن هلال، قالوا : حدثنا هارون النحوي، عن ثابت البناني، عن شهر بن حوشب، عن أم سلمة، أن رسول الله ﷺ قرأ هذه الآية ﴿إِنَّهُر (عَمِلَ) غَيْرُ صَالِحٍ﴾ [هود: ٤٦] .

قال في هامش طبعة الرسالة : «هذا الحديث أثبتناه من نسخة (ل)، ولم يرد في أصولنا الخطية، ولا في النسخة التي اعتمدها المباركفوري في «شرحه»، وإنما ذكره المزي في «تحفة الأشراف» (١١ / ٢٦٥) في مسند أسماء بنت يزيد، ولم يذكره في مسند أم سلمة، مع أنه أورد الحديث الذي قبله في مسند أسماء (١١ / ٢٦٥) وأعاد ذكره في مسند أم سلمة (١٣ / ١٢) .

ونعقب هنا : أن هذا الموضع في النسخة (ل) لا يعرف له رواية .

رابعًا : ما زادوه من حواشي النسخ :

١- حديث (١٠٠٢) : حدثنا زياد بن أيوب قال : حدثنا مبشر بن إسماعيل الحلبي، عن تمام بن نجيع، عن الحسن، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : «ما من حافظين رفعوا إلى الله ما حفظا من ليل أو نهار، فيجد الله في أول

الصحيفة وفي آخر الصحيفة خيراً إلا قال الله تعالى : أشهدكم أني قد غفرت لعبدي ما بين طرفي الصحيفة» .

قال في هامش طبعة الرسالة : «هذا الحديث أثبتناه من هامش (أ) ، وهو في «تحفة الأشراف» (١ / ١٦٦) ، ولم يرد في سائر أصولنا الخطية» .

وتعقبنا هنا : أن الحديث موجود في طبعة دارالتأصيل أثبتنا في هامش الطبعة ؛ لأنه وضع في حاشية الأصل الذي اعتمدنا عليه بخط مغاير منسوبة لرواية الصدفي تحت : باب ، بلا ترجمة ، والحديث عزاه ابن الأثير في «جامع الأصول» (٩ / ٥٧١) للترمذي ، وساقه عبد الحق الإشبيلي بهذا الإسناد في «الأحكام الكبرى» (٣ / ٤٦٧) .

٢- حديث (١٣٧١) : حدثنا محمد بن إسماعيل ، قال : حدثني الحسن بن بشر ، قال : حدثنا شريك ، عن الأعمش ، عن سعد بن عبيدة ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، أن النبي ﷺ قال : «القضاة ثلاثة : قاضيان في النار وقاض في الجنة ؛ رجل قضى بغير الحق فعلم ذاك فذاك في النار ، وقاض لا يعلم فأهلك حقوق الناس فهو في النار ، وقاض قضى بالحق فذلك في الجنة» .

قال في هامش طبعة الرسالة : «هذا الحديث أثبتناه من هامش (ظ) ، ومن «تحفة الأشراف» (٢ / ٨٤) ، ولم يرد في سائر الأصول الخطية» .

ونعقب هنا : أن هذا الحديث عزاه للترمذي : ابن حجر في «التلخيص» (٤ / ٤٥٠) ، وابن الملقن في «البدر المنير» (٩ / ٥٥٢) ، وابن عبد الهادي في «المحرر» (١ / ٦٣٧) ، والسخاوي في «المقاصد الحسنة» (٧٧٣) ، والعراقي في «المغني عن حمل الأسفار» (١ / ٤٠) ، والمنذري في «الترغيب» (٣ / ١١٢) .

ولم يعزه للترمذي : ابن الأثير في «جامع الأصول» (١٠ / ١٦٦) ، والزيلعي في «نصب الراية» (٤ / ٦٥) ، وابن طاهر الفاسي في «جمع الفوائد» (٢ / ٢٥٠) .

واختلفت فيه أيضاً النسخ الخطية ، فهو ثابت في نسخة المكتبة السليمانية من رواية أبي ذر الترمذي (١٢٤) ، وفيض الله من رواية السنجي ، وليست في نسخة خدابخش (١٤٤) وهي من رواية الكروخي ، ونسخة بشير أغا (١٥٩) .

وهنا يظهر غياب المنهجية العلمية في التعامل مع النسخ الخطية ، فلم يذكر محققوا طبعة الرسالة للقارئ حال ما وجدوه في هامش (ظ) هل هو بخط الناسخ ، أم بخط مغاير ، وهل هو مصحح عليه أم لا ، وهل هو منسوب لنسخة أم لا ؟ كل هذا كان سيمكن الباحث من الحكم على ما في الحاشية ، هل هو من جملة النص فيدخل فيه ، أم هو مجرد زيادة أو تعليق ممن وقعت في يده النسخة ، فيكون موضعه في حواشي الطبعة إن كان منهج التحقيق يقضي بذلك .

٣- حديث (١٧٢٤) : حدثنا محمد بن بشار ، قال : حدثنا يحيى بن سعيد ، حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطاء ، عن زيد بن خالد الجهني ، عن النبي ﷺ ، نحوه . ورد في هامش طبعة الرسالة : «هذا الحديث أثبتناه من نسخة بهامش (ظ) ، و«شرح المباركفوري» ، ولم يرد في شيء من أصولنا الخطية ، وقد أشار المزي في «تحفة الأشراف» (٣/ ٢٤٠) ، وكذا العراقي في «شرحه» على الترمذي أن هذا الحديث في رواية أبي حامد أحمد بن عبد الله بن داود التاجر المروزي ، عن أبي عيسى الترمذي ، وليس في رواية المحبوبي عنه» .

٤- الحديث (٣٢٩٦) : حدثنا نصر بن علي ، قال : حدثنا مسلم بن إبراهيم ، بهذا الإسناد نحوه .

قال في هامش طبعة الرسالة : «هذا الإسناد لم يرد في نسختي (أ) ، (د)» .

ونعقب هنا : لم يذكر المحققون لطبعة الرسالة من أين جاؤا بهذا الحديث من باقي النسخ عندهم : (س) ، (ل) ، (ظ) ، أما المخطوطة الأولى فهذا الموضع ليس من رواية المحبوبي ، وأما الثانية فقطعة منها فقط معروفة الرواية ، وأما القطعتان الأخريتان فلا نعرفهما من رواهما ، وأما (ظ) فهي من رواية الكروخي ، ولكن حسب



تقسيمهم عند وصفهم لأجزائها فإن هذا الحديث يقع في الجزء التاسع عشر ، وهو ساقط من النسخة ، لكن هذا الحديث أورده المزي في «التحفة» (١٦٢١٥) ، وذكره أيضاً ابن كثير في «تفسيره» (١٥٢ / ٣) معزواً للترمذي .

ولم يعزه للترمذي عبد الحق الأشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٩٤ / ٤) هذا الحديث للترمذي حيث ساق الحديث والتعليق عليه ليس بينهما هذا الطريق .

٥- حديث (٣٦٧٥) : حدثنا يوسف بن يعقوب ، قال : حدثنا حفص بن عمر ، قال : حدثنا شعبة ، عن أبي إسحاق ، قال : سمعت الأغراب مسلم ، قال : أشهد على أبي سعيد وأبي هريرة رضي الله عنهما أنهما شهدا على رسول الله ﷺ . . . فذكر مثله .

قال في هامش طبعة الرسالة : هذا الحديث لم يرد في نسخنا الخطية التي هي برواية الكروخي عن شيوخه عن الجراحي عن المحبوبي ، ولم يذكره المزي في «تحفة الأشراف» (٣٢٩ / ٣) ، لكن استدركه عليه الحافظ ابن حجر في «النكت الظراف» فقال : هكذا رأيت بخط الحافظ أبي علي الصدي في الجامع ولم أره في رواية المحبوبي .

ونعقب هنا : أن الحديث ثابت في نسخة (ل) التي هي برواية ابن زوج الحرة عن السنجي عن المحبوبي ، وقد وقع هذا الحديث في المطبوع ونسخة (ل) عقب الحديث رقم (٣٣٨٠) ولا مناسبة له هناك ، والصواب إثباته في موضعه هنا .

وهذا الموضع عجيب جداً ؛ حيث يعلق المحققون على طبعة الرسالة بقولهم : في نسخنا الخطية التي هي برواية الكروخي عن شيوخه عن الجراحي عن المحبوبي . كأنهم متفطنون إلى اعتمادهم على هذه الرواية ، رغم أنهم أدخلوا في النص من رواية السنجي عن المحبوبي ، وهذا خطب يسير ، أما كونهم أدخلوا في النص - الذي هو بالرواية المذكورة - من رواية غير المحبوبي ، مثل أبي ذر الترمذي ، وأبي حامد التاجر ، فهذا هو الأمر القادح في منهجهم ، والأشد منه أنه يتركوا هذا كله ويدخلوا في النص الأصلي نصاً من نسخة لا نعرف من أي الروايات هو ، فضلاً عن كتاب مثل «تحفة الأشراف» أو «النكت الظراف» ؛ فإننا لا نعلم على أي الروايات أخذوا واعتمدوا .



## خامسًا : ما زادوه من كتب الأطراف والشروح :

١- حديث (١٧٠١) : حدثنا بذلك علي بن عيسى ، قال : حدثنا عبد الوهاب بن عطاء ، قال : حدثنا محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، أن فاطمة جاءت أبا بكر وعمر رضي الله عنهما تسأل ميراثها من رسول الله ﷺ فقالا : سمعنا رسول الله ﷺ يقول : «إني لا أورث» ، قالت : والله لا أكلمكما أبدا ، فماتت ولا تكلمهما .

قال علي بن عيسى : معنى لا أكلمكما تعني : في هذا الميراث أبدا أنتما صادقان . وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن أبي بكر الصديق عن النبي ﷺ .

قال في هامش طبعة الرسالة : «لم يرد في شيء من أصولنا التي بين أيدينا ، ولا في نسختي العراقي والمباركفوري ، ولم يذكره الحافظ المزي في «تحفة الأشراف» (٣٠٨ / ٥) ، ولكن استدركه عليه الحافظ ابن حجر في «النكت الظراف» ، لذا أثرنا إثباته ، والله أعلم» .

ونعقب هنا : إن هذا الحديث في «العلل» للمصنف (ص ٩٦) قال : «سألت محمداً عن هذا الحديث فقال : لا أعلم رواه عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة مثل هذا إلا حماد بن سلمة .

قَالَ أَبُو عِيسَى : «قد رواه عبد الوهاب بن عطاء : حدثنا علي بن عيسى بن يزيد البغدادي ، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء قال : أخبرنا محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة» فذكره . فلو أن المحققين لطبعة الرسالة أثبتوه من مثل هذا لكان أوجه لهم ، أمّا كونهم أثبتوه من «النكت» في صلب الكتاب دون تثبت فهذا هو الخطأ في منهج التحقيق عندهم ، فلا بد للمحقق من التأمي والالتزام بالأصول العلمية للتحقيق وعدم الجراءة على النصوص .

٢- حديث (٢٠٣٣) : حدثنا هناد ، قال : حدثنا عبدة ، عن محمد بن إسحاق ، نحوه إلا أنه قال : «ويعرف حق كبيرنا» .

ورد في هامش طبعة الرسالة : «هذا الحديث ليس في شيء من أصولنا الخطية ، وهو في «تحفة الأشراف» (٣٣٤ / ٦) ، وأشار المزي إلى أنه من رواية أحمد بن عبد الله التاجر» .

٣- حديث (٢٨٤٩) : حدثنا ابن أبي عمر قال : حدثنا سفيان ، عن عبد الملك ابن عمير ، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود يحدث عن أبيه ، عن النبي ﷺ قال : «نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها وحفظها وبلغها ، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه . ثلاث لا يغل عليهن قلب مسلم : إخلاص العمل لله ، ومناصحة أئمة المسلمين ، ولزوم جماعتهم ؛ فإن الدعوة تحيط من ورائهم» .

قال في هامش طبعة الرسالة : «هذا الحديث ورد في «التحفة» ، ولم يرد في شيء من أصولنا الخطية ، ولم يذكره المباركفوري في «شرحه» . . . رواه البغوي في «شرح السنة» (١١٢) وقال بإثره . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح» .

ونعقب هنا : أن هذا الحديث ذكره عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢٩٦ / ١) عند الترمذي سنداً وممتناً ، ولكن لما ذكره المزي في «التحفة» (٩٣٦١) ، قال : «حديث ابن أبي عمر في رواية أبي حامد المروزي التاجر ، عن الترمذي ، ولم يذكره أبو القاسم» .

٣- حديث (٣١٣٩) : وقد روي هذا الحديث عن زيد بن أرقط ، عن جبير بن نفير ، عن النبي ﷺ مرسلاً .

حدثنا بذلك إسحاق بن منصور ، قال : حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، عن معاوية ، عن العلاء بن الحارث ، عن زيد بن أرقط ، عن جبير بن نفير قال : قال النبي ﷺ : «إنكم لن ترجعوا إلى الله بأفضل مما خرج منه - يعني : القرآن» .

قال في هامش طبعة الرسالة عن هذا الحديث : «لم يرد في أصولنا الخطية ، ولا النسخة التي اعتمدها المباركفوري في شرحه ، وأورده المزي في «تحفة الأشراف» (١٦٥ / ٤) وقال بإثره : «هذا الحديث في رواية أبي حامد أحمد بن داود التاجر المروزي عن الترمذي ، ولم يذكره أبو القاسم» .

٤- الموضع (٤٤٨/٦) : حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا أبو يحيى الحماني ، سمعت أبا حنيفة يقول : ما رأيت أحداً أكذب من جابر الجعفي ولا أفضل من عطاء بن أبي رباح . سمعت الجارود يقول : سمعت وكيعاً يقول : لولا جابر الجعفي لكان أهل الكوفة بغير حديث ، ولولا حماد لكان أهل الكوفة بغير فقه .

قال في هامش طبعة الرسالة : ما بين الحاصرتين لم يرد في أصولنا الخطية ، وأثبتناه من شرح ابن رجب «للعلل» (٦٩/١) ، ثم قال ابن رجب : هذا يوجد في بعض النسخ ولا يوجد في بعض .

٥- الموضع (٤٥٢/٦) : أخبرني موسى بن حزام ، سمعت صالح بن عبد الله يقول : كنا عند أبي مقاتل السمرقندي ، فجعل يروي عن عون بن أبي شداد الأحاديث الطوال التي كانت تروى في وصية لقمان ، وقتل سعيد بن جبير ، وما أشبه هذه الأحاديث فقال ابن أخ لأبي مقاتل : يا عم ، لا تقل : حدثنا ؛ فإنك لم تسمع هذه الأشياء . قال : يا بني ، هو كلام حسن .

قال في هامش طبعة الرسالة : ما بين الحاصرتين أثبتناه من النسخة التي اعتمد عليها الحافظ ابن رجب في «شرح» (٧٨-٧٩/١) ، ولم ترد في أصولنا الخطية .

سادساً : ما زادوه لم ينبهوا عليه :

١- حديث (١١٦٠) : حدثنا محمد بن بشار ، قال : حدثنا وهب بن جرير ، قال : حدثنا أبي ، قال : سمعت يحيى بن أيوب يحدث عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي وهب الجيشاني ، عن الضحاك بن فيروز الديلمي ، عن أبيه قال : قلت : يا رسول الله ، أسلمت وتحتي أختان ، قال : «اختر أيتها شئت» .

هذا حديث حسن ، وأبو وهب الجيشاني اسمه : الديلم بن هوشع .  
تعقيبنا هنا : لم يعلق عليه المحقق ، وعلق على قول الترمذي أنه : ليس في (أ) ، (ب) .  
مما يشعر أن ما قبله موجود فيهما ، ولم ينبه على أن قول الترمذي في (د) جاء بعد

حديث قتيبة وليس حديث محمد بن بشار، وحديث محمد بن بشار ذكره المزي في «التحفة» (١١٠٦١) معزواً للترمذي في النكاح، وهو في طبعة الشيخ أحمد شاكر (١١٣٠)، وقد اختلفت النسخ في ثبوته، فلم يرد في نسخة شستر بيتي التي برقم (٣٥٥٨) الورقة (١٣٠)، ونسخة خدابخش (ق ١١٨)، وثبت في النسخة الأزهرية (٢٢٣)، وبشير أغا (١٣٦)، ونسخة المكتبة السليمانية برقم (١٥٤) من رواية أبي ذر الترمذي الورقة (١٠٨).

٢- حديث (٢٧٠٨): حدثنا قتيبة، حدثنا جرير، عن عطاء بن السائب... نحو حديث أبي الأحوص، لم يرفعه أصحاب عطاء. لم يعلق عليه في طبعة الرسالة.

ونعقب هنا: أن هذا الحديث ثابت في طبعة الشيخ أحمد شاكر (٢٥٣٤)، واستدركه المزي في «التحفة» (٩٤٨٨)، وقال: «حديث قتيبة ليس في السماع، ولم يذكره أبو القاسم».

٣- طريق (٣٤٢٧): حدثنا الحسين بن حريث، قال: حدثنا وكيع، عن عمر ابن ذر، بهذا الإسناد نحوه. لم يعلق عليه المحققون في طبعة الرسالة.

ونعقب هنا: أن هذا الحديث أورده المزي في «التحفة» (٥٥٠٥)، وهو موجود في طبعة الشيخ أحمد شاكر، ولم يعزه ابن كثير في «تفسيره» (٢٤٨/٥) للترمذي.

٤- حديث (٣٤٤٥): حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا أبو أحمد الزبيري، قال: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير قال: لما أخرج النبي ﷺ من مكة قال رجل: أخرجوا نبيهم فنزلت: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَتِّلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ الَّذِينَ أَخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ [الحج: ٣٩، ٤٠] النبي ﷺ وأصحابه.



لم يعلق عليه المحققون في طبعة الرسالة .

ونعقب هنا : أن المزي لم يذكره في «التحفة» في مراسيل سعيد بن جبير ، ولا في مسند ابن عباس (٥٦١٨) .

٥- حديث (٣٥٨٢) : وروى أبوبكر بن عياش ، عن أبي إسحاق ، عن عكرمة ، عن النبي ﷺ . نحو حديث شيبان عن أبي إسحاق ، ولم يذكر فيه : عن ابن عباس .  
حدثنا بذلك هاشم بن الوليد الهروي ، حدثنا أبوبكر بن عياش .  
لم يعلق عليه في هامش طبعة الرسالة .

٦- حديث (٣٩٣٣) : حدثنا محمد بن إسماعيل ، قال : حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ، قال : حدثنا الوليد بن مسلم ، قال : حدثنا الأوزاعي ، قال : حدثنا شداد أبو عمار ، قال : حدثني واثلة بن الأسقع ، قال : قال رسول الله ﷺ : «إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل ، واصطفى قريشا من كنانة ، واصطفى هاشما من قريش ، واصطفاني من بني هاشم» .

هذا حديث حسن صحيح غريب .

قال في هامش طبعة الرسالة : لم يعلق عليه ، وهو ثابت في طبعة الشيخ أحمد شاكر برقم (٣٦٠٦) ، وذكره المزي في «التحفة» (١١٧٤١) ، وعزاه ابن الأثير في «جامع الأصول» (٥٣٥ / ٨) للترمذي .

\*\*\*

## الباب الرابع

### منهج العمل في ضبط وتحقيق «الجامع الكبير»

#### وصف النسخ الخطية المعتمد عليها:

لقد اشتهر «الجامع الكبير» للإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ بتعدد نسخه وكثرتها، «وقد أشار عدد من العلماء إلى طرف من ذلك كأبي بكر بن العربي<sup>(١)</sup>، وابن القطان الفاسي<sup>(٢)</sup>، وأبي عمرو بن الصلاح<sup>(٣)</sup>، والنووي<sup>(٤)</sup>، والذهبي<sup>(٥)</sup>، والزيلعي<sup>(٦)</sup>، وابن رجب<sup>(٧)</sup>، وابن حجر<sup>(٨)</sup>»<sup>(٩)</sup>.

وبعد البحث في عدد من فهارس المخطوطات لا سيما الفهارس الوصفية وتتبع الدراسات المتعلقة بالإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ يمكننا أن نشير إلى بعض النسخ الخطية التي استفدنا منها، وهي كما يلي:

#### ١ - نسخة المكتبة الوطنية بباريس:

وقد تحصلنا على مصورة لهذه النسخة، وعليها ما يفيد أنها سمعت على أبي الفتح عبد الملك بن أبي القاسم بن سهل البزاز الهروي الكروخي، وهي من رواية المحبوبي، عن الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ.

(١) «عارضة الأحوذى» (١٨/٦).

(٢) «بيان الوهم والإيهام» (٥/٣٧٤، ٣٧٥).

(٣) «علوم الحديث» (٣٦).

(٤) «الأربعون النووية» مع شرحها لابن رجب «جامع العلوم» (١/٣٩٥)، «نصب الراية» (٣/٥٢).

(٥) «سير أعلام النبلاء» (٢/١٧٩). (٦) «نصب الراية» (٤/٢٥٨).

(٧) «جامع العلوم والحكم» (١/٣٩٥).

(٨) «تهذيب التهذيب» (١٠/٣٨٩)، «نتائج الأفكار» (١٦٧، ١٦٨، ٣٧٥).

(٩) «آراء المحدثين في الحديث الحسن لذاته ولغيره» للدكتور خالد منصور عبد الله إدريس (٢/٥١١، ٥١٢).

قال الأستاذ الدكتور محمد مصطفى الأعظمي : «أفضل نسخ جامع الترمذي فيما أعرف هي نسخة باريس التي قرئت على الكروخي ، وعليها توقيعه بخطه ، وهي أفضل من النسخة المقروءة على المنذري والدمياطي ؛ لأنها من تلاميذ الكروخي ، فنسخة الكروخي الموجودة في باريس أقدم ، وهي الأصل ، والنسخة الأخرى فرع عنها» .

ثم عدد ميزات نسخة الكروخي قائلاً :

- ١- «لأنها كاملة ، وبعض النسخ الأقدم منها ناقصة ، فهي أفضل من هذه الجهة .
- ٢- رواية الجراحي ، عن المحبوبي ، عن الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ هي الأشهر والأكثر تداولاً من روايات الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ ، وأشهر من رواها الكروخي ، وعنه انتشر الكتاب لدى المتأخرين في المشرق» .

ثم أجمل الأمر قائلاً : «نسخة باريس - التي هي مقروءة على الكروخي - إن لم تكن أجود الموجود من مخطوطات «جامع الترمذي» فهي بلا شك من أجودها وأعلىها قيمة علمية» .

وقد أهدى الدكتور الأعظمي قسم المخطوطات بمركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية بالرياض صورة عن نسخته المصورة من باريس<sup>(١)</sup> .

وقد كُتب على المصورة التي وقفنا عليها لهذه النسخة : «مركز الملك فيصل ، رقم [٧٠٩] في ١٦ / ٥ / ١٤١٦ هـ» .

### وصف النسخة الأصل :

هذه النسخة في المكتبة الوطنية بباريس برقم : [٧٠٩] ، وقد ذكرها كارل بركلمان ، وفؤاد سزكين<sup>(٢)</sup> .

(١) «آراء المحدثين في الحديث الحسن لذاته ولغيره» لخالد بن منصور بن عبدالله بن إدريس (٢/ ٥١٣ ، ٥١٤) نقلاً عن اتصال هاتفي بالدكتور الأعظمي .

(٢) «الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط - الحديث النبوي الشريف وعلومه ورجاله» (٢/ ٩٠٢) ، محيلاً على فايدا (٢/ ٢/ ٨٠) . وانظر : «تاريخ الأدب العربي» لبروكلمان (٣/ ١٩٠) ، «تاريخ التراث العربي» لفؤاد سزكين (١/ ٣٠٠) .

وهي نسخة تامة جيدة ، مسطرتها ٣٢ سطر ، يقع في السطر الواحد قرابة ٢٠ كلمة ، بها بعض آثار رطوبة ، وبقعة سواد في إحدى عشرة ورقة في أعلى ركن الورقة من الخارج ، تحول دون قراءة بعض المتن وتبدأ في الظهور من اللوحة (٢٥٥) .

تقع في الورقة الأولى منها سماعات بوجهها والظهر ، ثم الورقة الثانية بوجهها صفحة العنوان ، وكتب العنوان بخط نسخي واضح في ثلثها العلوي ، وأسفله إجازة من الكروخي لصاحب الكتاب ابن كوثر المحاربي وولده مقرونة بالسماع .

مكان الحفظ : أصل النسخة محفوظ بالمكتبة الوطنية بباريس .

عدد الأوراق : ٢٧٢ ورقة .

البداية : يبدأ المتن من ظهر الورقة الثانية بالبسملة ، و : «أخبرنا القاضي الإمام الزاهد أبو عامر محمود بن القاسم بن محمد بن محمد الأزدي رَحِمَهُ اللهُ قِراءَةً عليه وأنا أسمع في ربيع الآخر سنة اثنين وثمانين وأربعمائة ، وأخبرنا الشيخ الفقيه أبو نصر عبد العزيز . . . أبواب الطهارة ، باب ما جاء لا تقبل صلاة بغير طهور» .

النهاية : ينتهي المتن بظهر الورقة (٢٦٨) بحديث أنس ؛ أن رجلاً قال : «يا رسول الله ، أعقلها وأتوكل ، أو أطلقها وأتوكل . . .» ، ويقول : «وقد وضعنا هذا الكتاب على الاختصار لما رجونا فيه من المنفعة ، نسأل الله النفع بما فيه ، وأن يجعله لنا حجة برحمته ، وأن لا يجعله علينا وبالاً برحمته .

آخر العلل والحمد لله وحده على العافية ، وصلواته وسلامه على سيد المرسلين محمد النبي الأمي وآله .

ووقع الفراغ لكتابه منه يوم الأحد الرابع من ذي القعدة من سنة سبع وأربعين وخمسمائة ، اللهم اغفر له ولوالديه ، ولمن يطالعه أن يصلي على النبي الأمي محمد وآله ، ويدعو لكتابه ولوالديه بالعفو والمغفرة والرحمة ولمن قال آمين ولجميع المؤمنين والمؤمنات وأتمم بما فيه رحمتك ، إنك قريب سميع مجيب الدعوات كريم» .



قوبل بأصل السماع ، وصحح حسب الطاقة ، ولله الحمد والمنة ، وصلواته وسلامه  
على سيدنا النبي الأمي وآله .

نوع الخط : نسخي واضح .

الرسم والضبط : الناسخ لا يرسم الهمزات على الألف المتوسطة أو المتطرفة ،  
فجرئى على تسهيلها ، كما أنه يكتب بدل الهمزة المنبورة ياء منقوطة بنقطتين من  
أسفل ، كما أنه لا يرسم ألف المد في الأسماء (سفيان) ، و(إسماعيل) ، و(عثمان) ،  
و(المبارك) ، و(الحارث) ، وقد تسقط (ألف التنوين) في الأسماء المنصوبة ، مثل :  
(مرسلا) ، (مرفوعا) ، أو يثبت حرف العلة في الفعل المجزوم ، (فلا تبالي) ، ويثبت  
الياء أيضا في الاسم المنقوص النكرة في حالتي الجر والرفع ، مثل : (نادى منادي) ،  
وينقط كل ياء في آخر الكلمة بنقطتين من فوق ، ويكتب : «ابنة» هكذا : «ابنت»  
بالتاء المفتوحة .

بعض كلمات المتن مشكّلة ، وهي مما يشكل نطقه ، مثل : الأسماء ، أو بعض  
الكلمات الغريبة .

جاءت صيغ التحديث في جميع النسخة على الاختصار ، وهو يستخدم : «أنا» :  
«نا» ، «قالنا» .

تاريخ النسخ : كان الفراغ من نسخها في يوم الأحد الرابع من ذي القعدة سنة  
٥٤٧ هـ .

### التنبيهات الخاصة بالنسخة ومنهج الناسخ :

المقابلات : قوبلت النسخة على الأصل المسموع كما ذكر في آخرها ، وتوجد إشارة  
لنسخة أو أكثر عرض عليها الأصل ، وذلك من خلال وجود فروق لبعض الكلمات  
يعبر عنها بكلمة : «نسخة» ، وقد قوبلت في تسعة عشر يوما ، في عدة مجالس متفاوتة  
في الطول ، كما يظهر من بلاغات القراءة بالنسخة ، وكما ذكر في آخرها .

أختام وتملكات : يوجد بها ختم عليه نقش لتاج ، وكتابة بالأحرف اللاتينية على أول ورقة وآخر ورقة ، وعليها وقف على الجامع الجديد بالأزبكية مذكور داخل الكتاب .

الحاشية : يوجد بالحاشية عدة خطوط كُتبت به اللحوقات والتصويبات ، ويوجد بعض الخطوط المغايرة لهذا الخط لبلاغات القراءة والسماع ، ولا يوجد فوائد أو عناوين بالحاشية .

التصويبات : توجد بالحاشية تصويبات ، ويكتب بجانب الكلمة المصوبة بالحاشية : «صوابه» ، أو : «الصواب» .

السقط : أغلب الكلمات الساقطة موجودة بالحاشية دون رمز أو إشارة ، والإحالة لم تستخدم في غير مواضع السقط .

الترقيم : مرقمة ترقيماً دخليلاً على حافتها اليسرى بأرقام حديثة باللاتينية .

التبويب : يوجد تبويب بالنسخة ، وقد كتبت فيه كلمة : «باب» بطريقة مختلفة ؛ يطيل فيها الناسخ شرطة الباء الثانية ، ويرسمها فوق الكلمات الدالة على عنوان الباب .  
الناسخ : هو : أبو الفتح عبد الملك بن أبي القاسم الكروخي ، وهو راوي النسخة عن شيوخه الثلاثة .

ومن القرائن المؤيدة أنه ناسخ هذه النسخة ما كتب في صفحة العنوان : «رواية الفقير إلى رحمة الله تعالى عبد الملك بن أبي القاسم بن أبي سهل الكروخي الهروي» .

فقوله : «رواية الفقير إلى رحمة الله تعالى» ، هي عبارة لا يقو لها إلا شخص عن نفسه ، وليس قول شخص لآخر ، ولو كان الثاني لصدر كلامه بأوصاف التعظيم والإجلال المعروفة ، مثل : الشيخ ، الإمام ، العلامة . . . إلخ ، كما أنه لم يبدأ في اسمه بالكنية تواضعاً ، ولما ذكر شيوخه صدر بكناهم ، وهي قرينة ثانية على أنه صاحب الخط والنسخ ، قرينة ثالثة أنه الناسخ : ما كتبه بخطه في نفس الموضع بعده بأسطر قليلة :

«سمع مني هذا الكتاب مع العلل . . . كتبه الفقير إلى رحمة الله تعالى عبد الملك بن أبي القاسم بن أبي سهل الكروخي الهروي بيمينه . . .» . والله أعلم .

### الساعات :

السمة الغالبة على سماعات هذه النسخة هي أنها قليلة بعض الشيء ؛ ولعل ذلك يرجع لأنها لم توقف في مرحلة مبكرة ، كما أنها في حيازة ابن كوثر ، وعليه قرئت في العقود التالية لكتابتها ، ولم تظهر سماعات أخرى بخلاف طبقة سماع صاحب النسخة على الكروخي بمكة ، وهي أقدم سماع ، وآخرها سماعات أندلسية على ابن كوثر المتوفى ٥٨٨ هـ .

سماع ابن كوثر صاحب الكتاب والأنصاري وغيرهم على الكروخي :

سمع جميع هذا الكتاب «الجامع الصحيح» لأبي عيسى الترمذي على الشيخ أبي الفتح عبد الملك بن أبي القاسم بن أبي سهل البزار الهروي الكروخي توصيفه بروايته ، عن شيوخه الثلاثة المذكورين - رحمهم الله كلهم ، عن أبي محمد الجراحي ، عن المحبوبي ، عن الترمذي جماعة الشيوخ : صاحب الكتاب الشيخ الأمين الإمام أبو العباس أحمد ابن محمد بن كوثر المغربي ، و . . . أبو الحسن علي . . . المحاربي ، والشيخ الإمام أبو القاسم عبد الرحمن بن علي الموصلي ، وللشيخ الإمام الفقيه أبو الحسن . . . علي بن القاضي الحسن . . . وللشيخ الأجل الإمام الفقيه أبو حفص عمر بن عبد الجبار . . . القرشي الميانشي ، والفقيه عيسى بن محمد البستي ، علي بن أبي منصور بن علي الجزري ، والشيخ الفقيه يحيى بن إمام المقام عبد الملك بن أبي مسلم النهاوندي ، وولده عبد الملك بن يحيى ، وأبو الكرم نصر بن المبارك بن أبي السيد بن الخلال ، وولده أبو عبد الله ، وأبو عبد الله محمد بن عبد الله بن نصر الشاشي ، والشيخ فضل بن إبراهيم الكرمانى ، وأبو بكر خالد بن محمد بن عبد الله الكرمانى ، والرئيس أبو الحسين أحمد بن علي ابن . . . بن أحمد القرشي ، وإسماعيل بن أبي بكر بن عمر الواسطي البطائحي ، ومثبت

الأسماء الفقير إلى رحمة الله سبحانه الماجد، ... سلمان بن الحسين الطغسونجي الواعظ بالحرم الشريف، وصح لهم في عدة مجالس بالحرم الشريف زاده الله تعالى شرفا برباط أم الخليفة، آخرها في الثالث والعشرين من ذي القعدة سنة سبع وأربعين وخمسمائة... الحجاج يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف الأنصاري، والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد النبي الأمي وآله الطاهرين.

وحضر هذا السماع المذكور... الفقيه أبوبكر بن محمد بن إبراهيم المعروف بابن الأستاذ التلمساني، والشيخ الفقيه أبوبكر يحيى بن منبه بن عمر المري، والشيخ الفقيه الإمام أبو الفتح نصر بن الكفيف... التلمساني مع...

قراءة أحمد بن عبد السلام الغافقي الأندلسي على ابن كوثر ومناولته للكتاب (٥٥٦هـ).

قرأ بعض هذا «الجامع الكبير» جمع أبي عيسى الترمذي رحمته الله على الشيخ الفقيه المقرئ المفضل الأكمل أبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن كوثر المحاربي رحمته الله أحمد ابن عبد السلام بن عبد الملك بن محمد بن موسى الغافقي الأندلس عفا الله عنه، وكانت القراءة إلى «باب ترك الوضوء من القبلة»، وناولته الفقيه المقرئ المذكور بقيته، وكان ذلك في صفر من سنة ست وخمسين وخمسمائة، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وعلى آله.

قراءة محمد بن عمر على ابن كوثر (٥٧١).

قرأ بعض هذا الكتاب على صاحبه الفقيه الإمام الفاضل... أعزه الله بطاعته... إجازة ومناولة، عن شيخه الإمام أبي الفتح عبد الملك الكروخي رحمته الله بسنده المذكور في أوله إلى المؤلف رحمته الله، وكتب هذا السماع في... جمادى الأولى سنة إحدى وسبعين وخمسمائة... محمد بن عمر بن محمد بن... غفر الله له.



سمعت جزءاً من أول هذا الديوان على صاحبه الشيخ الفقيه الأستاذ الإمام أبي الحسن ... رحمته ، وناولني بقيته ، وكتب أحمد بن محمد بن عمر بن ... بخط يده في ... من عام واحد وسبعين وخمسمائة ...

قرأت بعض هذا الكتاب على مالكة الشيخ الفقيه الأجل ... وحدثني به ، عن شيخه الإمام أبي الفتح عبد الملك بن أبي القاسم بالإسناد المذكور في أوله ...

قرأت من أول هذا الكتاب إلى أول «أبواب الزكاة ... رحمته» على الفقيه أبي العباس أحمد بن محمد بن كوثر ... وأجاز لي بقية الكتاب وجميع سماعاته عبد العزيز بن عيسى بن عبد الواحد بن سليمان الأندلسي .

### العنوان ورواية الكتاب :

الجزء الأول من كتاب «الجامع الكبير» .

تأليف الشيخ الإمام الحافظ أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى السلمي الترمذي رحمته ، رواية الفقير إلى رحمة الله تعالى عبد الملك بن أبي القاسم بن أبي سهل الكروخي الهروي ، عن مشايخه الثلاثة : القاضي أبي عامر محمود بن القاسم الأزدي ، والفقيه أبي نصر عبد العزيز بن محمد الترياق ، والشيخ أبي بكر أحمد بن عبد الصمد الغورجي - رحمهم الله ثلاثتهم ، عن أبي محمد عبد الجبار بن محمد الجراحي ، عن أبي العباس محمد بن أحمد المحبوبي ، عن المصنف أبي عيسى .

إجازة الكروخي - بخطه - لابن كوثر وولده (٥٤٧هـ) .

سمع مني هذا الكتاب مع «العلل» جميعه صاحبه الشيخ الفقيه أبو العباس أحمد بن محمد بن كوثر المحاربي ، وابنه المقرئ أبو الحسن علي - نفعهما الله بما فيه ، وصح سماعهما في مجالس عدة ، آخرها سلخ ذي القعدة من سنة سبع وأربعين وخمسمائة ، وقد أجزت وأثبت لهما رواية ما يصح ويثبت لديهما من جميع ما سمعته عن مشايخي رحمهم الله من أنواع العلوم بعد ثبوتها في ارتياد النسخ الصحيحة من أصول

السماع ، وتجنبهما الخطأ ، وتحريف الناقلين ، وتصحيف ال... والاحتياط في ذلك على موجدتها بعد عن كلمة الإجازة وشرائطها

كتبه الفقير إلى رحمة الله تعالى عبد الملك بن أبي القاسم بن أبي سهل الكروخي الهروي بيمينه ، حامداً لله تعالى على أفضاله ، ومصلية على النبي الأمي محمد وآله في التاريخ المدبج .

لحق مكتوب أسفل الإجازة : « وحضر هذا السماع المذكور الشيخ الفقيه ... الحرم الشريف أبو العباس أحمد بن ... نفعه الله ، والفقيه الفاضل أبو الحجاج يوسف بن أبي بكر ... وأبو عبد الله محمد بن جابر بن يعيش الأنصاري ، وكان هذا السماع بحرم الله الشريف بقراءة أبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف الأنصاري » .  
لحق بالهامشية في بداية المتن : « أخبرنا الشيخ الإمام أبو الفتح عبد الملك بن أبي القاسم بن أبي سهل البزار الهروي رَحِمَهُ اللهُ بِرِوَايَتِهِ ، عن شيوخه الثلاثة المذكورين إلى « مناقب أسامة بن زيد » ، ثم ... المسموع ، والنسخة إلى شيخي الترياقى وفيها مكان الترياقى أخبرنا الشيخ أبو المظفر عبيد الله بن علي أخبرنا ... بن محرز ... » .

قراءة النسخة على الكروخي بآخر الكتاب :

بسم الله الرحمن الرحيم

قرأت جميع هذا الكتاب مع « العلل » على الشيخ أبي الفتح الكروخي الهروي ، وعبد الملك ينظر في أصل السماع ، وقابلت ... وسمع بقراءتي الشريف أبو علي طاهر بن علي بن عبد الله العثماني ، وصاحب الكتاب الفقيه الجليل أبو العباس أحمد بن محمد بن كوثر ، وولده أبو الحسن المقرئ علي بن أحمد بن محمد بن كوثر ، وصح ذلك في مجالس عدة ، آخرها يوم الخميس الثالث والعشرين من ذي القعدة سنة سبع وأربعين وخمسمائة ، وكتب يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف الأنصاري بخطه في التاريخ المذكور ، والحمد لله وحده ، والصلاة على محمد نبيه وعلى آله الطيبين ...

فائدة منقولة عن الكروخي بخط يوسف الأنصاري<sup>(١)</sup> :

كتاب «صحيح البخاري» ذكر أن الشيخ يرويه ، عن أبي عثمان سعيد بن أبي سعيد العيار ، عن أبي علي محمد بن عمر بن محمد الشبوني ، عن العزيزي ، عن البخاري . وذكر أيضًا أنه يرويه ، عن الشيخ الصالح أبي سهل محمد بن أحمد بن عبد الله الحفصي المروزي ، عن أبي الهيثم محمد بن المكي الكشميهني ، عن أبي عبد الله محمد بن يوسف ابن مطر الفربري .

قراءة محمد بن إبراهيم الرعيني على ابن كوثر (الابن) ٥٧٧هـ :

قرأ جميع هذا المصنف ؛ مصنف أبي عيسى الترمذي على صاحبه الراوية الحاج أبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن كوثر المحاربي رحمته الله ، وأنا له رحمة من لدنه محمد ابن إبراهيم بن سعيد الرعيني ، وسمع بقراءته الشيخ الفقيه أبو إسحاق إبراهيم بن محمد المرادي ، والشيخ الفقيه أبو عبد الله محمد بن عبد الله الوقاشي ، وكانت قراءته والسماع في صفر سنة سبع وسبعين وخمسمائة .

قراءة أخرى على ابن كوثر (الابن) ٥٨٠هـ :

قرأ جميع هذا المصنف ؛ مصنف أبي عيسى الترمذي على صاحبه الفقيه المقرئ الحافظ المحدث برواية الحاج أبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن كوثر المحاربي رحمته الله . . . أحمد بن محمد بن . . . الفزاري - وفقه الله ، وسمع بقراءته الفقيه أبو محمد عبد الله بن . . . القشيري ، والفقيه أبو عثمان سعد بن محمد . . . والفقيه أبو بكر بن أحمد الغساني إلا يسيرًا منه ، وكان الفراغ من قراءته في السابع والعشرين من رمضان المعظم من سنة ثمانين وخمسمائة .

قراءة عمر بن عبد المجيد بن عمر الرندي على أبي الحسن بن كوثر (سنة ٥٧٨هـ) .

(١) كتبت هذه الفائدة بنفس الخط المكتوب به القراءة السابقة والمكتوبة بخط الأنصاري ، وهو : أبو الحاج يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف الأنصاري الأندلسي مترجم له في «التكملة» لابن الأبار .

قراءة محمد بن رافع بن محمد بن حسن بن رفاعه .  
بلاغات<sup>(١)</sup> :

- ١ - «بلغ قراءة في الميعاد . . .» (١٦ / أ) .
- ٢ - «بلغت مقابلة» (١٨ / ب) .
- ٣ - «إلى هنا قرأت على الفقيه أبي العباس بن كوثر، وكتب عبد العزيز بن . . .» (٤٨ / أ) .
- ٤ - (٦٥ / ب) «بلغ . . . بقراءتي» ، وفي نفس الورقة : «بلغت المقابلة» .
- ٥ - «بلغ قراءة» (٨٥ / ب) .
- ٦ - «بلاغ قراءة» (١١٦ / ب) .

تراجم رواة هذه النسخة :

عبد الملك بن أبي القاسم الكروخي :

الاسم والنسب : أبو الفتح عبد الملك بن أبي القاسم عبيد الله بن أبي سهل بن القاسم ابن أبي منصور بن ماخ الكروخي الهروي البزار الصوفي ، من أهل هراة ، وأصله من كروخ ، وعرف بـ : الكروخي .

سنة الولادة : كانت ولادته بهراة ، في شهر ربيع الأول ، سنة اثنتين وستين وأربعمائة .  
ثناء العلماء عليه : قال ابن السمعاني : «شيخ ، صالح ، سديد السيرة ، كثير الخير والعبادة» .

وقال أيضًا : «شيخ ، صالح ، ديين ، خير ، حسن السيرة ، صدوق ، ثقة» .

(١) لم تطرد البلاغات بالحاشية ؛ وذلك لأن النسخة ليست موقوفة ، بل هي لمالكها ، وقرئت وهي بحوزته ، كما في الساعات والقراءات ؛ وأيضًا لأن أغلب إجازات الكتاب بقراءة بعضه وليس لجميعه إلا في عدة مواضع مبينة بالساعات .



وقال ابن الجوزي : «وكان خيراً ، صالحاً ، صدوقاً ، مقبلاً على نفسه ، ومرض ببغداد ، فبعث إليه بعض من يسمع عليه شيئاً من الذهب فلم يقبل ، وقال : «بعد السبعين واقترب الأجل آخذ على حديث رسول الله ﷺ شيئاً» ، ورده مع حاجته إليه ، وكان يكتب نسخاً لـ «جامع الترمذي» ويبيعها فيتقوت منها ، وكتب : «نسخة» فوقها» .

وقال ياقوت الحموي : «وهو شيخ صالح كثير الخير» .

وقال ابن نقطة : «وهو من جملة من لحقه بركة شيخ الإسلام الأنصاري ، ولازم الفقر والورع إلى أن توفي بمكة» .

وقال ابن نقطة أيضاً : «وكان صالحاً حسن الطريقة» .

وقال أيضاً : «كان صحيح السماع» .

وقال ابن الأثير : «شيخ صالح كثير الخير» .

وقال الذهبي : «الشيخ الإمام الثقة» .

أهم شيوخه : سمع من أبي عطاء عبد الرحمن بن أبي عاصم الجوهري ، وأبي إسماعيل عبد الله بن محمد الأنصاري ، وأبي عامر محمود بن القاسم الأزدي ، وأبي المظفر عبيد الله ابن علي بن ياسين الدهان ، وأبي نصر عبد العزيز بن محمد الترياق ، وأبي بكر أحمد ابن عبد الصمد الغورجي ، وأبي عبد الله محمد بن علي بن محمد العمري ، وطبقتهم .

أهم تلاميذه : السمعاني ، وابن الجوزي ، وابن عساكر ، وأبو أحمد عبد الوهاب بن علي بن علي ابن سكيئة ، وعمر بن محمد بن طبرزد ، وعبد العزيز بن محمود بن الأخضر ، وأبوبكر المبارك بن صدقة الباخري ، وأبو الحسن علي بن أبي الكرم المكي ، وأحمد بن علي الغزنوي ، وعلي بن أبي الكرم المكي ابن البناء خاتمة أصحابه .

سنة الوفاة : انتقل إلى مكة ، وجاور بها إلى أن توفي بها في الخامس والعشرين من ذي الحجة ، سنة ثمان وأربعين وخمسمائة ، بعد رحيل الحاج من مكة .

المصادر : «الأنساب» للسمعاني (٤٠٩ / ١٠) ، «مشيخة ابن الجوزي» (٩٤ / ١) ، «معجم البلدان» للحموي (٤٥٨ / ٤) ، «التقييد» لابن نقطة (١١٥ / ٢) ، «تكملة الإكمال» لابن نقطة (٢٤٣ / ٥) ، «اللباب» لابن الأثير (٩٥ / ٣) ، «تاريخ الإسلام» للذهبي (٣١٣ / ٣٧) ، «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٢٧٣ / ٢٠) .

### أبو عامر محمود بن القاسم الأزدي :

الاسم والنسب : محمود بن القاسم بن أبي منصور محمد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن حسين بن محمد بن مقاتل بن صبيح بن ربيع بن عبد الملك بن يزيد بن المهلب القاضي أبو عامر الأزدي المهلب الهروي . من ولد المهلب بن أبي صفرة .  
سنة الولادة : ولد في شهر سنة أربع مائة .

ثناء العلماء عليه : قال أبو نصر المزكي : «كان عديم النظير زهدا وصلاحا وعفة ، ولم يزل على ذلك من ابتداء أمره إلى انتهاء عمره ، وكان إليه الرحلة من الأقطار ؛ لسماع الأسانيد العالية» .

وقال أبو جعفر محمد بن الحسن بن محمد الحافظ : «كان شيخنا أبو عامر الأزدي من أركان مذهب الشافعي بهراة ، وكان إمامنا شيخ الإسلام يزوره في داره ، ويعوده في مرضه ، ويتبرك بدعائه ، وكان نظام الملك يقول : «لولا هذا الإمام في هذه البلدة لكان لي ولهم شأن» يهددهم به ، وكان يعتقد فيه اعتقادا عظيما ؛ لكونه لم يقبل منه شيئا قط ، ولما سمعت منه «مسند الترمذي» هنأني شيخ الإسلام وقال : «لم تخسر في رحلتك إلى هراة» ، وكان شيخ الإسلام قد سمعه قديما» .

قال السمعاني : «هو جليلُ القدر ، كبيرُ المحل ، عالمٌ فاضلٌ» .

وقال الذهبي : «إمامٌ فقيهٌ علامةٌ» .

أهم شيوخه : أبو محمد عبد الجبار بن محمد الجراحي ، ومحمد بن محمد الأزدي جده ، وأبو عمر محمد بن الحسين البسطامي ، وأبو معاذ أحمد بن محمد الصيرفي ، وأحمد الجارودي ، وأبو معاذ بن عيسى الدامغاني ، وبكر بن محمد المروروذي .

أهم تلاميذه : أبو نصر المؤتمن بن أحمد الساجي ، وأبو العلاء صاعد بن سيار بن محمد بن عبد الله الهروي ، وأبو نصر الحسن بن محمد بن إبراهيم اليوناني ، في جماعة آخرهم القاضي أبو الفتح نصر بن سيار بن صاعد بن سيار ، ويحيى بن محمد بن إدريس الهروي .

سنة وفاته : توفي يوم السبت الثامن من جمادى الآخرة سنة سبع وثمانين وأربعمائة ، ودفن بباب خشك بهراة .

المصادر : «التقييد» لابن نقطة (٢/ ٢٤٣) ، «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٩/ ٣٢) ، «طبقات الشافعية» للسبكي (٥/ ٣٢٧) ، «ديوان الإسلام» لابن الغزي (١/ ١٠٧) .

**أبو نصر عبد العزيز بن محمد بن علي بن إبراهيم الترياقى :**

الاسم والنسب : عبد العزيز بن محمد بن علي بن إبراهيم بن ثمامة بن الليث بن الخضر أبو نصر الترياقى الهروي . وترياق : قرية من قرى هراة .

سنة الولادة : ولد سنة تسع وثمانين وثلاثمائة .

ثناء العلماء عليه : قال ابن القيسراني : «الفقيه» .

وقال السمعاني : «كان شيخاً سديد السيرة» .

وقال ابن نقطة : «وكان ثقةً ومكثرًا ، وله حظ وافر من الأدب» .

وقال الذهبي : «وكان ثقةً أديبًا» . وقال أيضًا : «الشيخ الإمام الأديب المعمر» .

وقال ابن الغزي : «الشيخ المسند الرحلة» .

أهم شيوخه : سمع أبا محمد عبد الجبار بن محمد بن عبد الله الجراحي المروزي ، والقاضي أبا منصور الأزدي ، وأبا الفضل الجارودي ، وأبا القاسم إبراهيم بن علي بن عنبر الهروي ، وغيرهم .

أهم تلاميذه : سمع منه أبو نصر المؤتمن بن أحمد الساجي ، وأبو الفتح عبد الملك بن أبي القاسم الكروخي ، وأبو جعفر حنبل بن علي السجزي .

سنة وفاته : قال الحافظ أبو الفضل أحمد بن صالح بن شافع الجيلي : « وجد علي ظهر الجزء الأول من نسخة مؤتمن الساجي العتيقة بخطه : « مات الشيخ أبو نصر عبد العزيز بن محمد الترياقى رَحِمَهُ اللهُ ، أشك ليلة الثلاثاء - أو : يوم الثلاثاء ، إلا أنا صلينا عليه بعد العصر من يوم الثلاثاء السادس عشر من شهر رمضان سنة ثلاث وثمانين وأربعمائة » .

ملاحظة : سمع « الجامع » لأبي عيسى سوى الجزء الأخير منه من أبي محمد عبد الجبار ابن محمد الجراحي ، وهو من أول « مناقب عبد الله بن العباس » إلى آخر الكتاب .  
وسمع المؤتمن بن أحمد الساجي ، وأبو الفتح الكروخي من أول « فضائل ابن العباس » إلى آخر كتاب « العلل » من أبي المظفر عبيد الله بن علي بن ياسين الدهان بسماعه من الجراحي .

المصادر : « الأنساب المتفقة » لابن القيسراني ( ١ / ٢٣ ) ، « الأنساب » للسمعاني ( ٣ / ٥٠ ) ، « معجم البلدان » ( ٢ / ٢٨ ) ، « التقييد » لابن نقطة ( ٢ / ١٢٦ ) ، « اللباب » لابن الأثير ( ١ / ٢١٤ ) ، « تاريخ الإسلام » ( ٣٣ / ١١١ ) ، « سير أعلام النبلاء » ( ١٩ / ٦ ) ، « ديوان الإسلام » ( ٢ / ٣٥ ) .

أبوبكر أحمد بن عبد الصمد بن أبي الفضل بن أبي حامد الغورجي :

الاسم والنسب : أحمد بن عبد الصمد بن أبي الفضل بن أبي حامد أبوبكر بن أبي حاتم التاجر الغورجي .

سنة الولادة : ولد ما بين سنة ثلاثمائة وإحدى وتسعين ، وسنة إحدى وأربعمائة .

ثناء العلماء عليه : قال الذهبي : « الشيخ الثقة الجليل » .

وقال المحدث الحسين بن محمد الكتبي : « شيخ ثقة صدوق » .

شيوخه : روى عن عبد الجبار بن محمد الجراحي .



تلاميذه : روى عنه أبو الفتح عبد الملك بن أبي سهل الكروخي ، والحافظ أبو نصر المؤتمن بن أحمد الساجي ، وغيرهما .

سنة الوفاة : توفي فجأة يوم الثلاثاء تاسع عشر ذي الحجة من سنة إحدى وثمانين وأربعمائة بهراة .

المصادر : «التقييد» لابن نقطة (١ / ١٦٠) ، «اللباب» لابن الأثير (٢ / ٣٩٣) ، «تاريخ الإسلام» (٣٣ / ٤٩) ، «سير أعلام النبلاء» (١٩ / ٧) ، «ديوان الإسلام» (٣ / ٣٩٥) .

أبو محمد عبد الجبار بن محمد بن عبد الله بن أبي الجراح الجراحي المروزي :  
الاسم والنسب : عبد الجبار بن محمد بن عبد الله بن أبي الجراح المروزي أبو محمد المرزباني .

سنة الولادة : ولد سنة إحدى وثلاثين وثلاثمائة بمرو .

ثناء العلماء عليه : قال السمعاني : «وهو صالح ثقة» .

وقال ابن الأثير : «صالح ثقة ، راوية كتاب أبي عيسى» .

وقال الذهبي : «الشيخ الصالح الثقة» .

أهم شيوخه : أبو العباس محمد بن أحمد بن محبوب بن فضيل المحبوبي .

أهم تلاميذه : أبو المظفر عبد الله بن عطاء البغاورداني ، وأبو عامر محمود بن القاسم الأزدي ، وأبو عبد الله محمد بن محمد العلائي ، وعبد العزيز بن محمد الترياقى ، وشيخ الإسلام أبو إسماعيل الأنصاري ، وأبو بكر أحمد بن عبد الصمد التاجر ، وأبو سعيد محمد بن علي بن أبي صالح البغوي ، وأحمد بن عبد الصمد الغورجي .

سنة الوفاة : قال أبو سعد السمعاني : «توفي الجراحي سنة اثنتي عشرة وأربعمائة .

إن شاء الله» .

المصادر : «الأنساب» للسمعاني (٢/ ٢١٤) ، «التقييد» لابن نقطة (٢/ ١٠٣) ،  
«تكملة الإكمال» لابن نقطة (٢/ ١٣٤) ، «اللباب» لابن الأثير (١/ ٢٦٨) ، «تاريخ  
الإسلام» للذهبي (٢٨/ ٢٩٨) ، «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٧/ ٢٥٧) .

أبو العباس محمد بن أحمد بن محبوب بن فضيل المحبوبي المروزي :

الاسم والنسب : أبو العباس محمد بن أحمد بن محبوب المحبوبي التاجر ، من أهل مرو .  
سنة الولادة : ولد سنة تسع وأربعين ومائتين .

ثناء العلماء عليه : حدث عنه الحافظ أبو عبد الله بن منده الأصبهاني ، والحاكم  
أبو عبد الله النيسابوري ، والجراحي ، وأثنوا عليه خيرا .

قال ابن نقطة : «نقلت من خط مؤتمن بن أحمد الساجي الحافظ : «نا عبد الجبار بن  
محمد بن عبد الله الجراحي ، نا أبو العباس محمد بن أحمد بن محبوب بن فضيل التاجر  
المروزي المحبوبي الشيخ الثقة الأمين»» .

وقال أبو بكر محمد بن منصور السمعاني رَحِمَهُ اللهُ فِي «أماله» : «أبو العباس محمد بن  
أحمد بن محبوب بن فضيل التاجر المروزي كان مزكي مرو ، ومعد لها ، ومحدث أهلها  
في عصره ، ومقدم أصحاب الحديث في الثروة والرئاسة ، وكانت الرحلة إليه في  
الحديث» .

وقال في موضع آخر من «أماله» : «كان سماع المحبوبي بترمذ سنة خمس وستين  
ومائتين حين رحل إلى أبي عيسى ، وسماعاته صحيحة مضبوطة بخط خاله أبي بكر  
الأحول» .

وقال أبو حاتم أحمد بن الحسن الصايغ في كتاب «الهداية في الاعتقاد» له عند ذكر  
أئمة السنة المعروفة بالصلافة في سائر البلدان ، فقال : «ثم إذا رأيت المروزي يحب  
عبد الله بن المبارك ، وأبا حمزة السكري ، وأحمد بن سنان ، ومن المتأخرين أبا العباس  
المحبوبي ، وأبا الحسن المحمودي فاعلم أنه سني» .

وثقه الحاكم أبو عبد الله الحافظ وغيره .

قال الذهبي : «الإمام المحدث مفيد مرو» .

وكان سماع المحبوبي من أبي عيسى بترمذ سنة خمس ، وقيل : سنة ست وستين ومائتين في رحلته إليه .

أهم شيوخه : سمع بمرؤ أحمد بن سيار ، ومحمد بن جابر ، وسعيد بن مسعود ، والفضل بن عبد الجبار الباهلي - صاحب النضر بن إسماعيل - ومحمد بن الليث الإسكافي ، ونصر بن أحمد بن أبي سورة ، وأبا الموجه وغيرهم ، رحل إلى أبي عيسى الحافظ ، سمع منه «الجامع» ، وسمع بترمذ أيضا من محمد بن صالح بن سهل .

أهم تلاميذه : إسماعيل بن ينال أبو إبراهيم المحبوبي ، وعبد الجبار بن محمد الجراحي ، وأبو عبد الله بن منده الأصبهاني ، والحاكم أبو عبد الله النيسابوري .

سنة الوفاة : توفي في شهر رمضان السابع والعشرين منه سنة ست وأربعين وثلاثمائة .

المصادر : «الأنساب» للسمعاني (١١ / ١٥٩) ، «التقييد» لابن نقطة (١ / ٣٠) ، «اللباب» لابن الأثير (٣ / ١٧٣) ، «تاريخ الإسلام» للذهبي (٢٥ / ٣٥٧) ، «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٥ / ٥٣٧) ، «فضائل الكتاب الجامع» (٤٢) .

## ٢- نسخة السليمانية (س) :

هي نسخة تامة ، تقع في (٣٠٤) ورقة من القطع المتوسط ، مسطرتها ٢٨ سطرا في الصفحة ، وفي السطر الواحد بضع وعشرون كلمة .

عدد الأوراق : يقع المتن بين ظهر الورقة الأولى وظهر الورقة (٣٠١) .

البداية والنهاية : يبدأ المتن بعد بالبسملة والصلاة على النبي بـ : «أبواب الطهارة

عن رسول الله ﷺ . باب ما جاء لا تقبل صلاة بغير طهور . قال : حدثنا قتيبة . . . » .

وينتهي بالكلام عن حديث : «أعقلها وأتوكل» من كتاب «العلل» ؛ بقوله :  
« . . . وقد وضعنا هذا الكتاب على الاختصار لما رجونا من المنفعة ، يسر الله النفع  
بها فيه ، وأن لا يجعله علينا وبالأبرحمة ، آخر «العلل» والحمد لله وحده»<sup>(١)</sup> .

نوع الخط : مشرقى بقلم نسخي معتاد .

تاريخ النسخ :

وافق الفراغ من نسخه عشية يوم الثلاثاء سادس شوال سنة خمس وخمسين وستمائة  
(٦٥٥هـ) .

مكان الحفظ : المكتبة السليمانية باسطنبول .

التنبيهات الخاصة بالنسخة ومنهج الناسخ :

الرسم والضبط : ضبطت حروف بعض الكلمات .

صيغ التحديث في النسخة على الاختصار باستثناء أول الحديث ، فيأتي بها على  
التمام .

تثبت حاء التحويل وما بعدها يكون صيغة مختصرة<sup>(٢)</sup> .

صيغ الاختصار «ثنا» ، و«أنا» ويأتي بباقي صيغ التحديث على التمام .

يرسم مدة فوق الكلمات المنتهية بألف التأنيث الممدودة (سَاء) ، (ضياء) ،  
(درداء) ، كما أنه يثبت همزاتها في الرسم .

يفصل بين الأحاديث بدائرة منقوطة ، وقد يفصل بها بين عنوان الباب والحديث .

(١) جاء في آخر النسخة لوحة (٣٠١/ب) : «الحمد لله وحده على إفضاله ، وصلواته وسلامه على سيد  
المرسلين ؛ محمد النبي الأمي وآله وصحبه ، وسلم تسليمًا . . . كتبه لنفسه ولمن شاء الله بعده الفقير  
إلى رحمة ربه الغني ، ووافق الفراغ من نسخه عشية يوم الثلاثاء سادس شوال سنة خمس وخمسين  
وستمائة أحسن الله ختامها بمنه وكرمه آمين» .

(٢) أول أسطر اللوحة (١٥/ب) .



لا يكتب ألف المد من (عثمان) و(عفان) و(سفيان) ...  
المقابلات :

- قرئت النسخة على الحافظ المنذري سنة ٦٥٦ هـ<sup>(١)</sup>.
- وعلى الحافظ سراج الدين البلقيني<sup>(٢)</sup>.
- وعلى أبي المجد ظهير الدين القرشي<sup>(٣)</sup>.
- وعلى القطب القسطلاني سنة ٦٦٧ هـ<sup>(٤)</sup>، بقراءة أبي عمرو عثمان بن محمد فخر الدين التوزري<sup>(٥)</sup>.

لا توجد آثار لهذه القراءات على النسخة إلا بلاغات بالهامية .  
أختام وتملكات : ذكر في سماع على المنذري بالهامية أن صاحب الكتاب هو :  
جمال الدين أبو عبد الله محمد بن أبي محمد عبد الكريم بن علي بن جعفر بن درادة<sup>(٦)</sup> .  
على صفحة العنوان ختم بيضاوي مزخرف الحافة ، نقش بداخله كلمة : «قسطنطينية» ،  
وكلمة غير واضحة حال دون قراءتها رداءة التصوير .  
أسفل الختم السابق ختم مستطيل ، كتب عليه : «السليمانية» بالحروف اللاتينية ،  
وأرقام حفظ الكتاب .  
وعلى نفس الصفحة من أعلى كتب بخط حديث : «وقف محمود باشا» .  
التصويبات : أغلب التصويبات في الهامية في مقابل إحالة ، ويكتب قبلها :  
«صح» .

(١) اللوحة (٢٦/ب) .

(٢) اللوحات (٢٨/ب) ، (٣٦/أ) ، (٣٩/ب) ، (٤٩/أ) .

(٣) اللوحات (١٢/أ) .

(٤) انظر اللوحات (٧٩/أ) ، (١٠٠/أ) .

(٥) انظر اللوحة (١٤٤/أ) .

(٦) انظر اللوحة (٣٠١/أ) .

السقط : كُتِبَ بالحاشية تسبقه علامة : «صح» ، وتكتب الإحالة مكان الكلمة أو العبارة الساقطة .

الترقيم : يوجد ترقيم حديث أعلى يسار الورقة على وجهها .

التبويب : كتبت الأبواب بخط أكبر من المتن ، كما إن بعض الأبواب كتبت منفردة في سطر .

النسخة مقسمة لأجزاء ، عددها ( ٢٤ ) جزءا ، ولا علاقة للتقسيم بالأبواب<sup>(١)</sup> .

الناسخ : جمال الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الكريم بن علي بن جعفر بن درادة القرشي ، مولده سنة ( ٦٠٢ هـ )<sup>(٢)</sup> ، ولم أقف له على ترجمة مفردة ، وهو أحد شيوخ المزي<sup>(٣)</sup> .

\*\*\*

(١) انظر اللوحات : (٤٤/ب) ، (٩٤/ب) ، (١٠٦/ب) ، (١٢١/أ) ، (١٣٥/ب) ، (١٦٣/أ) ، (١٧٤/أ) ، (١٨٨/أ) ، (٢٠١/ب) ، (٢١٤/ب) .

(٢) «تاريخ الإسلام» (٧٠/١٣) .

(٣) «معجم شيوخ السبكي» (ص ٥١٢) .

صَوْرَةُ الْمَخْطُوطَاتِ













منه واما الخلق فليس من الله تعالى ولا من احد من الملائكة ولا من احد من الرسل ولا من احد من الاولياء ولا من احد من الصالحين ولا من احد من السالكين ولا من احد من المتقين ولا من احد من المؤمنين ولا من احد من الناصحين ولا من احد من المجتهدين ولا من احد من العلماء ولا من احد من الحكماء ولا من احد من المشايخ ولا من احد من الربان

[illegible][illegible][illegible]







[illegible]



الاول من كتاب الجاهلية

الف لعيسى بن شاذان بن موسى البرمكي

رواية الى العاصم محمد بن احمد الجعفي عن ابي جعفر النعماني

روضة علي محمد عبد الحازي بن محمد الخراساني عرابي العباسي القدير في روضه العابد

بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد لله الذي جعل في كل شيء  
دلالة على قدرته وجلاله

احمد عبدالصمد الوائلي قلم من الجوف

وفايضا السبع الصالح الى السبع على اللاد والى المسم والى نخل الكزبرة عنهم

فراغ على الهند لم يترك فيه احد من جنودهم للصوص بل سلكوا قدامه

الدرج على الحد الذي كان في ذلك الوقت من الخطية صانع من هو النبي صلى الله عليه وسلم

الذي وليه جديا عذرة في التزاني والكرامات عبد الله الفاضل مولانا

لعمري كنت قد فكرت في ذلك طويلا لم افعل شيئا

[illegible]

طوله اذ كانت العبد الذليل محمد بن علي عليه السلام

فما عليه هذا الايام من المزاوي والامور  
ما سئل النافذ ان حقه وكل ما عليه

10

معا على هذا الداء في المزارع الطرية


طرحها بالانعام، اء جده وگدا باده







## رسم توضيحي لأسانيد النسخ الخطية





## منهج العمل في ضبط «الجامع الكبير» للإمام الترمذي

قد تم اتباع المنهج المعتمد في دار التأصيل لضبط وتحقيق كتب السنة ، وهو الذي عليه كبار المحققين من العلماء ، والمتمثل في الآتي :

- اعتمدنا في صلب النص رواية المحبوبي ، عن الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ ، وهي : أشهر روايات «الجامع الكبير» ، وهي : رواية النسختين اللتين اعتمدنا عليهما .
- اتخذنا نسخة المكتبة الوطنية بباريس أصلاً لضبط وتوثيق النص .

- إثبات ما في نسخة الأصل كما هو ، وهذا هو الغالب ، وهناك مواضع يسيرة في نسخة الأصل وقع فيها خطأ أو تصحيف أو نقص ، ففي تلك المواضع أثبتنا ما قام الدليل على صوابه ، أو كونه أتم ، وذلك بالاعتماد على نسخة (س) ، وكذلك ما كان على حاشية الأصل مصححاً ، أو مصوباً ، أو منسوباً لخط الكروخي ، أو لنسخة بخطه ، وغير ذلك من النسخ المساعدة ، أو المصادر الوسيطة ، وفي كل ذلك نثبت بالهامش ما هو مذكور بالأصل ، ومصدر التصويب أو الإتمام .

- قابلنا نسخة المكتبة السليمانية على نسخة الأصل ، وأثبتنا الفروق المؤثرة بينهما في الهامش .

- استفدنا من بعض النسخ الخطية المساعدة في تحرير بعض المواضع المشككة في النسختين المعتمد عليهما ، منها :

أولاً : نسخة مكتبة لاله لي : النصف الأول من نسخة بخط ابن الجوزي ، كتبه في سنة ٥٣٦ - [لاله لي ٤٦٣] ، ٣٠٥ ق ، ٢٥ - ١٧٣ - ٥ سم - ومصورتها في معهد المخطوطات العربية<sup>(١)</sup> ، وفرغ من كتابته عبد الرحمن بن علي بن

(١) «فهرس المخطوطات المصورة» معهد المخطوطات العربية - فؤاد السيد (١/ ٧٥) ، «تاريخ التراث العربي» (١/ ٣٠١) ، «الفهرس الشامل» (٥/ ٩٠٦) ، «معجم تاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم» (٤/ ٣٠٢١) .

محمد ابن الجوزي في يوم الأربعاء عاشر ربيع الآخر من سنة ست وثلاثين وخمسمائة بعد أن سمعه جميعه على الشيخ أبي الفتح الكروخي بروايته عن مشايخه الثلاثة المذكورين في أول الكتاب ، بقراءة الشيخ الإمام أبي الفضل ابن ناصر<sup>(١)</sup> ، عليها سماعات .

ثانيا : نسخة مكتبة فيض الله أفندي : نسخة كتبت في سنة ٥٨٢ بخط مغربي نفيس جدًا ، وبأثنائها كراسات مكتوبة بخط حديث - [فيض الله ٣٤٤] ، مج ٢ ، ٢٦٦ ق ، ٢٦١٩ - ٥ سم - مصورتها في معهد المخطوطات العربية ، وهي : من رواية السنجي ، عن المحبوبي<sup>(٢)</sup> .

ثالثا : نسخة مكتبة الجامع الكبير - (الأوقاف) / صنعاء : (م . م . خ ١ / ٢٢ (١٠٧٦ م) / ١٢) [٢٩٢ حديث] (٤١٠ و) - ق ٨ هـ تقديراً<sup>(٣)</sup> . وكتب على مصورتها أيضاً : «فيلم ٧ ، ٨ كتاب ٣٤» - وتمثل الجزء الثاني ، من «أبواب الأطعمة» إلى آخر كتاب «العلل» نسخة بقلم نسخي جيد ، والورقة الأخيرة بخط حديث ، وعليها قراءة على الإمام محمد بن علي الشوكاني سنة ١٢٢٠ . وهي من رواية المحبوبي بطريق الكروخي ، وعليها سماعات ، وعليها خاتم المكتبة العامة المتوكلية ، وفي ق ٤ : «هذا المجلد وقف من جملة كتب الوقف التي أمر مولانا الإمام أمير المؤمنين المتوكل على الله حفظه الله وأيده بوضعها في المكتبة التي أمر بعمارها عدني . . . الصومعة

(١) انظر : «مشيخة ابن الجوزي» (٩٤ ، ٩٥) .

(٢) «فهرس المخطوطات المصورة» معهد المخطوطات العربية - فؤاد السيد (١ / ٧٥) ، «تاريخ التراث العربي» (١ / ٣٠١) ، «الفهرس الشامل» (٥ / ٩٠٦) ، «معجم تاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم» (٤ / ٣٠٢١) .

(٣) «الفهرس الشامل» (٥ / ٩٠٢) ، ولعلها التي ذكرت في «استدراكات على تاريخ التراث العربي» (٤ / ٣٧٦) ، ففيه : «نسخة أخرى محفوظة في مكتبة الجامع الكبير بصنعاء رقم : (٤٤٨) في (٤١٠) ورقة ، عليها وقف على المدرسة النظامية ، كتبت سنة ٨٣٥ هـ ، تتضمن الجزء الثاني» .

الشرقية بالجامع الكبير بمحروس صنعاء من جملة كتب الوقف الموضوعة للانتفاع بها بتاريخه شهر محرم سنة ١٣٥٥ هـ . وهي من مصورات معهد المخطوطات .

رابعًا : نسخة مكتبة خدا بخش : برقم (٢٩٣٠) ، (٢٩٢٨) وهي من رواية الكروخي ، عن أبي عامر محمود بن القاسم الأزدي وأبي نصر عبد العزيز ابن محمد الترياقى وأبي بكر أحمد بن عبد الصمد الغورجي - جميعا ، عن أبي محمد عبد الجبار بن محمد الجراحي ، عن المحبوبي ، تقع في (٢٣٥) ورقة ، ناقصة الآخر ، تبدأ من أول الكتاب ، وتنتهي عند : «باب ما جاء في اختناث الأسقية» . كُتبت بخط نسخ معتاد ، عليها حواشٍ ومقابلات بخطوط مختلفة .

خامسًا : نسخة دار الكتب المصرية : تحت رقم (٦٤٨) حديث ، في أربعة أجزاء ، ناقصة الأول ، تبدأ من أثناء «كتاب الأدب» : «باب ما جاء في التغليظ في الكذب والزور ونحوه» ، وتنتهي بنهاية الكتاب . كُتبت بخط نسخ جميل ، كثير النقط والضبط ، عليها أثر المقابلة على الأصل المنقولة منه ، وغالب الظن أنها نسخة خزائية ، وكان الفراغ من نسخها عام ٧٢٦ هـ . كانت في مكتبة جامع السلطان حسن ، وأضيفت في الكتبخانة المصرية سنة ٨٨١ هـ .

سادسًا : نسخة مكتبة جامعة الملك سعود : تحت رقم (١٨٧٦) حديث ، وهي ناقصة تبدأ من أول «كتاب الفرائض» ، وتنتهي بنهاية الكتاب ، عدد أوراقها (٢٩٢) ورقة ، كُتبت بخط نسخ واضح منقوط ، وكتبت العناوين والأبواب بالحمرة ، وبعضها بالزرقة ، قليل الحواشي والتعليقات ، نسخت يوم الأربعاء ثامن عشر ربيع الأول سنة ١٢٤٢ هـ على يد إبراهيم أحمد محفوظ .

سابعًا : نسخة مكتبة مدرسة بشير أغا : تحت رقم (٤٦٠) ، وهي نسخة كاملة ، تقع في (٤١٩) ورقة ، كتبت بخط نسخ دقيق ، مشكول ومنقوط ، عليها تعليقات كثيرة ومقابلات ، نسخت في رابع شعبان سنة ١٠٨٩ هـ على يد محمد صالح بن محمد صادق .

● التنبيه أحيانا على عدم جزم الفعل المضارع ، وحذف ياء المنقوص في حالتي الرفع والجر على لغة الإشباع ، مثال الأول : « فلم يصلي » ، ومثال الثاني : « فنادى منادي » .

● التنبيه أحيانا على الكلمات المنونة بالفتح بدون ألف على لغة ربيعة .

● فروق أحكام الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ تكون على الحكم كاملاً ، لا على الكلمة التي عليها الحاشية ، مثال ذلك : قوله : « حسن غريب » ، وفي الحاشية : « في التحفة » : « غريب » ، فتوضع الحاشية على آخر العبارة دون تكرارها في الحاشية .

● أثبتنا التحويلة (ح) في بعض المواضع من النسخة (س) دون تنبيه .

● لم نفرق بين النسختين في صيغ التصلية ، والترضية ، والترحم ، والواو العاطفة ، والفاء ، مثاله : « قال » ، « وقال » ، « فقال » .

● إثبات كلمة : « باب » من النسخة (س) دون تنبيه .

● أثبتنا اللفظ الكامل لصيغ الأداء ، حتى وإن ورد في النسختين الخطيتين مختصراً ، قبله كلمة : « قال » .

● وثقنا نصوص الكتاب التي تحتاج إلى توثيق من خلال الرجوع إلى النسخ الوسيطة ، حيث اعتمدنا الرجوع إلى :

١ - مؤلفات الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ :

- « العلل الكبير » .



- «الشماثل» .

- «تسمية أسماء الصحابة» .

٢- المصادر الشارحة للكتاب ، خاصة التي تعتمد على رواية المحبوبي ، وهي :

- «النفح الشذي» لابن سيد الناس .

- «تحفة الأحوذى» للمباركفوري .

- «عارضة الأحوذى» لابن العربي .

- «قوت المغتذي» للسيوطي ؛ لأنه ينقل عن شرح العراقي وابنه .

٣- الكتب المسندة التي تروي عن الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ مِنْ طريق المحبوبي ، وهي :

- «شرح السنة» للبغوي .

- «التحقيق في أحاديث الخلاف» لابن الجوزي .

٤- كتب التخريج التي تعزو للترمذي ، في مقدمتها :

- «تحفة الأشراف» للمزي .

- «جامع الأصول» لابن الأثير ، فقد اعتمد في «جامع الترمذي» على رواية

المحبوبي من طريق الكروخي ، وغيره .

٥- كتب الرجال .

● خرجنا أحاديث الكتاب على «تحفة الأشراف» للحافظ المزي .

● ضبطنا نص الكتاب بالحركات ضبطاً كاملاً بنية وإعراباً ، مع العناية بالضبط

الموجود في النسختين الخطيتين المعتمدتين .

● تم وضع علامات الترقيم اللازمة التي تساعد على فهم النص وإيضاح المعنى .

● حصرنا الغريب وشرحناه في الحاشية .

- تم إعداد مقدمة علمية للكتاب تشتمل على التعريف بالمؤلف ، وبالكتاب ورواياته ، والتعريف بالطبعات السابقة للكتاب ، ولماذا هذه الطبعة ، وبيان منهج عملنا في الكتاب .
- تم تعيين رواة الأسانيد على مدار الكتاب ، مع ذكر مواضع ورود كل راوٍ ، وذلك في فهرس الرواة ضمن فهرس الكتاب .
- تم إعداد فهرس علمية متنوعة باستخدام خبرة العلماء مدعومة بأحدث التّقنيات الحاسوبية ، التي تساعد الباحث في أعمال البحث ، ومن الفهارس العلمية التي ألحقت بالكتاب :
  - فهرس الآيات .
  - فهرس أطراف الأحاديث مميزًا فيها المرفوع من غيره .
  - فهرس الرواة مع ذكر مواضع ورود كل راوٍ وتعيينه .

\*\*\*

## منهج العمل في شرح الغريب

حصرنا الغريب وشرحناه في الحاشية وفق المنهج التالي :

- ١- تم تمييز الغريب في الحاشية بلون أسود سميك ، سواء كان منفرداً أو مضمناً في حاشية .
- ٢- تم بيان غريب الحديث والعبارات التي تحتاج إلى شرح من الكتب المعتمدة عند المحققين من أهل هذا الفن مثل : « النهاية في غريب الحديث » لابن الأثير ، و« الذيل على النهاية » لعبد السلام علوش ، و« غريب الحديث » للخطابي ، و« الفائق في غريب الحديث » للزنجشيري ، و« غريب الحديث » للحريري ... إلخ .
- ٤- تم تحويل المقاييس والمكايل إلى مقاييس معاصرة يعرفها القارئ المعاصر .
- ٥- تم تعريف القارئ المعاصر بالأمكان والبلدان الغريبة بأماكن وجودها الآن .
- ٦- إذا استغلق المعنى في كتب الغريب قمنا ببيانه من كتب الشروح التي شرحت «الجامع الكبير» مثل : «تحفة الأحوذى» ، و«قوت المغتذي» .
- ٧- عند عدم العثور على بيان معنى الغريب نلجأ إلى المعاجم المتخصصة باللغة .
- ٨- تم عزو معاني الغريب إلى مصادرها المعتمدة بذكر (المادة) في كتب : «النهاية» و«ذيله» والمعاجم ، وذكر العزو بـ (الجزء/الصفحة) لكتب الشروح المتعددة الأجزاء ، وذكر العزو بـ (الصفحة) في الكتب ذات الجزء الواحد مثل «المكايل والموازين» ... إلخ .



## منهج العمل في الصف والتنضيد

١ - استخدام خط خاص تم تطويره في **دَارُ التَّائِيْلِكِ** يشتمل على العديد من الميزات التي تبرز الكتاب بشكل يليق بكتب السنة .

٢ - تم وضع اسم كتب «الجامع الكبير» مثل : (أبواب الطهارة ، أبواب الصلاة ... إلخ) في الإطار الأعلى بالصفحة اليسرى كعنوان متكرر على مدار الكتاب كله ورقم الصفحة جهة اليسار .

مثل :



تم وضع اسم الكتاب «الجامع الكبير» كعنوان متكرر في الإطار الأعلى للصفحة اليمنى ، ورقم الصفحة في يمين الإطار .

مثل :



٣ - تم ترقيم العناوين الرئيسة التي تحمل أسماء الكتب الواردة في «الجامع الكبير» كله من (١) إلى (٤٨) ، ورقمت أبواب كل كتاب على حدة ترقيماً متسلسلاً مستقلاً من رقم (١) فما يليه ، حسب عدد أبواب الكتاب .

٤ - الآيات القرآنية تم إثباتها بالرسم العثماني بين قوسين عزيزين ( ) ، مع وضع اسم السورة ورقم الآية بعدها بين معقوفين [ ] .

مثل : ﴿ فَأَيْنَمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ ﴾ [البقرة : ١١٥] .

٥ - تم ترقيم الأحاديث كلها ترقيماً متسلسلاً ، مع تمييز الأحاديث في المتن بوضع دائرة مصممة عند أول متني منها (●) .

مثل :

• [٣٤٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مَعْشَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قَبْلَةٌ » .

٦- تم تمييز صيغة التحديث في صدر الإسناد بخط متميز وبلون أسود سميك .  
مثل : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى ...

٧- تم تمييز قول النبي ﷺ بلون أسود سميك بين علامتي تنصيص ( « » ) .  
مثل :

قال النبي ﷺ : « إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَابْدَءُوا بِالْعِشَاءِ » .

٨- تم تمييز بداية صفحة المخطوط بالرمز ( ٥ ) مع وضع نفس الرمز في الحاشية وبجواره رمز المخطوط ، ورقم الورقة ، وبيان الصفحة .  
مثل : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنْ سَفْيَانَ ٥ ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَبْرِ ...

٥ [ ١٤ ب ] .

٩- شرح غريب الحديث ومعاني العبارات تم تمييزها بعلامة رقم الحاشية ، مع إلحاقها بالحاشية بلون أسود سميك ، ثم يأتي الشرح وبيان المعاني للكلمة الغريبة ومصدر ذلك الشرح والبيان بجوارها في الحاشية مع وضع العزو لكل مصدر .  
مثل :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي الْمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَتَوَارَتْ بِالْحِجَابِ<sup>(١)</sup>

(١) توارت بالحجاب : يريد حين غابت الشمس في الأفق واستترت به . (انظر : النهاية ،

١٠- تم إثبات فروق النسختين في الحواشي .

١١- تم وضع رقم الحديث في «التحفة» ورموزها ، مع وضع العلامة (\*) الخاصة به قبل رقم الحديث ، مثل :

● [١٦٧] أخبرنا هناد ، قال : حدثنا عبدة ، عن عبيد الله بن عمر ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة قال : قال النبي ﷺ : «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم أن يؤخروا العشاء إلى ثلث الليل ، أو نصفه» .

---

\* [١٦٧] [التحفة : ت ق ١٢٩٨٨]

\* \* \*



## زيادات طبعة دار التأصيل على «تحفة الأشراف»

١- الحديث رقم (٨٤) : «وروى أبو أسامة ، وغير واحد هذا الحديث ، عن هشام ابن عروة ، عن أبيه ، عن مروان ، عن بسرة ، عن النبي ﷺ . . . نحوه ، حدثنا بذلك إسحاق بن منصور ، قال : حدثنا أبو أسامة . . . بهذا» .

أخرجه ابن الجوزي في «التحقيق» (١ / ١٨١) قال : «أخبرنا الكروخي ، قال : أنبأنا الأزدي والغورجي ، قالا : أنبأنا الجراحي ، حدثنا المحبوبي ، حدثنا الترمذي ، حدثنا إسحاق بن منصور ، قال : أنبأنا أبو أسامة ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن مروان ، عن بسرة ، عن النبي ﷺ . . . بذلك» .

ونقله مغلطاي في «شرح ابن ماجه» (١ / ٤١٧) ، عن الترمذي ، وشرحه المباركفوري في «تحفة الأحوذى» (١ / ٢٢٩) .

٢- الحديث رقم (١٤٩) : «قال سعيد : قال سفيان : وحدثني يحيى بن سعيد ، عن أنس بن مالك . . . نحوه هذا» .

نبه عليه الحافظ في «النكت» ، فقال : «ورواه الترمذي أيضا ، عن سعيد بن عبد الرحمن ، عن سفيان ، عن يحيى بن سعيد ، به ، وهو آخر حديث في «كتاب الطهارة» ، أورده عقب حديث أبي هريرة» (١ / ٤٢٨ . ١٦٥٧) .

وقال مغلطاي : «هذا حديث رواه أبو داود والترمذي من حديث الزهري ، عن سعيد ، وقال في آخره : «قال سعيد : قال سفيان : وحدثني يحيى بن سعيد ، عن أنس . . . نحوه هذا ، وهذا حديث حسن صحيح» «شرح ابن ماجه» (١ / ٥٦٦) .

٣- الحديث رقم (٣١٤) : «حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري ، قال : حدثنا معن ، قال : حدثنا مالك ، عن أبي نعيم وهب بن كيسان ، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : من صلى ركعة لم يقرأ فيها بأم القرآن فلم يصل ، إلا أن يكون وراء الإمام . هذا حديث حسن صحيح» .

الحديث عزاه ابن الأثير في «جامع الأصول» (٣٣٠ / ٥) للترمذي .

وشرحه المباركفوري في «تحفة الأحوذى» (٢١٣ / ٢) ، وقال الزرقاني في «شرح الموطأ» (٢٥٣ / ١) : «رواه الترمذي من طريق معن ، عن مالك ، به . موقوفا . وقال : حسن صحيح» .

٤- الحديث رقم (٩٩١) : «أخبرنا عبد الصمد بن عبد الوارث ، عن أبيه ، عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد . وعن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس في الدعاء للمريض : اللهم رب الناس . . .» .

هذان الإسنادان ثابتان في نسخة مكتبة فيض الله ، ونسخة مكتبة شستر بيتي التي برقم : (٣٥٥٨) الورقة (١١١) ، ونسخة مكتبة خدا بخش (ق ١٠٣) ، ونسخة مكتبة بشير أغا (ق ١١٨) ، ووقع في نسخة المكتبة الأزهرية : «وروى عبد الصمد . . .» إلخ بدلاً من : «أخبرنا عبد الصمد . . .» ، وكذا وقع في حاشية نسخة مكتبة خدا بخش منسوبا لنسخة .

وقد ذكر الترمذي الطريقتين في «العلل» (ص ١٤١) الأول من طريق قتيبة ، والثاني من طريق بشر بن هلال كلاهما ، عن عبد الوارث بن سعيد ، عن عبد العزيز بن صهيب ، به ، ثم قال : «سألت أبا زرعة عن هذين الحديثين ، أيهما أصح ؛ حديث أنس ، أو حديث أبي سعيد؟ فقال : كلاهما صحيح ، وقد رواهما عبد الصمد بن عبد الوارث ، عن أبيه ، الحديثين جميعاً . وسألت محمداً ، فقال مثله» .

٥- الحديث رقم (١٠٦٧) : «وقال محمد بن بشار في موضع آخر : حدثنا محمد ابن جعفر ويحيى ، عن شعبة ، عن أبي جمرة ، عن ابن عباس ، وهذا أصح» .

الحديث موجود في «التحفة» (٦٥٢٦) إلا أنه لم يذكر اختلاف قول محمد بن بشار في أبي جمرة - أو : أبي حمزة ، وشرحه المباركفوري في «تحفة الأحوذى» (١٢٨ / ٤) .

٦- الحديث رقم (٢٨٣٢) : «حدثنا الحسن بن عرفة ، قال : حدثنا إسماعيل بن عياش ، عن يحيى بن أبي عمرو السيباني ، عن عبد الله بن الديلمي ، قال : سمعت عبد الله ابن عمرو يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «إن الله ﷻ خلق خلقه في ظلمة ، فألقى عليهم من نوره ، فمن أصابه من ذلك النور اهتدى ، ومن أخطأه ضل ، فلذلك أقول : جف القلم على علم الله» هذا حديث حسن .

الحديث عزاه ابن الأثير في «جامع الأصول» (٧٥٩٠) ، والسيوطي في «الفتح الكبير» (٣١١ / ١) ، والمتقي الهندي في «كنز العمال» (٥٨٤ ، ١٣١٤) وجعله من مسند ابن عمر ، والتبريزي في «مشكاة المصابيح» (٣٧ / ١) للترمذي . وهو مشروح في «قوت المغتذي» (٦٥٧ / ٢) ، و«تحفة الأحوذى» (٣٣٥ / ٧) .

٧- الحديث رقم (٣٤٥٣) : «حدثنا علي بن حجر ، قال : حدثنا شعيب بن صفوان ، عن عبد الملك بن عمير ، عن موسى بن طلحة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ... بمعناه» .

شرحه المباركفوري في «تحفة الأحوذى» .

٨- الحديث رقم (٣٥٩٧) : «قال معمر : فأخبرني أيوب ، أن عائشة قالت له : يا رسول الله ، لا تخبر أزواجك أني اخترتك ، فقال النبي ﷺ : «إنما بعثني الله مبلغا ولم يبعثني متعنتا» .

الحديث عزاه للترمذي السيوطي في «جمع الجوامع» (٣٠٠٢) ، والمناوي في «فيض القدير» (٧٢٧ / ٢) ، والهندي في «كنز العمال» (٤٢٦ / ١١) .



## زيادات «تحفة الأشراف» على طبعة دار التأصيل

١ - حديث : « ليسأل أحدكم الله حاجته كلها . . . » الحديث .

الحديث في «تحفة الأشراف» (٢٧٦) معزوًا للترمذي في «الدعوات» : عن أبي داود سليمان بن الأشعث ، عن قطن بن نسير ، عن جعفر بن سليمان الضبعي ، عن ثابت ، عن أنس . وعن صالح بن عبد الله ، عن جعفر ، عن ثابت ، مرسلاً .

وعزاه للترمذي : ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» (٤٧٩ / ١) ، وابن الأثير في «جامع الأصول» (١٦٥ / ٤) ، والخطيب التبريزي في «مشكاة المصابيح» (٦٩٦ / ٢) ، والسيوطي في «الجامع الصغير» (١٠٤١٢، ١٠٤١٣) ، والمناوي في «فيض القدير» (٣٥٣، ٣٥٤ / ٥) ، والقسطلاني في «إرشاد الساري» (٣٦٢ / ١٠) ، وفي «كنز العمال» (٦٥ / ٢) . وشرحه في «تحفة الأحوذى» (٥١، ٥٢ / ١٠) . وقال الهيثمي في «كشف الأستار» (٣٧ / ٤) : «رواه الترمذي خلا قوله : «وحتى يسأل الملح»» .

وهذا الحديث ثابت في نسخة مكتبة الجامع الكبير بصنعاء (ق ٣٥٦) ، ونسخة مكتبة خدا بخش (ق ٤١١) ، ونسخة مكتبة مدرسة بشير أغا (ق ٣٨٤) ، وليس في نسخة مكتبة فيض الله ، ونسخة مكتبة جامعة الملك سعود ، ونسخة مكتبة دار الكتب المصرية .

٢ - حديث : «عمي أنس سميت به لم يشهد بدرا ؛ فشق عليه ، فقال : أول مشهد شهده النبي ﷺ . . . » الحديث .

ذكره في «تحفة الأشراف» (٤٠٦) معزوًا للترمذي في «التفسير» : عن أحمد بن محمد ، عن ابن المبارك ، عن سليمان بن المغيرة القيسي ، عن ثابت ، عن أنس ، به ، وقال : حسن صحيح .

وعزاه للترمذي أيضًا : عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٤ / ٤٥٢) سندًا ومتنًا . وشرحه في «تحفة الأحوذى» (٩ / ٤٤) .

والحديث ثابت في نسخة دار الكتب المصرية (ق ٧٤١) ، ونسخة مكتبة فيض الله (ق ٢١٩) ، وفي حاشية مكتبة نسخة خدا بخش (ق ٣٩٣) ومصحح عليه ، ونسخة مكتبة جامعة الملك سعود (ق ١٨٥) .

وليس في نسخة مكتبة الجامع الكبير بصنعاء .

٣- حديث : «ما من حافظين رفعنا إلى الله ما حفظا . . .» الحديث .

ذكره في «تحفة الأشراف» (٥٣٣) معزوًا للترمذي في «الجنائز» : عن زياد بن أيوب ، عن مبشر بن إسماعيل الحلبي ، عن تمام بن نجيح ، عن الحسن البصري ، عن أنس ، به .

والحديث في «مستخرج الطوسي» (٥ / ٢٠) ، وعزاه للترمذي : عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٣ / ٤٦٧) سندًا ومتنًا ، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٩ / ٥٧١) .

وقال الهيثمي في «كشف الأستار» (٤ / ٨٣) : «عزاه الشيخ جمال الدين المزي إلى الترمذي في «الجنائز» ، ولم أجده في نسختي» .

وهو ثابت في نسخة المكتبة الأزهرية (ق ٣٥٧) ، وكتبه في حاشية الأصل بخط مغاير ، ونسبه لرواية الصدفي .

وليس هو في نسخة مكتبة فيض الله ، وخدا بخش ، ونسخة مكتبة شستر بيتي برقم (٣٥٥٨) ، ونسخة مكتبة مدرسة بشير أغا .

وهو عندنا مثبت في هامش طبعتنا ؛ لأنه وضع في حاشية أصلنا بخط مغاير منسوبا لرواية الصدفي تحت : باب .

٤- حديث : «أرحم أمتي بأمتي أبو بكر . . .» الحديث .

ذكره في «تحفة الأشراف» (٩٥٢) معزوًا للترمذي في «المناقب» : عن محمد بن بشار، عن عبد الوهاب الثقفي ، عن أبي قلابة ، عن أنس ، به ، وقال : «حسن صحيح» . وعزاه للترمذي : عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٤٢٣ / ٤) سندًا ومثنا ، والحافظ في «الفتح» (٩٣ / ٧) ، (١٦٧ / ٨) ، و«التلخيص الحبير» (١٨٠ / ٣) ، والعيني في «عمدة القاري» (٩١ / ١٨) ، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٦٣٧٧) ، وقال : «أخرجه الترمذي مفرقًا في موضعين ، أحدهما إلى قوله : «أبو عبيدة بن الجراح» ، والآخر إلى آخره عن أبي ذر» ، وابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» (٤٢٥ / ٥) .

وكأنه ليس في نسخة المباركفوري فإنه ذكر رواية قتادة ، عن أنس ، ولما ذكر قول الإمام الترمذي رَحِمَهُ اللهُ : «وقد رواه أبو قلابة عن أنس» ، قال : «أخرج هذه الرواية ابن ماجه» .

وقال المزي في «تحفة الأشراف» (٩٦٠) : «ومن الأوهام : حديث : «إن الله أمرني أن أقرأ عليك : ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [البينة : ١]» . الترمذي في «المناقب» ، ولكن ليس بهذا الإسناد بل بالذي ذكره بآخره : عن محمد بن بشار ، عن عبد الوهاب الثقفي ، عن خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، وقال : «حسن صحيح» هكذا ذكره أبو القاسم في هذه الترجمة ، وهو وهم ، والذي رواه الترمذي بهذا الإسناد : «أرحم أمتي بأمتي أبو بكر . . .» كما تقدم ، وأما هذا الحديث فإنما رواه عن بندار ، عن غندر ، عن شعبة ، عن قتادة ، عن أنس ، كما يأتي في موضعه ، وقد دخل عليه حديث في حديث» .

والحديث ثابت في نسخة مكتبة فيض الله (ق ٢٦٠) ، ونسخة مكتبة جامعة الملك سعود (ق ٢٦٥) .

وليس هو في نسخة مكتبة خدا بخش ، ونسخة مكتبة الجامع الكبير ، ونسخة مكتبة مدرسة بشير أغا .



٥- حديث : «القضاة ثلاثة . . .» الحديث .

الحديث في «تحفة الأشراف» (١٩٧٧) معزوًا للترمذي في «الأحكام» : عن محمد ابن إسماعيل ، عن الحسن بن بشر ، عن شريك ، عن الأعمش ، عن سعد بن عبيدة السلمي ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه بريدة ، به .

الحديث عزاه للترمذي : ابن حجر في «تلخيص الحبير» (٤٥٠ / ٤) ، وابن الملقن في «البدر المنير» (٥٥٢ / ٩) ، وابن عبد الهادي في «المحرر في الحديث» (٦٣٧ / ١) ، والسخاوي في «المقاصد الحسنة» (ح ٧٧٣) .

والحديث في نسخة مكتبة فيض الله (ق ٩٦) .

قال الشيخ عبد الصمد : «ليس هذا الحديث في بعض نسخ الترمذي المطبوعة» . ولم يشرحه في «تحفة الأحوذى» ، وليس في نسخة مكتبة خدا بخش ، ونسخة مكتبة مدرسة بشير أغا ، ونسخة مكتبة شستر بيتي التي برقم (٣٥٥٨) .

٦- حديث : بصرة بن أبي بصرة الغفاري : «لا تعمل المطي إلا إلى ثلاثة مساجد . . .» الحديث .

الحديث في «تحفة الأشراف» (٢٠٢٥) معزوًا للترمذي في «الصلاة» : عن إسحاق بن موسى ، عن معن بن عيسى ، عن مالك ، عن يزيد بن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن بصرة بن أبي بصرة الغفاري .

وعزاه للترمذي : ابن الأثير في «جامع الأصول» (٢٦٩ / ٩) فيما يخص : الساعة التي ترجى يوم الجمعة ، والسيوطي في «جمع الجوامع» (٧١٩) ، والهندي في «كنز العمال» (٢٠١ / ١٢) ، والعجلوني في «كشف الخفا» (٣٥٤ / ٢) فيما يخص : أي المساجد أفضل؟

والحديث في نسخة مكتبة فيض الله (ق ٣٨) ، ونسخة مكتبة شستر بيتي التي برقم (٣٥٥٨) ، ونسخة مكتبة لاله لي من غير خط ابن الجوزي ، ونسخة مكتبة خدا بخش (ق ٥٩) ، ونسخة مكتبة مدرسة بشير أغا (ق ٦٥) .

٧- حديث : «مفتاح الجنة الصلاة ، ومفتاح الصلاة الوضوء» .

الحديث في «تحفة الأشراف» (٢٥٧٦) معزوًا للترمذي في «الطهارة» : عن أبي بكر محمد بن زنجويه البغدادي وغير واحد ، كلهم عن حسين بن محمد ، عن سليمان بن قرم ، عن أبي يحيى القتات ، عن مجاهد ، عن جابر ، به .

وعزاه أيضًا للترمذي : عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٤١٨ / ١) ، وابن حجر في «أطراف المسند المعتلي» (٧٨ / ٢) ، وابن الملقن في «البدر المنير» (٤٤٩ / ٣) .

وهذا الحديث مما استدركه المزي على ابن عساكر ، وقال : «ليس في السماع ، ولم يذكره أبو القاسم» ، وقال العراقي في «تخريج الإحياء» (١٤٧ / ١) : «رواه أبو داود والطيالسي من حديث جابر ، وهو عند الترمذي ولكن ليس داخلا في الرواية» .

والحديث كتب في حاشية الأصل ، (س) ، ونسخة مكتبة شستر بيتي التي برقم (٣٥٥٨) بخط مغاير فيهم ، وقال في حاشية الأول : «ليس في رواية الشيخ» ، ونسبه في حاشية الثاني لنسخة ، ولم يرقم عليه الثالث بشيء .

وكذلك ألحق في حاشية نسخة مصطفى أفندي المحفوظة بالمكتبة السليمانية بخط الناسخ ، من رواية أبي ذر الترمذي ، عن الترمذي .

وهو في نسخة مكتبة خدا بخش (ق ١) ورقم على أوله «لا» وعلى آخره «إلى» ، وهو ثابت في نسخة مكتبة فيض الله (ق ١) .

وليس هو في نسخة المكتبة الظاهرية التي عندنا في خمس ورقات من أول الكتاب ، وليس في «جامع الأصول» ، و«عارضة الأحوذى» ، و«تحفة الأحوذى» .

٨- حديث : «العباس مني وأنا منه» .

الحديث في «تحفة الأشراف» (٥٥٤٤) معزوًا للترمذي في «المناقب» : عن القاسم ابن زكريا ، عن عبيد الله بن موسى ، عن إسرائيل ، عن عبد الأعلى ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، به . وقال : «حسن غريب» .

قال المزي : «حديث الترمذي في رواية أبي حامد أحمد بن عبد الله بن داود التاجر المروزي ، عنه . وفي رواية أبي علي الحسن بن محمد بن أحمد بن شعبة المروزي السنجي أيضًا ، عن المحبوبي ، ولم يذكره أبو القاسم» .

وعزاه للترمذي أيضًا : عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٣٩٩ / ٤) ، وابن حجر في «أطراف المسند المعتلي» (٨٥ / ٣) ، والمناوي في «شرح الجامع الصغير» (٢٩٦ / ٢) ، وشرحه المباركفوري في «تحفة الأحوذى» (١٧٨ / ١٠ - ١٨١) ، وعزاه ابن الأثير في «جامع الأصول» (٢٧٢ / ١٠) للنسائي فقط .

والحديث ثابت في نسخة دار الكتب المصرية (٨٩٤) ، ونسخة مكتبة فيض الله (ق ٢٥٨) وهي من رواية السنجي عن المحبوبي ، وفيهما : «حدثنا القاسم بن دينار الكوفي . . . وقال : حسن صحيح غريب» .

وليس في نسخة مكتبة الجامع الكبير ، ونسخة مكتبة خدا بخش ، ونسخة مكتبة مدرسة بشير أغا .

٩- حديث : «ألا أخبركم عن صلاة رسول الله ﷺ في السفر؟ قلنا : بلى ، قال : كان إذا زاغت الشمس في منزله جمع بين الظهر والعصر قبل أن يركب . . .» الحديث .

الحديث في «تحفة الأشراف» (٦٠٢١) معزواً للترمذي في «الصلاة» : عن أبي بكر محمد بن أبان ، عن عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن حسين بن عبد الله بن عبيد الله ابن عباس ، عن عكرمة وكريب - كلاهما ، عن ابن عباس ، به ، وقال : «حسن صحيح ، غريب من حديث ابن عباس» .

قال المزي : «هذا الحديث في رواية أبي حامد أحمد بن عبد الله بن داود التاجر المروزي ، عن الترمذي ، ولم يذكره أبو القاسم» .

وقال العيني في «عمدة القاري» (٢٢٤ / ٧) : «وأخرجه الترمذي أيضًا من رواية أحمد بن عبد الله بن داود التاجر المروزي ، عنه ، من رواية حسين بن عبد الله نحوه ،



وقال : « هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن عباس » ذكره في « الأطراف » ولم يذكر ابن عساكر .

وعزاه للترمذي أيضًا : ابن حجر في « المسند المعتلي » ( ٣ / ١٩١ ) .

والحديث ليس في مظنته في نسخة مكتبة شستر بيتي التي برقم ( ٣٥٥٨ ) ، ونسخة مكتبة فيض الله ، ونسخة مكتبة خدا بخش ، ونسخة مكتبة مدرسة بشير أغا ، ونسخة مكتبة لاله لي .

١٠ - حديث : « سأل رجل ابن عمر عن استلام الحجر . . . » الحديث .

الحديث في « تحفة الأشراف » ( ٦٧١٩ ) معزوًا للترمذي في « الحج » : عن قتيبة ، عن حماد بن زيد ، عن الزبير بن عري ، عن ابن عمر ، به .

قال الترمذي : « والزبير بن عدي سمع من أنس وغير واحد من الصحابة ، روى عنه سفيان وحماد بن زيد والأئمة . ذكر البخاري وغير واحد أن الزبير بن عري يكنى أبا سلمة ، وأن الزبير بن عدي يكنى أبا عدي » .

وعزاه أيضًا للترمذي : ابن رجب في « جامع العلوم » ( ص ٩٢ ) ، وشرحه ابن العربي في « العارضة » ( ٤ / ٩٢ ) .

وعزاه ابن الأثير في « جامع الأصول » ( ٣ / ١٧٥ ) للبخاري والنسائي فقط ، ولم يشرحه المباركفوري في « تحفة الأحوذى » .

والحديث ثابت في نسخة المكتبة الأزهرية ( ق ٢٩٥ ) ، ونسخة مكتبة مدرسة بشير أغا ( ق ١٠٦ ) .

وليس في نسخة مكتبة لاله لي ، ونسخة مكتبة فيض الله ، ونسخة مكتبة شستر بيتي التي برقم ( ٣٥٥٨ ) ، ونسخة مكتبة خدا بخش .

١١ - حديث : « أحب الأسماء إلى الله : عبد الله ، وعبد الرحمن » .

الحديث في «تحفة الأشراف» (٧٧٢١) معزوًا للترمذي في الاستئذان : عن عقبة ابن مكرم البصري ، عن أبي عاصم ، عن عبد الله بن عمر بن حفص العمري ، عن نافع ، عن ابن عمر ، به . وقال الترمذي : «غريب» .

وعزاه للترمذي أيضًا : ابن الأثير في «جامع الأصول» (٣٥٨ / ١) ، والسيوطي في «الفتح الكبير» (٤٣ / ١) ، والهندي في «كنز العمال» (٤١٨ / ١٦) ، والمناوي في «شرح الجامع الصغير» (٧٦ / ١) من حديث ابن عمر ، والترمذي يروي هذا الحديث بهذا اللفظ عن ابن عمر بإسنادين ، فما أدري من نسبه للترمذي فيمن سبق أراد هذا الإسناد أم الآخر؟

والحديث ثابت في نسخة دار الكتب المصرية (ق ٦٣٦) ، وفي حاشية نسخة مكتبة جامعة الملك سعود (ق ١١٨) بخط مغاير ومصحح عليه .

وليس في نسخة مكتبة فيض الله ، ونسخة مكتبة الجامع الكبير ، ونسخة مكتبة خدا بخش ، ونسخة مكتبة مدرسة بشير أغا .

١٢ - حديث : «من قال حين يمسي ثلاث مرات : أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق» .

الحديث في «تحفة الأشراف» (١٢٧٥٣) معزوًا للترمذي في «الدعوات» عن يحيى ابن موسى ، عن يزيد بن هارون ، عن هشام بن حسان ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . وقال : «حسن» .

وقد عزاه للترمذي : ابن الأثير في «جامع الأصول» (٣٦٧ / ٤) ، والمنذري في «الترغيب والترهيب» (٢٥٣ / ١ ، ٢٥٤) ، وابن الإمام في «سلاح المؤمن» (ص ٢٧٠) ، والهندي في «كنز العمال» (١٤١ / ٢) ، والقاري في «مرقاة المفاتيح» (١٦٨٢ / ٤) ، والسيوطي في «الفتح الكبير» (٢٠٩ / ٣) . وشرحه في «تحفة الأحوذى» (٤٨ / ١٠) .

وهذا الحديث ثابت في نسخة مكتبة الجامع الكبير بصنعاء (ق ٣٥٦) ، ونسخة مكتبة خدا بخش (٢/ق ٤١١) ، ونسخة مكتبة مدرسة بشير أغا (ق ٣٨٤) ، وليس في نسخة مكتبة فيض الله ، ونسخة مكتبة جامعة الملك سعود ، ونسخة دار الكتب المصرية .

١٣ - حديث : «ما من رجل يدعو الله بدعاء إلا استجيب له ؛ فإما أن يعجل له في الدنيا . . .» .

الحديث في «تحفة الأشراف» (١٢٩٠٦) معزوًا للترمذي في «الدعوات» عن يحيى ابن موسى ، عن أبي معاوية ، عن ليث بن أبي سليم ، عن زياد ، عن أبي هريرة ، وقال : «غريب من هذا الوجه» . وهو مما استدركه على ابن عساكر ، قال المزي : «ليس في الرواية ولم يذكره أبو القاسم» .

وقد عزاه للترمذي : ابن الأثير في «جامع الأصول» (١٦٣/٤) ، والهندي في «كنز العمال» (٦٤/٢) ، والنبهاني في «الفتح الكبير» (١٠٤/٣) . وشرحه في «تحفة الأحوذى» (٤٩/١٠) .

وهذا الحديث ثابت في نسخة مكتبة الجامع الكبير بصنعاء (ق ٣٥٦) ، ونسخة مكتبة خدا بخش (٢/ق ٤١١) ، ونسخة مكتبة مدرسة بشير أغا (ق ٣٨٤) ، وليس في نسخة مكتبة فيض الله ، ونسخة مكتبة جامعة الملك سعود ، ونسخة دار الكتب المصرية .

١٤ - حديث : «إن حسن الظن بالله من حسن عبادة الله» .

الحديث في «تحفة الأشراف» (١٣٤٨٨) معزوًا للترمذي في «الدعوات» : عن يحيى ابن موسى ، عن أبي داود ، عن صدقة بن موسى ، عن محمد بن واسع ، عن سمير بن نهار ، عن أبي هريرة ، وقال : «غريب من هذا الوجه» . رواه حماد بن سلمة ، عن محمد ابن واسع ، فقال : عن شتير بن نهار . وهو مما استدركه على ابن عساكر ، قال المزي : «وليس في الرواية ولم يذكره أبو القاسم» .



وقد عزاه للترمذي : ابن الأثير في «جامع الأصول» (١١ / ٦٩٣)، والمنذري في «الترغيب والترهيب» (٤ / ١٣٥، ١٣٦)، والسيوطي في «الجامع الصغير» (٢٢٦٣)، والهندي في «كنز العمال» (٣ / ١٣٥)، والمناوي في «فيض القدير» (٢ / ٤٤٦)، والنبهاني في «الفتح الكبير» (١ / ٣٥٩). وشرحه في «تحفة الأحوذى» (١٠ / ٥٠).

وهذا الحديث ثابت في نسخة مكتبة الجامع الكبير بصنعاء (ق ٣٥٦)، ونسخة مكتبة خدا بخش (٢ / ق ٤١١)، ونسخة مكتبة مدرسة بشير أغا (ق ٣٨٤)، وليس في نسخة مكتبة فيض الله، ونسخة مكتبة جامعة الملك سعود، ونسخة دار الكتب المصرية.

١٥ - حديث : «العباس عم رسول الله ﷺ، وإن عم الرجل صنو أبيه» أو : «من صنو أبيه».

الحديث في «تحفة الأشراف» (١٣٩٣٤) معزوًا للترمذي في «المناقب» : عن أحمد ابن إبراهيم الدورقي، عن شبابة بن سوار، عن ورقاء بن عمر، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، وقال : «حسن غريب، لا نعرفه من حديث أبي الزناد إلا من هذا الوجه». وهو مما استدركه على ابن عساكر، قال المزي : «لم يذكره أبو القاسم، وقد سقط من بعض النسخ».

وقد عزاه للترمذي : السيوطي في «الجامع الصغير» (٥٦٦٤)، والقاري في «مرقاة المفاتيح» (٩ / ٣٩٧٦)، والمناوي في «فيض القدير» (٤ / ٣٧٣)، والنبهاني في «الفتح الكبير» (٢ / ٢٣٥). وشرحه في «تحفة الأحوذى» (١٠ / ١٨١).

وهذا الحديث ثابت في نسخة مكتبة فيض الله، ونسخة دار الكتب المصرية، ونسخة مكتبة جامعة الملك سعود (ق ٢٦٢)، وحاشية نسخة مكتبة خدا بخش (٢ / ق ٤٢٩) بخط مغاير ومصحح عليه.

وليس في نسخة مكتبة مدرسة بشير أغا، ونسخة مكتبة الجامع الكبير بصنعاء (ق ٣٨٠).

١٦- حديث : « ما من أحد يرفع يديه حتى يبدو إبطه يسأل الله مسألة إلا أعطاه إياها ما لم يعجل . . . » الحديث .

الحديث في «تحفة الأشراف» (١٤١٢٥) معزوًا للترمذي في «الدعوات» : عن يحيى ابن موسى ، عن يعلى بن عبيد ، قال يحيى بن عبيد الله ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . قال : وروي هذا الحديث عن الزهري ، عن أبي عبيد مولى ابن أضر ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . . . (ك) فذكر نحوه . وهو مما استدركه على ابن عسافر ، قال المزي : «ليس في الرواية ، ولم يذكره أبو القاسم» . وقال المزي أيضًا : «وله عنه حديث آخر في المجاهيل ، في ترجمة : عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب ، عن عمه ، عن أبي هريرة في : «المرور بين يدي المصلي» .

وقد عزاه للترمذي : ابن الأثير في «جامع الأصول» (١٦٣ / ٤) ، والهندي في «كنز العمال» (٨٢ / ٢) ، والنبهاني في «الفتح الكبير» (١٠٩ / ٣) . وشرحه في «تحفة الأحوذى» (٥٠ ، ٤٩ / ١٠) .

وهذا الحديث ثابت في نسخة مكتبة خذا بخش (٢ / ق ٤١١) ، ونسخة مكتبة مدرسة بشير أغا (ق ٣٨٤) ، ونسخة مكتبة الجامع الكبير بصنعاء (ق ٣٥٦) . وليس في نسخة مكتبة فيض الله ، ونسخة مكتبة جامعة الملك سعود ، ونسخة دار الكتب المصرية .

١٧- حديث : سمعت أبا هريرة يقول : دعاء حفظته من رسول الله ﷺ لا أدعه : «اللهم اجعلني أعظم شكر ، وأكثر ذكر ، وأتبع نصيحتك ، وأحفظ وصيتك» .

الحديث في «تحفة الأشراف» (١٤٩٣٧) معزوًا للترمذي في «الدعوات» : عن يحيى ابن موسى ، عن وكيع ، عن أبي فضالة الفرج بن فضالة ، عن أبي سعيد الحمصي ، عن أبي هريرة ، وقال : «غريب» ، وهو مما استدركه على ابن عسافر ، قال المزي : «ليس في الرواية ، ولم يذكره أبو القاسم» .

وقد عزاه للترمذي : ابن الأثير في «جامع الأصول» (٣٣٣/٤) ، والتبريزي في «مشكاة المصابيح» (٢٤٩٩) ، وابن حجر في «أطراف المسند المعتلي» (١٣٢/٨) ، والسيوطي في «الجامع الصغير» (١٥٠٧) ، والهندي في «كنز العمال» (١٨١/٢) ، والمناوي في «فيض القدير» (١٣٤/٢) ، والنبهاني في «الفتح الكبير» (٢١٩/١) . وشرحه في «تحفة الأحوذى» (٤٨/١٠ ، ٤٩) .

وهذا الحديث ثابت في نسخة مكتبة خدا بخش (٢/ق ٤١١) ، ونسخة مكتبة مدرسة بشير أغا (ق ٣٨٤) ، ونسخة مكتبة الجامع الكبير بصنعاء (ق ٣٥٦) ، وليس في نسخة مكتبة فيض الله ، ونسخة مكتبة جامعة الملك سعود ، ونسخة دار الكتب المصرية .

١٨ - حديث : كان رسول الله ﷺ يدعو : «اللهم متعني بسمعي وبصري ، واجعلهما الوارث مني ، وانصرني على من ظلمني ، وخذلي منه بثأري» .

الحديث في «تحفة الأشراف» (١٥٠١٠) معزوًا للترمذي في «الدعوات» : عن يحيى ابن موسى ، عن جابر بن نوح ، قال : قال محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، وقال : «حسن غريب من هذا الوجه» . وهو مما استدركه على ابن عساكر ، قال المزي : «ليس في الرواية ولم يذكره أبو القاسم» .

وقد عزاه للترمذي : ابن الأثير في «جامع الأصول» (٣٣٣/٤) ، وابن الإمام في «سلاح المؤمن» (ص ٥٠٢) ، والسيوطي في «الجامع الصغير» (١٤٧٣) ، والهندي في «كنز العمال» (١٨٦/٢) ، والمناوي في «فيض القدير» (١١١/٢) ، والنبهاني في «الفتح الكبير» (٢٣٠/١) . وشرحه في «تحفة الأحوذى» (٥١/١٠) .

وهذا الحديث ثابت في نسخة مكتبة خدا بخش (٢/ق ٤١١) ، ونسخة مكتبة مدرسة بشير أغا (ق ٣٨٤) ، ونسخة مكتبة الجامع الكبير بصنعاء (ق ٣٥٦) ، وليس في نسخة مكتبة فيض الله ، ونسخة مكتبة جامعة الملك سعود ، ونسخة دار الكتب المصرية .



١٩- حديث : « أن رسول الله ﷺ كان له حصير يبسطه بالنهار ويحتجزه بالليل ، فثاب إليه ناس فصفوا وراءه . . . » الحديث ، وفيه : « خذوا من الأعمال ما تطيقون » .

الحديث في « تحفة الأشراف » ( ١٧٧٢٠ ) معزواً للترمذي في « الصلاة » : عن قتيبة ، عن الليث ، عن ابن عجلان ، عن سعيد المقبري ، عن أبي سلمة ، عن عائشة - ببعضه : « اكلفوا من العمل ما تطيقون . . . » الحديث .

وتعقبه الشيخ عبد الصمد بأنه عند أبي داود وليس الترمذي . وعزاه ابن الأثير في « جامع الأصول » ( ٣٠٣ / ١ ) للترمذي ، فقال : « وفي رواية الترمذي : كان أحب العمل إلى رسول الله ﷺ ما ديم عليه » ، وفي أخرى له قال : سئلت عائشة وأم سلمة : أي العمل كان أحب إلى رسول الله ﷺ؟ قالتا : ما ديم عليه وإن قل . وهاتان الرويتان عند الترمذي ؛ الأولى من طريق هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، والثانية من طريق الأعمش ، عن أبي صالح ، عن عائشة وأم سلمة .

وعزاه للترمذي : العيني في « عمدة القاري » ( ٢٦٥ / ٥ ) وكأن عبارته مقتبسة من عبارة المزي في « تحفة الأشراف » .

٢٠- حديث : « لم تر هذه الحمرة التي في السماء إلا بعد قتل الحسين » .

الأثر في « تحفة الأشراف » ( ١٩٣٠٣ ) معزواً للترمذي في « المناقب » : عن عباس الدوري ، عن يونس بن محمد ، عن يوسف بن عبدة ، قال : سمعت محمد بن سيرين . . . فذكره .

قال المزي : « في رواية أبي حامد أحمد بن عبد الله بن داود المروزي التاجر ، عن الترمذي » .

وذكره السيوطي في « تاريخ الخلفاء » ( ص ١٤٠ ) معزواً لابن عساكر ، وكذا الهندي في « كنز العمال » ( ٦٧٣ / ١٣ ) .

٢١- أثر: جعفر بن محمد، عن أبيه، قال: لم يكن بين الحسن والحسين إلا طهر.  
الحديث في «تحفة الأشراف» (١٩٣٢٥) معزواً للترمذي في «المناقب»: عن ابن الصباح وغير واحد - كلهم، عن حفص بن غياث، عن جعفر بن محمد، بهذا.  
قال المزي: «في رواية أبي حامد المروزي التاجر، عن الترمذي».  
ولم نقف على من عزاه للترمذي.

٢٢- أثر: ليس في العسل صدقة... الحديث.  
الحديث في «تحفة الأشراف» (٨٥٠٩) معزواً للترمذي في «الزكاة»: وصدقة بن عبد الله ليس بحافظ، وقد خولف صدقة بن عبد الله في رواية هذا الحديث، عن نافع.

حدثنا محمد بن بشار، حدثنا عبد الوهاب الثقفي، حدثنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، قال: سألتني عمر بن عبد العزيز عن صدقة العسل؟ قال: قلت: ما عندنا عسل، ولكن أخبرنا المغيرة بن حكيم، أنه قال: ليس في العسل صدقة، فقال: عدل مرضي، فكتب إلى الناس أن توضع - يعني - عنهم.  
ولم نقف على من عزاه للترمذي غيره.

والحديث ثابت في نسخة مكتبة فيض الله (ق ٤٨)، ونسخة المكتبة الأزهرية (ق ١٦٩)، ونسخة مكتبة مدرسة بشير أغا (ق ٨١).

والحديث في نسخة مصطفى أفندي في المكتبة السليمانية (ق ٧٢) من رواية أبي ذر الترمذي وضرب عليه. وليس في نسخة مكتبة لاله لي، ونسخة مكتبة شستر بيتي التي برقم (٣٥٥٨)، ونسخة مكتبة خدا بخش.

٢٣- حديث: عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لينظرن أحدكم ما الذي يتمنى؛ فإنه لا يدري ما يكتب له من أمنيته».

الحديث في «تحفة الأشراف» (٤٨٦٣) معزوًا للترمذي في أواخر «الدعوات» : حدثنا يحيى بن موسى ، قال : أخبرنا عمرو بن عون ، قال : أخبرنا أبو عوانة ، عن عمر بن أبي سلمة ، عن أبيه ، به . وقال : «هذا حديث حسن» .

والحديث عزاه للترمذي أيضًا : السيوطي في «الجامع الصغير» (٧٧٣٨) ، وفي «الفتح الكبير» (١٠٣٨٥) ، والهندي في «كنز العمال» (٧٩ / ٢) ، والمناوي في «فيض القدير» (٥٠٨ / ٥) .

وهذا الحديث ثابت في نسخة مكتبة الجامع الكبير بصنعاء (ق ٣٥٦) ، ونسخة مكتبة خدا بخش (ق ٤١١) ، ونسخة مكتبة مدرسة بشير أغا (ق ٣٨٤) ، وليس في نسخة مكتبة فيض الله ، ونسخة مكتبة جامعة الملك سعود ، ونسخة دار الكتب المصرية .

٢٤ - حديث : «إنكم لن ترجعوا إلى الله بأفضل مما خرج منه» يعني : القرآن .

الحديث في «تحفة الأشراف» (١٩٥٧٧) معزوًا للترمذي في «فضائل القرآن» ، قال الترمذي : «وقد روي هذا الحديث عن زيد بن أرطاة ، عن جبير بن نفير ، عن النبي ﷺ مرسلاً ؛ حدثنا بذلك : إسحاق بن منصور ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، عن معاوية بن صالح ، عن العلاء بن الحارث ، عن زيد بن أرطاة ، عن جبير بن نفير ، قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

قال المزي : «هذا الحديث في رواية أبي حامد أحمد بن داود التاجر المروزي ، عن الترمذي ، ولم يذكره أبو القاسم» .

ولم يتعرض لشرحه في «تحفة الأحوذى» . وقد عزاه للترمذي : شيخ الإسلام ابن تيمية في «الفتاوى الكبرى» (٤٠١ / ٦ ، ٤٠٢) .

وهذا الحديث ثابت في نسخة مكتبة فيض الله ، ونسخة دار الكتب المصرية ، ونسخة مكتبة جامعة الملك سعود (ق ١٣٠) . وليس في نسخة مكتبة خدا بخش (ق ٣٢٣ / ٢) ،



ونسخة مكتبة مدرسة بشير أغا (ق ٣٠٦)، ونسخة مكتبة الجامع الكبير بصنعاء (ق ٢١٦).

٢٥- طريق محمد بن إسماعيل، عن سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن شداد أبي عمار، عن واثلة بن الأسقع قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل، واصطفى قريشاً من كنانة، واصطفى هاشمًا من قريش، واصطفاني من بني هاشم».

الحديث في «تحفة الأشراف» (١١٧٤١)، وعزاه ابن الأثير في «جامع الأصول» (٥٣٥ / ٨) للترمذي.

\*\*\*

وتوثيقًا من دار التأصيل لأعمالها وتسهيلًا على طلاب العلم والباحثين قمنا بإرفاق قرص مدمج مع الكتاب يشمل المخطوطات التي اعتمدنا عليها في تحقيق نص الكتاب بما يغطي كامل النص، وقد تم ربط هذه المخطوطات بفهرس الكتب والأبواب لكامل الكتاب، نرجو الله أن يكتب لهذا العمل القبول.

ودار التأصيل لا تدعي فيما تعمله الكمال، وترحب بالنصيحة والنقد البناء في كل أعمالها، ولذا تهيب بالعلماء والباحثين ممن يقف على حرف أو معنى يجب تغييره لخلل وقع فيه أو تحسين يراه أن يرسلنا لتدارك ذلك في طبعة قادمة بعون الله، وهذا مقتضى النصح لسنة رسول الله ﷺ، والمؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا، تولانا الله جميعا بتوفيقه.

دَارُ التَّأْصِيلِ

مَرْكَزُ الْبَحْثِ وَتَقْنِيَّةِ الْمَعْلُومَاتِ

القاهرة في ٢٦ ذو الحجة سنة ١٤٣٤ هـ

الموافق: ٣١ / ١٠ / ٢٠١٣ م

## أهم إحصائيات «الجامع الكبير»<sup>(١)</sup>

٤٣٤٢	عدد أحاديث الجامع الكبير
٤٢٤٠	عدد الأحاديث المرفوعة
١٠٢	عدد الأحاديث الموقوفة
٤٨	عدد الكتب الفقهية
٢١٣٦	عدد الأبواب والتراجم
٤٢٥٧	عدد الأحاديث المربوطة بالتحفة
٨٥	عدد الأحاديث التي لم نجد لها بالتحفة
٣١٣٦	عدد رواة الكتاب بدون تكرار
٢٩٣٤٨	عدد الرواة بالتكرار
٢١٧	عدد شيوخ المصنف

\*\*\*

(١) هذه الإحصائيات استخرجت بواسطة الحاسب الآلي حسب المنهج الذي اعتمد في دار التأصيل لضبط وتحقيق الكتاب .

إِسْنَادُ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَقِيلٍ

إِلَى كِتَابِ الْجَامِعِ الْكَبِيرِ

لِلْإِمَامِ التِّرْمِذِيِّ

أخبرنا متصلًا بالسمع العالي المحقق : سماحة الوالد شيخ الحنابلة العلامة المعمر عبد الله بن عبد العزيز بن عقیل العقیل رَحِمَهُ اللهُ سَمَاعًا عَلَيْهِ لَطَرَفٌ مِنْهُ وَإِجَازَةٌ خَاصَّةٌ بِهِ وَعَامَةٌ ، قَالَ :

أخبرنا الشيخ المعمر علي بن ناصر أبو وادي قراءة عليه لأوله وإجازة لباقيه ، أخبرنا الشيخ نذير حسين الدهلوي لنصفه الأول أو زيادة سماعًا وإجازة لباقيه ، أخبرنا محمد إسحاق الدهلوي ، أخبرنا الشاه عبد العزيز بن ولي الله الدهلوي إجازة إن لم يكن سماعًا ، أخبرنا والدي سماعًا لبعضه والباقي إجازة ، أخبرنا أبو طاهر الكوراني بقراءتي لبعضه وإجازة لسائره ، أخبرنا أبي إجازة إن لم يكن سماعًا ، أخبرنا سلطان المزاحي بقراءتي لطرف منه وإجازة لسائره ، أخبرنا الشهاب أحمد بن خليل السبكي بقراءتي لبعضه وإجازة لسائره ، عن النجم محمد الغيطي ، عن زكريا الأنصاري ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن علي القاياتي ، أخبرنا الحافظ ولي الدين أبو زرعة أحمد بن الحافظ أبي الفضل العراقي سماعًا لغالبه وإجازة لسائره ، أخبرنا به أبو حفص عمر بن حسن بن أميلة المراغي ، أخبرنا الفخر أبو الحسن علي بن أحمد بن عبد الواحد عرف بابن البخاري ، أخبرنا أبو حفص عمر بن محمد بن معمر بن طبرزد ، أخبرنا أبو الفتح عبد الملك بن أبي القاسم عبد الله بن أبي سهل الكروخي الهروي ، أخبرنا أبو عامر محمود




ابن القاسم الأزدي الهروي ، وأبوبكر أحمد بن عبد الصمد الغورجي لجميعه ، وعبد العزيز ابن محمد بن علي بن إبراهيم الترياقى من أوله إلى «مناقب ابن عباس» ، وأبو المظفر عبيد الله بن علي بن ياسين الدهان لباقيه ، قال أربعتهم : أخبرنا أبو محمد عبد الجبار ابن محمد بن عبد الله بن أبي الجراح الجراحي المروزي ، أخبرنا أبو العباس أحمد بن محبوب بن فضيل التاجر المحبوبي المروزي ، أخبرنا أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي رَحِمَهُ اللهُ (١) .

\* \* \*

(١) للاستزادة والتفصيل ينظر ثبت والدنا رَحِمَهُ اللهُ «فتح الجليل» ، و«ثبت الكويت» كلاهما من تأليف الشيخ محمد زياد عمر الثكلة .

رسم توضيحي لإسناد فضيلة الشيخ عبد الرحمن بن عبد الله بن عقيل إلى كتاب «الجامع الكبير»



## إِسْنَادُ النَّسِخَةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أخبرنا القاضي الإمام الزاهد أبو عامر محمود بن القاسم بن محمد بن محمد الأزدي  
 رَحِمَهُ اللَّهُ قِراءَةً عليه وأنا أسمع في ربيع الآخر من سنة اثنتين وثمانين وأربعمائة .  
 وأخبرنا الشيخ الفقيه أبو نصر عبد العزيز بن محمد بن علي بن إبراهيم الترياقى ،  
 والشيخ أبوبكر أحمد بن عبد الصمد بن أبي الفضل بن أبي حامد الغورجي رَحِمَهُمَا اللَّهُ قِراءَةً  
 عليهما وأنا أسمع في ربيع الآخر من سنة إحدى وثمانين وأربعمائة قالوا :  
 أخبرنا أبو محمد عبد الجبار بن محمد بن عبد الله بن أبي الجراح الجراحي المروزي ،  
 قال : أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد بن محبوب بن فضيل المحبوبي المروزي ، قال :  
 أخبرنا الحافظ أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى الترمذي رَحِمَهُ اللَّهُ .

\* \* \*



ذِيَّانُ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ  
(٤)

# سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ

وَهُوَ الْجَامِعُ الْكَبِيرُ

لِلْإِمَامِ أَبِي عِيسَى مُحَمَّدَ بْنَ عِيسَى بْنِ سُوْرَةَ التِّرْمِذِيِّ

الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٢٧٩ هِجْرِيَّةً

تَحْقِيقُ وَدِرَاسَةُ

مُرْكَزُ الْبَحْثِ وَتَقْنِيَةِ الْمَعْلُومَاتِ

دَارُ التَّحْقِيقِ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ<sup>(١)</sup>

## ١- أَبْوَابُ الطَّهَارَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

### ١- بَابُ مَا جَاءَ لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ

• [١] قال : حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ . ح قَالَ : وَحَدَّثَنَا هَنَّاذُ<sup>(٢)</sup> ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ سِمَاكِ<sup>(٣)</sup> ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ<sup>(٤)</sup> قَالَ : « لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ<sup>(٥)</sup> وَلَا صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ<sup>(٦)</sup> » .

قَالَ هَنَّاذُ فِي حَدِيثِهِ : « إِلَّا بِطُهُورٍ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا الْحَدِيثُ أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَحْسَنُ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ ، عَنْ أَبِيهِ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَأَنْسٍ .

وَأَبُو الْمَلِيحِ بْنُ أَسَامَةَ ، اسْمُهُ : عَامِرٌ ، وَيُقَالُ : زَيْدُ بْنُ أَسَامَةَ بْنِ عُمَيْرٍ الْهُذَلِيُّ .

### ٢- بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الطُّهُورِ

• [٢] حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا

(١) بعده في (س) : « اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله وصحبه والتابعين ، والحمد لله رب العالمين » .

\* [١] [التحفة : م ت ق ٧٤٥٧] .

(٢) بعده في (س) : « بن السري » .

(٣) بعده في (س) : « بن حرب » . (٤) بعده في (س) : « أنه » .

(٥) قال السيوطي في « قوت المغتذي » (١/ ٢٧) : « قال ابن العربي : قرأته بفتح الطاء ، وهو بضمها عبارة عن الفعل ، وبفتحتها عبارة عن الماء » .

(٦) غلول : الغلول : هو الخيانة في المغنم والسرقة من الغنيمة قبل القسمة . (انظر : النهاية ، مادة : غلل) .

\* [٢] [التحفة : م ت ١٢٧٤٢] .



مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ - أَوْ : الْمُؤْمِنُ ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ ، خَرَجَتْ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ <sup>(١)</sup> مَعَ الْمَاءِ - أَوْ : مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ - أَوْ : نَحْوَ هَذَا ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَتْ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ بَطَشَتْهَا <sup>(٢)</sup> يَدَاهُ مَعَ الْمَاءِ - أَوْ : مَعَ آخِرِ قَطْرِ <sup>(٣)</sup> الْمَاءِ ، حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ، وَهُوَ حَدِيثُ مَالِكٍ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

وَأَبُو صَالِحٍ وَالِدُ سُهَيْلٍ هُوَ أَبُو صَالِحِ السَّمَّانُ ، وَاسْمُهُ : ذَكْوَانُ . وَأَبُو هُرَيْرَةَ اخْتَلَفُوا فِي اسْمِهِ ، فَقَالُوا : عَبْدُ شَمْسٍ ، وَقَالُوا : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ <sup>(٤)</sup> عَمْرٍو ، وَهَكَذَا قَالَ مُحَمَّدُ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ ، وَهَذَا أَصَحُّ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عُثْمَانَ ، وَثَوْبَانَ ، وَالصُّنَابِجِيِّ ، وَعَمْرِو بْنِ عَبَّسَةَ ، وَسَلْمَانَ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو .

وَالصُّنَابِجِيُّ الَّذِي رَوَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِّيقِ لَيْسَ لَهُ سَمَاعٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَاسْمُهُ : عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُسَيْلَةَ وَيُكْنَى : أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، رَحَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ فِي الطَّرِيقِ ، وَقَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَادِيثَ .

وَالصُّنَابِجِيُّ بْنُ الْأَعْسَرِ الْأَخْمَسِيُّ صَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ ، يُقَالُ لَهُ : الصُّنَابِجِيُّ أَيْضًا ، وَإِنَّمَا حَدِيثُهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « إِنِّي مُكَاثِّرٌ بِكُمْ الْأُمَمَ فَلَا تَقْتَتِلُنَّ بَعْدِي » .

(١) في حاشية الأصل بخط الناسخ : « بعينه » ، ورقم فوقه : « م » .

(٢) بطشها : أي : عملتها واكتسبتها . (انظر : النهاية ، مادة : بطش) .

(٣) ليس في (س) ، وكتبه في الحاشية بخط مغاير ، وصحح عليه .

(٤) ضبب عليه في الأصل .

### ٣- بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ مِفْتَاحَ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ

• [٣] حَدَّثَنَا هَنَّاذٌ وَقُتَيْبَةُ وَمَخْمُودُ بْنُ غِيْلَانَ، قَالُوا: أَخْبَرَنَا <sup>(١)</sup> وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ. ح  
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مِفْتَاحُ  
الصَّلَاةِ الطُّهُورُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَخْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا الْحَدِيثُ أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَحْسَنُ.

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، هُوَ صَدُوقٌ، وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ <sup>(٢)</sup> بِغَضِّ أَهْلِ الْعِلْمِ  
مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ. وَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: كَانَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ  
وَإِسْحَاقُ <sup>(٣)</sup> وَالْحُمَيْدِيُّ يَحْتَجُّونَ بِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، قَالَ  
مُحَمَّدٌ: وَهُوَ مُقَارِبٌ <sup>(٤)</sup> الْحَدِيثِ.

وَفِي الْبَابِ: عَنْ جَابِرٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ <sup>(٥)</sup>.

### ٤- بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا دَخَلَ الْغَلَاءَ

• [٤] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَهَنَّاذٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ،

\* [٣] [التحفة: دت ق ١٠٢٦٥].

(١) في (س): «حدثنا».

(٢) من (س). ﴿٢ ب﴾.

(٣) بعده في (س): «بن إبراهيم».

(٤) ضبطه في الأصل بفتح الراء وكسرها. قال ابن العربي في «عارضه الأحوذى» (١/١٦): «يروي بفتح الراء وكسرها، وبفتحها قرأته؛ فمن فتح أراد أن غيره يقاربه في الحفظ، ومن كسر أراد أنه يقارب غيره، فهو في الأول مفعول، وفي الثاني فاعل، والمعنى واحد».

(٥) بعده في حاشيتي الأصل، (س) بخط مغاير فيهما: «حدثنا أبو بكر محمد بن زنجويه البغدادي، وغير واحد، قالوا: حدثنا الحسين بن محمد، حدثنا سليمان بن قرم، عن أبي يحيى الققات، عن مجاهد، عن جابر بن عبد الله قال: قال النبي ﷺ: «مفتاح الجنة الصلاة ومفتاح الصلاة الوضوء»». وقال في حاشية الأصل: «ليس في رواية الشيخ»، ونسبه في حاشية الآخر لنسخة، وقال المزي في «تحفة الأشراف» (٢٥٧٦): «ليس في السماع، ولم يذكره أبو القاسم».

\* [٤] [التحفة: خ دت ١٠٢٢].

عَنْ أَنَسٍ <sup>(١)</sup> بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ - قَالَ شُعْبَةُ : وَقَدْ قَالَ مَرَّةً أُخْرَى : أَعُوذُ بِاللَّهِ - مِنَ الْخُبْثِ <sup>(٢)</sup> وَالْخَبَائِثِ <sup>(٣)</sup> » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَلِيٍّ ، وَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، وَجَابِرٍ ، وَابْنِ مَسْعُودٍ .

قَالَ أَبُو عَاسِيٍّ : حَدِيثُ أَنَسٍ أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَحْسَنُ ، وَحَدِيثُ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ فِي إِسْنَادِهِ اضْطِرَابٌ ، رَوَى هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، وَقَالَ سَعِيدٌ : عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَوْفٍ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، وَقَالَ هِشَامٌ : عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، وَرَوَاهُ شُعْبَةُ وَمَعْمَرٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، وَقَالَ شُعْبَةُ : عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، وَقَالَ مَعْمَرٌ : عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِيهِ .

• [ ٥ ] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ » .

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

#### ٥ - بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ

• [ ٦ ] حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ <sup>(٤)</sup> بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ،

(١) ليس في (س) .

(٢) ضبطه في الأصل بسكون الباء وضمها . وينظر : «عارضة الأحوزي» (١/ ٢٠، ٢١) .

الخبث : ذكور الشياطين . (انظر : النهاية ، مادة : خبث) .

(٣) الخبائث : إناث الشياطين (انظر : النهاية ، مادة : خبث) .

\* [ ٥ ] [ التحفة : م د ت ١٠١٢ ] .

\* [ ٦ ] [ التحفة : د ت س ي ق ١٧٦٩٤ ] .

(٤) في حاشية الأصل : «بن حميد» ، وكتب فوقه : «م» ، وفي «تحفة الأحوزي» (١/ ٤١) : «قوله : «حدثنا

محمد بن حميد بن إسماعيل» كذا في النسخ المطبوعة في الهند ، وإني لم أجده في كتب الرجال رجلا اسمه : =



عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي بُزْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ قَالَ : « غُفْرَانُكَ » .

قَالَ أَبُو عَاسِمٍ : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ حَسَنٌ <sup>(١)</sup> ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي بُزْدَةَ .

وَأَبُو بُزْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى اسْمُهُ : عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ الْأَشْعَرِيِّ <sup>(٢)</sup> . وَلَا نَعْرِفُ فِي هَذَا الْبَابِ إِلَّا حَدِيثَ عَائِشَةَ .

#### ٦ - بَابُ فِي النَّهْيِ <sup>(٣)</sup> عَنْ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ

• [٧] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا أَتَيْتُمُ الْغَائِطَ <sup>(٤)</sup> فَلَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ وَلَا بَوْلٍ ، وَلَا تَسْتَذْبِرُوهَا ، وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا » .

قَالَ أَبُو أَيُّوبَ : فَقَدِمْنَا الشَّامَ فَوَجَدْنَا مَرَاحِيضَ <sup>(٥)</sup> قَدْ بُنِيَتْ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ ، فَتَحَرَّفُ عَنْهَا وَنَسْتَغْفِرُ اللَّهَ .

- محمد بن حميد بن إسماعيل من شيوخ الترمذي ، وفي النسخة المصرية : « حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا حميد قال : حدثنا مالك بن إسماعيل . . . إلخ . وإني لم أجد في كتب الرجال رجلا اسمه « حميد » وهو من تلامذة « مالك بن إسماعيل » ومن شيوخ « محمد بن إسماعيل » ، فتفكر وتأمل ، وقال بعضهم : لعل لفظ « حميد » هاهنا زائد في كلتا النسختين ، والصحيح هكذا : حدثنا « محمد بن إسماعيل » .

(١) في « تحفة الأشراف » ، و« النفع الشدي » (١/٢٢٤) : « حسن غريب » . غير أن كلام ابن سيد الناس يقتضي تقديم لفظ الغرابة على الحسن ، حيث قال : « أثبت له غرابة السند . . . ثم وصفه بعد ذلك بأنه حسن » .

(٢) ليس في (س) . (٣) في (س) : « باب النهي »

\* [٧] [التحفة : ع ٣٤٧٨] .

(٤) الغائط : موضع قضاء الحاجة . (انظر : النهاية ، مادة : غوط) .

(٥) مراحيض : جمع مرحاض ، وهو المكان الذي بني للغائط . (انظر : النهاية ، مادة : رحض) .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، وَمَعْقِلِ بْنِ أَبِي الْهَيْثَمِ <sup>(١)</sup> - وَيُقَالُ : مَعْقِلُ ابْنِ أَبِي مَعْقِلٍ ، وَأَبِي أَمَامَةٍ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَسَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ .

قَالَ أَبُو عَيْسَى : حَدِيثُ أَبِي أَيُّوبَ أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَصَحُّ .

وَأَبُو أَيُّوبَ اسْمُهُ : خَالِدُ بْنُ زَيْدٍ ، وَالزُّهْرِيُّ اسْمُهُ : مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيُّ أَبُو بَكْرٍ .

قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ الْمَكِّيُّ : قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ : إِنَّمَا مَعْنَى قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : « لَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ وَلَا بَوْلٍ ، وَلَا تَسْتَذْبِرُوهَا » ، إِنَّمَا هَذَا فِي الْفَيَافِي <sup>(٢)</sup> ، فَأَمَّا فِي الْكَنْفِ <sup>(٣)</sup> الْمَبْنِيَّةُ لَهُ رُخْصَةٌ فِي أَنْ يَسْتَقْبِلَهَا ، وَهَكَذَا قَالَ إِسْحَاقُ ، وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ <sup>(٤)</sup> : إِنَّمَا الرُّخْصَةُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِي اسْتِذْبَارِ الْقِبْلَةِ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ ، فَأَمَّا اسْتِاقْبَالُ الْقِبْلَةِ فَلَا يَسْتَقْبِلُهَا <sup>(٥)</sup> ، كَأَنَّهُ لَمْ يَرَفِ الصَّحْرَاءَ وَلَا فِي الْكَنْفِ <sup>(٦)</sup> أَنْ يَسْتَقْبِلَ <sup>(٧)</sup> الْقِبْلَةَ .

## ٧ - بَابُ الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ

• [٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبَانَ <sup>(٨)</sup> بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ جَابِرٍ

(١) بعده في (س) : «وَأَبِي أَمَامَةٍ» وهو تكرار .

(٢) الفيافي : الصحراء . (انظر : تحفة الأحوذى) (٤٦ / ١) .

(٣) الكنف : البيوت المتخذة لقضاء الحاجة . (انظر : تحفة الأحوذى) (٤٦ / ١) .

(٤) قوله : «بن حنبل» ليس في (س) . (٥) في (س) : «تستقبلها» .

(٦) في (س) : «الكنف» ، وكذا في : «النفح الشذي» (٤٥٠ / ١) .

(٧) في (س) : «تُستقبل» .

\* [٨] [التحفة : دت ق ٢٥٧٤] .

(٨) ضبطه في الأصل بالفتح والكسر معًا ، وفي «شرح التصريح» (٣٣١ / ٢) : «واختلفت في «أبان» بتخفيف الباء علما ، فمن صرفه رأى أن وزنه فعال ، فالهمزة والباء والتون أصول . ومن منعه الصرف رأى أن وزنه أفعال ، وأنه منقول من أبان الشيء يبين . والجمهور على المنع» .

ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةُ بِبَوْلٍ ، فَرَأَيْتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ بِعَامٍ يَسْتَقْبِلُهَا .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، وَعَائِشَةَ ، وَعَمَّارٍ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ جَابِرٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ .

• [٩] وَتَرَوْنِي هَذَا الْحَدِيثَ ابْنُ لَهِيْعَةَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَبُولُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ .

أَخْبَرَنَا <sup>(١)</sup> بِذَلِكَ قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ .

وَحَدِيثُ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ لَهِيْعَةَ .

وَابْنُ لَهِيْعَةَ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ ، ضَعَفَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ وَغَيْرُهُ ۞ .

• [١٠] حَدَّثَنَا هَنَادٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُهُ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى

ابْنِ حَبَّانَ ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : رَقِيتُ يَوْمًا عَلَى بَيْتِ حَفْصَةَ ،

فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى حَاجَتِهِ مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ مُسْتَذْبِرَ الْكَعْبَةِ .

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

## ٨ - بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْبَوْلِ قَائِمًا

• [١١] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا <sup>(١)</sup> شَرِيكٌ ، عَنْ الْمِقْدَامِ بْنِ شَرِيحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ،

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَنْ حَدَّثَكُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَبُولُ قَائِمًا فَلَا تُصَدِّقُوهُ ، مَا كَانَ

يَبُولُ إِلَّا قَاعِدًا .

\* [٩] [التحفة : ت ١٢٠٨١] .

(١) فِي (س) : «حَدَّثَنَا» .

۞ [١٣] .

\* [١٠] [التحفة : ع ٨٥٥٢] .

\* [١١] [التحفة : ت س ق ١٦١٤٧] .



وَفِي الْبَابِ : عَنْ عُمَرَ ، وَبُرَيْدَةَ<sup>(١)</sup> .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ عَائِشَةَ أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ<sup>(٢)</sup> وَأَصَحُّ ، وَحَدِيثُ عُمَرَ إِنَّمَا رُوِيَ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ أَبِي الْمُخَارِقِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عُمَرَ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَبُولَ قَائِمًا ، فَقَالَ : « يَا عُمَرُ ، لَا تَبُلْ قَائِمًا » ، فَمَا بُلْتُ قَائِمًا بَعْدُ .

وَإِنَّمَا رَفَعَ هَذَا الْحَدِيثَ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ أَبِي الْمُخَارِقِ وَهُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ ، ضَعَفَهُ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ وَتَكَلَّمَ فِيهِ ، وَرَوَى عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ عُمَرُ : مَا بُلْتُ قَائِمًا مُنْذُ أَسْلَمْتُ .

وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْكَرِيمِ ، وَحَدِيثُ بُرَيْدَةَ فِي هَذَا غَيْرُ مَحْفُوظٍ .  
وَمَعْنَى النَّهْيِ عَنِ الْبَوْلِ قَائِمًا عَلَى التَّأْدِيبِ لَا عَلَى التَّحْرِيمِ ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : إِنَّ مِنَ الْجَفَاءِ أَنْ تَبُولَ وَأَنْتَ قَائِمٌ .

#### ٩- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ

• [١٢] حَدَّثَنَا هَنَادٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى سُبَاطَةَ<sup>(٣)</sup> قَوْمٍ فَبَالَ عَلَيْهَا قَائِمًا ، فَأَتَيْتُهُ بِوَضُوءٍ فَذَهَبْتُ لِأَتَأَخَّرَ عَنْهُ ، فَدَعَانِي حَتَّى كُنْتُ عِنْدَ عَقْبِهِ<sup>(٤)</sup> ، فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خَفَّيْهِ<sup>(٥)</sup> .

(١) بعده في حاشية الأصل بخط مغاير : « وشرحبيل بن حسنة » ، وكتب بعده : « ليس من الرواية » .

(٢) صحح عليه في (س) .

\* [١٢] [التحفة : ع ٣٣٣٥] .

(٣) سباطة : الموضع الذي يرمى فيه التراب والأوساخ وما يكنس من المنازل ، وقيل : هي الكناسة نفسها .  
(انظر : النهاية ، مادة : سبط) .

(٤) عقبه : عقب القدم وعقبها : مؤخرها . (انظر : اللسان ، مادة : عقب) .

(٥) بعده في حاشية الأصل بخط مغاير : « قال أبو عيسى : سمعت الجارود ، يقول : سمعت وكيعا يحدث -

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَهَكَذَا رَوَى مَنْصُورٌ وَعُبَيْدَةُ الضَّبِّيُّ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ مِثْلَ رِوَايَةِ الْأَعْمَشِ ، وَرَوَى حَمَّادُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ وَعَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَحَدِيثُ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ أَصَحُّ . وَقَدْ رَخَّصَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْبَوْلِ قَائِمًا <sup>(١)</sup> .

#### ١٠- بَابُ فِي الْإِسْتِئْذَارِ عِنْدَ الْحَاجَةِ

• [١٣] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ الْحَاجَةَ لَمْ يَرْفَعْ ثَوْبَهُ حَتَّى يَذْنُو مِنَ الْأَرْضِ . قَالَ أَبُو عِيسَى : هَكَذَا رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ رِيعَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَنَسٍ هَذَا الْحَدِيثَ . وَرَوَى وَكِيعٌ وَالْحِمَّانِيُّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ عُمَرَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ الْحَاجَةَ ، لَمْ يَرْفَعْ ثَوْبَهُ حَتَّى يَذْنُو مِنَ الْأَرْضِ . وَكِلَا الْحَدِيثَيْنِ مُرْسَلٌ ، وَيُقَالُ : لَمْ يَسْمَعْ الْأَعْمَشُ مِنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَلَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَقَدْ نَظَرَ إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : رَأَيْتُهُ يُصَلِّي ، فَذَكَرَ عَنْهُ حِكَايَةَ فِي الصَّلَاةِ . وَالْأَعْمَشُ اسْمُهُ : سُلَيْمَانُ بْنُ مِهْرَانَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْكَاهِلِيُّ ، وَهُوَ مَوْلَى لَهُمْ ، قَالَ الْأَعْمَشُ : كَانَ أَبِي حَمِيلًا <sup>(٢)</sup> فَوَرَّثَهُ مَسْرُوقٌ .

- بهذا الحديث ، عن الأعمش ، ثم قال وكيع : هذا أصح حديث روي عن النبي ﷺ في المسح ، وسمعت أبا عمار الحسين بن حريث ، يقول : سمعت وكيعا ، فذكر نحوه ثم كتب : « ليس في رواية الشيخ » .  
(١) بعده في حاشية الأصل بخط مغاير : « قال أبو عيسى : وعبيدة بن عمرو السلماني روى له إبراهيم النخعي ، وعبيدة من كبار التابعين ، يروى عن عبيدة ، أنه قال : أسلمت قبل وفاة النبي ﷺ بسنتين . وعبيدة الضبي صاحب إبراهيم ، هو عبيدة بن معتب ، يكنى : أبا عبد الكريم » .

\* [١٣] [التحفة : دت ٨٩٢] .

(٢) حميلا : الذي يحمل من بلاده صغيرا إلى بلاد الإسلام ، وقيل : هو المحمول النسب ، وذلك أن يقول الرجل لإنسان : هذا أخي أو ابني ؛ ليزوي ميراثه عن مواليه ، فلا يصدق إلا ببينة . (انظر : النهاية ، مادة : حمل) .

## ١١- بَابُ كَرَاهِيَةِ الْإِسْتِنْجَاءِ بِالْيَمِينِ

• [١٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَمَسَّ الرَّجُلُ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَائِشَةَ ، وَسَلْمَانَ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَسَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَأَبُو قَتَادَةَ اسْمُهُ : الْحَارِثُ بْنُ رَبِيعٍ .

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ : كَرَهُوا الْإِسْتِنْجَاءَ بِالْيَمِينِ .

## ١٢- بَابُ الْإِسْتِنْجَاءِ بِالْحِجَارَةِ

• [١٥] حَدَّثَنَا هَنَادٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ يَزِيدٍ ، قَالَ : قِيلَ لِسَلْمَانَ : قَدْ عَلَّمَكُمُ نَبِيُّكُمْ ﷺ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الْخِرَاءَةَ<sup>(١)</sup> ! فَقَالَ سَلْمَانُ : أَجَلٌ ، نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ أَوْ بِبَوْلٍ<sup>(٢)</sup> ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِالْيَمِينِ أَوْ يَسْتَنْجِيَ أَجْدُنَا بِأَقْلٍ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ ، أَوْ نَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ<sup>(٣)</sup> أَوْ بِعَظْمٍ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَائِشَةَ ، وَخُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ ، وَجَابِرٍ<sup>(٤)</sup> ، وَخَلَادِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ أَبِيهِ .

\* [١٤] [التحفة : ع ١٢١٠٥] .

\* [١٥] [التحفة : م د ت س ق ٤٥٠٥] .

(١) الخِرَاءَةُ : القعود للحاجة . (انظر : النهاية ، مادة : خرا) .

(٢) في (س) : «بول» .

(٣) برجيع : العذرة والروث ، سمي رجيعا لأنه رجع عن حالته الأولى بعد أن كان طعاما أو علفا .

(انظر : النهاية ، مادة : رجع) .

(٤) بعده في (س) : «بن عبد الله» .



قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ سَلْمَانَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَنْ بَعْدَهُمْ ، رَأَوْا أَنَّ الْإِسْتِنْجَاءَ بِالْحِجَارَةِ يُجْزِئُ - وَإِنْ لَمْ يَسْتَنْجِ <sup>(١)</sup> بِالْمَاءِ - إِذَا أَنْقَى أَثَرَ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ ، وَبِهِ يَقُولُ الثَّوْرِيُّ ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ ، وَالشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ .

### ١٣ - بَابُ فِي الْإِسْتِنْجَاءِ بِالْحَجَرَيْنِ

• [١٦] حَدَّثَنَا هَنَادٌ وَقُتَيْبَةُ ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَاجَتِهِ فَقَالَ : « التَّمِسْ لِي ثَلَاثَةَ أَحْجَارٍ » ، قَالَ : فَأَتَيْتُهُ بِحَجَرَيْنِ وَرَوْثَةٍ ، فَأَخَذَ الْحَجَرَيْنِ وَأَلْقَى الرَّوْثَةَ ، وَقَالَ ﷺ : « إِنَّهَا رِكْسٌ <sup>(٢)</sup> » .

قَالَ أَبُو عَيسَى : وَهَكَذَا رَوَى قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، نَحْوَ حَدِيثِ إِسْرَائِيلَ ، وَرَوَى مَعْمَرٌ ، وَعَمَّارُ بْنُ زُرَيْقٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، وَرَوَى زُهَيْرٌ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ <sup>(٣)</sup> ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، وَرَوَى زَكَرِيَاءُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . وَهَذَا حَدِيثٌ فِيهِ اضْطِرَابٌ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : أَيُّ الرُّوَايَاتِ فِي هَذَا عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ أَصَحُّ ؟ فَلَمْ يَقْضِ فِيهِ بِشَيْءٍ ، وَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا ، فَلَمْ يَقْضِ فِيهِ بِشَيْءٍ ، وَكَأَنَّهُ

(١) كذا بالأصل ، وهي لغة ، وفي (س) ، وحاشية الأول بخط مغاير : « يستنج » .

\* [١٦] [التحفة : ت ١٩٥٨٩] .

ﷺ [٣ ب] .

(٢) ركس : رجيع قد رد من الطهارة إلى النجاسة . (انظر : غريب الخطابي) (٢/٣٠٦) .

(٣) مقابله في حاشية الأصل بخط الناسخ : « عن الأسود بن يزيد » ، ورقم فوقه : « م » .

رَأَى حَدِيثَ زُهَيْرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - أَشْبَهَ، وَوَضَعَهُ فِي كِتَابِ الْجَامِعِ .

وَأَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا عِنْدِي حَدِيثُ إِسْرَائِيلَ وَقَيْسٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ لِأَنَّ إِسْرَائِيلَ أَثَبَتْ وَأَخْفَظُ لِحَدِيثِ أَبِي إِسْحَاقَ مِنْ هَؤُلَاءِ، وَتَابَعَهُ عَلَى ذَلِكَ قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ . وَسَمِعْتُ أَبَا مُوسَى مُحَمَّدَ بْنَ الْمُثَنَّى يَقُولُ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ يَقُولُ : مَا فَاتَنِي الَّذِي فَاتَنِي مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ إِلَّا لَمَّا اتَّكَلْتُ بِهِ عَلَى إِسْرَائِيلَ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَأْتِي بِهِ أَتَمَّ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَزُهَيْرٌ فِي أَبِي إِسْحَاقَ لَيْسَ بِذَاكَ لِأَنَّ سَمَاعَهُ مِنْهُ بِأَخْرَجَ<sup>(١)</sup>، سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ الْحَسَنِ<sup>(٢)</sup>، يَقُولُ : سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، يَقُولُ : إِذَا سَمِعْتَ الْحَدِيثَ عَنْ زَائِدَةَ وَزُهَيْرٍ فَلَا تُبَالِي أَلَّا تَسْمَعَهُ<sup>(٣)</sup> مِنْ غَيْرِهِمَا إِلَّا حَدِيثَ أَبِي إِسْحَاقَ . وَأَبُو إِسْحَاقَ اسْمُهُ : عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّبْعِيُّ الْهَمْدَانِيُّ<sup>(٤)</sup> .

وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ، وَلَا نَعْرِفُ اسْمَهُ<sup>(٥)</sup> . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ : هَلْ تَذْكُرُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ شَيْئًا؟ قَالَ : لَا<sup>(٦)</sup> .

#### ١٤ - بَابُ كَرَاهِيَةِ مَا يُسْتَنْجَى بِهِ

• [١٧] حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ،

(١) في «تحفة الأحوذى» (١/ ٧١) : «في نسخة قلمية صحيحة : بأخرة» . وهما جائزان .

(٢) في (س) : «الحسين» . (٣) في (س) : «تسمع» .

(٤) بعده في (س) : «ولم يسمع أبو عبيدة من عبد الله السبيعي الهمداني» .

(٥) في (س) : «يعرف اسمه» . وكتب في حاشية الأصل بخط مغاير : «اسمه عامر» . قاله مسلم بن الحجاج في «الكنى» .

(٦) قوله : «حدثنا محمد بن بشار» إلى قوله : «قال : لا» وقع في (س) بعد قوله : «وهذا حديث فيه اضطراب» .

عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَسْتَنْجُوا بِالرُّوثِ <sup>(١)</sup> وَلَا بِالْعِظَامِ ؛ فَإِنَّهُ زَادَ إِخْوَانَكُمْ مِنَ الْجِنِّ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَسَلْمَانَ ، وَجَابِرٍ ، وَابْنِ عُمَرَ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَغَيْرُهُ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ الْجِنِّ ، الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ ، وَقَالَ الشَّعْبِيُّ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا تَسْتَنْجُوا بِالرُّوثِ وَلَا بِالْعِظَامِ ؛ فَإِنَّهُ زَادَ إِخْوَانَكُمْ مِنَ الْجِنِّ » ، وَكَأَنَّ رِوَايَةَ إِسْمَاعِيلَ أَصَحُّ مِنْ رِوَايَةِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ .

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ جَابِرٍ ، وَابْنِ عُمَرَ <sup>(٢)</sup> .

## ١٥ - بَابُ الْإِسْتِنْجَاءِ بِالْمَاءِ

• [ ١٨ ] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي الشَّوَارِبِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُعَاذَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مُزِنَ أَزْوَاجُكُمْ <sup>(٣)</sup> أَنْ <sup>(٤)</sup> يَسْتَطِيبُوا <sup>(٥)</sup> بِالْمَاءِ ؛ فَإِنِّي أَسْتَحْيِيهِمْ ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ .

(١) بالروث : العذرة ، وهي : رجيع ذوات الحافر وسميت رجيعة ؛ لأنها رجعت عن حالتها الأولى بعد أن كانت طعاماً أو علفاً . (انظر : النهاية ، مادة : روث) .

(٢) كذا وقع هنا في الأصل ، (س) ، وهو تكرار كما قال في «تحفة الأحوذى» (١/٧٦) .

\* [ ١٨ ] [ التحفة : ت س ١٧٩٧٠ ] .

(٣) في (س) : «أزواجكم» ، وفي حاشيتها منسوبا للنسخة كال مثبت .

(٤) ليس في (س) .

(٥) يستطيبوا : من الاستطابة وهي كناية عن الاستنجاء ، سمي بها من الطيب ؛ لأنه يطيب جسده بإزالة

ما عليه من الخبث بالاستنجاء ، أي : يطهره . (انظر : النهاية ، مادة : طيب) .



وَفِي الْبَابِ : عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ ، وَأَنْسٍ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ <sup>(١)</sup> .

وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ : يَخْتَارُونَ الْإِسْتِجَاءَ بِالْمَاءِ ، وَإِنْ كَانَ الْإِسْتِجَاءُ بِالْحِجَارَةِ يُجْزَى عَنْهُمْ ؛ فَإِنَّهُمْ اسْتَحَبُّوا <sup>(٢)</sup> الْإِسْتِجَاءَ بِالْمَاءِ وَرَأَوْهُ أَفْضَلَ ، وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ <sup>(٣)</sup> ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ ، وَالشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ .

#### ١٦- بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ الْحَاجَةَ أَبْعَدَ فِي الْمَذْهَبِ <sup>(٤)</sup>

• [١٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ حَاجَتَهُ فَأَبْعَدَ فِي الْمَذْهَبِ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي قُرَادٍ ، وَأَبِي قَتَادَةَ ، وَجَابِرٍ ، وَيَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، وَأَبِي مُوسَى ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، وَبِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ، وَرُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّهُ كَانَ يَرْتَادُ <sup>(٥)</sup> لِبَوْلِهِ مَكَانًا كَمَا يَرْتَادُ مَنْزِلًا .

وَأَبُو سَلَمَةَ اسْمُهُ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ الزُّهْرِيُّ .

(١) في «تحفة الأشراف» : «صحيح» .

(٢) في (س) ، حاشية الأصل : «يستحبون» ، ورقم عليه الأخير : «م» .

(٣) ليس في (س) .

(٤) المذهب : الموضع الذي يُتَغَوَّطُ (يتبرز) فيه . (انظر : النهاية ، مادة : ذهب) .

\* [١٩] [التحفة : دت س ق ١١٥٤٠] .

(٥) يرتاد : أي : يطلب مكانا لينا لئلا يرجع عليه رشاش بوله . (انظر : النهاية ، مادة : رود) .

## ١٧- بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْبَوْلِ فِي الْمُغْتَسَلِ

• [٢٠] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُوسَى<sup>(١)</sup>، قَالَا : أَخْبَرَنَا<sup>(٢)</sup> عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَشْعَثَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَبُولَ الرَّجُلُ فِي مُسْتَحَمِّهِ<sup>(٣)</sup> ، وَقَالَ : « إِنَّ عَامَّةَ الْوَسْوَاسِ مِنْهُ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ ، لَا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعًا إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَشْعَثَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَيُقَالُ لَهُ : أَشْعَثُ الْأَعْمَى .

وَقَدْ كَرِهَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ الْبَوْلَ فِي الْمُغْتَسَلِ ، وَقَالُوا : عَامَّةُ الْوَسْوَاسِ مِنْهُ ﷻ ، وَرَخَّصَ فِيهِ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ ، مِنْهُمْ ابْنُ سِيرِينَ ، وَقِيلَ لَهُ : إِنَّهُ يُقَالُ : إِنَّ عَامَّةَ الْوَسْوَاسِ مِنْهُ ، فَقَالَ : رَبَّنَا اللَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ .

• [٢١] وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ : قَدْ وَسَّعَ فِي الْبَوْلِ فِي الْمُغْتَسَلِ إِذَا جَرَى فِيهِ الْمَاءُ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدَّثَنَا بِذَلِكَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْأَمَلِيِّ<sup>(٤)</sup> ، عَنْ حِبَّانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْمُبَارَكِ .

\* [٢٠] [التحفة : دت س ق ٩٦٤٨] .

(١) بعده في حاشية الأصل بخط مغاير : «مَرْدُوِيَّةُ» ، ويقال له : السمسار» ونسبه لنسخة ، وكتب تحته : «ليس . . .» ، ولعله أراد أنه ليس في رواية الشيخ .

(٢) في (س) : «حدثنا» .

(٣) مستحمه : الموضع الذي يُغتسل فيه بالحميم ، وهو الماء الحار . ثم قيل للاغتسال بأي ماء كان : استحمام . (انظر : النهاية ، مادة : حم) .

• [٤١] .

(٤) رسمه في (س) بهمزة قطع ، وفي الحاشية كالمثبت .

## ١٨- بَابُ مَا جَاءَ فِي السُّوَالِ

• [٢٢] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالسُّوَالِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ» .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَحَدِيثُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، كِلَاهُمَا عِنْدِي صَحِيحٌ ؛ لِأَنَّهُ قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ هَذَا الْحَدِيثُ، وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ إِنَّمَا صَحَّ ؛ لِأَنَّهُ قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ، وَأَمَّا مُحَمَّدٌ فَرَعَمَ أَنَّ حَدِيثَ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ أَصَحُّ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، وَعَلِيِّ، وَعَائِشَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَحُذَيْفَةَ، وَزَيْدِ ابْنِ خَالِدٍ، وَأَنْسٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَأُمِّ حَبِيبَةَ، وَابْنَ عُمَرَ، وَأَبِي أَمَامَةَ، وَأَبِي أَيُّوبَ، وَتَمَّامِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ، وَأُمِّ سَلَمَةَ، وَوَاثِلَةَ، وَأَبِي مُوسَى .

• [٢٣] حَدَّثَنَا هَنَّاذٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالسُّوَالِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، وَلَأَخَّرْتُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ» .

قَالَ : فَكَانَ زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ يَشْهَدُ الصَّلَوَاتِ فِي الْمَسْجِدِ، وَسِوَاكُهُ عَلَى أُذُنِهِ مَوْضِعَ الْقَلَمِ مِنْ أُذُنِ الْكَاتِبِ، لَا يَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ إِلَّا اسْتَنْ<sup>(١)</sup>، ثُمَّ رَدَّهُ إِلَى مَوْضِعِهِ .  
قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

\* [٢٢] [التحفة : ت ١٥٠٥٦] .

\* [٢٣] [التحفة : د ت س ٣٧٦٦] .

(١) استن : الاستئذان : استعمال السواك . (انظر : النهاية ، مادة : سنن) .



# ١٩- بَابُ مَا جَاءَ إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ <sup>(١)</sup>

فَلَا يَغْمِسُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا

• [٢٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ أَحْمَدُ بْنُ بَكَّارٍ الدَّمَشَقِيُّ - مِنْ وَلَدِ بُشَيْرِ بْنِ أَرْطَاةَ صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلَا يَدْخُلُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يُفْرَغَ عَلَيْهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ؛ فَإِنَّهُ لَا يَذَرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، وَجَابِرٍ ، وَعَائِشَةَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

قَالَ الشَّافِعِيُّ : وَأَحَبُّ لِكُلِّ مَنْ اسْتَيْقَظَ مِنَ النَّوْمِ - قَائِلَةً <sup>(٢)</sup> كَانَتْ أَوْ غَيْرَهَا - أَلَّا يَدْخُلَ يَدَهُ فِي وَضُوئِهِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ، فَإِنْ أَدْخَلَ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَهَا كَرِهْتُ ذَلِكَ لَهُ ، وَلَمْ يُفْسِدْ ذَلِكَ الْمَاءَ إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَى يَدِهِ <sup>(٣)</sup> نَجَاسَةً . وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : إِذَا اسْتَيْقَظَ مِنَ اللَّيْلِ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي وَضُوئِهِ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَهَا ، فَأَعْجَبُ إِلَيَّ أَنْ يُهْرِيقَ <sup>(٤)</sup> الْمَاءَ . وَقَالَ إِسْحَاقُ : إِذَا اسْتَيْقَظَ مِنَ النَّوْمِ بِاللَّيْلِ أَوْ بِالنَّهَارِ ، فَلَا يَدْخُلُ يَدَهُ فِي وَضُوئِهِ حَتَّى يَغْسِلَهَا .

(١) فِي (س) : «نومه» ، وَفِي حَاشِيَتِهَا مَنْسُوبًا لِنَسْخَةِ كَالْمَثْبُتِ .

\* [٢٤] [التحفة : ت س ق ١٣١٨٩] .

(٢) قَائِلَةٌ : الْقَائِلَةُ وَالْمَقِيلُ وَالْقِيلُولَةُ : الْإِسْتِرَاحَةُ نِصْفَ النَّهَارِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهَا نَوْمٌ . (انظر : النِّهَايَةُ ، مَادَّةُ : قِيلَ) .

(٣) فِي (س) : «يديه» .

(٤) يَهْرِيقُ : أَصْلُهُ : الْإِرَاقَةُ ، وَهِيَ بِمَعْنَى الصَّبِّ . (انظر : الصَّحَاحُ ، مَادَّةُ : هَرَقَ) .

٢٠- بَابٌ فِي <sup>(١)</sup> التَّسْمِيَةِ عِنْدَ الْوُضُوءِ

• [٢٥] حَدَّثَنَا نَضْرَبُنْ عَلِيٌّ وَبِشْرُبُنْ مُعَاذِ الْعَقْدِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرُبُنْ الْمُفَضَّلُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَزْمَلَةَ ، عَنْ أَبِي ثِفَالٍ الْمُرِّيِّ ، عَنْ رَبَاحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ <sup>(٢)</sup> أَبِي سُفْيَانَ بْنِ حُوَيْطِبٍ ، عَنْ جَدَّتِهِ ، عَنْ أَبِيهَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « لَا وَضُوءَ لِمَنْ لَمْ <sup>(٣)</sup> يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَائِشَةَ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، وَأَنْسٍ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : قَالَ أَحْمَدُ : لَا <sup>(٤)</sup> أَعْلَمُ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثًا لَهُ إِسْنَادٌ جَيِّدٌ .  
وَقَالَ إِسْحَاقُ : إِنْ تَرَكَ التَّسْمِيَةَ عَامِدًا أَعَادَ الْوُضُوءَ ، وَإِنْ كَانَ نَاسِيًا أَوْ مُتَأَوِّلًا أَجْزَأُهُ .

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ : أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثُ رَبَاحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ .  
قَالَ أَبُو عِيسَى : وَرَبَاحُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ جَدَّتِهِ ، عَنْ أَبِيهَا ، وَأَبُوهَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ ، وَأَبُو ثِفَالٍ الْمُرِّيُّ اسْمُهُ : ثُمَامَةُ بْنُ حُصَيْنٍ ، وَرَبَاحُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ هُوَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ حُوَيْطِبٍ ، مِنْهُمْ مَنْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ ، فَقَالَ : عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنُ حُوَيْطِبٍ ، فَنسَبَهُ إِلَى جَدِّهِ <sup>(٥)</sup> .

(١) ليس في (س) .

\* [٢٥] [التحفة : ت ق ٤٤٧٠] .

(٢) في (س) : «عن» ، وهو تصحيف ، ينظر : «تحفة الأشراف» ، و «التاريخ الكبير» (٣/ ٣١٤) .

(٣) في (س) : «لا» . (٤) في (س) : «ولا» .

(٥) بعده في حاشية الأصل بخط مغاير وكتب فوقه : «م» : «حدثنا الحسن بن علي الحلواني ، قال : أخبرنا يزيد بن هارون ، عن يزيد بن عياض ، عن أبي ثفال المري ، عن رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان ابن حويطب ، عن جدته بنت سعيد بن زيد ، عن أبيها ، عن النبي ﷺ ، مثله» .

## ٢١- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمَضْمَضَةِ وَالِاسْتِنْشَاقِ

• [٢٦] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ وَجَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ قَيْسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا تَوَضَّأْتَ فَانْتَشِرْ <sup>(١)</sup> ، وَإِذَا اسْتَجْمَرْتَ <sup>(٢)</sup> فَأُوْتِرْ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عُثْمَانَ، وَلَقِيطِ بْنِ صَبْرَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَالْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ، وَوَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ سَلَمَةَ بْنِ قَيْسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِيمَنْ تَرَكَ الْمَضْمَضَةَ وَالِاسْتِنْشَاقَ، فَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ : إِذَا <sup>(٣)</sup> تَرَكَهُمَا فِي الْوُضُوءِ حَتَّى صَلَّى، أَعَادَ، وَرَأَوْا ذَلِكَ فِي الْوُضُوءِ وَالْجَنَابَةِ سَوَاءً، وَبِهِ يَقُولُ ابْنُ أَبِي لَيْلَى، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ . وَقَالَ أَحْمَدُ : الْإِسْتِنْشَاقُ أَوْكَدُ مِنَ الْمَضْمَضَةِ . قَالَ : وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ : يُعِيدُ فِي الْجَنَابَةِ وَلَا يُعِيدُ فِي الْوُضُوءِ، وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَبَعْضِ أَهْلِ الْكُوفَةِ، وَقَالَتْ طَائِفَةٌ : لَا يُعِيدُ فِي الْوُضُوءِ وَلَا فِي الْجَنَابَةِ؛ لِأَنَّهُمَا سُنَّةٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَا تَجِبُ الْإِعَادَةُ عَلَى مَنْ تَرَكَهُمَا فِي الْوُضُوءِ وَلَا فِي الْجَنَابَةِ، وَهُوَ قَوْلُ مَالِكٍ، وَالشَّافِعِيِّ .

\* [٢٦] [التحفة : ت س ق ٤٥٥٦] .

(١) فانتشر : استنشق الماء، ثم استخرج ما في الأنف فأنثره . (انظر : النهاية، مادة : نشر) .

• [٤ ب] .

(٢) استجمرت : التمسح (من البول أو الغائط) بالجمار، وهي الأحجار الصغار . (انظر : النهاية، مادة : جمر) .

(٣) في (س) : «إن» .



٢٢- بَابُ الْمَضْمَضَةِ وَالِاسْتِنْشَاقِ مِنْ كَفِّ وَاحِدٍ<sup>(١)</sup>

• [٢٧] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مِنْ كَفِّ وَاحِدٍ ، فَعَلَّ ذَلِكَ ثَلَاثًا .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ ، وَقَدْ رَوَى مَالِكٌ ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى ، وَلَمْ يَذْكُرُوا هَذَا الْحَرْفَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مِنْ كَفِّ وَاحِدٍ ، وَإِنَّمَا ذَكَرَهُ خَالِدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَخَالِدٌ ثِقَةٌ حَافِظٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ .

وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ : الْمَضْمَضَةُ وَالِاسْتِنْشَاقُ مِنْ كَفِّ وَاحِدٍ يُجْزَى ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ<sup>(٢)</sup> : يُفَرَّقُهُمَا أَحَبُّ إِلَيْنَا .

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ : إِنْ جَمَعَهُمَا فِي كَفِّ وَاحِدٍ فَهُوَ جَائِزٌ ، وَإِنْ فَرَّقَهُمَا فَهُوَ أَحَبُّ إِلَيْنَا .

٢٣- بَابُ فِي تَخْلِيلِ<sup>(٣)</sup> اللَّحْيَةِ

• [٢٨] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ أَبِي الْمُخَارِقِ أَبِي أُمَيَّةَ ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ بِلَالٍ قَالَ : رَأَيْتُ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ تَوَضَّأَ ،

(١) في (س) : «واحدة» .

\* [٢٧] [التحفة : ع ٥٣٠٨] .

(٢) في (س) ، وحاشية الأصل بخط مغاير : «بعض أهل العلم» ، ورقم على الأخير : «ميم» .

(٣) تَخْلِيلٌ : المراد : تفريق شعر اللحية وأصابع اليدين والرجلين في الوضوء . وأصله من إدخال الشيء في

خلال الشيء ، وهو وسطه . (انظر : النهاية ، مادة : خلل) .

\* [٢٨] [التحفة : ت ق ١٠٣٤٦] .

فَخَلَّلَ لِحَيْتَهُ، فَقِيلَ لَهُ - أَوْ قَالَ : فَقُلْتُ لَهُ : أَتُخَلِّلُ لِحَيْتَكَ؟ قَالَ : وَمَا يَمْنَعُنِي؟! وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُخَلِّلُ لِحَيْتَهُ .

• [٢٩] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ عَمَّارٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ<sup>(١)</sup> عَائِشَةَ، وَأُمِّ سَلَمَةَ، وَأَنْسٍ، وَابْنِ أَبِي أَوْفَى، وَأَبِي أَيُّوبَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : سَمِعْتُ إِسْحَاقَ بْنَ مَنْصُورٍ، يَقُولُ : سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ قَالَ : قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ : لَمْ يَسْمَعْ عَبْدُ الْكَرِيمِ مِنْ حَسَّانَ بْنِ بِلَالٍ حَدِيثَ التَّخْلِيلِ .

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ : أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثُ عَامِرِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عُثْمَانَ .

وَقَالَ بِهِذَا أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَنْ بَعْدَهُمْ، رَأَوْا تَخْلِيلَ اللَّحْيَةِ، وَبِهِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ، وَقَالَ أَحْمَدُ : إِنَّ سَهْلًا عَنْ التَّخْلِيلِ فَهُوَ جَائِزٌ، وَقَالَ إِسْحَاقُ : إِنَّ تَرْكَهُ نَاسِيًا أَوْ مُتَأَوِّلًا أَجْزَأُهُ، وَإِنْ تَرَكَهُ عَامِدًا أَعَادَ .

• [٣٠] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، أَنَّ<sup>(٢)</sup> النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُخَلِّلُ لِحَيْتَهُ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

\* [٢٩] [التحفة : ت ق ١٠٣٤٦] .

(١) في حاشية الأصل بخط مغاير : «عن عثمان» .

\* [٣٠] [التحفة : ت ق ٩٨٠٩] .

(٢) في (س) : «عن» .

## ٢٤ - بَابُ مَا جَاءَ<sup>(١)</sup> فِي مَسْحِ الرَّأْسِ أَنَّهُ يَبْدَأُ بِمُقَدِّمِ الرَّأْسِ إِلَى مُؤَخَّرِهِ

• [٣١] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَذْبَرَ، بَدَأَ بِمُقَدِّمِ رَأْسِهِ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ، ثُمَّ رَدَّهُمَا حَتَّى رَجَعَ<sup>(٢)</sup> إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ.

وَفِي الْبَابِ : عَنْ مُعَاوِيَةَ، وَالْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ، وَعَائِشَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَحْسَنُ. وَبِهِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ.

## ٢٥ - بَابُ مَا جَاءَ أَنَّهُ يَبْدَأُ بِمُؤَخَّرِ الرَّأْسِ

• [٣٢] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ الرُّبَيْعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ بْنِ عَفْرَاءَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ، بَدَأَ بِمُؤَخَّرِ رَأْسِهِ ثُمَّ بِمُقَدِّمِهِ<sup>(٣)</sup> وَبِأُذُنَيْهِ كِلْتَاهُمَا<sup>(٤)</sup> ظُهُورَهُمَا وَبُطُونَهُمَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَحَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ أَصَحُّ مِنْ هَذَا وَأَجْوَدُ إِسْنَادًا.

وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْكُوفَةِ إِلَى هَذَا الْحَدِيثِ، مِنْهُمْ وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ.

(١) قوله : « ما جاء » ليس في (س).

\* [٣١] [التحفة : ع ٥٣٠٨].

(٢) قوله : « حتى رجع » ليس في (س)، وكذا وقع في « التحقيق » (١/١٤٨).

\* [٣٢] [التحفة : دت ق ١٥٨٣٧].

(٣) قوله : « ثم بمقدمه » في (س) : « وبمقدمه ».

(٤) كذا في الأصل، وهي لغة، وفي (س) : « كليهما »، وفي حاشية الأصل بخط مغاير : « كليتهما » ونسبه



## ٢٦ - بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ مَسَحَ الرَّأْسَ مَرَّةً

• [٣٣] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ <sup>(١)</sup> بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ مُعَوَّذِ بْنِ عَفْرَاءَ، أَنَّهَا رَأَتْ ﷺ النَّبِيَّ ﷺ يَتَوَضَّأُ <sup>(٢)</sup>، قَالَتْ : مَسَحَ رَأْسَهُ وَمَسَحَ مَا أَقْبَلَ مِنْهُ وَمَا أَدْبَرَ، وَصُدَّغِيهِ <sup>(٣)</sup> وَأُذُنِيهِ مَرَّةً وَاحِدَةً.

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَلِيٍّ، وَجَدُ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ.

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ الرَّبِيعِ حَدِيثٌ <sup>(٤)</sup> حَسَنٌ صَحِيحٌ <sup>(٥)</sup>. وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ مَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّةً.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَنْ بَعْدَهُمْ، وَبِهِ يَقُولُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَسُفْيَانُ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ، وَالشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ؛ رَأَوْا مَسَحَ الرَّأْسِ مَرَّةً وَاحِدَةً.

• [٣٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ : سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ يَقُولُ : سَأَلْتُ جَعْفَرَ ابْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ مَسَحِ الرَّأْسِ : أَيُجْزَى مَرَّةً؟ فَقَالَ : إِي وَاللَّهِ.

## ٢٧ - بَابُ مَا جَاءَ أَنَّهُ يَأْخُذُ لِرَأْسِهِ مَاءً جَدِيدًا

• [٣٥] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ حَبَّانَ بْنِ وَاسِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّهُ رَأَى <sup>(٦)</sup> النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ، وَأَنَّهُ مَسَحَ رَأْسَهُ بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلٍ يَدِيهِ.

\* [٣٣] [التحفة : دت ١٥٨٣٨].

(١) قبله في (س) : «محمد بن»، والظاهر أنها زائدة، ينظر : «تحفة الأشراف»، «تهذيب الكمال» (٧٨/٣).  
 (٢) في (س) : «توضأ».

(٣) صدغيه : الصدغ : ما بين العين إلى شحمة الأذن. (انظر : النهاية، مادة : صدغ).  
 (٤) ليس في (س).  
 (٥) ضبب عليه في الأصل.

\* [٣٥] [التحفة : م دت ٥٣٠٧].

(٦) قوله : «أنه رأى» في (س) : «أن».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَرَوَى ابْنُ لَهْيَعَةَ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ حَبَّانَ بْنِ وَاسِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ وَأَنَّهُ مَسَحَ رَأْسَهُ بِمَا غَبَرَ<sup>(١)</sup> مِنْ فَضْلِ يَدَيْهِ<sup>(٢)</sup>، وَرَوَايَةُ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ حَبَّانَ أَصَحُّ؛ لِأَنَّهُ قَدْ<sup>(٣)</sup> رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ وَغَيْرِهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ لِرَأْسِهِ مَاءً جَدِيدًا.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ رَأْوًا أَنْ يَأْخُذَ لِرَأْسِهِ مَاءً جَدِيدًا.

## ٢٨- بَابُ فِي مَسْحِ الْأُذُنَيْنِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا

• [٣٦] حَدَّثَنَا هَنَّاذُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ، ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا. وَفِي الْبَابِ: عَنْ الرَّبِيعِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ يَرَوْنَ مَسْحَ الْأُذُنَيْنِ<sup>(٤)</sup> ظُهُورَهُمَا وَبُطُونَهُمَا.

## ٢٩- بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْأُذُنَيْنِ<sup>(٥)</sup> مِنَ الرَّأْسِ

• [٣٧] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سِنَانِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ

(١) غبر: بقي. (انظر: النهاية، مادة: غبر).

(٢) قوله: «بما غبر من فضل يديه» في (س): «بماء من غبر فضل يده»، ينظر: «تحفة الأحوذى» (١/١١٦).

(٣) قوله: «لأنه قد» في (س): «وقد».

\* [٣٦] [التحفة: خ د (ت) س ق ٥٩٧٨].

(٤) في (س): «الأذان».

(٥) قوله: «ما جاء أن الأذنين» في (س): «الأذنان».

\* [٣٧] [التحفة: د ت ق ٤٨٨٧].

خَوْشِبٍ<sup>(١)</sup>، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ قَالَ : تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا وَيَدَيْهِ ثَلَاثًا وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَقَالَ : « الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ » .

قَالَ أَبُو عَيسَى : قَالَ قُتَيْبَةُ : قَالَ حَمَّادٌ : لَا أَذْرِي هَذَا مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَوْ مِنْ<sup>(٢)</sup> قَوْلِ أَبِي أَمَامَةَ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَنَسٍ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِذَلِكَ الْقَائِمِ<sup>(٣)</sup> .

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ أَنَّ الْأُذُنَيْنِ مِنَ الرَّأْسِ ، وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ . وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ : مَا أَقْبَلَ مِنَ الْأُذُنَيْنِ فَمِنْ الْوَجْهِ وَمَا أَذْبَرَ فَمِنْ الرَّأْسِ ، وَقَالَ إِسْحَاقُ : وَأَخْتَارُ أَنْ يَمْسَحَ مُقَدَّمَهُمَا مَعَ وَجْهِهِ وَمُؤَخَّرَهُمَا مَعَ رَأْسِهِ<sup>(٤)</sup> .

### ٣٠ - بَابُ فِي تَخْلِيلِ الْأَصَابِعِ

• [٣٨] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَهَنَّادٌ ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ ، عَنْ عَاصِمِ ابْنِ لَقِيطٍ بَنِ صَبْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِذَا تَوَضَّأْتَ فَخَلَّلِ الْأَصَابِعَ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَالْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ<sup>(٥)</sup> ، وَأَبِي أَيُّوبَ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

(١) في حاشية الأصل بخط مغاير، منسوباً لنسخة : «كنيته أبو سعيد» .

(٢) قوله : «أو من» في (س) : «ومن» .

(٣) في حاشية الأصل بخط مغاير : «القوي» ونسبه لنسخة .

(٤) كتب في حاشية الأصل بخط مغاير : «قال الشافعي : هما سنة ... حياهما يمسحهما بهاء ... يد ، ليس ...» .

\* [٣٨] [التحفة : دت س ق ١١١٧٢] .

(٥) قوله : «بن شداد» ليس في (س) ، وألحقه في حاشية الأصل بخط مغاير ، وصحح عليه .



وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُ يُخَلَّلُ أَصَابِعُ رِجْلَيْهِ فِي الْوُضُوءِ ، وَبِهِ يَقُولُ أَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ ، وَقَالَ إِسْحَاقُ : يُخَلَّلُ أَصَابِعُ يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ .

وَأَبُو هَاشِمٍ اسْمُهُ : إِسْمَاعِيلُ بْنُ كَثِيرٍ .

• [٣٩] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَّامَةِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا تَوَضَّأْتَ فَخَلَّلْ أَصَابِعَ يَدَيْكَ وَرِجْلَيْكَ » . قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ .

• [٤٠] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبْلِيِّ ، عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادِ الْفِهْرِيِّ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا تَوَضَّأَ ذَلِكَ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ بِخَنْصَرِهِ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ <sup>(١)</sup> غَرِيبٌ ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ لَهْيَعَةَ .

### ٣١ - بَابُ مَا جَاءَ وَنِلٌ لِلْأَغْقَابِ مِنَ النَّارِ

• [٤١] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ سُهَيْلِ <sup>(٢)</sup> بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « وَنِلٌ لِلْأَغْقَابِ مِنَ النَّارِ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، وَعَائِشَةَ ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ <sup>(٣)</sup> ، وَمُعَيْقِبٍ ، وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ، وَشُرْحِبِيلَ بْنِ حَسَنَةَ ، وَعَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ ، وَيَزِيدَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ .

\* [٣٩] [التحفة : ت ق ٥٦٨٥] .

\* [٤٠] [التحفة : د ت ق ١١٢٥٦] .

(١) قوله : « هذا حديث » ليس في (س) . وبعده في حاشية الأصل بخط مغاير : « حسن » ونسبه لنسخة .

\* [٤١] [التحفة : ت ١٢٧١٧] .

(٢) في (س) : « سهل » .

(٣) بعده في حاشية الأصل بخط مغاير : « هو ابن جزء الزبيدي » ، ونسبه لنسخة .

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَرُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ» وَبُطُونِ الْأَقْدَامِ مِنَ النَّارِ. وَفَقَهُ هَذَا الْحَدِيثُ: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْمَسْحُ عَلَى الْقَدَمَيْنِ، إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِمَا خُفَّيْنِ أَوْ جُورَبَيْنِ<sup>(١)</sup>.

### ٣٢- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْوُضُوءِ مَرَّةً مَرَّةً

• [٤٢] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَهَنَّاذُ وَقُتَيْبَةُ قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً. وَفِي الْبَابِ: عَنْ عُمَرَ، وَجَابِرٍ، وَبُرَيْدَةَ، وَأَبِي رَافِعٍ، وَابْنِ الْفَاكِهَةِ. قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَصَحُّ، وَرَوَى<sup>(٢)</sup> رِشْدِينَ بْنُ سَعْدٍ وَغَيْرُهُ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ شَرْحَبِيلٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً<sup>(٣)</sup>. وَلَيْسَ هَذَا بِشَيْءٍ، وَالصَّحِيحُ مَا رَوَى ابْنُ عَجْلَانَ، وَهَشَامُ بْنُ سَعْدٍ، وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

### ٣٣- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْوُضُوءِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ

• [٤٣] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَا: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ<sup>(٤)</sup>، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

• [٥ ب].

(١) قوله: «خفين أو جوربين» ضبب عليه بالأصل، وفي حاشية (س): «الرواية: خفين أو جوربين، والصواب بالرفع».

\* [٤٢] [التحفة: خ د ت س ق ٥٩٧٦].

(٢) في (س): «وروي عن».

(٣) قوله: «مرة مرة» في (س): «مرة».

\* [٤٣] [التحفة: د ت ١٣٩٤٠].

(٤) في حاشية الأصل بخط مغاير: «الحباب» ورقم عليه: «م».

ابن ثابت بن ثوبان ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ ثَوْبَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ ، وَهُوَ إِسْنَادٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ <sup>(١)</sup> .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ جَابِرٍ .

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا .

#### ٣٤ - بَابُ <sup>(٢)</sup> فِي الْوُضُوءِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا

• [٤٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي حَيَّةَ ، عَنْ عَلِيٍّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عُثْمَانَ ، وَالرَّبِيعِ ، وَابْنِ عُمَرَ ، وَعَائِشَةَ ، وَأَبِي أُمَامَةَ ، وَأَبِي رَافِعٍ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، وَمُعَاوِيَةَ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَجَابِرٍ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ ، وَأَبِي .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ عَلِيٍّ أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَصَحُّ <sup>(٣)</sup> .

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ عَامَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ الْوُضُوءَ يُجْزَى مَرَّةً مَرَّةً ، وَمَرَّتَيْنِ <sup>(٤)</sup> أَفْضَلُ ، وَأَفْضَلُهُ ثَلَاثٌ <sup>(٥)</sup> وَلَيْسَ بَعْدَهُ شَيْءٌ .

وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ : لَا آمَنُ إِذَا زَادَ فِي الْوُضُوءِ عَلَى الثَّلَاثِ أَنْ يَأْتِمَ . وَقَالَ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ : لَا يَزِيدُ عَلَى الثَّلَاثِ إِلَّا رَجُلٌ مُبْتَلَى .

(١) ضبب عليه في الأصل .

(٢) بعده في (س) : «ما جاء» .

\* [٤٤] [التحفة : ت س ١٠٣٢٢] .

(٣) بعده في حاشية الأصل بخط مغاير : «لأنه قد روي من غير وجه عن علي» ، ونسبه لنسخة .

(٤) كتب في حاشية الأصل بخط مغاير : «الصحيح : ومرتان» .

(٥) في (س) : «ثلاثا» .



### ٣٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْوُضُوءِ مَرَّةً وَمَرَّتَيْنِ وَثَلَاثًا

• [٤٥] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى الْفَزَارِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَبِي صَفِيَّةَ، قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ : حَدَّثَكَ جَابِرٌ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً، وَمَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وَثَلَاثًا ثَلَاثًا؟ قَالَ : نَعَمْ .

• [٤٦] قَالَ أَبُو عَيسَى : وَرَوَى وَكِيعٌ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَبِي صَفِيَّةَ قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ : حَدَّثَكَ جَابِرٌ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً<sup>(١)</sup>؟ قَالَ : نَعَمْ .

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ هَذَا، وَقُتَيْبَةُ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ ثَابِتِ<sup>(٢)</sup> نَحْوِ رِوَايَةِ وَكِيعٍ .

وَشَرِيكٌ كَثِيرُ الْغَلَطِ، وَثَابِتُ بْنُ أَبِي صَفِيَّةَ هُوَ أَبُو حَمْرَةَ الشُّمَالِيُّ .

### ٣٦ - بَابُ فِيمَنْ<sup>(٣)</sup> يَتَوَضَّأُ بَعْضَ وُضُوئِهِ مَرَّتَيْنِ وَبَعْضَهُ ثَلَاثًا

• [٤٧] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ<sup>(٤)</sup> .

قَالَ أَبُو عَيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَقَدْ ذَكَرَ<sup>(٥)</sup> فِي غَيْرِ حَدِيثٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ بَعْضَ وُضُوئِهِ مَرَّةً وَبَعْضَهُ ثَلَاثًا .

\* [٤٥] [التحفة : ت ق ٢٥٩٢] .

(١) قوله : «عن ثابت ...» إلى : «مرة مرة» ليس في (س) .

(٢) بعده في (س) ، وحاشية الأصل بخط مغاير : «وهذا أصح من حديث شريك ؛ لأنه قد روي من غير وجه هذا عن ثابت» ، ولم يرقم عليه بشيء .

(٣) في (س) : «من» .

\* [٤٧] [التحفة : ع ٥٣٠٨] .

(٤) ضبب على آخره في الأصل وعلى ما بعده من بياض ، وكتب في الحاشية بخط الناسخ : «سقط : مرتين» ،

وينظر : «تحفة الأحوذى» (١/ ١٣٤) .

(٥) في (س) : «ذكره» .

وَقَدْ رَخَّصَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي ذَلِكَ : لَمْ يَرَوْا بَأْسًا أَنْ يَتَوَضَّأَ الرَّجُلُ بَعْضَ وَضُوئِهِ ثَلَاثًا وَبَعْضَهُ <sup>(١)</sup> مَرَّتَيْنِ أَوْ مَرَّةً <sup>(٢)</sup> .

### ٣٧ - بَابٌ <sup>(٣)</sup> فِي وَضُوءِ النَّبِيِّ ﷺ كَيْفَ كَانَ؟

• [٤٨] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، وَهَنَّاذٌ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي حَيَّةَ قَالَ : رَأَيْتُ عَلِيًّا تَوَضَّأَ ، فَغَسَلَ كَفَّيْهِ حَتَّى أَنْفَاهُمَا ، ثُمَّ مَضَمَضَ ثَلَاثًا ، وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، وَذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّةً ، ثُمَّ غَسَلَ قَدَمَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ <sup>(٤)</sup> ، ثُمَّ قَامَ فَأَخَذَ فَضْلَ طَهُورِهِ فَشَرِبَهُ وَهُوَ قَائِمٌ ، ثُمَّ قَالَ : أَخْبَيْتُ أَنْ أُرِيكُمْ كَيْفَ كَانَ طَهُورُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عُثْمَانَ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، وَعَائِشَةَ ، وَالرَّبِيعِ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ .

• [٤٩] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَهَنَّاذٌ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ ذَكَرَ ، عَنْ عَلِيٍّ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي حَيَّةَ ؛ إِلَّا أَنَّ عَبْدَ خَيْرٍ قَالَ : كَانَ إِذَا فَرَّغَ مِنْ طَهُورِهِ أَخَذَ مِنْ فَضْلِ طَهُورِهِ بِكَفِّهِ فَشَرِبَهُ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ عَلِيٍّ رَوَاهُ أَبُو إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ ، عَنْ أَبِي حَيَّةَ ، وَعَبْدِ خَيْرٍ ، وَالْحَارِثِ ، عَنْ عَلِيٍّ ، وَقَدْ رَوَاهُ زَائِدَةُ بْنُ قُدَّامَةَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ ، عَنْ عَلِيٍّ ؑ حَدِيثُ الْوُضُوءِ بِطَوِيلِهِ .

(١) قوله : «ثلاثا وبعضه» ليس في (س) .

(٢) بعده في حاشية الأصل بخط الناسخ : «وحديث عبد الله بن زيد حديث حسن صحيح» ، ونسبه لنسخة ، وكتب فوقه : «ليس في رواية الشيخ» .

(٣) بعده في (س) : «ما جاء» .

\* [٤٨] [التحفة : دت س ١٠٣٢١] .

(٤) الكعبين : الكعب : العظم الناتئ عند مفصل الساق والقدم عن الجنين . (انظر : النهاية ، مادة : كعب) .

\* [٤٩] [التحفة : ت س ١٠٢٠٥] .

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَرَوَى شُعْبَةُ هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَلْقَمَةَ فَأَخْطَأَ فِي اسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ ، فَقَالَ : مَالِكُ بْنُ عُرْفُطَةَ ، وَرَوَى عَنْ أَبِي عَوَانَةَ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ ، عَنْ عَلِيٍّ . وَرَوَى عَنْهُ عَنْ مَالِكِ بْنِ عُرْفُطَةَ مِثْلَ رِوَايَةِ شُعْبَةَ ، وَالصَّحِيحُ خَالِدُ بْنُ عَلْقَمَةَ .

### ٢٨ - بَابُ فِي النَّضْحِ <sup>(١)</sup> بَعْدَ الْوُضُوءِ

• [٥٠] حَدَّثَنَا نَضْرَبُنْ عَلِيٍّ ، وَأَحْمَدُ بْنُ أَبِي <sup>(٢)</sup> عُبَيْدِ اللَّهِ السَّلِيمِيُّ الْبَصْرِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو قَتَيْبَةَ سَلَمُ بْنُ قَتَيْبَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْهَاشِمِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « جَاءَنِي جَبْرِيلُ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، إِذَا تَوَضَّأْتَ فَانْتَضِحْ » .

قَالَ أَبُو عَيسَى : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ ، وَسَمِعْتُ مُحَمَّداً يَقُولُ : الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْهَاشِمِيُّ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي <sup>(٣)</sup> الْحَكَمِ بْنِ سُفْيَانَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، وَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ ، وَأَبِي سَعِيدٍ .

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : سُفْيَانُ بْنُ الْحَكَمِ أَوْ الْحَكَمُ بْنُ سُفْيَانَ ، وَاضْطَرُّوا فِي هَذَا الْحَدِيثِ .

### ٢٩ - بَابُ فِي إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ

• [٥١] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا <sup>(٤)</sup> إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ

(١) النضح : أن يأخذ قليلاً من الماء فيرش به مذاكيره بعد الوضوء لينفي عنه الوسواس . (انظر : تحفة الأحوذى) (١/١٣٨) .

\* [٥٠] [التحفة : ت ق ١٣٦٤٤] .

(٢) ليس في (س) وهو : أحمد بن بشر أبي عبيد الله ، ينظر : «تحفة الأشراف» ، «تهذيب الكمال» (١/٤٠٢) .

(٣) صحح عليه في الأصل ، وفي الحاشية بخط مغاير : «الحكم» من غير لفظ «أبي» ، ونسبه لنسخة .

\* [٥١] [التحفة : م ت ١٣٩٨١] .

(٤) في (س) : «أخبرنا» .



عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ ؟ » قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « إِسْبَاغُ<sup>(١)</sup> الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ، فَذَلِكَ الرِّبَاطُ<sup>(٢)</sup> » .

• [٥٢] وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ الْعَلَاءِ ، نَحْوَهُ ، وَقَالَ قُتَيْبَةُ فِي حَدِيثِهِ : « فَذَلِكَ الرِّبَاطُ ، فَذَلِكَ الرِّبَاطُ ، فَذَلِكَ الرِّبَاطُ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَلِيٍّ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، وَعَبِيدَةَ - وَيُقَالُ : عُبَيْدَةُ ابْنِ عَمْرٍو ، وَعَائِشَةُ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ<sup>(٣)</sup> بْنُ عَائِشٍ ، وَأَنْسٍ .  
قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَالْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ هُوَ ابْنُ يَعْقُوبَ الْجُهَنِيِّ ، وَهُوَ ثِقَةٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ .

#### ٤٠ - بَابُ الْمُنْدِيلِ بَعْدَ الْوُضُوءِ

• [٥٣] حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حُبَابٍ ، عَنْ أَبِي مُعَاذٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خِرْقَةٌ يُنَشَفُ<sup>(٤)</sup> بِهَا بَعْدَ الْوُضُوءِ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ .

(١) إِسْبَاغُ : إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ : الْإِتْيَانُ بِسَائِرِ فَرَائِضِهِ وَسُنَنِهِ ، مِنْ الزِّيَادَةِ عَلَى الْقَدْرِ الْمَطْلُوبِ غَسْلُهُ . (انظر : الذيل على النهاية ، مادة : سبغ) .

(٢) الرِّبَاطُ : الْإِقَامَةُ (فِي الشُّغُورِ) عَلَى جِهَادِ الْعَدُوِّ . (انظر : النهاية ، مادة : ربط) .

\* [٥٢] [التحفة : ت ١٤٠٧١] .

(٣) زاد بعده في (س) : «وعبد الله» والظاهر أنه زيادة مقحمة ، فالمعروف أنه عبد الرحمن بن عائش ، حديثه في إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ عِنْدَ أَحْمَدَ فِي «المسند» (٤٢٢ / ٣٦) .

\* [٥٣] [التحفة : ت ١٦٤٥٧] .

(٤) كتب بحاشية الأصل بخط مغاير ، ومنسوبا لنسخة : «يتنشف» .

• [٥٤] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ : حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادِ بْنِ أَنْعُمٍ ، عَنْ عُثْبَةَ بْنِ حُمَيْدٍ ، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ نُسَيْبٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا تَوَضَّأَ مَسَحَ وَجْهَهُ بِطَرَفِ ثَوْبِهِ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَإِسْنَادُهُ <sup>(١)</sup> ضَعِيفٌ ، وَرِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ زِيَادِ بْنِ أَنْعُمٍ الْأَفْرِيقِيُّ يُضَعَّفَانِ فِي الْحَدِيثِ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثٌ عَائِشَةُ لَيْسَ بِالْقَائِمِ ، وَلَا يَصِحُّ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذَا الْبَابِ شَيْءٌ ، وَأَبُو مُعَاذٍ ، يَقُولُونَ : هُوَ سُلَيْمَانُ بْنُ أَرْقَمٍ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ .

وَقَدْ رَخَّصَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَنْ بَعْدَهُمْ فِي التَّمَنُّدِ بَعْدَ الْوُضُوءِ ، وَمَنْ كَرِهَهُ إِنَّمَا كَرِهَهُ مِنْ قَبْلِ أَنَّهُ قِيلَ : إِنَّ الْوُضُوءَ يُوزَنُ ، وَرَوَى ذَلِكَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَالزُّهْرِيِّ .

• [٥٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مُجَاهِدٍ عَنِّي وَهُوَ عِنْدِي ثِقَةٌ ، عَنْ ثَعْلَبَةَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : إِنَّمَا كُرِهَ <sup>(٢)</sup> الْمِنْدِيلُ بَعْدَ الْوُضُوءِ ؛ لِأَنَّ الْوُضُوءَ يُوزَنُ .

#### ٤١- بَابُ مَا يُقَالُ بَعْدَ الْوُضُوءِ

• [٥٦] حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عِمْرَانَ الثَّعْلَبِيُّ الْكُوفِيُّ <sup>(٣)</sup> ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ الدَّمَشَقِيِّ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ

\* [٥٤] [التحفة : ت ١١٣٣٥] .

(١) فِي (س) : «وإسناد» .

(٢) فِي الْأَصْل : «أكره» ، وَالْمَثْبُوتُ مِنْ (س) ، وَحَاشِيَةُ الْأَصْلِ ، رَقْمٌ عَلَيْهِ : «م» ، وَنَسَخَةُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ ، وَكَذَا وَقَعَ عِنْدَ ابْنِ الْمُلَقِّنِ فِي «الْبَدْرِ الْمُنِيرِ» (٢/٢٥٥) نَقْلًا عَنْ التِّرْمِذِيِّ ، وَمَغْلَطَايَ فِي «شرح ابن ماجة» (٣٨٣/١) .

\* [٥٦] [التحفة : ت ١٠٤٨٠] .

(٣) فِي (س) : «بالكوفة» .

وَأَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ قَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ ، وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ ، فَتَحَتْ لَهُ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابٍ مِنَ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَنَسٍ ، وَعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ عُمَرَ قَدْ خُولِفَ <sup>(١)</sup> زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ .

رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ وَغَيْرُهُ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، عَنْ عُمَرَ . وَعَنْ رَبِيعَةَ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ جُبَيْرِ ابْنِ نُفَيْرٍ ، عَنْ عُمَرَ .

وَهَذَا حَدِيثٌ فِي إِسْنَادِهِ اضْطِرَابٌ ، وَلَا يَصِحُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذَا الْبَابِ كَبِيرُ شَيْءٍ .

قَالَ مُحَمَّدٌ : أَبُو إِدْرِيسَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عُمَرَ شَيْئًا .

#### ٤٢- بَابُ الْوُضُوءِ بِالْمُدِّ <sup>(٢)</sup>

• [٥٧] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ ، عَنْ أَبِي رِيحَانَةَ ، عَنْ سَفِينَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ <sup>(٣)</sup> .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَائِشَةَ ، وَجَابِرٍ ، وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ <sup>(٤)</sup> .

(١) فِي (س) : «خالف» .

(٢) بِالْمُدِّ : كَيْلٌ مِقْدَارُ مِلءِ الْيَدَيْنِ الْمُتَوَسِّطَتَيْنِ ، مِنْ غَيْرِ قَبْضِهِمَا ، حِوَالِي (٥١٠) جَرَامَاتٍ تَقْرِيبًا . (انظر : المكايل والموازين) (ص ٣٦) .

\* [٥٧] [التحفة : م ت ق ٤٤٧٩] .

(٣) بِالصَّاعِ : جَمْعُ صَاعٍ ، وَهُوَ : مَكْيَالٌ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ، مِقْدَارُهُ عِنْدَ الْجُمْهُورِ ٢ , ٠٤ كِيلُو جَرَامٍ . (انظر : المكايل والموازين) (ص ٣٧) .

(٤) قَوْلُهُ : «بَن مَالِك» لَيْسَ فِي (س) . ﴿٦ ب﴾ .



قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ سَفِينَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ، وَأَبُو رِيحَانَةَ اسْمُهُ : عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ مَطَرٍ .

وَهَكَذَا رَأَى بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ الْوُضُوءَ بِالْمُدِّ وَالْغُسْلَ بِالصَّاعِ . وَقَالَ الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ : لَيْسَ مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى التَّوْقِيتِ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَكْثَرُ مِنْهُ وَلَا أَقَلُّ مِنْهُ ، وَهُوَ قَدْرُ مَا يَكْفِي .

#### ٤٣- بَابُ كَرَاهِيَةِ الْإِسْرَافِ فِي الْوُضُوءِ

• [٥٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَارِجَةُ بْنُ مُضْعَبٍ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ عُثَيْي بْنِ ضَمْرَةَ السَّعْدِيِّ ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنْ لِلْوُضُوءِ شَيْطَانًا ، يُقَالُ لَهُ : الْوَلَهَانُ ؛ فَاتَّقُوا وَسْوَاسَ الْمَاءِ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ حَدِيثٌ غَرِيبٌ ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالْقَوِيٍّ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ ؛ لِأَنَّا <sup>(١)</sup> لَا نَعْلَمُ أَحَدًا أَسْنَدَهُ غَيْرَ خَارِجَةَ .

وَقَدْ <sup>(٢)</sup> رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ الْحَسَنِ قَوْلُهُ ، وَلَا يَصِحُّ فِي هَذَا الْبَابِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ شَيْءٌ .

وَخَارِجَةُ لَيْسَ بِالْقَوِيٍّ عِنْدَ أَصْحَابِنَا وَضَعَّفَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ .

#### ٤٤- بَابُ الْوُضُوءِ لِكُلِّ صَلَاةٍ

• [٥٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ <sup>(١)</sup> ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ ، طَاهِرًا أَوْ

\* [٥٨] [التحفة : ت ق ٦٦] .

(١) ليس في (س) .

(٢) مكانه في (س) بياض بمقدار ثلاثة أحرف .

\* [٥٩] [التحفة : ت ٧٤٠] .

غَيْرَ طَاهِرٍ. قَالَ : قُلْتُ لِأَنْسٍ : فَكَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ أَنْتُمْ؟ قَالَ : كُنَّا نَتَوَضَّأُ وَضُوءًا وَاحِدًا.

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ أَنْسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ<sup>(١)</sup> غَرِيبٌ ، وَالْمَشْهُورُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ ، عَنْ أَنْسٍ .

وَقَدْ كَانَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ يَرَى<sup>(٢)</sup> الْوُضُوءَ لِكُلِّ صَلَاةٍ اسْتِحْبَابًا لَا عَلَى الْوُجُوبِ .

• [٦٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ<sup>(٣)</sup> ، قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ الْأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنْسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ ، قُلْتُ<sup>(٤)</sup> : فَأَنْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ؟ قَالَ : كُنَّا نُصَلِّي الصَّلَوَاتِ كُلَّهَا بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ مَا لَمْ نُحْدِثْ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ<sup>(١)</sup> صَحِيحٌ .

• [٦١] وَتَرَوْنِي فِي حَدِيثٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « مَنْ تَوَضَّأَ عَلَى طَهْرٍ ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهِ عَشْرَ حَسَنَاتٍ » . رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ الْأَفْرِيقِيُّ ، عَنْ أَبِي غُطَيْفٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ الْمَرْوَزِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْوَاسِطِيُّ ، عَنِ الْأَفْرِيقِيِّ .

وَهُوَ إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ . قَالَ عَلِيٌّ : قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ : ذَكَرَ لِهَشَامِ بْنِ عُرْوَةَ هَذَا الْحَدِيثُ ، فَقَالَ : هَذَا إِسْنَادٌ مَشْرِقِيٌّ<sup>(٥)</sup> .

(١) ليس في (س) ، وكذا وقع في «تحفة الأشراف» .

(٢) في (س) ، وحاشية الأصل بخط مغاير : «يرون» ، ورمز الأخير فوقه «م» .

\* [٦٠] [التحفة : خ د ت س ق ١١١٠] .

(٣) قوله : «بن مهدي» ليس في (س) . (٤) في (س) : «قال» .

(٥) قوله : «وقد روي في حديث عن ابن عمر» إلى قوله : «فقال : هذا إسناد مشرقى» جاء في (س) بعد حديث حميد عن أنس السابق ، وقد كتب بعده في حاشية الأصل بخط مخالف كلاما لم يتضح أكثره ، -

#### ٤٥- بَابُ مَا جَاءَ أَنَّهُ يُصَلِّي الصَّلَوَاتِ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ

• [٦٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ<sup>(١)</sup>، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ، فَلَمَّا كَانَ عَامُ الْفَتْحِ صَلَّى الصَّلَوَاتِ كُلَّهَا بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ وَمَسَحَ عَلَى خَفْيِهِ، فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّكَ فَعَلْتَ شَيْئًا لَمْ تَكُنْ فَعَلْتَهُ، قَالَ : « عَمْدًا فَعَلْتُهُ » .  
قَالَ أَبُو عَيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَلِيُّ بْنُ قَادِمٍ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَزَادَ فِيهِ : تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً . وَرَوَى سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ أَيْضًا، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ ابْنِ بُرَيْدَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ . وَرَوَاهُ وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَارِبٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ . وَرَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَغَيْرُهُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . مُرْسَلٌ، وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ وَكِيعٍ .

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ : أَنَّهُ يُصَلِّي الصَّلَوَاتِ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ مَا لَمْ يُحْدِثْ، وَكَانَ بَعْضُهُمْ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ اسْتِحْبَابًا وَإِرَادَةً الْفَضْلِ .

وَيُرَوَّى عَنِ الْأَفْرِيقِيِّ، عَنْ أَبِي غُطَيْفٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ تَوَضَّأَ عَلَى طَهْرٍ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهِ عَشْرَ حَسَنَاتٍ » .  
وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ .

- ولعل هذا الكلام هو الذي أثبتته الشيخ أحمد شاكر في طبعته في هذا الموضع، وهو: «سمعت أحمد بن الحسن يقول: سمعت أحمد بن حنبل يقول: ما رأيت بعيني مثل يحيى بن سعيد القطان» .

\* [٦٢] [التحفة: م د ت س ق ١٩٢٨] .

(١) في (س): «بريد» وهو تصحيف، ينظر: «تحفة الأشراف» .



٤٦- بَابُ فِي<sup>(١)</sup> وَضُوءِ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ

• [٦٣] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي الشَّعَثَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : حَدَّثَنِي مَيْمُونَةُ، قَالَتْ : كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنَ الْجَنَابَةِ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَهُوَ قَوْلُ عَامَّةِ الْفُقَهَاءِ : أَنْ لَا بَأْسَ أَنْ يَغْتَسِلَ الرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ .  
وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَلِيٍّ، وَعَنْ عَائِشَةَ<sup>(٢)</sup>، وَأَنْسٍ، وَأُمِّ هَانِيٍّ، وَأُمِّ صُبَيْةٍ<sup>(٣)</sup>، وَأُمِّ سَلَمَةَ، وَابْنِ عُمَرَ .  
وَأَبُو الشَّعَثَاءِ اسْمُهُ : جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ .

## ٤٧- بَابُ كَرَاهِيَةِ فَضْلِ طَهُورِ الْمَرْأَةِ

• [٦٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي حَاجِبٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي غِفَارٍ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ فَضْلِ طَهُورِ الْمَرْأَةِ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسٍ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَكَرِهَ بَعْضُ الْفُقَهَاءِ فَضْلَ طَهُورِ الْمَرْأَةِ . وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ ؛ كَرِهَا فَضْلَ طَهُورِهَا، وَلَمْ يَرَيَا بِفَضْلِ سُورِهَا<sup>(٤)</sup> بَأْسًا .

(١) ليس في (س) .

\* [٦٣] [التحفة : م ت س ق ١٨٠٦٧] .

• [١٧] .

(٢) قوله : «وعن عائشة» في (س) : «وعائشة» .

(٣) في (س) : «وأم حبيبة» وهو تصحيف، وقد جاء على الصواب أيضًا في «العلل» للترمذي (ص ٣٩)، وحديث أم حبيبة خرجه أبو داود، وابن ماجه . انظر : «تحفة الأشراف» (١٨٣٣٤) .

\* [٦٤] [التحفة : د ت س ق ٣٤٢١] .

(٤) سورها : المتبقي من الماء والطعام وغيرهما . (انظر : النهاية ، مادة : سار) .

• [٦٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمَخْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا حَاجِبٍ يُحَدِّثُ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عَمْرِو الْغِفَارِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَتَوَضَّأَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ طَهُورِ الْمَرْأَةِ - أَوْ قَالَ : بِسُورِهَا .  
قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ <sup>(١)</sup> .

وَأَبُو حَاجِبٍ اسْمُهُ : سَوَادَةُ بْنُ عَاصِمٍ .

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ فِي حَدِيثِهِ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَوَضَّأَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ طَهُورِ الْمَرْأَةِ، وَلَمْ يَشْكُ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ .

#### ٤٨- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ

• [٦٦] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : اغْتَسَلَ بَعْضُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فِي <sup>(٢)</sup> جَفْنَةٍ <sup>(٣)</sup>، فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَوَضَّأَ مِنْهُ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ جُنُبًا، فَقَالَ : «إِنَّ الْمَاءَ لَا يُجْنِبُ» .  
قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَمَالِكٍ، وَالشَّافِعِيِّ .

#### ٤٩- بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ

• [٦٧] حَدَّثَنَا هَنَّادٌ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ <sup>(٤)</sup> وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ،

\* [٦٥] [التحفة : دت مس ق ٣٤٢١] .

(١) في حاشية الأصل بخط مغاير : «صحيح»، وكأنه نسبه لنسخة .

\* [٦٦] [التحفة : دت مس ق ٦١٠٣] .

(٢) ضبب عليه بالأصل، وكتب في الحاشية بخط مغاير : «من» .

(٣) جفنة : قصعة كبيرة . (انظر : تحفة الأحوزي) (١/١٦٧) .

\* [٦٧] [التحفة : دت مس ٤١٤٤] .

(٤) صحح عليه في الأصل، وكتب في الحاشية بخط مغاير : «الحلواني»، ونسبه لنسخة .

عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنْتَوَضُّأُ مِنْ بَشْرِ بُضَاعَةٍ ، وَهِيَ بَشْرٌ يُلْقَى فِيهَا الْحَيْضُ وَلُحُومُ الْكِلَابِ وَالتَّنُّ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ » .

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ ؛ وَقَدْ جَوَّدَ أَبُو أُسَامَةَ هَذَا الْحَدِيثَ ، لَمْ يُرَوِّ<sup>(١)</sup> حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ فِي بَشْرِ بُضَاعَةٍ أَحْسَنَ مِمَّا رَوَى أَبُو أُسَامَةَ .  
وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ .  
وَفِي الْبَابِ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَعَائِشَةَ .

#### ٥٠ - بَابُ مِنْهُ آخَرُ

• [٦٨] حَدَّثَنَا هَنَادٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُهُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ ابْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُسْأَلُ عَنِ الْمَاءِ يَكُونُ فِي الْفَلَاةِ مِنَ الْأَرْضِ ، وَمَا يَتَوَدُّهُ مِنَ السَّبَاعِ وَالذَّوَابِّ ، قَالَ : « إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلْتَيْنِ لَمْ يَخْمِلِ الْخَبَثُ » .

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ : الْقُلَّةُ هِيَ الْجِرَارُ<sup>(٢)</sup> ، وَالْقُلَّةُ : الَّتِي يُسْتَقَى فِيهَا .  
قَالَ أَبُو عِيسَى : وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ ، وَأَحْمَدَ ، وَإِسْحَاقَ ، قَالُوا : إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلْتَيْنِ لَمْ يُنَجِّسْهُ شَيْءٌ مَا لَمْ يَتَغَيَّرَ رِيحُهُ أَوْ طَعْمُهُ ، وَقَالُوا : يَكُونُ نَحْوًا مِنْ خَمْسِ قِرْبٍ .

(١) صحح عليه في الأصل وفي (س) : «يرو» ، وكتب في حاشية الأصل بخط مغاير : «يرو أحد» ، وكأنه نسبه لنسخة .

\* [٦٨] [التحفة : دت ق ٧٣٠٥] .

(٢) صحح عليه في الأصل ، وفي الحاشية بخط مغاير : «الجرة» .

الجرار : الجرّ والجرار : جمع جرّة ، وهي الإناء من الفخار . (انظر : النهاية ، مادة : جرر) .



## ٥١ - بَابُ كَرَاهِيَةِ الْبَوْلِ فِي الْمَاءِ الرَّائِدِ

• [٦٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ<sup>(١)</sup> بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ مِنْهُ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ جَابِرٍ .

## ٥٢ - بَابُ فِي مَاءِ الْبَحْرِ أَنَّهُ طَهُورٌ

• [٧٠] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ . ح وَحَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَلَمَةَ مِنْ آلِ ابْنِ<sup>(٢)</sup> الْأَزْرَقِ، أَنَّ الْمُغِيرَةَ ابْنَ أَبِي بُرْدَةَ - وَهُوَ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ - أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَرْكَبُ الْبَحْرَ وَنَحْمِلُ مَعَنَا الْقَلِيلَ مِنَ الْمَاءِ، فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِهِ عَطِشْنَا، أَفَتَتَوَضَّأُ مِنَ الْبَحْرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ، الْحِلُّ مَيْتَتُهُ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ جَابِرٍ، وَالْفِرَاسِيِّ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ الْفُقَهَاءِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، مِنْهُمْ : أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، لَمْ يَرَوْا بَأْسًا بِمَاءِ الْبَحْرِ . وَقَدْ كَرِهَ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ الْوُضُوءَ بِمَاءِ الْبَحْرِ، مِنْهُمْ : ابْنُ عُمَرَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو . وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو : هُوَ نَارٌ .

\* [٦٩] [التحفة : م ت ١٤٧٢٢] .

(١) في (س) : « محمد » وهو تصحيف، ينظر : « تحفة الأشراف » .

\* [٧٠] [التحفة : د ت س ق ١٤٦١٨] .

(٢) في (س) : « بني » .

### ٥٣ - بَابُ التَّشْدِيدِ فِي الْبَوْلِ

• [٧١] حَدَّثَنَا هَنَادٌ وَقُتَيْبَةُ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَى قَبْرَيْنِ فَقَالَ : « إِنَّهُمَا يُعَذَّبَانِ » ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ ؛ أَمَّا هَذَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ <sup>(١)</sup> مِنْ بَوْلِهِ ، وَأَمَّا هَذَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، وَأَبِي بَكْرَةَ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَأَبِي مُوسَى ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ حَسَنَةَ <sup>(٢)</sup> .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَرَوَى مَنْصُورٌ هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ : عَنْ طَاوُسٍ . وَرِوَايَةُ الْأَعْمَشِ أَصَحُّ . وَسَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ أَبَانَ يَقُولُ : سَمِعْتُ وَكِيعًا يَقُولُ : الْأَعْمَشُ أَخْفَظُ لِإِسْنَادِ إِبْرَاهِيمَ مِنْ مَنْصُورٍ .

### ٥٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي نَضْحِ بَوْلِ الْغُلَامِ قَبْلَ أَنْ يُطْعَمَ

• [٧٢] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَأَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ <sup>(٣)</sup> اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ ، عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِخْصَنٍ قَالَتْ : دَخَلْتُ بِابْنِ لِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ ، فَبَالَ عَلَيْهِ ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَرَشَّهُ عَلَيْهِ .

\* [٧١] [التحفة : ع ٥٧٤٧] .

• [٧١] [ب ٧] .

(١) ضبب عليه في الأصل ، وفي الحاشية بخط الناسخ : « في المسموع هكذا ، وصوابه : لا يستنزّه » .

(٢) قوله : « وفي الباب ... حسنة » في (س) : « وفي الباب : عن أبي هريرة ، وأبي موسى ، وأبي بكر ، وعبد الرحمن بن حسنة ، وزيد بن ثابت » .

\* [٧٢] [التحفة : ع ١٨٣٤٢] .

(٣) في (س) : « عبد » ، والصواب هو المثلث ، ينظر : « تحفة الأشراف » ، « مختصر الطوسي » (١/ ٢٦٣) .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَلِيٍّ ، وَعَائِشَةَ ، وَزَيْنَبَ ، وَلُبَابَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ - وَهِيَ : أُمُّ الْفَضْلِ  
ابْنِ عَبَّاسٍ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ - وَأَبِي السَّمْحِ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو ، وَأَبِي لَيْلَى ،  
وَأَبْنِ عَبَّاسٍ .

قَالَ أَبُو عَيْسَى : وَهُوَ قَوْلٌ غَيْرٌ وَاحِدٍ <sup>(١)</sup> مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ ،  
مِثْلُ أَحْمَدَ ، وَإِسْحَاقَ ، قَالُوا : يُنْضَحُ <sup>(٢)</sup> بَوْلُ الْغُلَامِ وَيُغْسَلُ <sup>(٣)</sup> بَوْلُ الْجَارِيَةِ ، وَهَذَا  
مَا لَمْ يَطْعَمَا ، فَإِذَا طَعِمَا غُسِلَا جَمِيعًا .

#### ٥٥- بَابُ مَا جَاءَ فِي بَوْلِ مَا يُؤْكَلُ لَعْمُهُ

• [٧٣] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ ، قَالَ :  
حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ وَقَتَادَةُ وَثَابِتٌ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ نَاسًا مِنْ  
عُرَيْنَةَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ فَاجْتَوَوْهَا <sup>(٤)</sup> ، فَبَعَثَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي إِبِلِ الصَّدَقَةِ وَقَالَ :  
« اشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا » ، فَقَتَلُوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاسْتَأْفَوْا الْإِبِلَ ، وَارْتَدُّوا  
عَنِ الْإِسْلَامِ ، فَأَتَى بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ مِنْ خِلَافٍ وَسَمَرَ <sup>(٥)</sup>  
أَعْيُنَهُمْ ، وَأَلْقَاهُمْ بِالْحَرَّةِ <sup>(٦)</sup> .  
قَالَ أَنَسٌ : فَكُنْتُ أَرَى أَحَدَهُمْ يَكْدُ <sup>(٧)</sup> الْأَرْضَ بِفِيهِ حَتَّى مَاتُوا ، وَرُبَّمَا قَالَ حَمَّادٌ :  
يَكْدُمُ <sup>(٨)</sup> الْأَرْضَ بِفِيهِ حَتَّى مَاتُوا .

(١) بعده في حاشية الأصل بخط مغاير : «من أهل العلم» ، ونسبه لنسخة .

(٢) في (س) : «ينضح» . (٣) في (س) : «وبغسل» .

\* [٧٣] [التحفة : دت س ٣١٧] .

(٤) فاجتووها : أصابهم الجوى ، وهو المرض وداء الجوف إذا تطاول ، وذلك إذا لم يوافقهم هواؤها .  
(انظر : النهاية ، مادة : جوا) .

(٥) في «عارضة الأحوذى» (٩٥ / ١) : «وقوله : «سمر» يروى بتخفيف الميم وتشديدها ، فقليل : إنها  
مخففة بمعنى «سمل» ، وقيل : إنها بلفظ التشديد معناه : حمى المسامير فأدناها من العين حتى ذابت» .

(٦) بالحررة : أرض بظاهر المدينة ، بها حجارة سود كثيرة . (انظر : النهاية ، مادة : حرر) .

(٧) يكد : الكد : الحك ، أي يحك . (انظر : تحفة الأحوذى) (٢٠٤ / ١) .

(٨) يكدم : يقبض ويعض . (انظر : النهاية ، مادة : كدم) .



قَالَ أَبُو عَيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ، وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ أَنَسٍ .

وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ ، قَالُوا : لَا بَأْسَ بِبَوْلِ مَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ .

• [٧٤] حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ الْأَعْرَجُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ

ابْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : إِنَّمَا سَمَلٌ <sup>(١)</sup> النَّبِيِّ ﷺ أَغْنَتْهُمْ لِأَنَّهُمْ سَمَلُوا أَغْنَى الرُّعَاةَ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ ؛ لَا نَعْلَمُ أَحَدًا ذَكَرَهُ غَيْرَ هَذَا الشَّيْخِ ، عَنْ يَزِيدَ

ابْنِ زُرَيْعٍ ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ : ﴿ وَالْجُرُوحُ قِصَاصٌ ﴾ [المائدة : ٤٥] ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سِيرِينَ أَنَّهُ <sup>(٢)</sup> قَالَ : إِنَّمَا فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ هَذَا قَبْلَ أَنْ تَنْزَلَ الْحُدُودُ .

#### ٥٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْوُضُوءِ مِنَ الرِّيحِ

• [٧٥] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَهَنَّاذٌ ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ،

عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا وَضُوءَ إِلَّا مِنْ صَوْتِ أَوْ رِيحٍ » .

قَالَ أَبُو عَيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

• [٧٦] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ

أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الْمَسْجِدِ فَوَجَدَ

رِيحًا بَيْنَ أَلْيَتَيْهِ فَلَا يَخْرُجُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا » .

\* [٧٤] [التحفة : م ت س ٨٧٥] .

(١) سمل : السمل : فقاء العين بحديدة مُحَمَّاة أو بالشوك . (انظر : النهاية ، مادة : سمل) .

(٢) ليس في (س) .

\* [٧٥] [التحفة : ت ق ١٢٦٨٣] .

\* [٧٦] [التحفة : ت ١٢٧١٨] .

• [٧٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَخَذَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ <sup>(١)</sup> .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ ، وَعَلِيِّ بْنِ طَلْقٍ ، وَعَائِشَةَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، وَأَبِي سَعِيدٍ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَهُوَ قَوْلُ الْعُلَمَاءِ ؛ أَنْ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ ، إِلَّا مِنْ حَدَثٍ يَسْمَعُ صَوْتًا أَوْ يَجِدُ رِيحًا . وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ : إِذَا شَكَّ فِي الْحَدَثِ فَإِنَّهُ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ حَتَّى يَسْتَيْقِنَ اسْتَيْقَانًا يَقْدِرُ أَنْ يَخْلِفَ عَلَيْهِ . وَقَالَ : إِذَا خَرَجَ مِنْ قُبْلِ الْمَرْأَةِ الرِّيحُ وَجَبَ عَلَيْهَا الْوُضُوءُ ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ ، وَإِسْحَاقَ .

#### ٥٧- بَابُ الْوُضُوءِ مِنَ النَّوْمِ

• [٧٨] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى وَهَنَّاذٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْمُحَارِبِيُّ - الْمَعْنَى وَاحِدٌ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ الدَّالَانِيِّ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ نَامَ وَهُوَ سَاجِدٌ حَتَّى غَطَّ <sup>(٢)</sup> - أَوْ : نَفَخَ ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ قَدْ نِمْتَ ، قَالَ : « إِنَّ الْوُضُوءَ لَا يَجِبُ إِلَّا عَلَى مَنْ نَامَ مُضْطَجِعًا ، فَإِنَّهُ إِذَا اضْطَجَعَ اسْتَرْخَتْ مَفَاصِلُهُ » .

\* [٧٧] [التحفة : خ م د ت ١٤٦٩٤] .

(١) قوله : « قال أبو عيسى ... صحيح » : ليس في (س) وقد تكرر في الأصل .

\* [٧٨] [التحفة : د ت ٥٤٢٥] .

(٢) غط : الغطيط : الصوت الذي يخرج مع نفس النائم ، وهو ترديله حيث لا يجد مساعًا . (انظر : النهاية ،

مادة : غطط) .

قَالَ أَبُو عَيسَى : وَأَبُو خَالِدٍ اسْمُهُ : يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَائِشَةَ ، وَابْنِ مَسْعُودٍ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ .

• [٧٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَنَامُونَ ثُمَّ يَقُومُونَ ، فَيُصَلُّونَ وَلَا يَتَوَضَّئُونَ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

سَمِعْتُ صَالِحَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : سَأَلْتُ ابْنَ الْمُبَارَكِ عَمَّنْ نَامَ قَاعِدًا مُعْتَمِدًا <sup>(١)</sup> ، فَقَالَ : لَا وُضُوءَ عَلَيْهِ .

وَقَدْ رَوَى حَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلَهُ ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ أَبَا الْعَالِيَةِ ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ .

وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي الْوُضُوءِ مِنَ النَّوْمِ ، فَرَأَى أَكْثَرُهُمْ أَنْ لَا يَجِبَ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ إِذَا نَامَ قَاعِدًا أَوْ قَائِمًا ، حَتَّى يَنَامَ مُضْطَجِعًا ، وَبِهِ يَقُولُ الثَّوْرِيُّ ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ ، وَأَحْمَدُ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِذَا نَامَ حَتَّى غَلِبَ عَلَى عَقْلِهِ وَجَبَ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ ، وَبِهِ يَقُولُ إِسْحَاقُ . وَقَالَ الشَّافِعِيُّ : مَنْ نَامَ قَاعِدًا فَرَأَى رُؤْيَا أَوْ زَالَتْ مَقْعَدَتُهُ لِوَسَنِ <sup>(٢)</sup> النَّوْمِ فَعَلَيْهِ الْوُضُوءُ .

\* [٧٩] [التحفة : م ت ١٢٧١] .

• [١٨] .

(١) فِي الْأَصْلِ ، (س) : «مُعْتَمِدًا» وَالْمَثْبُتُ مِنْ حَاشِيَتَيْهَا مَصُوتًا ، وَمَرْمُوزًا عَلَيْهِ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ «م» ، وَمِنْ نَسْخَةِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ (١٣/أ) .

(٢) لَوْسَنٌ : أَوَّلُ النَّوْمِ ، وَالْوَسْنَانُ : النَّائِمُ الَّذِي لَيْسَ بِمُسْتَغْرَقٍ فِي نَوْمِهِ . (انظر : النِّهَايَةُ ، مَادَّةُ : وَسَنٌ) .



## ٥٨- بَابُ الْوُضُوءِ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ

• [٨٠] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ وَلَوْ مِنْ ثَوْرٍ <sup>(١)</sup> أَقِطٍ <sup>(٢)</sup> » .

قَالَ : فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَنْتَوَضَأُ <sup>(٣)</sup> مِنَ الدُّهْنِ؟ أَنْتَوَضَأُ <sup>(٣)</sup> مِنَ الْحَمِيمِ؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : يَا ابْنَ أَخِي، إِذَا سَمِعْتَ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا تَضْرِبْ لَهُ مَثَلًا .  
وَفِي الْبَابِ : عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، وَأُمِّ سَلَمَةَ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَأَبِي طَلْحَةَ، وَأَبِي أَيُّوبَ، وَأَبِي مُوسَى .

قَالَ أَبُو عَيسَى : وَقَدْ رَأَى بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ الْوُضُوءَ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ . وَأَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ عَلَى تَرْكِ الْوُضُوءِ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ .

## ٥٩- بَابُ فِي تَرْكِ الْوُضُوءِ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ

• [٨١] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، سَمِعَ جَابِرًا .

قَالَ سُفْيَانُ <sup>(٤)</sup> : وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ، فَدَخَلَ عَلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَذَبَحَتْ لَهُ شَاةً، فَأَكَلَ، وَأَتَتْهُ بِقِنَاعٍ <sup>(٥)</sup>

\* [٨٠] [التحفة : ت ق ١٥٠٣٠] .

(١) ثور : قطعة من الأقط، وهو لبن جامد مُسْتَخْجَر . (انظر : النهاية، مادة : ثور) .

(٢) أقط : لبن مجفف يابس مستحجر يطبخ به . (انظر : النهاية، مادة : أقط) .

(٣) في حاشية الأصل بخط مغاير : «أتوضأ» .

\* [٨١] [التحفة : ت ٢٣٦٨] .

(٤) بعده في الأصل «ح» تحويلة الإسناد .

(٥) بقناع : الطبق الذي يؤكل عليه . (انظر : النهاية، مادة : قنع) .

مِنْ رُطْبٍ فَأَكَلَ مِنْهُ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ لِلظُّهْرِ وَصَلَّى ثُمَّ انْصَرَفَ ، فَأَتَتْهُ بِعُلَالَةٍ <sup>(١)</sup> مِنْ عُلَالَةِ الشَّاءِ ، فَأَكَلَ ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ وَلَمْ يَتَوَضَّأَ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصُّدِّيقِ .

وَلَا يَصِحُّ حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ فِي هَذَا مِنْ قَبْلِ إِسْنَادِهِ ، وَإِنَّمَا رَوَاهُ حُسَامُ بْنُ مِصْكٍ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصُّدِّيقِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَالصَّحِيحُ إِنَّمَا هُوَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ <sup>(٢)</sup> ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، هَكَذَا رَوَاهُ الْحُفَّاطُ . وَرُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَرَوَاهُ عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ وَعِكْرِمَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ وَعَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ : عَنْ أَبِي بَكْرٍ ، وَهَذَا أَصَحُّ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَابْنِ مَسْعُودٍ ، وَأَبِي رَافِعٍ ، وَأُمِّ الْحَكَمِ ، وَعَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ ، وَأُمِّ عَامِرٍ ، وَسُوَيْدِ بْنِ النُّعْمَانِ ، وَأُمِّ سَلَمَةَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ ، مِثْلُ : سُفْيَانَ ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ ، وَالشَّافِعِيِّ ، وَأَحْمَدَ ، وَإِسْحَاقَ ، رَأَوْا تَرْكَ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ . وَهَذَا آخِرُ الْأَمْرَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَكَأَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ نَاسِخٌ لِلْحَدِيثِ الْأَوَّلِ ؛ حَدِيثِ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ .

#### ٦٠ - بَابُ الْوُضُوءِ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ

• [٨٢] حَدَّثَنَا هَنَادٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ

(١) بعلالة : ببقية لحم . (انظر : النهاية ، مادة : علل) .

(٢) صحح عليه في الأصل ، وفي الحاشية بخط مغاير : « جابر » ، ونسبه لنسخة .

الْوُضُوءِ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ ، فَقَالَ : « تَوَضَّئُوا مِنْهَا » ، وَسُئِلَ عَنِ الْوُضُوءِ مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ ، فَقَالَ : « لَا تَتَوَضَّئُوا مِنْهَا » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، وَأُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَقَدْ رَوَى الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ ، وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ .

وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ . وَرَوَى عُبَيْدَةُ الضَّبِّيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ ذِي الْغُرَّةِ . وَرَوَى حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ فَأَخْطَأَ فِيهِ وَقَالَ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ ، وَالصَّحِيحُ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ الْبَرَاءِ . قَالَ إِسْحَاقُ : صَحَّ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثَانِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : حَدِيثُ الْبَرَاءِ ، وَحَدِيثُ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ .

## ٦١ - بَابُ الْوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ

• [٨٣] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ، عَنْ بُشَيْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلَا يُصَلِّي حَتَّى يَتَوَضَّأَ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ ، وَأَبِي أَيُّوبَ ؓ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَأَزْوَى ابْنَةِ أَنَسٍ ، وَعَائِشَةَ ، وَجَابِرَ ، وَزَيْدَ بْنَ خَالِدٍ ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ، هَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ مِثْلَ هَذَا ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ بُشَيْرَةَ .



• [٨٤] رَوَى أَبُو أُسَامَةَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَرْوَانَ عَنْ بُسْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ . . . بِهَذَا <sup>(١)</sup> .

• [٨٥] رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَبُو الزُّنَادِ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ بُسْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ بُسْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . نَحْوَهُ .

وَهُوَ قَوْلُ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ ، وَبِهِ يَقُولُ الْأَوْزَاعِيُّ ، وَالشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ .

قَالَ مُحَمَّدٌ : أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثُ بُسْرَةَ . وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدِيثُ أُمِّ حَبِيبَةَ فِي هَذَا الْبَابِ صَحِيحٌ ، وَهُوَ حَدِيثُ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ عُنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ . وَقَالَ مُحَمَّدٌ : لَمْ يَسْمَعْ مَكْحُولٌ مِنْ عُنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، وَرَوَى مَكْحُولٌ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ عُنْبَسَةَ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ ، وَكَأَنَّهُ لَمْ يَرِ هَذَا الْحَدِيثَ صَحِيحًا .

## ٦٢ - بَابُ تَرْكِ الْوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ

• [٨٦] حَدَّثَنَا هَنَادٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُلَازِمُ بْنُ عَمْرِو ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرِ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَنْفِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « وَهَلْ هُوَ إِلَّا مُضْغَةٌ <sup>(٢)</sup> مِنْهُ - أَوْ : بَضْعَةٌ مِنْهُ ؟ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي أُسَامَةَ .

(١) هذا الحديث مما فات المزي في «التحفة» عزوه للترمذي .

\* [٨٥] [التحفة : دت س ق ١٥٧٨٥] .

\* [٨٦] [التحفة : دت س ق ٥٠٢٣] .

(٢) مضغ : القطعة من اللحم قدر ما يُمضغ ، وجمعها : مُضْغ . (انظر : النهاية ، مادة : مضغ) .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَقَدْ رُوِيَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَبَعْضِ التَّابِعِينَ ، أَنَّهُمْ لَمْ يَرَوْا الْوُضُوءَ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ ، وَهُوَ قَوْلُ أَهْلِ الْكُوفَةِ ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ .

وَهَذَا الْحَدِيثُ أَحْسَنُ شَيْءٍ رُوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ ، وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَيُّوبُ ابْنُ عُثْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ ، عَنْ أَبِيهِ .

وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي مُحَمَّدِ بْنِ جَابِرٍ ، وَأَيُّوبَ بْنِ عُثْبَةَ .

وَحَدِيثُ مُلَازِمِ بْنِ عَمْرِو ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَذْرِ ، أَصَحُّ وَأَحْسَنُ .

### ٦٢ - بَابُ تَرْكِ الْوُضُوءِ مِنَ الْقُبْلَةِ

• [٨٧] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَهَنَّادٌ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ وَأَبُو عَمَّارٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَبَّلَ بَعْضَ نِسَائِهِ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ ، قَالَ : قُلْتُ : مَنْ هِيَ إِلَّا أَنْتِ؟ فَضَحِكَتْ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَقَدْ رُوِيَ نَحْوُ هَذَا عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ .

وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، وَأَهْلِ الْكُوفَةِ ، قَالُوا : لَيْسَ فِي الْقُبْلَةِ وَضُوءٌ .

وَقَالَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، وَالْأَوْزَاعِيُّ ، وَالشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ : فِي الْقُبْلَةِ وَضُوءٌ ، وَهُوَ قَوْلُ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ .

وَإِنَّمَا تَرَكَ أَصْحَابُنَا حَدِيثَ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذَا لِأَنَّهُ لَا يَصِحُّ عَنْدهُمْ ؛ لِحَالِ الْإِسْنَادِ . قَالَ : وَسَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ الْعَطَّارَ الْبَصْرِيَّ يَذْكُرُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ ، قَالَ : ضَعَّفَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ هَذَا الْحَدِيثَ ، وَقَالَ : هُوَ شَبَهُ لَا شَيْءَ . قَالَ : وَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يُضَعِّفُ هَذَا الْحَدِيثَ ، وَقَالَ : حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ

لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عُرْوَةَ ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التِّيمِي ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَبَّلَهَا وَلَمْ يَتَوَضَّأْ . وَهَذَا لَا يَصِحُّ أَيْضًا ، وَلَا نَعْرِفُ لِإِبْرَاهِيمَ التِّيمِي سَمَاعًا مِنْ عَائِشَةَ ، وَلَيْسَ يَصِحُّ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذَا الْبَابِ شَيْءٌ .

#### ٦٤ - بَابُ الْوُضُوءِ مِنَ الْقَيِّءِ وَالرُّعَافِ

• [٨٨] حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ<sup>(١)</sup> بْنُ أَبِي السَّفَرِ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : حَدَّثَنَا ، وَقَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَعِيشَ بْنِ الْوَلِيدِ الْمَخْزُومِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاءَ فَتَوَضَّأَ<sup>(٢)</sup> ، فَلَقِيتُ ثَوْبَانَ فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : صَدَقَ ؛ أَنَا صَبَبْتُ لَهُ وَضُوءَهُ .

وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ : مَعْدَانُ بْنُ طَلْحَةَ .

قَالَ أَبُو عَيْسَى : وَابْنُ أَبِي طَلْحَةَ أَصَحُّ .

قَالَ أَبُو عَيْسَى : وَقَدْ رَأَى غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ مِنَ التَّابِعِينَ الْوُضُوءَ مِنَ الْقَيِّءِ وَالرُّعَافِ<sup>(٣)</sup> ، وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ ، وَأَحْمَدَ ، وَإِسْحَاقَ .

وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ : لَيْسَ فِي الْقَيِّءِ وَالرُّعَافِ وَضُوءٌ ، وَهُوَ قَوْلُ مَالِكٍ ، وَالشَّافِعِيِّ .

وَقَدْ جَوَّدَ حُسَيْنُ الْمُعَلِّمِ هَذَا الْحَدِيثَ .

\* [٨٨] [التحفة : دت س ١٠٩٦٤] .

(١) صحح عليه بالأصل ، وفي الحاشية بخط مغاير : «أحمد بن عبد الله الهمداني الكوفي» ، ونسبه لنسخة .

(٢) صحح عليه بالأصل ، وفي الحاشية بخط مغاير : «فأفطر» ، ونسبه لنسخة .

(٣) الرعاف : الدم الخارج من الأنف . (انظر : التاج ، مادة : رعف) .



وَحَدِيثُ حُسَيْنٍ أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ .

وَرَوَى مَعْمَرٌ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ فَأَخْطَأَ فِيهِ ، فَقَالَ : عَنْ يَعِيشَ ابْنِ الْوَلِيدِ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ الْأَوْزَاعِيَّ ، وَقَالَ : عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، وَإِنَّمَا هُوَ : مَعْدَانُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ ۞ .

### ٦٥ - بَابُ الْوُضُوءِ بِالنَّبِيدِ

• [٨٩] حَدَّثَنَا هَنَّادٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ أَبِي فَرَاةَ ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : سَأَلَنِي النَّبِيُّ ﷺ : « مَا فِي إِدَاوَتِكَ <sup>(١)</sup> ؟ » فَقُلْتُ : نَبِيدٌ ، فَقَالَ : « تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُورٌ » ، قَالَ : فَتَوَضَّأَ مِنْهُ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : وَإِنَّمَا رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَبُو زَيْدٍ : رَجُلٌ مَجْهُولٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ ، لَا نَعْرِفُ لَهُ رِوَايَةً غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ .

وَقَدْ رَأَى بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ الْوُضُوءَ بِالنَّبِيدِ ، مِنْهُمْ سُفْيَانُ وَغَيْرُهُ . وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ : لَا يُتَوَضَّأُ بِالنَّبِيدِ ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ . وَقَالَ إِسْحَاقُ : إِنْ ابْتُلِيَ رَجُلٌ بِهَذَا فَتَوَضَّأَ بِالنَّبِيدِ يَتَيَمَّمُ <sup>(٢)</sup> أَحَبُّ إِلَيَّ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : وَقَوْلُ مَنْ يَقُولُ : لَا يُتَوَضَّأُ بِالنَّبِيدِ ، أَقْرَبُ إِلَى الْكِتَابِ وَأَشْبَهُ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ : ﴿ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا <sup>(٣)</sup> طَيِّبًا ﴾ [النساء : ٤٣ ، المائدة : ٦] .

۞ [١٩] .

\* [٨٩] [التحفة : دت ق ٩٦٠٣] .

(١) إِدَاوَتِكَ : الإداوة : إناء صغير من جلد يتخذ للماء . (انظر : النهاية ، مادة : أدو) .

(٢) فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ بِخَطِ مَغَايِرَ : « وَيَتَيَمَّمُ » وَرَقْمَ عَلَيْهِ « م » .

(٣) صَعِيدًا : تَرَابًا نَظِيفًا . (انظر : غريب القرآن لابن قتيبة) (ص ١٢٧) .

## ٦٦ - بَابُ الْمَضْمَضَةِ مِنَ اللَّبَنِ

• [٩٠] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا، فَدَعَا بِمَاءٍ فَمَضْمَضَ، وَقَالَ : « إِنَّ لَهُ دَسْمًا <sup>(١)</sup> » .  
وَفِي الْبَابِ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، وَأُمِّ سَلَمَةَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَقَدْ رَأَى بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ الْمَضْمَضَةَ مِنَ اللَّبَنِ، وَهَذَا عِنْدَنَا عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ .  
وَلَمْ يَرِ بَعْضُهُمُ الْمَضْمَضَةَ مِنَ اللَّبَنِ .

## ٦٧ - بَابُ فِي كَرَاهِيَةِ رَدِّ السَّلَامِ غَيْرَ مُتَوَضِّئٍ <sup>(٢)</sup>

• [٩١] حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ <sup>(٣)</sup>، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا سَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَبُولُ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَإِنَّمَا يُكْرَهُ هَذَا عِنْدَنَا إِذَا كَانَ عَلَى الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ، وَقَدْ فَسَّرَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ ذَلِكَ .

وَهَذَا أَحْسَنُ شَيْءٍ رُوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ .

وَفِي الْبَابِ <sup>(٤)</sup> : عَنْ الْمُهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ، وَعَلْقَمَةَ بْنِ الْفُغَوَاءِ، وَجَابِرٍ، وَالْبَرَاءِ .

\* [٩٠] [التحفة : ع ٥٨٣٣] .

(١) دسما : هو الشيء الذي يظهر على اللبن من الدهن . (انظر : تحفة الأحوذى) (١/ ٢٤٩) .

(٢) في حاشية الأصل بخط مغاير : « ما جاء في رد ... الوضوء » ، ونسبه لنسخة .

\* [٩١] [التحفة : م د ت س ق ٧٦٩٦] .

(٣) بعده في حاشية الأصل بخط مغاير : « محمد بن عبد الله الزبيري » ، ونسبه لنسخة .

(٤) قوله : « وفي الباب » : ليس في (س) .

## ٦٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي سُورِ الْكَلْبِ

• [٩٢] حَدَّثَنَا سَوَّارُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَنْبَرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : « يُغَسَّلُ <sup>(١)</sup> الْإِنَاءُ إِذَا وَلَغَ <sup>(٢)</sup> فِيهِ الْكَلْبُ سَبْعَ مَرَّاتٍ ، أَوَّلُهُنَّ - أَوْ : آخِرُهُنَّ <sup>(٣)</sup> - بِالتُّرَابِ ، وَإِذَا وَلَغَتْ فِيهِ الْهَرَّةُ غُسِلَ مَرَّةً » .

قَالَ أَبُو عَاسِيٍّ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ ، وَأَحْمَدَ ، وَإِسْحَاقَ .

وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . نَحْوُ هَذَا ، وَلَمْ يُذَكَّرْ فِيهِ : « إِذَا وَلَغَتْ فِيهِ الْهَرَّةُ غُسِلَ مَرَّةً » .  
وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ <sup>(٤)</sup> .

## ٦٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي سُورِ الْهَرَّةِ

• [٩٣] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْنٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ حُمَيْدَةَ ابْنَةِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ ، عَنْ كَبْشَةَ ابْنَةِ <sup>(٥)</sup> كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ - وَكَانَتْ عِنْدَ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ دَخَلَ عَلَيْهَا ،

\* [٩٢] [التحفة : دت ١٤٤٥١] .

(١) في (س) : « يُغَسَّلُ » بدون تشديد السين .

(٢) ولغ : شرب بلسانه . (انظر : النهاية ، مادة : ولغ) .

(٣) قوله : « أولهن أو آخرهن » : في (س) : « أولاهن أو أخراهن » ، وفي حاشية الأصل بخط مغاير : « أخراهن أولاهن » ، ورقم عليه « م » .

(٤) بعده في حاشية الأصل كلاما بخط مغاير كأنه : « وابن عمر » ، ونسبه لنسخة .

\* [٩٣] [التحفة : دت س ق ١٢١٤١] .

(٥) في (س) : « بنت » .



قَالَتْ : فَسَكَبْتُ <sup>(١)</sup> لَهُ وَضُوءًا ، قَالَتْ : فَجَاءَتْ هِرَّةٌ تَشْرَبُ فَأَصْغَى <sup>(٢)</sup> لَهَا الْإِنَاءَ حَتَّى شَرِبَتْ ، قَالَتْ كَبْشَةُ : فَرَأَيْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهِ فَقَالَ : أَتَعْجَبِينَ يَا بِنْتُ أَخِي ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ ، فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ ، إِنَّمَا هِيَ مِنَ الطَّوَافِينَ عَلَيْكُمْ أَوْ الطَّوَافَاتِ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَائِشَةَ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ ، مِثْلُ الشَّافِعِيِّ ، وَأَحْمَدَ ، وَإِسْحَاقَ ، لَمْ يَرَوْا بِسُورِ الْهَرَبِ بَأْسًا .

وَهَذَا أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ ، وَقَدْ جَوَّدَ مَالِكٌ هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ إِسْحَاقَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، وَلَمْ يَأْتِ بِهِ أَحَدٌ أَتَمَّ مِنْ مَالِكٍ .

## ٧٠- بَابُ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ

• [٩٤] حَدَّثَنَا هَنَادٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ : بَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ ، فَقِيلَ لَهُ : أَتَفْعَلُ هَذَا ؟ قَالَ : وَمَا يَمْنَعُنِي وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُ ؟ !

قَالَ <sup>(٣)</sup> : وَكَانَ يُعْجِبُهُمْ حَدِيثُ جَرِيرٍ ؛ لِأَنَّ إِسْلَامَهُ كَانَ بَعْدَ نُزُولِ الْمَائِدَةِ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عُمَرَ ، وَعَلِيٍّ ، وَحُذَيْفَةَ ، وَالْمُغِيرَةَ ، وَبِلَالٍ ، وَسَعْدٍ ، وَأَبِي أَيُّوبَ ،

(١) في «تحفة الأحوذى» (١/ ٢٦٠) : «وفي «المراقبة» : «قال الأبهري : بضم التاء على التكلم ويجوز السكون على التانيث» . انتهى ، قال القاري : «لكن أكثر النسخ الحاضرة المصححة بالتانيث» ، ويؤيد المتكلم ما في المصابيح» .

(٢) فأصغى : الإصغاء : الميل . (انظر : النهاية ، مادة : صغى) .

\* [٩٤] [التحفة : خ م ت س ق ٣٢٣٥] .

(٣) بعده في حاشية الأصل بخط مغاير : «إبراهيم» ، ونسبه لنسخة .

وَسَلْمَانَ ، وَبُرَيْدَةَ ، وَعَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ ، وَأَنْسٍ ، وَسَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ ، وَيَعْلَى بْنِ مُرَّةَ ، وَعُبَادَةَ ابْنِ الصَّامِتِ ، وَأَسَامَةَ بْنَ شَرِيكَ ، وَأَبِي أَمَامَةَ ، وَجَابِرٍ ، وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ<sup>(١)</sup> .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ جَرِيرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

• [٩٥] وَيُرْوَى عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ ، فَقُلْتُ لَهُ فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ .  
فَقُلْتُ لَهُ : أَقْبَلَ الْمَائِدَةَ أَمْ بَعْدَ الْمَائِدَةِ؟ فَقَالَ : مَا أَسْلَمْتُ إِلَّا بَعْدَ الْمَائِدَةِ .

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ زِيَادٍ التُّرْمِذِيُّ ، عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ ، عَنْ جَرِيرٍ .

وَرَوَى بَقِيَّةُ<sup>٥</sup> ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَذْهَمَ ، عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ ، عَنْ جَرِيرٍ .

وَهَذَا حَدِيثٌ مُفَسَّرٌ ؛ لِأَنَّ بَعْضَ مَنْ أَنْكَرَ الْمَسْحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ تَأَوَّلَ أَنَّ مَسْحَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الْخُفَّيْنِ كَانَ قَبْلَ نُزُولِ الْمَائِدَةِ ، وَذَكَرَ جَرِيرٌ فِي حَدِيثِهِ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ بَعْدَ نُزُولِ الْمَائِدَةِ .

## ٧١ - بَابُ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ لِلْمُسَافِرِ وَالْمُقِيمِ

• [٩٦] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ ، عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ فَقَالَ : « لِلْمُسَافِرِ ثَلَاثًا ، وَلِلْمُقِيمِ يَوْمٌ<sup>(٢)</sup> » .

(١) بعده في حاشية الأصل بخط مغاير : « وأبي بن عبادة ، ويقال : ابن عمارة » ، ونسبه لنسخة .

\* [٩٥] [التحفة : ت ٣٢١٣] .

٥ [٩ ب] .

\* [٩٦] [التحفة : د ت ق ٣٥٢٨] .

(٢) بعده في حاشية الأصل بخط مغاير : « وليلة » ، وفيها أيضًا : « وذكر عن ... في المسح ... » .

وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيُّ اسْمُهُ : عَبْدُ بْنُ عَبْدِ ، وَيُقَالُ : عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ<sup>(١)</sup> .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَلِيٍّ ، وَأَبِي بَكْرَةَ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَصَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ ، وَعَوْفِ ابْنِ مَالِكٍ ، وَابْنِ عُمَرَ ، وَجَرِيرٍ .

• [ ٩٧ ] حَدَّثَنَا هَذَا ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ ، عَنْ زُرَّابِنِ حُبَيْشٍ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا إِذَا كُنَّا سَفَرًا<sup>(٢)</sup> أَلَّا نَنْزِعَ خِفَافَنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ ، وَلَكِنْ مِنْ غَائِطٍ وَبَوْلٍ وَنَوْمٍ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ، وَقَدْ رَوَى الْحَكَمُ بْنُ عُثَيْبَةَ وَحَمَّادٌ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ ، عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ ، وَلَا يَصِحُّ . قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ : قَالَ يَحْيَى : قَالَ شُعْبَةُ : لَمْ يَسْمَعْ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ حَدِيثَ الْمَسْحِ . وَقَالَ زَائِدَةُ : عَنْ مَنْصُورٍ : كُنَّا فِي حُجْرَةِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ وَمَعَنَا إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ ، فَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ ، عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ . قَالَ مُحَمَّدٌ : أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثُ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ<sup>(٣)</sup> .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَهُوَ قَوْلُ الْعُلَمَاءِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ الْفُقَهَاءِ ، مِثْلَ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ ، وَالشَّافِعِيِّ ، وَأَحْمَدَ ، وَإِسْحَاقَ ، قَالُوا : يَمْسَحُ الْمُقِيمُ يَوْمًا وَلَيْلَةً<sup>(٤)</sup> ، وَالْمُسَافِرُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ . وَقَدْ رَوَى عَنْ

(١) قوله : «ويقال : عبد الرحمن بن عبد» ليس في (س) .

\* [ ٩٧ ] [ التحفة : ت س ق ٤٩٥٢ ] .

(٢) سفرا : مسافرين . (انظر : النهاية ، مادة : سفر) .

(٣) في حاشية الأصل بخط مغاير : «المرادي» ، وكأنه نسبه لنسخة .

(٤) قوله : «يومًا وليلة» في الأصل : «يوم وليلة» والمثبت من (س) ، ونسخة ابن الجوزي (١٧/أ) والنصب -



بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُمْ لَمْ يُوقْتُوا فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ ، وَهُوَ قَوْلُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ .  
وَالْتَّوْقِيْتُ أَصَحَّ .

## ٧٢- بَابُ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ أَعْلَاهُ وَأَسْفَلَهُ

• [٩٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الدَّمَشَقِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ثَوْرُ ابْنُ يَزِيدَ ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيَّوَةَ ، عَنْ كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ أَعْلَى الْخُفِّ وَأَسْفَلَهُ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : وَهُوَ <sup>(١)</sup> قَوْلُ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ ، وَبِهِ يَقُولُ مَالِكٌ ، وَالشَّافِعِيُّ ، وَإِسْحَاقُ ، وَأَحْمَدُ <sup>(٢)</sup> .

وَهَذَا حَدِيثٌ مَعْلُولٌ ؛ لَمْ يُسْنِدْهُ عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ غَيْرُ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ . وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ ، وَمُحَمَّدًا ، عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ ، فَقَالَا : لَيْسَ بِصَحِيحٍ ؛ لِأَنَّ ابْنَ الْمُبَارَكِ رَوَى هَذَا عَنْ ثَوْرٍ ، عَنْ رَجَاءٍ ، قَالَ : حَدَّثْتُ عَنْ كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ ، مُرْسَلٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ الْمُغِيرَةَ .

## ٧٣- بَابُ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ ظَاهِرَهُمَا

• [٩٩] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ عَلَى ظَاهِرِهِمَا .

فيه على الظرفية ، والوجه الآخر : يجوز فيه الجر على حذف المضاف وترك المضاف إليه على الجر . وانظر : «المفصل في صناعة الإعراب» للزمخشري (ص ١٣٧) .

\* [٩٨] [التحفة : دت ق ١١٥٣٧] .

(١) صحح عليه في الأصل ، وفي (س) ، وحاشية الأصل بخط مغاير : «وهذا» ورقم عليه في الأخير «م» .

(٢) ضيب عليه في (س) .

\* [٩٩] [التحفة : دت ١١٥١٢] .

قَالَ أَبُو عَيسَى: حَدِيثُ الْمُغِيرَةِ حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَهُوَ حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ الْمُغِيرَةِ، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا يَذْكُرُ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ الْمُغِيرَةِ عَلَى ظَاهِرِهِمَا غَيْرُهُ.

وَهُوَ قَوْلٌ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَأَحْمَدُ.

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَكَانَ مَالِكٌ يُشِيرُ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزُّنَادِ.

#### ٧٤- بَابُ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْجَوْرَيْنِ وَالنَّعْلَيْنِ

• [١٠٠] حَدَّثَنَا هَنَّاذُ وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ هُزَيْلِ بْنِ شَرْحِبِيلٍ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَسَحَ عَلَى الْجَوْرَيْنِ وَالنَّعْلَيْنِ.

قَالَ أَبُو عَيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَهُوَ قَوْلٌ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ، وَالشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ، قَالُوا: يَمْسَحُ عَلَى الْجَوْرَيْنِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ<sup>(١)</sup> نَعْلَيْنِ<sup>(٢)</sup> إِذَا كَانَا ثَخِينَيْنِ<sup>(٣)</sup>.

وَفِي الْبَابِ: عَنْ أَبِي مُوسَى.

#### ٧٥- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْجَوْرَيْنِ وَالْعِمَامَةِ

• [١٠١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عَنْ سُلَيْمَانَ

\* [١٠٠] [التحفة: دت س ق ١١٥٣٤].

(١) رسمه في الأصل بوجهين؛ بالمشناة الفوقية والتحتية في أوله.

(٢) في حاشية الأصل بخط مغاير: «نعلان»، ونسبه لنسخة، وفي «تحفة الأحوذى» (١/٢٧٨): «في

بعض النسخ «وإن لم يكونا نعلين» وهو الظاهر، والظاهر أن الترمذي أراد بقوله: «نعلين» منعلين،

وقد وقع في بعض النسخ «منعلين» على ما ذكره الشيخ سراج أحمد في «شرح الترمذي».

(٣) ثخينين: غليظين. (انظر: تحفة الأحوذى) (١/٢٧٨).

\* [١٠١] [التحفة: م دت س ١١٤٩٤].

التِّيمِيُّ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ ابْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَالْعِمَامَةِ .

قَالَ بَكْرٌ : وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ ابْنِ الْمُغِيرَةِ .

وَذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ ، أَنَّهُ مَسَحَ عَلَى نَاصِيَّتِهِ <sup>(١)</sup> وَعِمَامَتِهِ .

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، ذَكَرَ بَعْضُهُمْ ۞ الْمَسْحَ عَلَى النَّاصِيَةِ وَالْعِمَامَةِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ بَعْضُهُمُ النَّاصِيَةَ ، وَسَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ الْحَسَنِ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ ، يَقُولُ : مَا رَأَيْتُ بِعَيْنِي مِثْلَ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ . وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ ، وَسَلْمَانَ ، وَثَوْبَانَ ، وَأَبِي أَمَامَةَ .

قَالَ أَبُو عَالِيَةَ : حَدِيثُ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَهُوَ قَوْلٌ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِنْهُمْ أَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ ، وَأَنْسٌ ، وَبِهِ يَقُولُ الْأَوْزَاعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ ، قَالُوا : يَمَسَحُ عَلَى الْعِمَامَةِ . قَالَ : وَسَمِعْتُ الْجَارُودَ بْنَ مُعَاذٍ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ وَكِيعَ بْنَ الْجَرَّاحِ ، يَقُولُ : إِنْ مَسَحَ عَلَى الْعِمَامَةِ يُجْزِئُهُ لِلْأَثَرِ .

• [١٠٢] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ ، فَقَالَ : السُّنَّةُ يَا ابْنَ أَخِي ، وَسَأَلْتُهُ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْعِمَامَةِ ، فَقَالَ : أَمْسَسَ الشَّعْرَ <sup>(٢)</sup> .

(١) ناصيته : قصاص الشعر في مقدم الرأس . (انظر : اللسان ، مادة : نصا) .

۞ [١١٠] .

\* [١٠٢] [التحفة : ت ٣١٦٥] .

(٢) بعده في حاشية الأصل بخط مغاير : «الماء» ونسبه لنسخة .



وَقَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ : لَا يَمْسَحُ عَلَى الْعِمَامَةِ إِلَّا أَنْ يَمْسَحَ بِرَأْسِهِ مَعَ الْعِمَامَةِ ، وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ ، وَالشَّافِعِيِّ .

• [١٠٣] حَدَّثَنَا هَذَا ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ، عَنْ بِلَالٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَالْخِمَارِ .

#### ٧٦- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْفُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ

• [١٠٤] حَدَّثَنَا هَذَا ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ خَالَتِهِ مَيْمُونَةَ قَالَتْ : وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ غُسْلًا فَأَغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ ، فَأَكْفَأُ<sup>(١)</sup> الْإِنَاءَ بِشِمَالِهِ عَلَى يَمِينِهِ فَعَسَلَ كَفَّيْهِ ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَأَفَاضَ عَلَى فَرْجِهِ ، ثُمَّ دَلَكَ بِيَدِهِ الْحَائِطَ أَوْ الْأَرْضَ ، ثُمَّ مَضَمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ ، فَأَفَاضَ<sup>(٢)</sup> عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ ، ثُمَّ تَنَحَّى فَعَسَلَ رِجْلَيْهِ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، وَجَابِرٍ ، وَأَبِي سَعِيدٍ ، وَجُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ .

• [١٠٥] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَغْتَسِلَ مِنَ الْجَنَابَةِ بَدَأَ فَعَسَلَ يَدَيْهِ قَبْلَ

\* [١٠٣] [التحفة : م ت س ق ٢٠٤٧] .

\* [١٠٤] [التحفة : ع ١٨٠٦٤] .

(١) فأكفأ : كفأت القدر : كببتها لتفرغ ما فيها . (انظر : النهاية ، مادة : كفا) .

(٢) في حاشية الأصل بخط مغاير : «ثم أفاض» ورقم عليه «م» .

\* [١٠٥] [التحفة : ت ١٦٩٣٥] .

أَنْ يُدْخِلَهُمَا الْإِنَاءَ ، ثُمَّ غَسَلَ فَرْجَهُ ، وَيَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ ، ثُمَّ يُشْرِبُ <sup>(١)</sup> شَعْرَهُ الْمَاءَ ، ثُمَّ يَحْثِي <sup>(٢)</sup> عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ حَثِيَّاتٍ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَهُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ ، أَنَّهُ يَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ ، ثُمَّ يُفْرِغُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ يُفِيضُ الْمَاءَ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ ، ثُمَّ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ . وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَقَالُوا : إِنْ انْغَمَسَ الْجُنُبُ فِي الْمَاءِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ أَجْزَأُهُ ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ ، وَأَحْمَدَ ، وَإِسْحَاقَ .

## ٧٧- بَابُ هَلْ تَنْقُضُ الْمَرْأَةُ شَعْرَهَا عِنْدَ الْغُسْلِ

• [١٠٦] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي امْرَأَةٌ أَشَدُّ ضَفَرًا <sup>(٣)</sup> رَأْسِي ، أَفَأَنْقُضُهُ <sup>(٤)</sup> لِيُغْسَلَ الْجَنَابَةُ؟ قَالَ : « لَا ، إِنَّمَا يَكْفِيكَ أَنْ تَحْثِينَ <sup>(٥)</sup> عَلَى رَأْسِكَ ثَلَاثَ حَثِيَّاتٍ مِنْ مَاءٍ ، ثُمَّ تُفِيضِينَ <sup>(٦)</sup> عَلَى سَائِرِ جَسَدِكَ الْمَاءَ فَتَطْهَرِينَ <sup>(٧)</sup> » - أَوْ قَالَ : فَإِذَا أَنْتِ قَدْ تَطَهَّرْتِ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

(١) في (س) ، وحاشية الأصل بخط مغاير : « يُشْرِبُ » بسكون الشين .

(٢) يحثي : الحثو : الغرف باليدين . (انظر : النهاية ، مادة : حثا) .

\* [١٠٦] [التحفة : م د ت س ق ١٨١٧٢] .

(٣) الضبط من (س) . قال ابن العربي في « عارضة الأحوذى » (١ / ١٣٢) : « يقرؤه الناس بإسكان الفاء ، وإنما هو بفتحها » والمعنى : تعمل شعرها ضفائر وهي الذوائب المصفورة . (انظر : النهاية مادة : ضفر) .

(٤) أفأنقضه : نقض الشعر : ضد جمعه وربطه وتلفيفه وتصفيره . (انظر : الذيل على النهاية ، مادة : نقض) .

(٥) في حاشية الأصل بخط مغاير : « صوابه : أن تحثي » والمثبت جائز على إهمال « أن » .

(٦) في حاشية الأصل بخط مغاير : « تفيضي » .

(٧) في حاشية الأصل بخط مغاير : « تطهرين » ، ونسبه لنسخة .

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ ، أَنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا اغْتَسَلَتْ مِنَ الْجَنَابَةِ لَمْ <sup>(١)</sup> تَنْقُضْ شَعْرَهَا ؛ أَنَّ ذَلِكَ يُجْزِئُهَا بَعْدَ أَنْ تُفِيضَ الْمَاءَ عَلَى رَأْسِهَا .

#### ٧٨ - بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةٌ

• [١٠٧] حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ وَجِيهٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةٌ ؛ فَاغْسِلُوا الشَّعْرَ وَأَنْقُوا الْبَشَرَ <sup>(٢)</sup> » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَلِيٍّ ، وَأَنْسٍ .

قَالَ : حَدِيثُ الْحَارِثِ بْنِ وَجِيهٍ حَدِيثٌ غَرِيبٌ ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِهِ ، وَهُوَ شَيْخٌ لَيْسَ بِذَلِكَ ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَثَمَةِ ، وَقَدْ تَفَرَّدَ بِهَذَا الْحَدِيثِ ، عَنْ مَالِكِ ابْنِ دِينَارٍ ، وَيُقَالُ : الْحَارِثُ بْنُ وَجِيهٍ ، وَيُقَالُ : ابْنُ وَجَبَةَ <sup>(٣)</sup> .

#### ٧٩ - بَابُ فِي الْوُضُوءِ بَعْدَ الْغُسْلِ <sup>(٤)</sup>

• [١٠٨] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَتَوَضَّأُ بَعْدَ الْغُسْلِ <sup>(٥)</sup> .

(١) كَأَنَّهُ صَحَّحَ عَلَيْهِ فِي الْأَصْلِ ، وَفِي الْحَاشِيَةِ بِخَطِ مَغَايِرَ : « فُلَم » ، وَنَسَبَهُ لِنَسْخَةٍ .

\* [١٠٧] [التحفة : دت ق ١٤٥٠٢] .

(٢) الْبَشَرُ : الْبَشَرَةُ : جِلْدَةُ الْوَجْهِ وَالْجَسَدِ . (انظر : المشارق) (١/١٠١) .

(٣) فِي الْأَصْلِ : « وَجِيَّةٌ » بِالْيَاءِ ، وَالْمَثْبُوتُ مِنْ (س) ، وَنَسْخَةُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ ، وَحَاشِيَةُ الْأَصْلِ بِخَطِ مَغَايِرَ مَنْسُوبًا لِنَسْخَةٍ .

(٤) فِي (س) بِفَتْحِ الْغَيْنِ . وَيَنْظُرُ تَأْوِيلَ الضَّبْطَيْنِ عِنْدَ النَّوَوِيِّ فِي « شَرْحِهِ لِمُسْلِمٍ » (٣/٩٩) .

\* [١٠٨] [التحفة : ت س ق ١٦٠٢٥] .

(٥) كَتَبَ بَعْدَهُ فِي الْأَصْلِ مَقْهَمًا بَيْنَ السُّطُورِ بِخَطِ مَغَايِرَ : « هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ » وَنَسَبَهُ لِنَسْخَةٍ . وَفِي « تَحْفَةِ الْأَحْوَذِيِّ » (١/٣٠٤) : « وَقَالَ فِي « النَّيْلِ » : « قَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ » . قُلْتُ : لَيْسَ فِي النِّسْخِ الْمَوْجُودَةِ عِنْدَنَا قَوْلُ التِّرْمِذِيِّ ، وَقَالَ الْقَاضِي الشُّوْكَانِيُّ : قَالَ ابْنُ سَيِّدِ النَّاسِ فِي « شَرْحِ التِّرْمِذِيِّ » : تَخْتَلَفُ نَسْخَةُ التِّرْمِذِيِّ فِي تَصْحِيحِ حَدِيثِ عَائِشَةَ » .



قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا قَوْلٌ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ ، أَنْ لَا يَتَوَضَّأَ بَعْدَ الْغُسْلِ .

#### ٨٠ - بَابُ مَا جَاءَ إِذَا التَّقَى الْخِتَانَانِ <sup>(١)</sup> وَجَبَ الْغُسْلُ <sup>(٢)</sup>

[ ١٠٩ ] حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانُ الْخِتَانَ وَجَبَ الْغُسْلُ <sup>(٢)</sup> ، فَعَلَّيْتُ أَنَا ﷺ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاغْتَسَلْنَا .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، وَرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ .

[ ١١٠ ] حَدَّثَنَا هَنَادٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانُ الْخِتَانَ وَجَبَ الْغُسْلُ <sup>(٢)</sup> » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

قَالَ : وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، مِنْ غَيْرِ وَجْهِ : « إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانُ الْخِتَانَ وَجَبَ الْغُسْلُ » .

وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِنْهُمْ : أَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ ، وَعُثْمَانُ ، وَعَلِيٌّ ، وَعَائِشَةُ ، وَالْفُقَهَاءُ مِنَ التَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ ، مِثْلُ : سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، وَالشَّافِعِيِّ ، وَأَحْمَدَ ، وَإِسْحَاقَ ، قَالُوا : إِذَا التَّقَى الْخِتَانَانِ وَجَبَ الْغُسْلُ <sup>(٢)</sup> .

(١) الختانان : هما موضع القطع من ذكر الغلام وفرج الجارية . (انظر : اللسان ، مادة : ختن) .

(٢) في (س) : « الغسل » بفتح الغين .

\* [ ١٠٩ ] [ التحفة : ت س ق ١٧٤٩٩ ] .

ﷺ [ ١٠ ب ] .

\* [ ١١٠ ] [ التحفة : ت ١٦١١٩ ] .

# ٨١- بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْمَاءَ مِنَ الْمَاءِ

• [١١١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ ابْنُ يَزِيدَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ : إِنَّمَا كَانَ الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ رُخْصَةً فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ ، ثُمَّ نُهِيَ عَنْهَا .

• [١١٢] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . . . مِثْلُهُ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَإِنَّمَا كَانَ الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ ، ثُمَّ نُسِخَ بَعْدَ ذَلِكَ ، وَهَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِنْهُمْ : أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، وَرَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ .  
وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ ؛ عَلَى أَنَّهُ إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ فِي الْفَرْجِ وَجَبَ عَلَيْهِمَا الْغُسْلُ وَإِنْ لَمْ يُنْزِلَا .

• [١١٣] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ ، عَنْ أَبِي الْجَحَّافِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ فِي الْإِخْتِلَامِ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : سَمِعْتُ الْجَارُودَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ وَكِيعًا ، يَقُولُ : لَمْ نَجِدْ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَّا عِنْدَ شَرِيكٍ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، وَالزُّبَيْرِ ، وَطَلْحَةَ ، وَأَبِي أَيُّوبَ ، وَأَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : « الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ » .

\* [١١١] [التحفة : دت ق ٢٧] .

\* [١١٢] [التحفة : دت ق ٢٧] .

\* [١١٣] [التحفة : ت ٦٠٨٠] .

وَأَبُو الْجَحَّافِ اسْمُهُ : دَاوُدُ بْنُ أَبِي عَوْفٍ ، وَيُزَوَّى <sup>(١)</sup> عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، قَالَ :  
حَدَّثَنَا أَبُو الْجَحَّافِ وَكَانَ مَرْضِيًّا .

## ٨٢ - بَابُ فِيمَنْ يَسْتَنْقِظُ فَيْرَى بَلًّا وَلَا <sup>(٢)</sup> يَذْكُرُ اخْتِلَامًا

• [ ١١٤ ] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ الْخَيَّاطُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
عُمَرَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : سُئِلَ النَّبِيُّ  
ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يَجِدُ الْبَلَّلَ وَلَا يَذْكُرُ اخْتِلَامًا ، قَالَ : « يَغْتَسِلُ » ، وَعَنِ الرَّجُلِ يَرَى  
أَنَّهُ قَدْ اخْتَلَمَ وَلَمْ يَجِدْ بَلًّا ، قَالَ : « لَا غُسْلَ عَلَيْهِ » ، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،  
هَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ - تَرَى ذَلِكَ - غُسْلٌ ؟ قَالَ : « نَعَمْ ، إِنَّ النِّسَاءَ شَقَائِقُ الرِّجَالِ <sup>(٣)</sup> » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَإِنَّمَا رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛  
حَدِيثَ عَائِشَةَ فِي الرَّجُلِ يَجِدُ الْبَلَّلَ وَلَا يَذْكُرُ اخْتِلَامًا ، وَعَبْدُ اللَّهِ <sup>(٤)</sup> ضَعَّفَهُ يَحْيَى  
ابْنُ سَعِيدٍ مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ فِي الْحَدِيثِ .

وَهُوَ قَوْلُ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ ؛ إِذَا اسْتَنْقِظَ  
الرَّجُلُ فَرَأَى بِلَّةً أَنَّهُ يَغْتَسِلُ ، وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ ، وَأَحْمَدَ . وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ  
التَّابِعِينَ : إِنَّمَا يَجِبُ عَلَيْهِ الْغُسْلُ إِذَا كَانَتِ الْبِلَّةُ بِلَّةً نُطْفَةٍ ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ ،  
وَإِسْحَاقَ . وَإِذَا رَأَى اخْتِلَامًا وَلَمْ يَرِ بِلَّةً فَلَا غُسْلَ عَلَيْهِ عِنْدَ عَامَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ .

(١) فِي (س) : « وَزَوَّى » .

(٢) فِي حَاشِيَتِي الْأَصْلِ ، وَ (س) : « وَلَمْ » ، وَرَقْمٌ عَلَيْهِ فِي الْأَوَّلِ « م » .

\* [ ١١٤ ] [ التَّحْفَةُ : د ت ق ١٧٥٣٩ ] .

(٣) شَقَائِقُ الرِّجَالِ : نَظَائِرُهُمْ وَأَمْثَالُهُمْ . (انظر : النِّهَايَةَ ، مَادَّةُ : شَقَقَ) .

(٤) بَعْدَهُ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ بِخَطِّ مَغَايِرَ : « بَنِ عُمَرَ » ، وَلَمْ يَرْقُمْ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ .



٨٢- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمَنِيِّ وَالْمَذْيِ<sup>(١)</sup>

• [١١٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو السَّوَّاقُ الْبَلْخِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْنٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجُعْفِيُّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْمَذْيِ، فَقَالَ: «مِنَ الْمَذْيِ الْوُضُوءُ، وَمِنَ الْمَنِيِّ الْغُسْلُ»<sup>(٢)</sup>.

وَفِي الْبَابِ: عَنْ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ، وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَى عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ: «مِنَ الْمَذْيِ الْوُضُوءُ، وَمِنَ الْمَنِيِّ الْغُسْلُ»<sup>(٢)</sup>.

وَهُوَ قَوْلُ عَامَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ، وَبِهِ يَقُولُ<sup>(٣)</sup> الشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ.

## ٨٤- بَابُ فِي الْمَذْيِ يُصِيبُ الثَّوْبَ

• [١١٦] حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدٍ، هُوَ: ابْنُ السَّبَّاقِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ قَالَ: كُنْتُ أَلْقَى مِنَ الْمَذْيِ شِدَّةً وَعَنَاءً، فَكُنْتُ أَكْثَرُ مِنْهُ الْغُسْلَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسَأَلْتُهُ عَنْهُ، فَقَالَ: «إِنَّمَا يُجْزِئُكَ مِنْ ذَلِكَ الْوُضُوءُ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ بِمَا يُصِيبُ ثَوْبِي مِنْهُ؟ قَالَ: «يَكْفِيكَ أَنْ تَأْخُذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ فَتَنْضَحَ بِهِ ثَوْبَكَ حَيْثُ تَرَى أَنَّهُ أَصَابَ مِنْهُ».

(١) المذي: البلل اللزج الذي يخرج من الذكر عند مُلاعبة النساء. (انظر: النهاية، مادة: مذي).

\* [١١٥] [التحفة: ت ق ١٠٢٢٥].

(٢) ضبطه في (س) بفتح الغين.

(٣) بعده في حاشية الأصل بخط مخالف: «سفيان» ونسبه لنسخة.

\* [١١٦] [التحفة: د ت ق ٤٦٦٤].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَلَا نَعْرِفُهُ مِثْلَ هَذَا إِلَّا مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ ابْنِ إِسْحَاقَ فِي الْمَذِي مِثْلَ هَذَا<sup>(١)</sup>.

وَقَدْ اخْتَلَفَ<sup>(٢)</sup> أَهْلُ الْعِلْمِ فِي الْمَذِي يُصِيبُ الثَّوْبَ، فَقَالَ ۞ بَعْضُهُمْ: لَا يُجْزَى إِلَّا الْغَسْلُ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ، وَإِسْحَاقَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: يُجْزَى النُّضْحُ، وَقَالَ أَحْمَدُ: أَرْجُو أَنْ يُجْزَى النُّضْحُ بِالْمَاءِ.

### ٨٥ - بَابُ فِي الْمَنِيِّ يُصِيبُ الثَّوْبَ

• [١١٧] حَدَّثَنَا هَنَّاذٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: ضَافَ<sup>(٣)</sup> عَائِشَةَ ضَيْفٌ فَأَمَرَتْ لَهُ بِمِلْحَفَةٍ صَفْرَاءَ، فَنَامَ فِيهَا فَاحْتَلَمَ، فَاسْتَحْيَا أَنْ يُرْسَلَ إِلَيْهَا<sup>(٤)</sup> وَبِهَا أَثَرُ الْإِحْتِلَامِ، فَغَمَسَهَا فِي الْمَاءِ ثُمَّ أَرْسَلَ بِهَا، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لِمَ أَفْسَدَ عَلَيْنَا ثَوْبَنَا؟! إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيهِ أَنْ يَفْرُكَهُ بِأَصَابِعِهِ، وَرَبَّمَا فَرَكْتُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِأَصَابِعِي<sup>(٥)</sup>.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَهُوَ قَوْلٌ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْفُقَهَاءِ، مِثْلُ: سُفْيَانَ، وَأَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ، قَالُوا فِي الْمَنِيِّ يُصِيبُ الثَّوْبَ: يُجْزَى الْفَرْكُ وَإِنْ لَمْ يَغْسِلْهُ.

وَهَكَذَا رُوِيَ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَائِشَةَ... مِثْلَ

(١) قوله: «مثل هذا». كذا بالأصل، (س) بالتكرار.

(٢) بعده في حاشية الأصل: «بعض» ونسبه لنسخة.

۞ [١١١].

\* [١١٧] [التحفة: ت ق ١٧٦٧٧].

(٣) ضاف: ضيفت الرجل: إذا نزلت به في ضيافة. (انظر: النهاية، مادة: ضيف).

(٤) في حاشية الأصل بخط مغاير: «بها»، ونسبه لنسخة.

(٥) بعده في حاشية الأصل بخط مغاير: «وفي الباب عن ابن عباس»، ونسبه لنسخة.

رِوَايَةُ الْأَعْمَشِ ، وَرَوَى أَبُو مَعْشَرٍ هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، وَحَدِيثُ الْأَعْمَشِ أَصَحُّ .

• [١١٨] حَدَّثَنَا <sup>(١)</sup> أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ بْنِ مِهْرَانَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا غَسَلَتْ مَنِيًّا مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ <sup>(٢)</sup> .

وَحَدِيثُ عَائِشَةَ أَنَّهَا غَسَلَتْ مَنِيًّا مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بِمُخَالَفٍ لِحَدِيثِ الْفَزْكَ <sup>(٣)</sup> ؛ وَإِنْ كَانَ الْفَزْكُ يُجْزَى فَقَدْ يُسْتَحَبُّ لِلرَّجُلِ أَلَّا يَرَى عَلَى ثَوْبِهِ أَثَرُهُ <sup>(٤)</sup> ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : الْمَنِيُّ بِمَنْزِلَةِ الْمُخَاطِ ؛ فَأَمِطُهُ <sup>(٥)</sup> عَنْكَ وَلَوْ بِإِذْخَرَةٍ <sup>(٦)</sup> .

#### ٨٦- بَابُ فِي الْجُنُبِ يَنَامُ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ

• [١١٩] حَدَّثَنَا هَنَّاذٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَنَامُ وَهُوَ جُنُبٌ ، وَلَا يَمَسُّ مَاءً .

• [١٢٠] حَدَّثَنَا هَنَّاذٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ . . . نَحْوَهُ . قَالَ أَبُو عِيسَى : وَهَذَا <sup>(٧)</sup> قَوْلُ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَغَيْرِهِ .

\* [١١٨] [التحفة: ع ١٦١٣٥] .

(١) قبله في حاشية الأصل : «باب غسل المني من الثوب» ، ونسبه لنسخة .

(٢) بعده في حاشية الأصل كلام غير واضح منسوبا لنسخة .

(٣) بعده في حاشية الأصل بخط مخالف : «لأنه» ، ونسبه لنسخة .

(٤) في (س) : «أثرة» .

(٥) فأمطه : الإمطة : التنحية والإبعاد . (انظر : النهاية ، مادة : ميط) .

(٦) بإذخرة : حشيشة طيبة الرائحة . (انظر : النهاية ، مادة : ذخر) .

\* [١١٩] [التحفة: ت س ق ١٦٠٢٤] .

\* [١٢٠] [التحفة: د ت ق ١٦٠٢٣] .

(٧) في حاشية الأصل بخط الناسخ : «وهو» ، ورقم عليه «م» .



وَقَدْ رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَتَوَضَّأُ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ، وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، وَقَدْ رَوَى عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ هَذَا الْحَدِيثَ شُعْبَةُ وَالثَّوْرِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، يَرَوْنَ أَنَّ هَذَا غَلَطًا<sup>(١)</sup> مِنْ أَبِي إِسْحَاقَ.

#### ٨٧- بَابٌ فِي الْوُضُوءِ لِلْجُنُبِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ

• [١٢١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ<sup>(٢)</sup> اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ<sup>(٣)</sup>، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ إِذَا تَوَضَّأَ».

وَفِي الْبَابِ: عَنْ عَمَّارٍ، وَعَائِشَةَ، وَجَابِرٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَأُمِّ سَلَمَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عُمَرَ أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَصَحُّ.

وَهُوَ قَوْلُ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ، وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ، وَالشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ، قَالُوا: إِذَا أَرَادَ الْجُنُبُ أَنْ يَنَامَ تَوَضَّأَ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ.

#### ٨٨- بَابُ مَا جَاءَ فِي مُصَافَحَةِ الْجُنُبِ

• [١٢٢] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا

(١) قوله: «يرون أن هذا غلطاً». في (س): «يرون هذا غلطاً»، وفي حاشيتها: «أن هذا غلطاً»، ونسبه لنسخة، وقوله: «غلطاً». في حاشية الأصل: «إعرا به: غلط».

\* [١٢١] [التحفة: م ت م ١٠٥٥٢].

(٢) في (س): «عبد»، ينظر: «تحفة الأشراف» (٨١٧٨).

(٣) قوله: «عن عمر» من (س)، وحاشية الأصل بخط مخالف ومصحح عليه، وقال المزي في «التحفة»:

«قال أبو القاسم في حديث الترمذي، عن نافع، عن ابن عمر: غير أنه لم يقل في الإسناد: عن عمر، غير أنه قال في الكلام على الحديث: صحيح من حديث عمر، فدل على أنه سقط». قال المزي: «هو في عدة نسخ من الترمذي: عن عمر».

\* [١٢٢] [التحفة: ع ١٤٦٤٨].

حُمَيْدُ الطَّوِيلُ ، عَنْ بَكْرِ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَهُ وَهُوَ جُنُبٌ ، قَالَ : فَأَتَبَجَسْتُ<sup>(١)</sup> فَاغْتَسَلْتُ ثُمَّ جِئْتُ ، فَقَالَ : « أَيْنَ كُنْتَ - أَوْ : أَيْنَ ذَهَبْتَ ؟ » قُلْتُ : إِنِّي كُنْتُ جُنُبًا ، قَالَ : « إِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ حُذَيْفَةَ<sup>(٢)</sup> .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَقَدْ رَخَّصَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي مُصَافَحَةِ الْجُنُبِ وَلَمْ يَرَوْا بِعَرَقِ الْجُنُبِ وَالْحَائِضِ بَأْسًا .

#### ٨٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمَرْأَةِ تَرَى فِي الْمَنَامِ مِثْلَ مَا يَرَى الرَّجُلُ

• [١٢٣] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ ابْنَةُ مِلْحَانَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ، فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ - تَغْنِي : غُسْلًا - إِذَا هِيَ رَأَتْ فِي الْمَنَامِ مِثْلَ مَا يَرَى الرَّجُلُ ؟ قَالَ : « نَعَمْ ، إِذَا هِيَ رَأَتْ الْمَاءَ<sup>(٣)</sup> فَلَتَغْتَسِلَ » ، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : قُلْتُ لَهَا : فَضَحَّتِ النِّسَاءُ يَا أُمُّ سُلَيْمٍ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

(١) ضُبَّ عَلَيْهِ فِي الْأَصْلِ ، وَفِي حَاشِيَتِهَا : « صَوَابُهُ : انْخَنَسَتْ » . و « الْعَارِضَةُ » (١ / ١٨٥) : « بِالنُّونِ ثُمَّ الْبَاءِ الْمَعْجَمَةُ بِوَاحِدَةٍ ، يَعْنِي انْدَفَعَتْ مِنْهُ ، مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ فَأَتَبَجَسْتُ مِنْهُ أَفْتَنَّا عَشْرَةَ عَيْنًا ﴾ أَي : تَفَجَّرَتْ وَانْدَفَعَتْ ، وَيُرْوَى فِيهِ « انْخَنَسَتْ » أَي تَأَخَّرَتْ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ فَلَا أَقْسِمُ بِالْخُنُوسِ ۖ الْجَوَارِ الْكُنُوسِ ﴾ ، وَيُرْوَى « انْتَجَسَتْ » بِالنُّونِ ثُمَّ التَّاءِ الْمَعْجَمَةُ بِاثْنَتَيْنِ » .

(٢) بَعْدَهُ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ بِخَطِّ مَغَايِرَ : « وَابْنُ عَدَسٍ . وَمَعْنَى قَوْلِهِ « فَأَتَبَجَسْتُ : اخْتَفَيْتُ » ، وَنَسَبَهُ لِنَسَخَةٍ .

\* [١٢٣] [التحفة : خ م ت س ق ١٨٢٦٤] .

(٣) مِنْ (س) ، وَحَاشِيَةُ الْأَصْلِ بِخَطِّ مَخَالِفَ ، وَنَسَخَةُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ (٢٠ ب) ، وَهِيَ ثَابِتَةٌ عِنْدَ ابْنِ الْأَثِيرِ فِي « جَامِعِ الْأَصُولِ » (٧ / ٢٧٤) مِنْ رَوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ ، وَوَقَعَتْ أَيْضًا فِي « تَحْفَةِ الْأَحْوَذِيِّ » (١ / ٣٢٦) .

وَهُوَ قَوْلُ عَامَّةِ الْمُفْقَهَاءِ ، أَنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا رَأَتْ فِي الْمَنَامِ مِثْلَ مَا يَرَى الرَّجُلُ فَأَنْزَلَتْ أَنْ عَلَيْهَا الْغُسْلُ ، وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، وَالشَّافِعِيُّ .  
وَفِي الْبَابِ : عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ ، وَخَوْلَةَ ، وَعَائِشَةَ ، وَأَنْسٍ .

#### ٩٠- بَابُ فِي الرَّجُلِ يَسْتَدْفِي بِالْمَرْأَةِ بَعْدَ الْغُسْلِ<sup>(١)</sup>

• [١٢٤] حَدَّثَنَا هَذَا ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ حُرَيْثٍ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : رُبَّمَا اغْتَسَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْجَنَابَةِ ، ثُمَّ جَاءَ فَاسْتَدْفَأَ بِي ، فَضَمَمْتُهُ إِلَيَّ وَلَمْ أُغْتَسِلْ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ بِإِسْنَادِهِ بِأَسَّ .

وَهُوَ قَوْلُ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ ، أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا اغْتَسَلَ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَسْتَدْفِيَ بِامْرَأَتِهِ وَيَنَامَ مَعَهَا قَبْلَ أَنْ تَغْتَسِلَ الْمَرْأَةُ ، وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، وَالشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ .

#### ٩١- بَابُ التَّيَمُّمِ لِلْجُنُبِ إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ

• [١٢٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمَحْمُودُ بْنُ غِيلَانَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ بُجْدَانَ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ الصَّعِيدَ الطَّيِّبَ طَهُورُ الْمُسْلِمِ ، وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ عَشْرَ سِنِينَ ، فَإِذَا وَجَدَ الْمَاءَ فَلْيُمِسَّهُ بِشِرْتِهِ فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ » .

وَقَالَ مَحْمُودٌ فِي حَدِيثِهِ : « إِنَّ الصَّعِيدَ الطَّيِّبَ وَضُوءُ الْمُسْلِمِ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ .

(١) فِي (س) : بفتح الغين .

\* [١٢٤] [التحفة : ت ق ١٧٦٢٠] .

• [١١ ب] .

\* [١٢٥] [التحفة : د ت س ١١٩٧١] .



قَالَ أَبُو عِيسَى : وَهَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ بُجْدَانَ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ أَيُّوبُ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، وَلَمْ يُسَمِّهِ .  
وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ <sup>(١)</sup> .

وَهُوَ قَوْلُ عَامَّةِ الْفُقَهَاءِ ، أَنَّ الْجُنُبَ وَالْحَائِضَ إِذَا لَمْ يَجِدَا الْمَاءَ تَيَمَّمَا وَصَلَّيَا ، وَيُزَوِّي عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى التَّيَمُّمَ لِلْجُنُبِ وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ ، وَيُزَوِّي عَنْهُ أَنَّهُ رَجَعَ عَنْ قَوْلِهِ ، فَقَالَ : يَتَيَمَّمُ إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ ، وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ <sup>(١)</sup> ، وَمَالِكٌ ، وَالشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ .

#### ٩٢ - بَابُ فِي الْمُسْتَحَاضَةِ

• [ ١٢٦ ] حَدَّثَنَا هَنَادٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدَةُ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ <sup>(٢)</sup> ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : جَاءَتْ فَاطِمَةُ ابْنَةُ أَبِي حُبَيْشٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي امْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ <sup>(٣)</sup> فَلَا أَطْهَرُ ، أَفَادْعُ الصَّلَاةِ؟ قَالَ : « لَا ، إِنَّمَا ذَلِكَ عِزْقٌ وَلَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ فَدَعِيَ الصَّلَاةَ ، وَإِذَا أَذْبَرَتْ فَأَغْسِلِي عَنْكَ الدَّمَ وَصَلِّي » .

قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ فِي حَدِيثِهِ : وَقَالَ : « تَوَضَّئِي لِكُلِّ صَلَاةٍ حَتَّى يَجِيءَ ذَلِكَ الْوَقْتُ » .  
وَفِي الْبَابِ : عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

(١) ضبب عليه في الأصل .

\* [ ١٢٦ ] [ التحفة : ت م ١٧٠٧٠ ] .

(٢) في «تحفة الأشراف» : «هناد، عن عبدة» .

(٣) أستحاض : الاستحاضة : أن يستمر بالمرأة خروج الدم بعد أيام حيضها المعتادة . (انظر : النهاية ، مادة : حيض) .

وَهُوَ قَوْلٌ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ ، وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، وَمَالِكٌ ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ ، وَالشَّافِعِيُّ ، أَنَّ الْمُسْتَحَاضَةَ إِذَا جَاوَزَتْ أَيَّامَ أَقْرَائِهَا <sup>(١)</sup> اغْتَسَلَتْ وَتَوَضَّأَتْ لِكُلِّ صَلَاةٍ .

#### ٩٣- بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْمُسْتَحَاضَةَ تَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ

- [١٢٧] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ، عَنْ أَبِي الْيَقْطَانِ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ فِي الْمُسْتَحَاضَةِ : « تَدْعُ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَائِهَا الَّتِي كَانَتْ تَحِيضُ فِيهَا ثُمَّ تَغْتَسِلُ ، وَتَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ ، وَتَصُومُ وَتُصَلِّي » .
- [١٢٨] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ . . . نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ قَدْ تَفَرَّدَ بِهِ شَرِيكٌ ، عَنْ أَبِي الْيَقْطَانِ . وَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقُلْتُ : عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، جَدُّ عَدِيِّ مَا اسْمُهُ؟ فَلَمْ يَعْرِفْ مُحَمَّدٌ اسْمَهُ ، وَذَكَرْتُ لِمُحَمَّدٍ قَوْلَ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ : إِنَّ اسْمَهُ دِينَارٌ ، فَلَمْ يَغْبَأْ بِهِ .

وَقَالَ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ فِي الْمُسْتَحَاضَةِ : إِنْ اغْتَسَلَتْ لِكُلِّ صَلَاةٍ هُوَ أَخْوَطُ لَهَا ، وَإِنْ تَوَضَّأَتْ لِكُلِّ صَلَاةٍ أَجْزَأُهَا ، وَإِنْ جَمَعَتْ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بَغُسْلٍ أَجْزَأُهَا .

#### ٩٤- بَابُ فِي الْمُسْتَحَاضَةِ أَنَّهَا تَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بِغُسْلٍ وَاحِدٍ

- [١٢٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ عَمِّهِ

(١) أَقْرَائِهَا : جَمْعُ قَرَاءٍ ، وَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ ، يَقَعُ عَلَى الطَّهْرِ وَالْحَيْضِ ، وَالْمُرَادُ بِهِ الْحَيْضُ . (انظر : النهاية ، مادة : قرأ) .

\* [١٢٧] [التحفة : دت ق ٣٥٤٢] .

\* [١٢٨] [التحفة : دت ق ٣٥٤٢] .

\* [١٢٩] [التحفة : دت ق ١٥٨٢١] .

عمران بن طلحة، عن أمه حمنة<sup>(١)</sup> ابنة جحش قالت : كنت أستحاضُ حيضةً كثيرةً شديدةً ، فأتيتُ النبي ﷺ أستفتيه وأخبرته ، فوجدته في بيت أختي زينب بنت جحش ، فقلت : يا رسول الله ، إني أستحاضُ حيضةً كثيرةً شديدةً ، فما تأمرني فيها ، قد منعني الصيام والصلاة؟ قال : «أنعت لك الكرسف»<sup>(٢)</sup> ؛ فإنه يذهب الدم ، قالت : هو أكثر من ذلك ، قال : «فتلجمي»<sup>(٣)</sup> ، قالت : هو أكثر من ذلك ، قال : «ثوبًا» ، قالت : هو أكثر من ذلك إنما أئج<sup>(٤)</sup> ثجًا ، فقال النبي ﷺ : «سامرك بأمرين أيهما صنعت أجزأك عنك ، فإن قويت عليهما فأنت أعلم» ، فقال : «إنما هي ركضة من الشيطان ، فتحيضي ستة أيام أو سبعة أيام في علم الله ، ثم اغتسلي ، فإذا رأيت أنك قد طهرت واستنقأت»<sup>(٥)</sup> ، فصلّي أربعًا وعشرين ليلةً ، أو ثلاثًا وعشرين ليلةً وأيامها ، وصومي وصلي فإن ذلك يجزئك ، وكذلك فافعلي كما تحيض النساء وكما يطهرن لميقات حيضهن وطهرهن ، فإن قويت على أن تؤخري الظهر وتُعجلي العصر ، ثم تغتسلين حين تطهرين وتصلين الظهر والعصر جميعًا ، ثم تؤخرين المغرب وتُعجلين العشاء ، ثم تغتسلين وتجمعين بين الصلاتين ﴿فافعلي ، وتغتسلين مع الصبح وتصلين ، وكذلك فافعلي وصومي إن قويت على ذلك﴾ ، فقال رسول الله ﷺ : «وهو أعجب الأمرين إلي» .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

(١) الضبط من (س) ، ونسخة ابن الجوزي (٢١ب) ، وضبطه في الأصل بضم أوله ، وعلى الأول ضبطه في «تهذيب الأسماء» (٢/٦٠٦) ، «توضيح المشتبه» (٣/٣٢٤) .

(٢) الكرسف : القطن . (انظر : النهاية ، مادة : كرسف) .

(٣) فتلجمي : شدي لجأًا ، أي اجعلي موضع خروج الدم عصابة تمنع الدم تشبيهاً بوضع اللجام في فم الدابة . (انظر : اللسان ، مادة : لجم) .

(٤) أئج : أصب . (انظر : المرقاة) (٢/٢٦٣) .

(٥) كذا بالأصل ، (س) ، وقال في «قوت المغتذي» (١/٨٨) : «قال أبو البقاء : كذا وقع في هذه الرواية بالألف ، والصواب : استنقيت ، لأنه من نقى الشيء وأنقيته إذا نظفته ، ولا وجه فيه للألف ولا للهمزة» .



وَرَوَاهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو الرَّقِّيُّ وَابْنُ جُرَيْجٍ وَشَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَمِّهِ عِمْرَانَ<sup>(١)</sup>، عَنْ أُمِّهِ حَمْنَةَ، إِلَّا أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ يَقُولُ: عُمَرُ بْنُ طَلْحَةَ، وَالصَّحِيحُ: عِمْرَانُ بْنُ طَلْحَةَ، وَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ: هُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَهَكَذَا قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: هُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَالَ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ فِي الْمُسْتَحَاضَةِ: إِذَا كَانَتْ تَعْرِفُ حَيْضَهَا بِإِقْبَالِ الدَّمِ وَإِذْبَارِهِ، وَإِقْبَالُهُ أَنْ يَكُونَ أَسْوَدَ، وَإِذْبَارُهُ أَنْ يَتَغَيَّرَ إِلَى الصُّفْرِ، فَالْحُكْمُ لَهَا<sup>(٢)</sup> عَلَى حَدِيثِ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَبِي حُبَيْشٍ، وَإِنْ كَانَتْ الْمُسْتَحَاضَةُ لَهَا أَيَّامٌ مَعْرُوفَةٌ قَبْلَ أَنْ تُسْتَحَاضَ، فَإِنَّهَا تَدْعُ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَانِهَا، ثُمَّ تَغْتَسِلُ وَتَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ وَتُصَلِّي، وَإِذَا اسْتَمَرَّتْ بِهَا الدَّمُ وَلَمْ يَكُنْ لَهَا أَيَّامٌ مَعْرُوفَةٌ وَلَمْ تَعْرِفِ الْحَيْضَ بِإِقْبَالِ الدَّمِ وَإِذْبَارِهِ، فَالْحُكْمُ لَهَا عَلَى حَدِيثِ حَمْنَةَ بِنْتِ جَحْشٍ.

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: الْمُسْتَحَاضَةُ إِذَا اسْتَمَرَّتْ بِهَا الدَّمُ فِي أَوَّلِ مَا رَأَتْ فَدَامَتْ عَلَى ذَلِكَ، فَإِنَّهَا تَدْعُ الصَّلَاةَ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ خَمْسَةِ عَشَرَ يَوْمًا، فَإِذَا طَهَّرَتْ فِي خَمْسَةِ عَشَرَ يَوْمًا أَوْ قَبْلَ ذَلِكَ، فَإِنَّهَا أَيَّامُ حَيْضٍ، فَإِذَا رَأَتْ الدَّمَ أَكْثَرَ مِنْ خَمْسَةِ عَشَرَ يَوْمًا، فَإِنَّهَا تَقْضِي صَلَاةَ أَرْبَعَةِ عَشَرَ يَوْمًا، ثُمَّ تَدْعُ الصَّلَاةَ بَعْدَ ذَلِكَ أَقْلَ مَا تَحِيضُ النِّسَاءُ، وَهُوَ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي أَقْلِ الْحَيْضِ وَأَكْثَرِهِ، فَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَقْلُ الْحَيْضِ ثَلَاثٌ وَأَكْثَرُهُ عَشْرَةٌ، وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَأَهْلِ الْكُوفَةِ، وَبِهِ يَأْخُذُ ابْنُ الْمُبَارَكِ، وَرُوِيَ عَنْهُ خِلَافُ هَذَا، وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْهُمْ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِيَاحٍ:

(١) بعده في (س): «بن طلحة».

(٢) ضبب عليه بالأصل، وفي الحاشية بخط مغاير: «الصواب: فيها».

أَقْلُ الْحَيْضِ يَوْمٌ، وَأَكْثَرُهُ خَمْسَةَ عَشَرَ، وَهُوَ قَوْلُ الْأَوْزَاعِيِّ، وَمَالِكٍ، وَالشَّافِعِيِّ،  
وَأَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ<sup>(١)</sup>.

#### ٩٥- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمُسْتَحَاضَةِ أَنَّهَا تَغْتَسِلُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ

• [١٣٠] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ،  
أَنَّهَا قَالَتْ : اسْتَفْتَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ ابْنَةَ جَحْشٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ : إِنِّي أُسْتَحَاضُ  
فَلَا أَطْهَرُ، أَفَادَعُ الصَّلَاةَ؟ فَقَالَ : « لَا ، إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ ، فَاغْتَسِلِي ثُمَّ صَلِّي » ، فَكَانَتْ  
تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلَاةٍ .

قَالَ قُتَيْبَةُ : قَالَ اللَّيْثُ : لَمْ يَذْكُرِ ابْنُ شِهَابٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أُمَّ حَبِيبَةَ أَنْ  
تَغْتَسِلَ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ ، وَلَكِنَّهَا شَيْءٌ فَعَلْتُهُ هِيَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَيُرْوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ :  
اسْتَفْتَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ جَحْشٍ .

وَقَدْ قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ : الْمُسْتَحَاضَةُ تَغْتَسِلُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ ، وَرَوَى الْأَوْزَاعِيُّ ،  
عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ وَعُمَرَ ، عَنْ عَائِشَةَ .

#### ٩٦- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْحَائِضِ أَنَّهَا لَا تَقْضِي الصَّلَاةَ

• [١٣١] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ مُعَاذَةَ،  
أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ عَائِشَةَ قَالَتْ : أَتَقْضِي إِخْدَانًا صَلَاتَهَا أَيَّامَ مَحِيضِهَا؟ فَقَالَتْ :  
أَحْرُورِيَّةٌ<sup>(٢)</sup> أَنْتِ؟! قَدْ كَانَتْ إِخْدَانًا تَحِيضُ فَلَا تُؤْمَرُ بِقَضَاءٍ .

(١) بعده في حاشية الأصل كلام غير واضح منسوب لنسخة .

\* [١٣٠] [التحفة : م د ت س ١٦٥٨٣] .

\* [١٣١] [التحفة : ع ١٧٩٦٤] .

(٢) أحرورية : طائفة من الخوارج نسبوا إلى حروراء بالمد والقصر ، وهو موضع قريب من الكوفة ، كان أول  
مجتمعهم وتحكيمهم فيها ، وهم أحد الخوارج الذين قاتلهم علي عليه السلام . (انظر : النهاية ، مادة : حرر) .

قَالَ أَبُو عَيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ - مِنْ غَيْرِ وَجْهِ - أَنَّ الْحَائِضَ لَا تَقْضِي الصَّلَاةَ ، وَهُوَ قَوْلُ عَامَّةِ الْفُقَهَاءِ ، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ فِي أَنَّ الْحَائِضَ تَقْضِي الصَّوْمَ وَلَا تَقْضِي الصَّلَاةَ .

٩٧- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْجُنُبِ وَالْحَائِضِ أَنَّهُمَا لَا يَقْرَبَانِ <sup>(١)</sup> الْقُرْآنَ

• [١٣٢] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ وَالْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا تَقْرَأُ الْحَائِضُ وَلَا الْجُنُبُ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَلِيٍّ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا يَقْرَأُ الْجُنُبُ وَلَا الْحَائِضُ » .

وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ ، مِثْلُ : سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ ، وَالشَّافِعِيِّ ، وَأَحْمَدَ ، وَإِسْحَاقَ ، قَالُوا : لَا تَقْرَأُ الْحَائِضُ وَلَا الْجُنُبُ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْئًا ، إِلَّا طَرَفَ الْآيَةِ وَالْحَرْفَ وَنَحْوَ ذَلِكَ ، وَرَخَّصُوا لِلْجُنُبِ وَالْحَائِضِ فِي التَّسْبِيحِ وَالتَّهْلِيلِ <sup>(٢)</sup> .

قَالَ : وَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ : إِنَّ إِسْمَاعِيلَ بْنَ عِيَّاشٍ يَزُودُ عَنْ أَهْلِ الْحِجَازِ وَأَهْلِ الْعِرَاقِ أَحَادِيثَ مَنَاقِيرَ ، كَأَنَّهُ ضَعَّفَ رِوَايَتَهُ عَنْهُمْ فِيمَا يَتَّفَرَّدُ بِهِ ، وَقَالَ : إِنَّمَا حَدِيثُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ عَنْ أَهْلِ الشَّامِ ، وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عِيَّاشٍ أَصْلَحُ مِنْ بَقِيَّةِ ، وَلِبَقِيَّةِ أَحَادِيثُ مَنَاقِيرُ عَنْ الثَّقَاتِ .

(١) فِي (س) : « يَقْرَأَانِ » .

\* [١٣٢] [التحفة : ت ق ٨٤٧٤] .

(٢) التَّهْلِيلُ : قَوْلُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . (انظر : الذيل على النهاية ، مادة : هـ ل ل) .



قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدَّثَنِي بِذَلِكَ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ ...  
بِذَلِكَ .

#### ٩٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي مُبَاشَرَةِ الْحَائِضِ

• [١٣٣] حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ،  
عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا حِضَّتْ يَأْمُرُنِي  
أَنْ أَتَزَرَّتُمْ يُبَاشِرُنِي .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، وَمَيْمُونَةَ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَهُوَ قَوْلٌ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ ، وَبِهِ يَقُولُ  
الشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ .

#### ٩٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي مُوََاكَلَةِ الْجُنُبِ وَالْحَائِضِ وَسُورِهِمَا

• [١٣٤] حَدَّثَنَا عَبَّاسُ الْعَنْبَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ  
مَهْدِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ حَرَامِ بْنِ حَكِيمٍ<sup>(١)</sup> ،

• [١٢ ب] .

\* [١٣٣] [التحفة : ع ١٥٩٨٢] .

\* [١٣٤] [التحفة : دت ق ٥٣٢٦] .

(١) في الأصل ، (س) : «معاوية» ، وضبط عليه الأول ، وهو مضطرب عليه أيضا في نسخة ابن الجوزي  
(٢٣ أ) ، والمثبت من حاشية الأصل بخط مغاير ورقم عليه «م» ، وحاشية (س) مصوبا فيهما ، وهو  
على الصواب في «تحفة الأشراف» ، ولم يفرق الخطيب بين حرام بن حكيم وحرام بن معاوية ، فذكر  
في «الموضح» (١٠٨ / ١ - ١١٢) أن البخاري قد وهم في فصله بينهما لأن رجل واحد يختلف على  
معاوية بن صالح في اسم أبيه . وتعقبه الشيخ المعلمي في الحاشية بأنه لم يأت ببينة على دعواه في  
التفريق بينهما . وقال ابن حجر في «الإصابة» (٩٩ / ٣) : «وزعم الخطيب أن حرام بن معاوية هذا هو  
حرام بن حكيم الذي روى عن عمه عبد الله بن سعد ، وأخرج حديثه أصحاب السنن ، وقد فرق -

عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ مُوََاكَلَةِ الْحَائِضِ ، فَقَالَ : « وَآكِلَهَا » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَائِشَةَ ، وَأَنْسٍ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ .

وَهُوَ قَوْلُ عَامَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ ، لَمْ يَرَوْا بِمُوََاكَلَةِ<sup>(١)</sup> الْحَائِضِ بَأْسًا ، وَاخْتَلَفُوا فِي فَضْلِ وَضُوءِهَا ؛ فَرَخَّصَ فِي ذَلِكَ بَعْضُهُمْ ، وَكَرِهَ بَعْضُهُمْ فَضْلَ طَهُورِهَا .

#### ١٠٠- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْحَائِضِ تَتَنَاوَلُ الشَّيْءَ مِنَ الْمَسْجِدِ

• [ ١٣٥ ] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ<sup>(٢)</sup> ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « نَاوِلْنِي الْخُمْرَةَ<sup>(٣)</sup> مِنَ الْمَسْجِدِ » ، قَالَتْ : قُلْتُ : إِنِّي حَائِضٌ ، قَالَ : « إِنَّ حَيْضَتَكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وَهُوَ قَوْلُ<sup>(٤)</sup> أَهْلِ الْعِلْمِ ، لَا نَعْلَمُ بَيْنَهُمْ اخْتِلَافًا فِي ذَلِكَ ، بِأَنْ لَا بَأْسَ أَنْ تَتَنَاوَلَ الْحَائِضُ شَيْئًا مِنَ الْمَسْجِدِ .

<sup>\*</sup> بينهما البخاري والدارقطني والعسكري وغيرهم . وعلى الرغم مما يستشعر من قوله بتأييد التفرقة بينهما ، إلا أنه قال في «التقريب» (١ / ١٥٥) : «وهم من جعلهما اثنين» .

(١) في (س) : «مواكلة» من دون باء .

\* [ ١٣٥ ] [ التحفة : م د ت س ١٧٤٤٦ ] .

(٢) قوله : «بن حميد» ليس في (س) .

(٣) الخمرة : مقدار ما يضع الرجل عليه وجهه في سجوده من حصر . (انظر : النهاية ، مادة : خمر)

(٤) بعده في (س) : «عامة» .

## ١٠١- بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ إِثْبَانِ الْحَائِضِ

• [١٣٦] حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَبَهْزُ بْنُ أَسَدٍ، قَالُوا : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَكِيمِ الْأَثَرَمِ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْهُجَنِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ أَتَى حَائِضًا، أَوْ امْرَأَةً فِي دُبُرِهَا، أَوْ كَاهِنًا، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : لَا نَعْرِفُ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ حَكِيمِ الْأَثَرَمِ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْهُجَنِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

وَإِنَّمَا مَعْنَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى التَّغْلِيظِ، وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ أَتَى حَائِضًا فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِينَارٍ »، فَلَوْ كَانَ إِثْبَانُ الْحَائِضِ كُفْرًا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ بِالْكَفَّارَةِ، وَضَعَفَ مُحَمَّدٌ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ قِبَلِ إِسْنَادِهِ .  
وَأَبُو تَمِيمَةَ الْهُجَنِيُّ اسْمُهُ : طَرِيفُ بْنُ مُجَالِدٍ<sup>(١)</sup> .

## ١٠٢- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْكَفَّارَةِ فِي ذَلِكَ

• [١٣٧] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ : أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الرَّجُلِ يَقَعُ عَلَى امْرَأَتِهِ وَهِيَ حَائِضٌ، قَالَ : « يَتَصَدَّقُ بِنِصْفِ دِينَارٍ » .

• [١٣٨] حَدَّثَنَا<sup>(٢)</sup> الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ

\* [١٣٦] [التحفة : دت س ق ١٣٥٣٦] .

(١) كتب في حاشية الأصل بخط مغاير : « الصواب : ابن مجاهد »، ورقم عليه « م » . بل الصواب ما ثبت هنا وهو الموافق لكتب الرجال، وأيضًا « تحفة الأشراف » .

\* [١٣٧] [التحفة : دت س ٦٤٨٦] .

\* [١٣٨] [التحفة : ت س ق ٦٤٩١] .

(٢) في (س) : « أخبرنا » .



السُّكَّرِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ ، عَنْ مِقْسَمٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا كَانَ دَمًا أَحْمَرَ فَدِينَارٌ ، وَإِنْ كَانَ دَمًا أَصْفَرَ فَنِصْفُ دِينَارٍ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ الْكَفَّارَةِ فِي إِثْبَانِ الْحَائِضِ قَدْ رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْقُوفًا وَمَرْفُوعًا .

وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَبِهِ يَقُولُ أَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ ، وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ : يَسْتَغْفِرُ رَبَّهُ وَلَا كَفَّارَةَ عَلَيْهِ ، وَقَدْ رُوِيَ مِثْلُ قَوْلِ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ بَعْضِ التَّابِعِينَ ، مِنْهُمْ : سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ ، وَإِبْرَاهِيمُ <sup>(١)</sup> .

### ١٠٣- بَابُ مَا جَاءَ فِي غَسْلِ دَمِ الْحَيْضِ مِنَ الثَّوْبِ

• [ ١٣٩ ] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ ، عَنْ أَسْمَاءَ ابْنَةَ أَبِي بَكْرٍ ، أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الثَّوْبِ يُصِيبُهُ الدَّمُ مِنَ الْحَيْضَةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « حَتَّىهِ <sup>(٢)</sup> ثُمَّ اقْرُصِيهِ <sup>(٣)</sup> بِالْمَاءِ ثُمَّ رُشِّيهِ وَصَلِّي فِيهِ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَأُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِخْصَنٍ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَسْمَاءَ فِي غَسْلِ الدَّمِ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَقَدْ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي الدَّمِ يَكُونُ عَلَى الثَّوْبِ فَيُصَلَّى فِيهِ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَهُ ، فَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ التَّابِعِينَ : إِذَا كَانَ الدَّمُ مِقْدَارَ الدَّرْهِمِ فَلَمْ يَغْسِلَهُ وَصَلَّى فِيهِ أَعَادَ الصَّلَاةَ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِذَا كَانَ الدَّمُ أَكْثَرَ مِنْ قَدْرِ الدَّرْهِمِ أَعَادَ الصَّلَاةَ ، وَهُوَ

(١) مقابله في حاشية الأصل بخط مغاير : « وقول علماء الأمصار » .

\* [ ١٣٩ ] [ التحفة : ع ١٥٧٤٣ ] .

(٢) حتىه : الحت : الحك . (انظر : النهاية ، مادة : حت) .

(٣) اقرصيه : القرص : الدلك بأطراف الأصابع والأظفار ، مع صب الماء عليه حتى يذهب أثره .

(انظر : النهاية ، مادة : قرص) .

قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ ، وَلَمْ يُوجِبْ بَغْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ التَّابِعِينَ وَغَيْرِهِمْ عَلَيْهِ الْإِعَادَةَ ، وَإِنْ كَانَ أَكْثَرُ مِنْ قَدْرِ الذَّرْهِمِ .

وَبِهِ يَقُولُ أَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ ، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ : يَجِبُ عَلَيْهِ الْغَسْلُ ، وَإِنْ كَانَ أَقَلَّ مِنْ قَدْرِ الذَّرْهِمِ وَشَدَّدَ فِي ذَلِكَ .

#### ١٠٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي كَمِّ تَمَكُّثِ النَّفْسَاءِ

• [١٤٠] حَدَّثَنَا نَضْرَبُنُ عَلِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ أَبُو بَذَرٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى ، عَنْ أَبِي سَهْلٍ ، عَنْ مُسَّةَ الْأَزْدِيَّةِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : كَانَتْ النَّفْسَاءُ تَجْلِسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، وَكُنَّا نَطْلِي وَجُوهَنَا بِالْوَرَسِ<sup>(١)</sup> مِنَ الْكَلْفِ<sup>(٢)</sup> .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَهْلٍ ، عَنْ مُسَّةَ الْأَزْدِيَّةِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ .

وَاسْمُ أَبِي سَهْلٍ : كَثِيرُ بْنُ زِيَادٍ ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ : عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ثِقَةٌ ، وَأَبُو سَهْلٍ ثِقَةٌ ، وَلَمْ يَعْرِفْ مُحَمَّدٌ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَهْلٍ .

وَقَدْ أَجْمَعَ أَهْلُ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ عَلَى أَنَّ النَّفْسَاءَ تَدْعُ الصَّلَاةَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، إِلَّا أَنْ تَرَى الطُّهْرَ قَبْلَ ذَلِكَ فَإِنَّهَا تَغْتَسِلُ وَتُصَلِّي ، فَإِذَا رَأَتْ الدَّمَ بَعْدَ الْأَرْبَعِينَ فَإِنْ أَكْثَرَ أَهْلُ الْعِلْمِ قَالُوا : لَا تَدْعُ الصَّلَاةَ بَعْدَ الْأَرْبَعِينَ ، وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ الْفُقَهَاءِ ، وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ ، وَالشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ،

\* [١٤٠] [التحفة : دت ق ١٨٢٨٧] .

• [١٣١] .

(١) بالورس : نبت أصفر يُصْبَغُ بِهِ . (انظر : النهاية ، مادة : ورس) .

(٢) الكلف : لون يعلو الجلد فيغير بشرته . (انظر : اللسان ، مادة : كلف) .

وإِسْحَاقُ، وَيُزَوِّي عَنْ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّهَا تَدْعُ الصَّلَاةَ خَمْسِينَ يَوْمًا إِذَا لَمْ تَرَى <sup>(١)</sup> الطُّهْرَ، وَيُزَوِّي عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ وَالشَّعْبِيِّ سِتِينَ يَوْمًا <sup>(٢)</sup>.

### ١٠٥- بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ بِغُسْلٍ وَاحِدٍ

• [١٤١] حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي غُسْلٍ وَاحِدٍ.

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي رَافِعٍ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَهُوَ قَوْلٌ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، مِنْهُمْ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، أَنَّ لَا بَأْسَ أَنْ يَعُودَ قَبْلَ أَنْ يَتَوَضَّأَ .

وَقَدْ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ هَذَا عَنْ سُفْيَانَ، فَقَالَ : عَنْ أَبِي عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي الْخَطَّابِ، عَنْ أَنَسٍ <sup>(٣)</sup> .

وَأَبُو عُرْوَةَ هُوَ : مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، وَأَبُو الْخَطَّابِ : قَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ .

(١) كذا رسمه في الأصل، (س) وهو جائز على وجهين : الأول : أنه جارٍ على لغة بعض العرب، الذي يجرون الفعل المعتل الآخر مجرئ الفعل الصحيح؛ فيقولون في المضارع : لم يسعى، ولم يرمي، وفي الأمر : اسع، وارمي . الثاني : أنه من باب الإشباع، وهو إشباع حركة الراء وهي الفتحة حتى يتولد عنها الألف . . وهكذا . ومنه قول عبد يغوث بن وقاص :

وتضحك مني شيخة عبشمية كأن لم (ترى) مثلي أسيرًا يمانيا

انظر : « اللباب في علل البناء والإعراب » (٢/ ١٠٩-١١٠)، « الإنصاف في مسائل الخلاف » (١/ ٢٣-٢٥)، (سر صناعة الإعراب) (٢/ ٢٧٥) .

(٢) بعده في حاشية الأصل بخط مغاير : « وهو مذهب مالك » ونسبه لنسخة .

\* [١٤١] [التحفة : ت س ق ١٣٣٦] .

(٣) بعده في حاشية الأصل بخط مغاير : « قال أبو عيسى : ورواه بعضهم عن محمد بن يوسف، عن سفيان، عن أبي عروة، عن أبي الخطاب، وهو خطأ، والصحيح : عن أبي عروة » ونسبه لنسخة .



## ١٠٦- بَابُ مَا جَاءَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَعُودَ تَوَضُّاً

• [١٤٢] حَدَّثَنَا هَنَّاذٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ أَهْلُهُ ، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَعُودَ ، فَلْيَتَوَضَّأْ بَيْنَهُمَا وَضُوءًا » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَهُوَ قَوْلُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، وَقَالَ بِهِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ، قَالُوا : إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ ، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَعُودَ ، فَلْيَتَوَضَّأْ قَبْلَ أَنْ يَعُودَ .  
وَأَبُو الْمُتَوَكِّلِ اسْمُهُ : عَلِيُّ بْنُ دَاوُدَ<sup>(١)</sup> ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ اسْمُهُ : سَعْدُ بْنُ مَالِكِ ابْنِ سِنَانٍ .

١٠٧- بَابُ مَا جَاءَ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَوَجَدَ أَحَدُكُمْ الْخَلَاءَ<sup>(٢)</sup>

فَلْيَبْدَأْ بِالْخَلَاءِ

• [١٤٣] حَدَّثَنَا هَنَّاذٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْأَزْقَمِ قَالَ : أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَأَخَذَ بِيَدِ رَجُلٍ فَقَدَّمَهُ - وَكَانَ إِمَامَ الْقَوْمِ - وَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَوَجَدَ أَحَدُكُمْ الْخَلَاءَ فَلْيَبْدَأْ بِالْخَلَاءِ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَائِشَةَ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَثَوْبَانَ ، وَأَبِي أُمَامَةَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَزْقَمِ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

\* [١٤٢] [التحفة : م د ت س ق ٤٢٥٠] .

(١) ضُبِّبَ عَلَيْهِ بِالْأَصْلِ ، وَكُتِبَ فِي الْحَاشِيَةِ بِخَطِّ شَبِّهِ مَغَايِرَ : «صَوَابُهُ : دُوَادٌ» ، وَفِي حَاشِيَةِ (س) كَأَنَّهُ : «دُوَادٌ» وَلَمْ يَرْقَمْ عَلَيْهِ ، وَكِلَاهُمَا وَارِدٌ فِي اسْمِهِ ، يَنْظُرُ : «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» (٢٠ / ٤٢٥) .

(٢) الْخَلَاءُ : قِضَاءُ الْحَاجَةِ . (انْظُرْ : النِّهَايَةَ ، مَادَّةُ : خَلَا) .

\* [١٤٣] [التحفة : د ت س ق ٥١٤١] .

هَكَذَا رَوَى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْحُفَاطِ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَزْقَمِ ، وَرَوَى وَهَيْبٌ وَغَيْرُهُ ، عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَزْقَمِ .

وَهُوَ قَوْلٌ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ ، وَبِهِ يَقُولُ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ ، قَالَا : لَا يَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ وَهُوَ يَجِدُ شَيْئًا مِنَ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ ، وَقَالَا : إِنْ دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ فَوَجَدَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَلَا يَنْصَرِفُ مَا لَمْ يَشْغَلْهُ ، وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ : لَا بَأْسَ أَنْ يُصَلِّيَ وَبِهِ غَائِطٌ أَوْ بَوْلٌ مَا لَمْ يَشْغَلْهُ ذَلِكَ عَنِ الصَّلَاةِ .

#### ١٠٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْوُضُوءِ مِنَ الْمَوْطِيِّ<sup>(١)</sup>

• [١٤٤] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أُمِّ وَلَدٍ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، قَالَتْ : قُلْتُ لِأُمِّ سَلَمَةَ : إِنِّي امْرَأَةٌ أُطِيلُ ذَيْلِي<sup>(٢)</sup> وَأَمْشِي فِي الْمَكَانِ الْقَدِيرِ ، فَقَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يُطَهِّرُهَا مَا بَعْدَهُ » .

وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أُمِّ وَلَدٍ لِهَيْوَدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ<sup>(٣)</sup> وَهُوَ وَهْمٌ ، وَإِنَّمَا هُوَ عَنْ أُمِّ وَلَدٍ لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، وَهَذَا الصَّحِيحُ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا نَتَوَضَّأُ مِنَ الْمَوْطِيِّ<sup>(٤)</sup> .

(١) في حاشية الأصل بخط مغاير : «الموطأ» وكأنه نسبه لنسخة ، وكتب تحته : «والصواب : الموطئ» .

الموطئ : ما يوطأ من الأذى في الطريق . (انظر : النهاية ، مادة : وطأ) .

\* [١٤٤] [التحفة : دت ق ١٨٢٩٦] .

(٢) ذيلي : ما أسبل من الثوب فأصاب الأرض . (انظر : اللسان ، مادة : ذيل) .

(٣) قوله : «وهو وهم» . . . عن أم سلمة ، من (س) ، وحاشية الأصل منسوبة لنسخة بخط الشيخ .

(٤) ضبطه في الأصل بفتح الطاء وكسرها .

قَالَ أَبُو عَيسَى: وَهُوَ قَوْلُ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، قَالُوا: إِذَا وَطِئَ الرَّجُلُ عَلَى الْمَكَانِ الْقَدِيرِ؛ أَنْ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ غَسْلُ الْقَدَمِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَطْبًا فَيَغْسِلَ مَا أَصَابَهُ.

#### ١٠٩- بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّيْمُمِ

• [١٤٥] حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ الْفَلَّاسُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَنَزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ بِالتَّيْمُمِ لِلْوُجْهِ وَالْكَفَّيْنِ.

وَفِي الْبَابِ: عَنْ عَائِشَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ أَبُو عَيسَى: حَدِيثُ عَمَّارٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَمَّارٍ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ ۞.

وَهُوَ قَوْلُ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، مِنْهُمْ: عَلِيٌّ، وَعَمَّارٌ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ التَّابِعِينَ، مِنْهُمْ: الشَّعْبِيُّ، وَعَطَاءٌ، وَمَكْحُولٌ، قَالُوا: التَّيْمُمُ ضَرْبَةُ لِلْوُجْهِ وَالْكَفَّيْنِ، وَبِهِ يَقُولُ أَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ. وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْهُمْ ابْنُ عُمَرَ، وَجَابِرٌ، وَإِبْرَاهِيمُ، وَالْحَسَنُ: التَّيْمُمُ ضَرْبَةُ لِلْوُجْهِ وَضَرْبَةُ لِلْيَدَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ، وَمَالِكٌ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ، وَالشَّافِعِيُّ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَمَّارٍ فِي التَّيْمُمِ أَنَّهُ قَالَ: الْوُجْهُ وَالْكَفَّيْنِ، مِنْ غَيْرِ وَجْهِ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَمَّارٍ أَنَّهُ قَالَ: تَيَمَّمْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَنَاكِبِ وَالْأَبَاطِ، فَضَعَّفَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ حَدِيثَ عَمَّارٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي التَّيْمُمِ لِلْوُجْهِ وَالْكَفَّيْنِ لَمَّا رُوِيَ عَنْهُ حَدِيثُ الْمَنَاكِبِ وَالْأَبَاطِ.



قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ : حَدِيثُ عَمَّارٍ فِي التَّيْمُمِ لِلْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ هُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ ، وَحَدِيثُ عَمَّارٍ : تَيَمَّمْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَنَاكِبِ وَالْأَبَاطِ ، لَيْسَ هُوَ بِمُخَالَفٍ لِحَدِيثِ الْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ ؛ لِأَنَّ عَمَّارًا لَمْ يَذْكُرْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُمْ بِذَلِكَ ، وَإِنَّمَا قَالَ : فَعَلْنَا كَذَا وَكَذَا ، فَلَمَّا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ أَمْرَهُ بِالْوَجْهِ <sup>(١)</sup> وَالْكَفَّيْنِ ، وَالذَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ مَا أَفْتَى بِهِ عَمَّارٌ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي التَّيْمُمِ ، أَنَّهُ قَالَ : الْوَجْهُ وَالْكَفَّيْنِ ، فَفِي هَذَا دَلَالَةٌ أَنَّهُ انْتَهَى إِلَى مَا عَلَّمَهُ النَّبِيُّ ﷺ .

• [١٤٦] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْنٌ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الْقُرَشِيِّ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ التَّيْمُمِ فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ قَالَ فِي كِتَابِهِ حِينَ ذَكَرَ الْوُضُوءَ : ﴿ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ ﴾ [المائدة : ٦] ، وَقَالَ فِي التَّيْمُمِ : ﴿ فامسحوا بوجوهكم وأيديكم ﴾ [المائدة : ٦] ، وَقَالَ : ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا ﴾ [المائدة : ٣٨] ، فَكَانَتْ السُّنَّةُ فِي الْقَطْعِ الْكَفَّيْنِ ، إِنَّمَا هُوَ الْوَجْهُ وَالْكَفَّيْنِ <sup>(٢)</sup> ، يَعْنِي : التَّيْمُمُ .  
قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ .

#### ١١٠ - بَابُ <sup>(٣)</sup>

• [١٤٧] حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَعُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ وَابْنُ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْرِئُنَا الْقُرْآنَ عَلَى كُلِّ حَالٍ مَا لَمْ يَكُنْ جُنُبًا .

(١) كَذَا ضَبَطَهُ فِي الْأَصْلِ بَفَتْحِ الْهَاءِ ؛ وَذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ لِفِعْلِ مَحذُوفٍ تَقْدِيرُهُ : يَمْسَحُ .

\* [١٤٦] [التحفة : ت ٦٠٧٧] .

(٢) كَذَا بِالْأَصْلِ ، (س) . وَالظَّاهِرُ أَنَّ يَقُولُ : الْكَفَّانِ ، إِلَّا أَنْ يَقَالَ : إِنَّهُ بِحَذْفِ الْمُضَافِ وَإِيقَاءِ جَرِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ عَلَى حَالِهِ ، أَيْ : إِنَّمَا هُوَ مَسْحُ الْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ . يَنْظُرُ : «تَحْفَةُ الْأَحْوذِيِّ» (١/ ٣٨٤) .

(٣) أَقْحَمَ تَحْتَهُ فِي الْأَصْلِ بِخَطِّ مَغَايِرَ : «فِي الرَّجُلِ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ عَلَى كُلِّ حَالٍ» ، فَضَاقَ بِهِ الْمَكَانُ فَالْحَقَّ فِي الْحَاشِيَةِ : «مَا لَمْ يَكُنْ جُنُبًا» ، وَصَحَّحَ عَلَيْهِ .

\* [١٤٧] [التحفة : د ت س ق ١٠١٨٦] .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثٌ عَلِيٌّ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَبِهِ قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ ، قَالُوا : يَقْرَأُ الرَّجُلُ الْقُرْآنَ عَلَى غَيْرِ وُضوءٍ ، وَلَا يَقْرَأُ فِي الْمُصْحَفِ إِلَّا وَهُوَ طَاهِرٌ . وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، وَالشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ .

### ١١١- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْبَوْلِ يُصِيبُ الْأَرْضَ

• [١٤٨] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : دَخَلَ أَغْرَابِيُّ الْمَسْجِدَ وَالنَّبِيُّ ﷺ جَالِسٌ فَصَلَّى ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ : اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : « لَقَدْ تَحَجَّرْتَ <sup>(١)</sup> وَاسِعًا » ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ بَالَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَأَسْرَعَ إِلَيْهِ النَّاسُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَهْرِيقُوا <sup>(٢)</sup> عَلَيْهِ سَجَلًا <sup>(٣)</sup> مِنْ مَاءٍ - أَوْ : دَلُّوا مِنْ مَاءٍ » ، ثُمَّ قَالَ : « إِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيسَّرِينَ ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسَّرِينَ » .

• [١٤٩] قَالَ سَعِيدٌ : قَالَ سُفْيَانُ : وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ... نَحْوَ هَذَا <sup>(٤)</sup> .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، وَوَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ ، وَإِسْحَاقَ . وَقَدْ رَوَى يُونُسُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

\* [١٤٨] [التحفة : دت س ١٣١٣٩] .

(١) تحجرت : ضيقته ما وسعه الله ، وخصصت به نفسك دون غيرك . (انظر : النهاية ، مادة : حجر) .

(٢) في «قوت المغتذي» (١/٩٦) : «قوله : «أهريقوا» ضبط بسكون الهاء وفتحها» .

(٣) سجلا : الدلو المملوءة ماء ، ويجمع على سجال . (انظر : النهاية ، مادة : سجل) .

(٤) هذا الحديث مما فاته المزي في «التحفة» عزوه للترمذي ، ونبه عليه الحافظ في «النكت» (١٦٥٧) .

## ٢- أَبْوَابُ الصَّلَاةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ١- بَابُ مَا جَاءَ فِي مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ<sup>(١)</sup>

• [١٥٠] حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عِيَّاشٍ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ عَبَّادٍ، قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « أَمَّنِي جِبْرِيلُ عِنْدَ الْبَيْتِ مَرَّتَيْنِ، فَصَلَّى الظُّهْرَ فِي الْأُولَى مِنْهُمَا حِينَ كَانَ الْفَيْءُ<sup>(٢)</sup> مِثْلَ الشَّرَاكِ<sup>(٣)</sup>، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ حِينَ كَانَ كُلُّ شَيْءٍ مِثْلَ ظِلِّهِ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ وَجَبَتْ<sup>(٤)</sup> الشَّمْسُ وَأَفْطَرَ الصَّائِمُ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ<sup>(٥)</sup>، ثُمَّ صَلَّى الْفَجْرَ حِينَ بَرَقَ الْفَجْرُ وَحَرَّمَ الطَّعَامُ عَلَى الصَّائِمِ، وَصَلَّى الْمَرَّةَ الثَّانِيَةَ الظُّهْرَ حِينَ كَانَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَهُ لَوْ قَتِ الْعَصْرُ بِالْأَمْسِ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ حِينَ كَانَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلِيهِ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ لَوْ قَتِ الْأَوَّلُ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ، ثُمَّ صَلَّى الصُّبْحَ حِينَ أَسْفَرَتِ الْأَرْضُ، ثُمَّ التَّفَتَ إِلَيَّ جِبْرِيلُ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ، هَذَا وَقْتُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِكَ، وَالْوَقْتُ فِيمَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ » ﴿١﴾ .

(١) كتب فوقه في الأصل بخط مقارب : «رسول الله» .

\* [١٥٠] [التحفة : دت ٦٥١٩] .

(٢) الفَيْء : ما حصل للمسلمين من أموال الكفار من غير حرب ولا جهاد . (انظر : النهاية ، مادة : فَيَأْ) .

(٣) الشَّرَاكِ : أحد سيور النعل التي تكون على وجهها . (انظر : النهاية ، مادة : شَرَك) .

(٤) وجبت : سقطت مع المغيب . والوجبة : السقطة مع الهدية . (انظر : النهاية ، مادة : وجب) .

(٥) الشَّفَق : من الأضداد : يقع على الحمرة التي تُرَى في المغرب بعد مغيب الشمس ، وعلى البياض في الأفق الغربي بعد الحمرة . (انظر : النهاية ، مادة : شَفَق) .



وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَبُرَيْدَةَ ، وَأَبِي مُوسَى ، وَأَبِي مَسْعُودٍ ، وَأَبِي سَعِيدٍ ، وَجَابِرٍ ، وَعَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ، وَالْبَرَاءِ ، وَأَنْسٍ .

• [١٥١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَمَّنِي جَبْرِيلُ . . . » ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِمَعْنَاهُ ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ : « لَوْ قَتَلَ الْعَصْرُ بِالْأَمْسِ » .

وَحَدِيثُ جَابِرٍ فِي الْمَوَاقِيتِ قَدْ رَوَاهُ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ ، وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، وَأَبُو الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . نَحْوَ حَدِيثِ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

قَالَ أَبُو عَاسِمٍ : حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وَقَالَ مُحَمَّدٌ : أَصَحُّ شَيْءٍ فِي الْمَوَاقِيتِ حَدِيثُ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

## ٢ - بَابُ مِنْهُ

• [١٥٢] حَدَّثَنَا هَنَادٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ لِلصَّلَاةِ أَوَّلًا وَآخِرًا ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ صَلَاةِ الظُّهْرِ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ ، وَآخِرَ وَقْتِهَا حِينَ يَدْخُلُ وَقْتُ الْعَصْرِ ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الْعَصْرِ حِينَ يَدْخُلُ وَقْتُهَا ، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ تَصْفَرُّ الشَّمْسُ ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الْمَغْرِبِ حِينَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ ، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ يَغِيبُ <sup>(١)</sup> الْأُفُقُ ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ حِينَ يَغِيبُ الْأُفُقُ ، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ يَنْتَصِفُ اللَّيْلُ ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الْفَجْرِ حِينَ يَطْلُعُ الْفَجْرُ ، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ » .

\* [١٥١] [التحفة : ت س ٣١٢٨] .

\* [١٥٢] [التحفة : ت ١٢٤٦١] .

(١) في (س) : «تغيب» .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو .

قَالَ أَبُو عِيسَى : سَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ : حَدِيثُ الْأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي الْمَوَاقِيتِ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، وَحَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلٍ خَطَأً ؛ أَخْطَأَ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفُضَيْلِ <sup>(١)</sup> .

• [١٥٣] حَدَّثَنَا هَنَّاذٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِيِّ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : كَانَ يُقَالُ : إِنَّ لِلصَّلَاةِ أَوَّلًا وَآخِرًا . . . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ .

• [١٥٤] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ وَالْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّازُ وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى - الْمَعْنَى وَاحِدٌ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقُ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ ، فَقَالَ : « أَقِمْ مَعَنَا ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ » ، فَأَمَرَ بِأَلَا فَأَقَامَ <sup>(٢)</sup> حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى الظُّهْرَ ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيَضَاءُ مُرْتَفِعَةً ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْمَغْرِبِ حِينَ وَقَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ <sup>(٣)</sup> ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْعِشَاءِ فَأَقَامَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ ، ثُمَّ أَمَرَهُ مِنَ الْعَدِ فَنَوَّرَ بِالْفَجْرِ ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالظُّهْرِ فَأَبْرَدَ ، وَأَنْعَمَ <sup>(٤)</sup>

(١) كتب في حاشية الأصل بخط مغاير : « قال أبو عيسى : سمعت محمدًا يقول : حديث الأعمش عن مجاهد في المواقيت أصح من حديث محمد بن فضيل عن الأعمش ، وحديث محمد بن فضيل خطأ ؛ أخطأ فيه محمد بن فضيل . سمعت أبا زرعة عبيد الله بن عبد الكريم يقول : لم أرب البصرة أحفظ من هؤلاء الثلاثة : علي بن المديني ، وابن الشاذكوني وعمرو بن علي الفلاس . . . حدثنا » ، ونسبه لنسخة ، وكأنه أشار أن أوله مكرر ، وقد تم الاستعانة « بتهذيب الكمال » (٢٢ / ١٦٥) لقراءة هذه الحاشية .

\* [١٥٤] [التحفة : م ت م ق ١٩٣١] .

(٢) في « التحقيق » (١ / ٢٧٩) : « فأقام فصلي » .

(٣) حاجب الشمس : ناحية منها وحرفها الأعلى ، وحواجبها : نواحيها . (انظر : المشارق) (١ / ١٨١) .

(٤) فأبرد وأنعم : أطال الإبراد وأخر الصلاة . (انظر : النهاية ، مادة : نعم) .

أَنْ يُبْرِدَ ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْعَصْرِ فَأَقَامَ وَالشَّمْسُ أَخْرَ وَقْتُهَا <sup>(١)</sup> فَوْقَ مَا كَانَتْ ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَخْرَ الْمَغْرِبَ إِلَى قُبَيْلٍ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْعِشَاءِ فَأَقَامَ حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ ، ثُمَّ قَالَ : « أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ ؟ » فَقَالَ الرَّجُلُ : أَنَا ، فَقَالَ : « مَوَاقِيتُ الصَّلَاةِ كَمَا <sup>(٢)</sup> بَيْنَ هَذَيْنِ » .

قَالَ أَبُو عَيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ <sup>(٣)</sup> .

وَقَدْ رَوَاهُ شُعْبَةُ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ أَيْضًا .

### ٣- بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّغْلِيسِ <sup>(٤)</sup> بِالْفَجْرِ

• [١٥٥] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْنٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عُمَرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيُصَلِّي الصُّبْحَ فَيَنْصَرِفُ النِّسَاءُ - قَالَ الْأَنْصَارِيُّ : فَتَمُرُّ النِّسَاءُ - مُتَلَفَّاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ <sup>(٥)</sup> مَا يُعْرِفَنَّ مِنَ الْغَلَسِ .

وَقَالَ قُتَيْبَةُ : مُتَلَفَّاتٍ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، وَأَنَسٍ ، وَقَيْلَةَ ابْنَةِ مَخْرَمَةَ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَهُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُمْ : أَبُو بَكْرٍ ،

(١) قوله : « أَخْرَ وَقْتُهَا » كَذَا وَقَعَ فِي الْأَصْلِ ، وَنَسَبَهُ فِي حَاشِيَةِ نَسْخَةِ مَكْتَبَةِ خَدَابْخَش (٣٠/أ) لِنَسْخَةِ ، وَلَمْ يَضْبُطْهُ فِي (س) .

(٢) فِي «التَّحْقِيقِ» (١/٢٧٩) : «مَا» .

(٣) فِي «التَّحْقِيقِ» (١/٢٧٩) : «حَسَنٌ صَحِيحٌ» .

(٤) التَّغْلِيسُ : ظِلْمَةُ آخِرِ اللَّيْلِ إِذَا اخْتَلَطَتْ بِضَوْءِ الصَّبَاحِ . (انظر : النِّهَايَةَ ، مَادَّةُ : غَلَسَ) .

\* [١٥٥] [التَّحْفَةُ : خ م د ت س ١٧٩٣١] .

(٥) بِمُرُوطِهِنَّ : جَمْعُ مِرْطٍ ، وَهُوَ : الْكِسَاءُ يَكُونُ مِنْ صُوفٍ . (انظر : النِّهَايَةَ ، مَادَّةُ : مِرْطٌ) .



وَعُمَرُ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ . وَبِهِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ : يَسْتَحِبُّونَ التَّغْلِيْسَ بِصَلَاةِ الْفَجْرِ .

#### ٤- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْإِسْفَارِ بِالْفَجْرِ

• [١٥٦] حَدَّثَنَا هَنَّاذٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدَةُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ ابْنِ قَتَادَةَ ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « أَسْفِرُوا بِالْفَجْرِ ؛ فَإِنَّهُ أَكْثَرُ لِلْأَجْرِ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي بَرْزَةَ ، وَجَابِرٍ ، وَبِلَالٍ .

وَقَدْ رَوَى شُعْبَةُ وَالثَّوْرِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ أَيْضًا ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَقَدْ رَأَى غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ الْإِسْفَارَ بِصَلَاةِ الْفَجْرِ ، وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ . وَقَالَ الشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ : مَعْنَى الْإِسْفَارِ : أَنْ يَضْحَ (١) الْفَجْرُ فَلَا يُشَكُّ فِيهِ ، وَلَمْ يَرَوْا أَنَّ مَعْنَى الْإِسْفَارِ تَأْخِيرُ الصَّلَاةِ .

#### ٥- بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّعْجِيلِ بِالظُّهْرِ

• [١٥٧] حَدَّثَنَا هَنَّاذٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَشَدَّ تَعْجِيلًا لِلظُّهْرِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَا مِنْ أَبِي بَكْرٍ ، وَلَا مِنْ عُمَرَ .

\* [١٥٦] [التحفة : دت س ق ٣٥٨٢] .

(١) كتب في حاشية الأصل بخط مغاير : « يُضَيء » ونسبه لنسخة .

\* [١٥٧] [التحفة : ت ١٥٩٣٤] .

• [١٤ ب] .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَخَبَّابٍ ، وَأَبِي بَرْزَةَ ، وَابْنِ مَسْعُودٍ ، وَزَيْدِ ابْنِ ثَابِتٍ ، وَأَنْسٍ ، وَجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وَهُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ أَهْلُ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَنْ بَعْدَهُمْ .

قَالَ عَلِيٌّ : قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ : وَقَدْ تَكَلَّمَ شُعْبَةُ فِي حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ مِنْ أَجْلِ حَدِيثِهِ الَّذِي رَوَى عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « مَنْ سَأَلَ النَّاسَ وَلَهُ مَا يُغْنِيهِ . . . » . قَالَ يَحْيَى : وَرَوَى لَهُ سُفْيَانُ ، وَزَائِدَةُ ، وَلَمْ يَرِ يَحْيَى بِحَدِيثِهِ بِأَسَا . قَالَ مُحَمَّدٌ : وَقَدْ رَوَى عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي تَعْجِيلِ الظُّهْرِ .

• [١٥٨] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا <sup>(١)</sup> عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ .

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ <sup>(٢)</sup> .

## ٦- بَابُ مَا جَاءَ فِي تَأْخِيرِ الظُّهْرِ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ

• [١٥٩] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحٍ <sup>(٣)</sup> جَهَنَّمَ » .

\* [١٥٨] [التحفة : ت ١٥٤٨] .

(١) في (س) : « أخبرنا » .

(٢) كتب في حاشية الأصل بخط مغاير : « وفي الباب عن جابر ، وهذا أصح » ، ونسبه لنسخة .

\* [١٥٩] [التحفة : م د ت س ق ١٣٢٢٦] .

(٣) فيح : سطوع الحر وفورانه ، وقد أخرجه مخرج التشبيه والتمثيل ؛ أي كأنه نار جهنم في حرها . (انظر :

النهاية ، مادة : فيح) .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، وَأَبِي ذَرٍّ ، وَابْنِ عُمَرَ ، وَالْمُغِيرَةِ ، وَالْقَاسِمِ بْنِ صَفْوَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، وَأَبِي مُوسَى ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، وَأَنْسٍ .

وَرُوي عَنْ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذَا ، وَلَا يَصِحُّ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَقَدْ اخْتَارَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ تَأْخِيرَ صَلَاةِ الظُّهْرِ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ الْمُبَارَكِ ، وَأَحْمَدَ ، وَإِسْحَاقَ . قَالَ الشَّافِعِيُّ : إِنَّمَا الْإِبْرَادُ بِصَلَاةِ الظُّهْرِ إِذَا كَانَ مَسْجِدًا يَنْتَابُ <sup>(١)</sup> أَهْلُهُ مِنَ الْبُعْدِ ، فَأَمَّا الْمُصَلِّي وَخَدَهُ وَالَّذِي يُصَلِّي فِي مَسْجِدِ قَوْمِهِ ، فَالَّذِي أَحَبُّ لَهُ أَلَّا يُؤَخَّرَ الصَّلَاةُ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَمَعْنَى مَنْ ذَهَبَ إِلَى تَأْخِيرِ الظُّهْرِ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ هُوَ أَوْلَى وَأَشْبَهُ بِالِاتِّبَاعِ . وَأَمَّا مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الشَّافِعِيُّ ، أَنَّ الرُّخْصَةَ لِمَنْ يَنْتَابُ مِنَ الْبُعْدِ وَالْمَشَقَّةِ عَلَى النَّاسِ ، فَإِنَّ فِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ مَا يَدُلُّ عَلَى خِلَافِ مَا قَالَ الشَّافِعِيُّ ، قَالَ أَبُو ذَرٍّ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَأَذَّنَ بِلَالٌ بِصَلَاةِ الظُّهْرِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « يَا بِلَالُ ، أَبْرِدْ ، ثُمَّ أَبْرِدْ » . فَلَوْ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الشَّافِعِيُّ لَمْ يَكُنْ لِلْإِبْرَادِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ مَعْنَى ؛ لِاجْتِمَاعِهِمْ فِي السَّفَرِ ، وَكَانُوا لَا يَحْتَاجُونَ أَنْ يَنْتَابُوا مِنَ الْبُعْدِ .

• [١٦٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مُهَاجِرِ أَبِي الْحَسَنِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ وَمَعَهُ بِلَالٌ ، فَأَرَادَ أَنْ يُقِيمَ ، فَقَالَ : « أَبْرِدْ » ، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُقِيمَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَبْرِدْ » .

(١) ينتاب : النوب : القصد مرة بعد مرة . (انظر : النهاية ، مادة : نوب) .



فِي الظُّهْرِ» ، قَالَ : حَتَّى رَأَيْنَا فِيءَ التُّلُولِ<sup>(١)</sup> ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :  
« إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ ، فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

#### ٧- بَابُ مَا جَاءَ فِي تَعْجِيلِ الْعَصْرِ

• [١٦١] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ،  
أَنَّهَا قَالَتْ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا لَمْ يَظْهَرِ الْفَيْءُ مِنْ  
حُجْرَتِهَا .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَنَسٍ ، وَأَبِي أَرْوَى ، وَجَابِرٍ ، وَرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ .  
وَيُزَوَّى عَنْ رَافِعٍ أَيْضًا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي تَأْخِيرِ الْعَصْرِ ، وَلَا يَصِحُّ .  
قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَهُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِنْهُمْ : عُمَرُ ، وَعَبْدُ اللَّهِ  
ابْنُ مَسْعُودٍ ، وَعَائِشَةُ ، وَأَنَسٌ ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ التَّابِعِينَ ؛ تَعْجِيلُ صَلَاةِ الْعَصْرِ ، وَكَرْهُوا  
تَأْخِيرَهَا . وَبِهِ يَقُولُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، وَالشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ .

• [١٦٢] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ،  
أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي دَارِهِ بِالْبَصْرَةِ حِينَ انْصَرَفَ مِنَ الظُّهْرِ ، وَدَارُهُ بِجَنْبِ  
الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ : قُومُوا فَصَلُّوا الْعَصْرَ ، قَالَ : فَقُمْنَا فَصَلَّيْنَا ، فَلَمَّا انْصَرَفْنَا فَقَالَ :  
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِ ، يَجْلِسُ يَرْقُبُ الشَّمْسَ حَتَّى

(١) التلول : جمع التل ، وهو : كل ما اجتمع على الأرض من تراب أو رمل أو نحو ذلك ، وهي في الغالب  
منبسطة لا يظهر لها ظل إلا إذا ذهب أكثر وقت الظهر . (انظر : تحفة الأحوذى) (١/٤١٨) .

\* [١٦١] [التحفة : خ ت س ١٦٥٨٥] .

\* [١٦٢] [التحفة : م د ت س ١١٢٢] .

إِذَا كَانَتْ <sup>(١)</sup> بَيْنَ قَرْنِي <sup>(٢)</sup> الشَّيْطَانِ قَامَ فَتَقَرَّ <sup>(٣)</sup> أَرْبَعًا لَا يَذْكُرُ اللَّهَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا .  
قَالَ أَبُو عَيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ <sup>(٤)</sup> .

#### ٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي تَأْخِيرِ الْغَضْرِ

• [١٦٣] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ تَعْجِيلًا لِلظُّهْرِ مِنْكُمْ ، وَأَنْتُمْ أَشَدُّ تَعْجِيلًا لِلْعَصْرِ مِنْهُ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ <sup>(٥)</sup> عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، نَحْوَهُ .

#### ٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي وَقْتِ الْمَغْرِبِ

• [١٦٤] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ ، عَنْ سَلَمَةَ ابْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَتَوَارَتْ بِالْحِجَابِ <sup>(٦)</sup> .

(١) في (س) : «كادت» ، وفي حاشيتها كالمثبت ، وصحح عليه .

(٢) قرني : المراد : ناحيتا رأسه وجانباه . (انظر : النهاية ، مادة : قرن) .

(٣) فنقر : يريد تخفيف السجود ، وأنه لا يمكن فيه إلا قدر وضع الغراب منقاره فيما يريد أكله . (انظر : النهاية ، مادة : نقر) .

(٤) في «تحفة الأشراف» : «صحيح» .

\* [١٦٣] [التحفة : ت ١٨١٨٤] .

(٥) ضبب عليه في الأصل ، وفي الحاشية بخط مغاير : «وقد روي هذا الحديث عن إسماعيل بن عليّة ، عن ابن جريج» ونسبه لنسخة .

• [١٥٥] .

\* [١٦٤] [التحفة : خ م د ت ق ٤٥٣٥] .

(٦) توارت بالحجاب : يريد حين غابت الشمس في الأفق واستترت به . (انظر : النهاية ، مادة : حجب) .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ جَابِرٍ <sup>(١)</sup> ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ، وَأَنْسٍ ، وَرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، وَأَبِي أَيُّوبَ ، وَأُمِّ حَبِيبَةَ ، وَعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ . وَحَدِيثُ الْعَبَّاسِ قَدْ رُوِيَ عَنْهُ مَوْقُوفًا ، وَهُوَ أَصَحُّ <sup>(٢)</sup> .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَهُوَ قَوْلُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ ؛ اخْتَارُوا تَعْجِيلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ وَكَرِهُوا تَأْخِيرَهَا ، حَتَّى قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ : لَيْسَ لِلصَّلَاةِ <sup>(٣)</sup> الْمَغْرِبِ إِلَّا وَقْتُ وَاحِدٌ ، وَذَهَبُوا إِلَى حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ صَلَّى بِهِ جَبْرِيلُ ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ الْمُبَارَكِ ، وَالشَّافِعِيِّ .

#### ١٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي وَقْتِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ

• [١٦٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ : أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِوَقْتِ هَذِهِ الصَّلَاةِ <sup>(٤)</sup> ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِهَا بِسُقُوطِ <sup>(٥)</sup> الْقَمَرِ لِثَالِثَةٍ .

• [١٦٦] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . . . نَحْوَهُ .

(١) كَأَنَّهُ أُلْحَقَ بَعْدَهُ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ : «وَالصَّنَابِحِي» .

(٢) أُلْحَقَ بَعْدَهُ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ بِخَطِّ مَغَايِرَ : «وَالصَّنَابِحِي لَمْ يَسْمَعْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَهُوَ صَاحِبُ أَبِي بَكْرٍ» ، وَنَسَبَهُ لِنَسْخَةٍ .

(٣) فِي (س) : «لِلصَّلَاةِ» ، وَكِلَاهُمَا جَائِزٌ ، وَالْمَغْرِبُ فِي الْأَوَّلَى بَدَلٌ مِنَ الصَّلَاةِ .

\* [١٦٥] [التحفة : دت س ١١٦١٤] .

(٤) فِي «التَّحْقِيقِ» (١ / ٢٩٧) : «هَذِهِ الصَّلَاةُ ، يَعْنِي : الْعِشَاءُ» .

(٥) فِي (س) : «لِلسُقُوطِ» ، وَنَسَبَهُ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ لِنَسْخَةٍ .

\* [١٦٦] [التحفة : دت س ١١٦١٤] .



قَالَ أَبُو عَيسَى : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ هُشَيْنٌ ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ ، عَنْ  
النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ هُشَيْنٌ : عَنْ بَشِيرِ بْنِ ثَابِتٍ .  
وَحَدِيثُ أَبِي عَوَانَةَ أَصَحُّ ؛ لِأَنَّ يَزِيدَ بْنَ هَارُونَ رَوَى عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ نَحْوَ  
رِوَايَةِ أَبِي عَوَانَةَ .

#### ١١- بَابُ مَا جَاءَ فِي تَأْخِيرِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ

• [١٦٧] أَخْبَرَنَا هَذَا ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُهُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ،  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُؤَخَّرُوا  
الْعِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ ، أَوْ نِصْفِهِ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَأَبِي بَرْزَةَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ،  
وَأَبِي سَعِيدٍ ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ، وَابْنِ عُمَرَ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .  
وَهُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ ؛ تَأْخِيرُ صَلَاةِ  
الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ . وَبِهِ يَقُولُ أَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ .

#### ١٢- بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ النَّوْمِ قَبْلَ الْعِشَاءِ وَالسَّمْرِ بَعْدَهَا

• [١٦٨] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْنٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَوْفٌ . قَالَ أَحْمَدُ :  
وَحَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ ، هُوَ : الْمُهَلَّبِيُّ ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عُليَّةَ - جَمِيعًا ، عَنْ عَوْفٍ ، عَنْ  
سَيَّارِ بْنِ سَلَامَةَ ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَ الْعِشَاءِ وَالْحَدِيثَ  
بَعْدَهَا .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَائِشَةَ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، وَأَنْسٍ .

\* [١٦٧] [التحفة : ت ق ١٢٩٨٨] .

\* [١٦٨] [التحفة : خ د ت ق ١١٦٠٦] .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ أَبِي بَرْزَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَقَدْ كَرِهَ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ النَّوْمَ قَبْلَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ، وَرَخَّصَ فِي ذَلِكَ بَعْضُهُمْ . وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ : أَكْثَرُ الْأَحَادِيثِ عَلَى الْكَرَاهِيَةِ . وَرَخَّصَ بَعْضُهُمْ فِي النَّوْمِ قَبْلَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ فِي رَمَضَانَ .

### ١٣- بَابُ مَا جَاءَ مِنَ الرُّخْصَةِ فِي السَّمْرِ بَعْدَ الْعِشَاءِ

• [١٦٩] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْمُرُ<sup>(١)</sup> مَعَ أَبِي بَكْرٍ فِي الْأَمْرِ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ وَأَنَا مَعَهُمَا .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو<sup>(٢)</sup> ، وَأَوْسِ بْنِ حُذَيْفَةَ ، وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ . قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ جُعْفَى<sup>(٣)</sup> ، يُقَالُ لَهُ : قَيْسٌ - أَوْ : ابْنُ قَيْسٍ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . هَذَا الْحَدِيثُ فِي قِصَّةٍ طَوِيلَةٍ .

وَقَدْ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ فِي السَّمْرِ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ ، فَكَرِهَ قَوْمٌ مِنْهُمْ السَّمَرَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ<sup>(٤)</sup> ، وَرَخَّصَ بَعْضُهُمْ إِذَا كَانَ فِي مَعْنَى الْعِلْمِ وَمَا لَا بُدَّ مِنْهُ مِنَ الْحَوَائِجِ ، وَأَكْثَرُ الْحَدِيثِ عَلَى الرُّخْصَةِ .

وَقَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا سَمَرَ إِلَّا لِمُصَلٍّ أَوْ مُسَافِرٍ » .

\* [١٦٩] [التحفة : ت س ١٠٦١١] .

(١) يسمر : المسامرة والسمر ، هو : الحديث بالليل . (انظر : النهاية ، مادة : سمر) .

(٢) في حاشية الأصل بخط مغاير : «عمر» ونسبه لنسخة ، وصحح عليه .

(٣) في حاشية الأصل بخط مغاير : «جعفى» .

(٤) ضبب عليه في الأصل .

## ١٤- بَابُ مَا جَاءَ فِي وَقْتِ الْأَوَّلِ مِنَ الْفَضْلِ

• [١٧٠] حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْعُمَرِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ غَنَامٍ، عَنْ عَمَّتِهِ أُمِّ فَرْوَةَ<sup>(١)</sup> - وَكَانَتْ مِنْ بَايَعَتِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَتْ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ لِأَوَّلِ وَقْتِهَا».

• [١٧١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ الْوَلِيدِ الْمَدَنِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوَقْتُ الْأَوَّلُ مِنَ الصَّلَاةِ رِضْوَانُ اللَّهِ، وَالْوَقْتُ الْآخِرُ عَفْوُ اللَّهِ».

وَفِي الْبَابِ: عَنْ عَلِيٍّ، وَابْنِ عُمَرَ، وَعَائِشَةَ، وَابْنِ مَسْعُودٍ.

• [١٧٢] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ<sup>(٢)</sup>، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «يَا عَلِيُّ، ثَلَاثٌ لَا تُؤَخَّرُهَا»<sup>(٣)</sup>: الصَّلَاةُ إِذَا آتَتْ<sup>(٤)</sup>، وَالْجِنَازَةُ

\* [١٧٠] [التحفة: دت ١٨٣٤١].

(١) قوله: «عن عمتها أم فروة» وقع في الأصل، (س): «عن عمتها، عن أم فروة» وضربا عليه، والمثبت من حاشية الأصل مصوبا، ومن نسخة ابن الجوزي (٢٩ ب)، ويؤيده أنه في «تحفة الأشراف» على الصواب كما ثبت.

\* [١٧١] [التحفة: ت ٧٧٣١].

\* [١٧٢] [التحفة: ت ق ١٠٢٥١].

(٢) بعده في (س): «عن سعيد بن عبد الله بن وهب»، وألحق بعد «عبد الله» بخط مخالف: «الجهني»، وصحح عليه، وكله تكرار.

(٣) ضبطه في «تحفة الأحوذى» (١/ ٤٤١) بضم الراء المهملة، خبر لـ «ثلاث».

﴿١٥ ب﴾

(٤) رسمها في الأصل: «آنت» و«أنت»، وكتب فوقها: «معا». وفي «قوت المغتذي» (١/ ٣٢٥): «قال

العراقي: هو بمد الهمزة بعدها نون، ومعناه: «إذا حضرت»، هكذا ضبطناه في أصول سماعنا،

قال: ووقع في روايتنا في «مسند أحمد»: «إذا آنت» بقاء مكررة، وبالقصر، والأول أظهر.



إِذَا حَضَرَتْ ، وَالْأَيْمُ<sup>(١)</sup> إِذَا وَجَدَتْ لَهَا كُفْنًا<sup>(٢)</sup> .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ أُمِّ فَرْوَةَ لَا يُزَوَّى إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْعُمَرِيِّ ، وَلَيْسَ هُوَ بِالْقَوِيِّ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ<sup>(٣)</sup> ، وَاضْطَرَبُوا فِي هَذَا الْحَدِيثِ .

• [١٧٣] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ ، عَنْ أَبِي يَغْفُورٍ ، عَنْ الْوَلِيدِ ابْنِ الْعِزَّارِ ، عَنْ أَبِي عَمْرِو الشَّيْبَانِيِّ ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِابْنِ مَسْعُودٍ : أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ : سَأَلْتُ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « الصَّلَاةُ عَلَى مَوَاقِيتِهَا » ، قُلْتُ : وَمَاذَا يَأْرَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : « وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ » ، قُلْتُ : وَمَاذَا؟ قَالَ : « الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » .

قَالَ أَبُو عَيسَى : وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ؛ وَقَدْ رَوَى الْمَسْعُودِيُّ ، وَشُعْبَةُ ، وَالشَّيْبَانِيُّ ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعِزَّارِ هَذَا الْحَدِيثَ .

• [١٧٤] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً لَوْ قَتَلَهَا الْآخِرُ مَرَّتَيْنِ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : هَذَا حَدِيثٌ<sup>(٤)</sup> غَرِيبٌ ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِمُتَّصِلٍ .

قَالَ الشَّافِعِيُّ : وَالْوَقْتُ الْأَوَّلُ مِنَ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ ، وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى فَضْلِ أَوَّلِ الْوَقْتِ عَلَى آخِرِهِ اخْتِيَارُ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ، فَلَمْ يَكُونُوا يَخْتَارُونَ إِلَّا مَا هُوَ أَفْضَلُ ، وَلَمْ يَكُونُوا يَدْعُونَ الْفَضْلَ ، وَكَانُوا يُصَلُّونَ فِي أَوَّلِ الْوَقْتِ . حَدَّثَنَا بِذَلِكَ أَبُو الْوَلِيدِ الْمَكِّيُّ عَنِ الشَّافِعِيِّ .

(١) الأيم : التي لا زوج لها ، ويراد بها هنا الشيب . (انظر : النهاية ، مادة : أيم) .

(٢) كفنا : الكفء : النظير والمساوي . (انظر : النهاية ، مادة : كفا) .

(٣) في حاشية الأصل بخط مغاير : « وقد تكلم فيه يحيى بن سعيد من قبل حفظه » .

\* [١٧٣] [التحفة : خ م ت س ٩٢٣٢] .

\* [١٧٤] [التحفة : ت ١٥٩٢٢] .

(٤) ألحق بعده في حاشية الأصل بخط مغاير : « حسن » ، ونسبه لنسخة .

## ١٥- بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّهْوِ عَنْ وَقْتِ صَلَاةِ الْعَصْرِ

• [١٧٥] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :  
« الَّذِي تَفُوتُهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَكَأَنَّمَا وَتَرَ <sup>(١)</sup> أَهْلَهُ <sup>(٢)</sup> وَمَالَهُ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ بُرَيْدَةَ، وَنَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . وَقَدْ رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ أَيْضًا،  
عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

## ١٦- بَابُ مَا جَاءَ فِي تَعْجِيلِ الصَّلَاةِ إِذَا أَخْرَهَا الْإِمَامُ

• [١٧٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْبَصْرِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضُّبَعِيُّ،  
عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :  
« يَا أَبَا ذَرٍّ، أَمْرَاءُ يَكُونُونَ بَعْدِي يُمِيتُونَ الصَّلَاةَ <sup>(٣)</sup>، فَصَلِّ الصَّلَاةَ لَوَقْتِهَا، فَإِنْ  
صَلَّيْتَ لَوَقْتِهَا كَانَتْ لَكَ نَافِلَةٌ، وَإِلَّا كُنْتَ قَدْ أَخْرَزْتَ <sup>(٤)</sup> صَلَاتَكَ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَعُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وَهُوَ قَوْلٌ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ؛ يَسْتَحِبُّونَ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ الصَّلَاةَ لِمِيقَاتِهَا

\* [١٧٥] [التحفة : ت س ٨٣٠١] .

(١) وتر : نُقِصَ هو أهله وماله وسلبه ، فبقي بلا أهل ولا مال . (انظر : شرح النووي على مسلم) (١٢٦/٥) .

(٢) الضبط من (س) . وفي «قوت المغتذي» (١/ ١١٠) : «رُوي (أهله) بنصب اللام ورفع » ؛ فإن رُفِعَتْ

فعلى البدل من ضمير (وتر) ، وإن نُصِبَتْ فعلى المفعول به » .

\* [١٧٦] [التحفة : م د ت ق ١١٩٥٠] .

(٣) يُمِيتون الصلاة : يُخْرِجونها عن وقتها حتى تكون كالميت الذي لا روح له . (انظر : قوت المغتذي)

(١/ ١١٢) .

(٤) أحرزت : الحرز : الحفظ والصون . (انظر : النهاية ، مادة : حرز) .

إِذَا أَخْرَهَا الْإِمَامُ ، ثُمَّ يُصَلِّي مَعَ الْإِمَامِ ، وَالصَّلَاةُ الْأُولَى هِيَ الْمَكْتُوبَةُ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ .

وَأَبُو عَمْرَانَ الْجَوْنِيُّ اسْمُهُ : عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حَبِيبٍ .

## ١٧- بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّوْمِ عَنِ الصَّلَاةِ

• [١٧٧] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، قَالَ : ذَكَرُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ نَوْمَهُمْ عَنِ الصَّلَاةِ ، فَقَالَ : « إِنَّهُ لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ ، إِنَّمَا التَّفْرِيطُ فِي الْبَقْظَةِ ، فَإِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ صَلَاةً أَوْ نَامَ عَنْهَا ، فَلْيُصَلِّهَا <sup>(١)</sup> إِذَا ذَكَرَهَا » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَأَبِي مَرْزِمٍ ، وَعَمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، وَجُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، وَأَبِي جُحَيْفَةَ <sup>(٢)</sup> ، وَعَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ ، وَذِي مَخْبَرٍ <sup>(٣)</sup> ، وَهُوَ : ابْنُ أَخٍ <sup>(٤)</sup> النَّجَاشِيِّ . قَالَ أَبُو عَيسَى : وَحَدِيثُ أَبِي قَتَادَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ <sup>(٥)</sup> .

وَقَدْ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي الرَّجُلِ يَنَامُ عَنِ الصَّلَاةِ أَوْ يَنْسَاهَا ، فَيَسْتَنْقِظُ أَوْ يَذْكُرُ

\* [١٧٧] [التحفة : دت س ١٢٠٨٥] .

(١) في (س) : « فليصلها » ، ونسبه في حاشية الأصل لنسخة . وكلاهما جائز ؛ حيث يقول العُكْبَرِيُّ في «اللباب في علل البناء والإعراب» (١٠٨/٢ - ١١٠) : « ويجوز إبقاء حروف المد في الفعل المجزوم ... ووجه ذلك أنه أجرى الأفعال على الأصل ، وجعل الجزم في الحركات المستحقة في الأصل . وقال قوم : لامات هذه الأفعال محذوفة بالجزم ، والحروف الموجودة الآن ناشئة عن إشباع الحركات » .

(٢) كأنه ألحق بعده في حاشية الأصل : « وأبي سعيد » .

(٣) قوله : « وذي مخبر » وقع في (س) : « وذي مخمر » ، ويقال : ذي مخبر ، وفي حاشية الأصل بخط مخالف : « ويُقال (كذا بفتح اللام) : ذي مخمر » .

(٤) كذا في الأصل ، وفي (س) : « أخي » ، وكلاهما جائز . وفي « شرح الأشموني » (٥٠/١) أن الإعراب بالحروف في « أخ » أشهر وأحسن ، ويجوز فيه النقص ، وهو : « أن تحذف لامه ، ويعرب بالحركات الظاهرة على العين » .

(٥) في « التحقيق » (٤٤٢/١) : « حديث صحيح » .



وَهُوَ فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلَاةٍ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ أَوْ عِنْدَ غُرُوبِهَا ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : يُصَلِّيَهَا إِذَا اسْتَيْقَظَ أَوْ ذَكَرَ ، وَإِنْ كَانَ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ أَوْ عِنْدَ غُرُوبِهَا ، وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ ، وَإِسْحَاقَ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا يُصَلِّي حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ أَوْ تَغْرُبَ .

#### ١٨- بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يَنْسَى الصَّلَاةَ

• [١٧٨] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَبِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّيَهَا <sup>(١)</sup> إِذَا ذَكَرَهَا » .  
وَفِي الْبَابِ : عَنْ سَمُرَةَ ، وَأَبِي قَتَادَةَ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَيُرَوَّى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ قَالَ فِي الرَّجُلِ يَنْسَى الصَّلَاةَ : يُصَلِّيَهَا مَتَى مَا ذَكَرَهَا فِي وَقْتٍ أَوْ فِي غَيْرِ وَقْتٍ . وَهُوَ قَوْلُ <sup>(٢)</sup> أَحْمَدَ ، وَإِسْحَاقَ . وَيُرَوَّى عَنْ أَبِي بَكْرَةَ أَنَّهُ نَامَ عَنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ ، فَاسْتَيْقَظَ عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ ، فَلَمْ يُصَلِّ <sup>(٣)</sup> حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ . وَقَدْ ذَهَبَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ إِلَى هَذَا . وَأَمَّا أَصْحَابُنَا فَذَهَبُوا إِلَى قَوْلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ .

#### ١٩- بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ تَفَوُّتُهُ الصَّلَوَاتُ بِأَيَّتِهِنَّ يُبْدَأُ <sup>(٤)</sup>

• [١٧٩] حَدَّثَنَا هَنَادٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْنٌ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : إِنَّ الْمُشْرِكِينَ شَغَلُوا

\* [١٧٨] [التحفة : م ت س ق ١٤٣٠] .

(١) فِي (س) : « فليصلها » .

(٢) أَلْحَقَ بَعْدَهُ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ بِخَطِّ مَغَايِرَ : « الشافعي » ، وَنَسَبَهُ لِنَسَخَةِ .

(٣) كَذَا بِالْأَصْلِ ، وَفِي (س) : « يُصَلِّ » .

(٤) الضبط من (س) . [١٦ أ] .

\* [١٧٩] [التحفة : ت س ٩٦٣٣] .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَرْبَعِ صَلَوَاتٍ يَوْمَ الْخَنْدَقِ حَتَّى ذَهَبَ مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ ، فَأَمَرَ بِإِلَاقَةٍ فَأَذَّنَ ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعِشَاءَ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، وَجَابِرٍ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ لَيْسَ بِإِسْنَادِهِ بِأَسَّ ، إِلَّا أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ .

وَهُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْفَوَائِدِ ، أَنَّ يُقِيمَ الرَّجُلُ لِكُلِّ صَلَاةٍ إِذَا قَضَاهَا ، وَإِنْ لَمْ يُقِمِ أَجْزَأَهُ . وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ .

• [١٨٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ - وَجَعَلَ يَسُبُّ كُفَّارَ قُرَيْشٍ - قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا كَذْتُ أَصَلِّيَ الْعَصْرَ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَاللَّهِ إِنْ صَلَّيْتُهَا » ، قَالَ : فَتَزَلْنَا بِطُحَانَ<sup>(١)</sup> ، فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَوَضَّأْنَا ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا الْمَغْرِبَ .

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

## ٢٠- بَابُ مَا جَاءَ فِي صَلَاةِ الْوُسْطَى أَنَّهَا الْعَصْرُ

• [١٨١] حَدَّثَنَا هَنَادٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ سَمُرَةَ ابْنِ جُنْدَبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي صَلَاةِ الْوُسْطَى : « صَلَاةُ الْعَصْرِ » .

\* [١٨٠] [التحفة : خ م ت س ٣١٥٠] .

(١) بطحان : أحد أودية المدينة الكبرى الرئيسة ، ويأتي من حرة المدينة الشرقية ، فيمر من العوالي ، ثم قرب المسجد النبوي ، حتى يلتقي مع العقيق شمال الجمَّاءات . (انظر : المعالم الأثرية) (ص ٤٩) .

\* [١٨١] [التحفة : ت ٤٦٠٢] .

• [١٨٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ وَأَبُو النَّضْرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ <sup>(١)</sup> مُصَرِّفٍ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ مُرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « صَلَاةُ الْوُسْطَى صَلَاةُ الْعَصْرِ » .

قَالَ أَبُو عَيسَى : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَلِيٍّ، وَعَائِشَةَ، وَحَفْصَةَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي هَاشِمٍ بْنِ عَثْبَةَ <sup>(٢)</sup> .

قَالَ أَبُو عَيسَى : قَالَ مُحَمَّدٌ : قَالَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : حَدِيثُ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ <sup>(٣)</sup>، وَقَدْ سَمِعَ مِنْهُ .

وَقَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ سَمُرَةَ فِي صَلَاةِ الْوُسْطَى حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ . وَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَعَائِشَةُ : صَلَاةُ الْوُسْطَى صَلَاةُ الظُّهْرِ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ <sup>(٤)</sup> وَابْنُ عُمَرَ : صَلَاةُ الْوُسْطَى صَلَاةُ الصُّبْحِ .

حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ : حَدَّثَنَا قُرَيْشُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، قَالَ : قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ : سَلِ الْحَسَنَ مِمَّنْ سَمِعَ حَدِيثَ الْعَقِيقَةِ؟ فَسَأَلْتُهُ ؛ فَقَالَ : سَمِعْتُهُ مِنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ قُرَيْشِ ابْنِ أَنَسٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ .

قَالَ مُحَمَّدٌ : قَالَ عَلِيُّ : وَسَمَاعُ الْحَسَنِ مِنْ سَمُرَةَ صَحِيحٌ، وَاحْتَجَّ بِهَذَا الْحَدِيثِ .

\* [١٨٢] [التحفة : م ت ق ٩٥٤٩] .

(١) في (س) : «عن»، وهو خطأ، ينظر : «مستخرج الطوسي» (١/ ٤٤٥)، و«تحفة الأشراف» .

(٢) كتب في حاشية الأصل بخط مخالف : «وزيد»، ونسبه لنسخة .

(٣) في (س) : «حسن صحيح» . (٤) في (س) : «عثمان»، وضرب عليه .



## ٢١- بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَّةِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ وَبَعْدَ الْفَجْرِ

• [١٨٣] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْنٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ ، وَهُوَ : ابْنُ زَادَانَ ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَالِيَةِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : سَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِنْهُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - وَكَانَ مِنْ أَحَبِّهِمْ إِلَيَّ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَعَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَلِيٍّ ، وَابْنِ مَسْعُودٍ ، وَأَبِي سَعِيدٍ ، وَعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَابْنِ عُمَرَ ، وَسَمُرَةَ بْنَ جُنْدَبٍ ، وَسَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ ، وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو ، وَمُعَاذِ بْنِ عَفْرَاءَ ، وَالضُّنَابِجِيَّ - وَلَمْ يَسْمَعْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ - وَعَائِشَةَ ، وَكَغْبِ ابْنِ مُرَّةَ ، وَأَبِي أَمَامَةَ ، وَعَمْرٍو بْنَ عَبْسَةَ ، وَيَعْلَى بْنَ أُمَيَّةَ ، وَمُعَاوِيَةَ .  
قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ الْفُقَهَاءِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَنْ بَعْدَهُمْ ؛ أَنَّهُمْ كَرِهُوا الصَّلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ ، فَأَمَّا الصَّلَوَاتُ الْفَوَائِتُ فَلَا بَأْسَ أَنْ تُقْضَى بَعْدَ الْعَصْرِ وَبَعْدَ الصُّبْحِ .

قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ : قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ : قَالَ شُعْبَةُ : لَمْ يَسْمَعْ قَتَادَةُ مِنْ أَبِي الْعَالِيَةِ إِلَّا ثَلَاثَةَ أَشْيَاءَ : حَدِيثَ عُمَرَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ ، وَبَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَحَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ : أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى » ، وَحَدِيثَ عَلِيٍّ : الْقُضَاءُ ثَلَاثَةٌ .

## ٢٢- بَابُ مَا جَاءَ فِي الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ

• [١٨٤] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : إِنَّمَا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ ؛ لِأَنَّهُ أَتَاهُ مَالٌ فَشَغَلَهُ عَنْ الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، فَصَلَّاهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ، ثُمَّ لَمْ يَعُدْ لَهُمَا .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَائِشَةَ، وَأُمِّ سَلَمَةَ، وَمَيْمُونَةَ، وَأَبِي مُوسَى .

قَالَ أَبُو عَاسِمٍ : حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ . وَقَدْ رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ ۝ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ صَلَّى بَعْدَ الْعَصْرِ رُكْعَتَيْنِ، وَهَذَا خِلَافُ مَا رَوَى عَنْهُ ؛ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ . وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ أَصَحُّ ؛ حَيْثُ قَالَ : لَمْ يَعُدْ لَهُمَا، وَقَدْ رَوَى عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ .

وَقَدْ رَوَى عَنْ عَائِشَةَ فِي هَذَا الْبَابِ رَوَايَاتٌ : رَوَى عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَا دَخَلَ عَلَيْهَا بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَّا صَلَّى رُكْعَتَيْنِ، وَرَوَى عَنْهَا، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ .

وَالَّذِي اجْتَمَعَ عَلَيْهِ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى <sup>(١)</sup> كَرَاهِيَةِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، إِلَّا مَا اسْتُثْنِيَ مِنْ ذَلِكَ، مِثْلُ الصَّلَاةِ بِمَكَّةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ بَعْدَ الطَّوَافِ ؛ فَقَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ رُخْصَةً فِي ذَلِكَ . وَقَدْ قَالَ بِهِ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَنْ بَعْدَهُمْ، وَبِهِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ . وَقَدْ كَرِهَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَنْ بَعْدَهُمْ الصَّلَاةَ بِمَكَّةَ أَيْضًا بَعْدَ الْعَصْرِ وَبَعْدَ الصُّبْحِ، وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَبَعْضُ أَهْلِ الْكُوفَةِ .

\* [١٨٤] [التحفة : ت ٥٥٧٣] .

۝ [١٦ ب] .

(١) في (س) : «عن» و ضبط عليه .

## ٢٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الصَّلَاةِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ

• [١٨٥] حَدَّثَنَا هَنَادٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ كَهْمَسِ بْنِ الْحَسَنِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ لِمَنْ شَاءَ » .  
وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَقَدْ اخْتَلَفَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ ، فَلَمْ يَرِ بَعْضُهُمُ الصَّلَاةَ قَبْلَ الْمَغْرِبِ ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ ، وَقَالَ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ : إِنْ صَلَّاهُمَا فَحَسَنٌ ، وَهَذَا عِنْدَهُمَا عَلَى الْإِسْتِحْبَابِ .

## ٢٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِيَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ

• [١٨٦] حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْنٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، وَعَنْ بُشَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، وَعَنِ الْأَعْرَجِ ، يُحَدِّثُونَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصُّبْحِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ ، وَمَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْعَصْرِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الْعَصْرَ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَائِشَةَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَبِهِ يَقُولُ أَصْحَابُنَا : الشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ ، وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَهُمْ لِصَاحِبِ الْعُذْرِ ؛ مِثْلُ الرَّجُلِ يَنَامُ عَنِ الصَّلَاةِ أَوْ يَنْسَاهَا ، فَيَسْتَيْقِظُ وَيَذْكُرُ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَعِنْدَ غُرُوبِهَا .

\* [١٨٥] [التحفة : ع ٩٦٥٨] .

\* [١٨٦] [التحفة : خ م ت س ق ١٢٢٠٦] .



## ٢٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ

• [١٨٧] حَدَّثَنَا هَذَا، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمَدِينَةِ ، مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ ، وَلَا مَطَرٍ ، قَالَ : فَقِيلَ لَابْنِ عَبَّاسٍ : مَا أَرَادَ بِذَلِكَ ؟ قَالَ : أَرَادَ أَلَّا يُخْرِجَ أُمَّتَهُ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ قَدْ رُوِيَ عَنْهُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ ؛ رَوَاهُ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ ، وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ الْعُقَيْلِيُّ ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرُ هَذَا .

• [١٨٨] حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ الْبَصْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حَنْشٍ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ فَقَدْ أَتَى بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الْكِبَائِرِ » .

قَالَ أَبُو عَيسَى : وَحَنْشٌ هَذَا هُوَ أَبُو عَلِيٍّ الرَّحْبِيُّ ، وَهُوَ : حُسَيْنٌ <sup>(١)</sup> بْنُ قَيْسٍ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ ؛ ضَعَفَهُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ .

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ ؛ أَلَّا يَجْمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ إِلَّا فِي السَّفَرِ أَوْ بِعَرَفَةَ ، وَرَخَّصَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ التَّابِعِينَ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ لِلْمَرِيضِ ، وَبِهِ يَقُولُ أَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ ، وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ : يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي الْمَطَرِ ، وَبِهِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ ، وَلَمْ يَرِ <sup>(٢)</sup> الشَّافِعِيُّ لِلْمَرِيضِ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ .

\* [١٨٧] [التحفة : م د ت س ٥٤٧٤] .

\* [١٨٨] [التحفة : ت ٦٠٢٥] .

(١) فِي (س) ، وَحَاشِيَةُ الْأَصْلِ بِخَطِ النَّاسِخِ : « حَنْشٌ » . وَكِلَاهُمَا صَوَابٌ .

(٢) فِي (س) : « يَرَى » .

٢٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي بُدْءِ الْأَذَانِ<sup>(١)</sup>

• [١٨٩] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : لَمَّا أَصْبَحْنَا أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ بِالرُّؤْيَا، فَقَالَ : « إِنَّ هَذِهِ لَرُؤْيَا حَقٌّ، فَقُمْ مَعَ بِلَالٍ؛ فَإِنَّهُ أَنْدَى<sup>(٢)</sup> - أَوْ : أَمَدُ - صَوْتًا مِنْكَ، فَأَلْقِ عَلَيْهِ مَا قِيلَ لَكَ، وَلِيُنَادِيَ<sup>(٣)</sup> بِذَلِكَ »، قَالَ : فَلَمَّا سَمِعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ نِدَاءَ بِلَالٍ بِالصَّلَاةِ خَرَجَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَجُرُّ إِزَارَهُ، وَهُوَ يَقُولُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، لَقَدْ رَأَيْتُ مِثْلَ الَّذِي قَالَ، قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فَلِلَّهِ الْحَمْدُ، فَذَلِكَ أَثْبَتُ ».

وَفِي الْبَابِ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ أَتَمَّ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ وَأَطْوَلَ، وَذَكَرَ فِيهِ قِصَّةُ الْأَذَانِ مَثْنَى مَثْنَى، وَالْإِقَامَةُ<sup>(٤)</sup> مَرَّةً .

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ هُوَ : ابْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، وَيُقَالُ : ابْنُ عَبْدِ رَبِّ، وَلَا نَعْرِفُ<sup>(٥)</sup> لَهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا يَصِحُّ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ الْوَاحِدَ فِي الْأَذَانِ . وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ بَنِي عَاصِمِ الْمَازِنِيِّ لَهُ أَحَادِيثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ : عَمُّ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ .

(١) بدو الأذان : أوله . (انظر : النهاية ، مادة : بدأ) .

\* [١٨٩] [التحفة : دت ق ٥٣٠٩] .

(٢) أندى : أرفع وأعلى . وقيل : أحسن وأعذب . (انظر : النهاية ، مادة : ندا) .

(٣) كذا بالأصل ، (س) ، وضرب على آخره في (س) . وهو جائز .

• [١٧٧] .

(٤) كذا في (س) بالرفع ، وهو على تقدير فعل قبلها ، فيكون المعنى : « وذكرت الإقامة » .

(٥) في (س) : « يعرف » .

• [١٩٠] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي النَّضْرِ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنَا نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : كَانَ الْمُسْلِمُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَجْتَمِعُونَ فَيَتَحَيَّتُونَ الصَّلَوَاتِ، وَلَيْسَ يُنَادِي بِهَا أَحَدٌ، فَتَكَلَّمُوا يَوْمًا فِي ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : اتَّخِذُوا نَاقُوسًا مِثْلَ نَاقُوسِ النَّصَارَى، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : اتَّخِذُوا قَرْنًا مِثْلَ قَرْنِ الْيَهُودِ، قَالَ : فَقَالَ عُمَرُ : أَوْلَا تَتَّبِعُونَا<sup>(١)</sup> رَجُلًا يُنَادِي بِالصَّلَاةِ؟ قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا بِلَالُ، قُمْ فَنَادِي<sup>(٢)</sup> بِالصَّلَاةِ ».

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ.

## ٢٧- بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّرْجِيعِ فِي الْأَذَانِ

• [١٩١] حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَخْدُورَةَ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي وَجَدِّي جَمِيعًا، عَنْ أَبِي مَخْدُورَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْعَدَهُ وَأَلْقَى عَلَيْهِ الْأَذَانَ حَرْفًا حَرْفًا.

قَالَ إِبْرَاهِيمُ : مِثْلَ أَذَانِنَا، قَالَ بِشْرٌ : فَقُلْتُ لَهُ : أَعِدْ عَلَيَّ ؛ فَوَصَفَ الْأَذَانَ بِالتَّرْجِيعِ<sup>(٣)</sup>.

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَبِي مَخْدُورَةَ فِي الْأَذَانِ حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ، وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ بِمَكَّةَ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ.

\* [١٩٠] [التحفة : خ م ت س ٧٧٧٥].

(١) كذا في الأصل، (س). قال السيوطي في «مع الهوامع» (١/ ٢٠٠) فيما يتعلق بالأفعال الخمسة : «فبالنون رفعًا، وحذفها نصبًا وجزمًا، وحذفت رفعًا نثرًا ونظمًا».

(٢) كذا بالأصل، (س)، وضرب على آخره في (س). وهو جائز.

\* [١٩١] [التحفة : م د ت س ق ١٢١٦٩].

(٣) بالترجيع : إعادة الشهادتين بصوت عال بعد ذكرهما بخفض الصوت . (انظر : تحفة الأحوزي) (١/ ٤٨٤).



• [١٩٢] حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ عَامِرِ الْأَخْوَلِ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَيْرِيزٍ ، عَنْ أَبِي مَخْذُورَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَلَّمَهُ الْأَذَانَ تِسْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً ، وَالْإِقَامَةَ سَبْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَأَبُو مَخْذُورَةَ اسْمُهُ : سَمُرَةُ بْنُ مَغِيرٍ .

وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى هَذَا فِي الْأَذَانِ ، وَقَدْ رَوَى عَنْ أَبِي مَخْذُورَةَ أَنَّهُ كَانَ يُفْرِدُ الْإِقَامَةَ .

## ٢٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي إِفْرَادِ الْإِقَامَةِ

• [١٩٣] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ وَيَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : أَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ ، وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ ، وَبِهِ يَقُولُ مَالِكٌ ، وَالشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ .

## ٢٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي أَنَّ الْإِقَامَةَ مَثْنَى مَثْنَى

• [١٩٤] حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ

\* [١٩٢] [التحفة : م د ت س ق ١٢١٦٩] .

\* [١٩٣] [التحفة : ع ٩٤٣] .

\* [١٩٤] [التحفة : ت ٥٣١١] .

عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ : كَانَ أَذَانُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَفْعًا<sup>(١)</sup> شَفْعًا فِي الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رَوَاهُ وَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ رَأَى الْأَذَانَ فِي الْمَنَامِ، وَقَالَ شُعْبَةُ : عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ : حَدَّثَنَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ رَأَى الْأَذَانَ فِي الْمَنَامِ، وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ .

قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ : الْأَذَانُ مَثْنَى مَثْنَى، وَالْإِقَامَةُ مَثْنَى . وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ، وَأَهْلُ الْكُوفَةِ<sup>(٢)</sup> .

### ٣٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّرْسُلِ فِي الْأَذَانِ

• [١٩٥] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُنْعِمِ، وَهُوَ : صَاحِبُ السَّقَاءِ<sup>(٣)</sup> قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ وَعَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِبِلَالٍ : « يَا بِلَالُ، إِذَا أَذَنْتَ فَتَرَسَّلْ<sup>(٤)</sup>، وَإِذَا أَقَمْتَ فَاحْدَرْ<sup>(٥)</sup>،

(١) شفعًا : زوجًا . (انظر : النهاية ، مادة : شفع) .

(٢) بعده في حاشية الأصل : « قال أبو عيسى : ابن أبي ليلى هو : محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، كان قاضي الكوفة ، ولم يسمع من أبيه شيئا ، إلا أنه يروي عن رجل ، عن أبيه » ، ونسبه لنسخة .

\* [١٩٥] [التحفة : ت ٢٢٢٢] .

(٣) في حاشية الأصل بخط مغاير : « السُّفْيَا » .

السقاء : ظرف (وعاء) للماء من الجلد ، والجمع : أسقية . (انظر : النهاية ، مادة : سقي) .

(٤) فترسل : تأن ولا تعجل . (انظر : النهاية ، مادة : رسل) .

(٥) في (س) ، وحاشية الأصل بخط مغاير : « فاحدر » ، وفي الحاشية : « المعروف في هذه اللفظة : اخدر » . ينظر : « قوت المغتذي » (١/١١٩) .

فاحدر : أسرع . (انظر : النهاية ، مادة : حدر) .

وَأَجْعَلْ بَيْنَ أَذَانِكَ وَإِقَامَتِكَ قَدْرَ مَا يَفْرُغُ الْآكِلُ مِنْ أَكْلِهِ، وَالشَّارِبُ مِنْ شُرْبِهِ،  
وَالْمُعْتَصِرُ<sup>(١)</sup> إِذَا دَخَلَ لِقَضَاءِ حَاجَتِهِ، وَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي .

• [١٩٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمُنْعِمِ . . نَحْوَهُ .  
قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ جَابِرٍ هَذَا حَدِيثٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، مِنْ حَدِيثِ  
عَبْدِ الْمُنْعِمِ، وَهُوَ إِسْنَادٌ مَجْهُولٌ<sup>(٢)</sup> .

### ٣١- بَابُ مَا جَاءَ فِي إِدْخَالِ الْإِصْبَعِ الْأُذُنَ عِنْدَ الْأَذَانِ

• [١٩٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ ۞ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ،  
عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : رَأَيْتُ بِلَالَ يُؤَذِّنُ وَيُدُورُ، وَيُتْبِعُ فَاهُ هَاهُنَا  
وَهَاهُنَا، وَإِصْبَعَاهُ فِي أُذُنَيْهِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي قُبَّةٍ<sup>(٣)</sup> لَهُ حَمْرَاءٌ - أَرَاهُ قَالَ : مِنْ أَدَمَ<sup>(٤)</sup> -  
فَخَرَجَ بِلَالٌ بَيْنَ يَدَيْهِ بِالْعَنْزَةِ<sup>(٥)</sup>، فَرَكَّزَهَا بِالْبَطْحَاءِ<sup>(٦)</sup>، فَصَلَّى إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،  
يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ، وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ<sup>(٧)</sup> حَمْرَاءٌ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَرِيقِ سَاقِيهِ .  
قَالَ سُفْيَانُ : نَرَاهُ حَبْرَةً<sup>(٨)</sup> .

(١) المعتصر : الذي يحتاج إلى الغائط ليتأهب للصلاة قبل دخول وقتها . (انظر : النهاية ، مادة : عصر) .  
\* [١٩٦] [التحفة : ت ٢٢٢٢] .

(٢) في حاشية الأصل بخط مغاير : «عبد المنعم شيخ بصري» ، ونسبه لنسخة .  
\* [١٩٧] [التحفة : م د ت س ١١٨٠٦] .  
۞ [١٧ ب] .

(٣) قبة : بيت صغير مستدير وهو من بيوت العرب . (انظر : النهاية ، مادة : قبة) .

(٤) آدم : الجلد . (انظر : المشارق) (١ / ٢٤) .

(٥) بالعنزة : مثل نصف الرمح ، أو أكبر شيئاً ، وفيها سنان مثل سنان الرمح . (انظر : النهاية ، مادة : عنز) .

(٦) بالبطحاء : البطحاء في اللغة : مسيل فيه دقاق الحصى ، وبطحاء مكة : كانت علماً على جزء من وادي

مكة بين الحجون إلى المسجد الحرام ، ولم يبق اليوم بطحاء ؛ لأن الأرض كلها معبدة . (انظر : المعالم

الأثرية) (ص ٤٩) .

(٧) حلة : الثوب الجيد الجديد غليظاً أو رقيقاً . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : حل) .

(٨) حبرة : ثوب مخطط ، وقيل : ثوب جديد ، وقيل : ثوب أخضر ، وقيل غير ذلك . (انظر : النهاية ،

مادة : حبر) .



قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ أَبِي جُحَيْفَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ ؛ يَسْتَحِبُّونَ أَنْ يُدْخَلَ الْمُؤَذِّنُ إِصْبَعِيهِ فِي أُذُنَيْهِ فِي الْأَذَانِ ، وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ : وَفِي الْإِقَامَةِ أَيْضًا يُدْخَلَ إِصْبَعِيهِ فِي أُذُنَيْهِ ، وَهُوَ قَوْلُ الْأَوْزَاعِيِّ .

وَأَبُو جُحَيْفَةَ اسْمُهُ : وَهَبُ السُّوَائِيُّ .

### ٣٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّثْوِبِ فِي الْفَجْرِ

• [١٩٨] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ بِلَالٍ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَتَوَبَّنَ فِي شَيْءٍ مِنَ الصَّلَوَاتِ ، إِلَّا فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ » .

قَالَ أَبُو عَيسَى : وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي مَخْذُومٍ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ بِلَالٍ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَبِي إِسْرَائِيلَ الْمَلَائِيِّ ، وَأَبُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يَسْمَعْ هَذَا الْحَدِيثَ مِنَ الْحَكَمِ بْنِ عُثَيْبَةَ ، قَالَ : إِنَّمَا رَوَاهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عُثَيْبَةَ ، وَأَبُو إِسْرَائِيلَ اسْمُهُ : إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ ، وَلَيْسَ بِذَلِكَ الْقَوِيُّ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ .

وَقَدْ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي تَفْسِيرِ التَّثْوِبِ : فَقَالَ بَعْضُهُمْ : التَّثْوِبُ أَنْ يَقُولَ فِي أَذَانِ الْفَجْرِ : الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ الْمُبَارَكِ ، وَأَحْمَدَ ، وَقَالَ إِسْحَاقُ فِي التَّثْوِبِ غَيْرَ هَذَا ، قَالَ : هُوَ شَيْءٌ أَخَذَتْهُ النَّاسُ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، إِذَا أَدَّانَ الْمُؤَذِّنُ فَاسْتَبَطَأَ الْقَوْمَ قَالَ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ : قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، وَهَذَا الَّذِي قَالَ إِسْحَاقُ هُوَ التَّثْوِبُ الَّذِي كَرِهَهُ أَهْلُ الْعِلْمِ ، وَالَّذِي أَخَذَتْهُ بَعْدَ

النَّبِيُّ ﷺ، وَالَّذِي فَسَّرَ ابْنُ الْمُبَارَكِ وَأَحْمَدُ أَنَّ التَّثْوِبَ أَنْ يَقُولَ الْمُؤَذِّنُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، وَهُوَ قَوْلٌ صَحِيحٌ، وَيُقَالُ لَهُ: التَّثْوِبُ أَيْضًا، وَهُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ أَهْلُ الْعِلْمِ، وَرَأَوْهُ، وَرَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، وَرَوَى عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ مَسْجِدًا، وَقَدْ أُذِّنَ فِيهِ، وَنَحْنُ نُرِيدُ أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِ، فَتَوَبَّ الْمُؤَذِّنُ؛ فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عُمَرَ مِنَ الْمَسْجِدِ، وَقَالَ: اخْرُجْ بِنَا مِنْ عِنْدِ هَذَا الْمُبْتَدِعِ، وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ، وَإِنَّمَا كَرِهَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ التَّثْوِبَ الَّذِي أَخَذَهُ النَّاسُ بَعْدُ.

### ٢٣- بَابُ مَا جَاءَ مَنْ أَذَّنَ فَهُوَ يُقِيمُ

• [١٩٩] حَدَّثَنَا هَنَادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ وَيَعْلَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ بْنِ أَنْعَمٍ<sup>(١)</sup> عَنْ زِيَادِ بْنِ نَعِيمٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ زِيَادِ بْنِ الْحَارِثِ الصَّدَائِيِّ، قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أُؤَذِّنَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ؛ فَأَذَّنْتُ، فَأَرَادَ بِلَالٌ أَنْ يُقِيمَ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَخَا صُدَاءٍ قَدْ أَذَّنَ، وَمَنْ أَذَّنَ فَهُوَ يُقِيمُ».

وَفِي الْبَابِ: عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

قَالَ أَبُو عَاسِمٍ: وَحَدِيثُ زِيَادٍ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ الْأَفْرِيقِيِّ، وَالْأَفْرِيقِيُّ هُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ؛ ضَعَّفَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ وَغَيْرُهُ، قَالَ أَحْمَدُ: لَا أَكْتُبُ حَدِيثَ الْأَفْرِيقِيِّ، قَالَ: وَرَأَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقْوِي أَمْرَهُ، وَيَقُولُ: هُوَ مُقَارِبُ<sup>(٢)</sup> الْحَدِيثِ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ أَنَّ مَنْ أَذَّنَ فَهُوَ يُقِيمُ.

\* [١٩٩] [التحفة: دت ق ٣٦٥٣].

(١) فِي (س): «أَنْعَمُ» بِمَنْعِهَا مِنَ الصَّرْفِ.

(٢) ضَبَطَهُ فِي الْأَصْلِ بِكسر الرَاءِ وَفَتْحِهَا.

### ٣٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْأَذَانِ بِغَيْرِ ضُوءٍ

- [٢٠٠] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « لَا يُؤْذَنُ إِلَّا مُتَوَضِّئًا <sup>(١)</sup> » .
- [٢٠١] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : لَا يُنَادِي بِالصَّلَاةِ إِلَّا مُتَوَضِّئًا .
- قَالَ أَبُو عِيسَى : وَهَذَا أَصَحُّ مِنَ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ ، وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ لَمْ يَرْفَعَهُ ابْنُ وَهْبٍ ، وَهُوَ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ ، وَالزُّهْرِيِّ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .
- وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي الْأَذَانِ عَلَى غَيْرِ ضُوءٍ : فَكَرِهَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَبِهِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ ، وَإِسْحَاقُ ، وَرَخَّصَ فِي ذَلِكَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ ، وَابْنُ ٱ الْمُبَارَكِ ، وَأَحْمَدُ .

### ٣٥ - بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْإِمَامَ أَحَقُّ بِالْإِقَامَةِ

- [٢٠٢] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ : كَانَ مُؤَذِّنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُمِهُلُ ، فَلَا يُقِيمُ حَتَّى إِذَا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ خَرَجَ ؛ أَقَامَ الصَّلَاةَ حِينَ يَرَاهُ .
- قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ ، وَحَدِيثُ سِمَاكٍ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ .
- وَهَكَذَا قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ ، أَنَّ الْمُؤَذِّنَ أَمْلَكَ بِالْأَذَانِ ، وَالْإِمَامُ أَمْلَكَ بِالْإِقَامَةِ .

\* [٢٠٠] [التحفة : ت ١٤٦٠٣] .

(١) فِي (س) : «مَتَوَضِّئًا» .

\* [٢٠١] [التحفة : ت ١٤٦٠٣] .

• [١٨ أ] .

\* [٢٠٢] [التحفة : د ت ٢١٣٧] .



### ٣٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْأَذَانِ بِاللَّيْلِ

• [٢٠٣] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ ، فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى تَسْمَعُوا تَأْذِينَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ » .  
قَالَ أَبُو عِيسَى : وَفِي الْبَابِ : عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَعَائِشَةَ ، وَأَنْثُسَةَ ، وَأَنْسٍ ، وَأَبِي ذَرٍّ ، وَسَمُرَةَ .

حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَقَدْ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي الْأَذَانِ بِاللَّيْلِ : فَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ : إِذَا أَدَّانَ الْمُؤَذِّنُ بِاللَّيْلِ أَجْزَأَهُ وَلَا يُعِيدُ ، وَهُوَ قَوْلُ مَالِكٍ ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ ، وَالشَّافِعِيِّ ، وَأَحْمَدَ ، وَإِسْحَاقَ ، وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ : إِذَا أَدَّانَ بِاللَّيْلِ أَعَادَ ، وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ .

وَرَوَى حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ بِلَالًا أَدَّانَ بِلَيْلٍ ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُنَادِيَ : إِنَّ الْعَبْدَ نَامَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ غَيْرُ مَحْفُوظٍ ، وَالصَّحِيحُ مَا رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَغَيْرُهُ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ ، فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ » .

وَرَوَى عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ مُؤَذِّنًا لِعُمَرَ أَدَّانَ بِلَيْلٍ ؛ فَأَمَرَهُ عُمَرُ أَنْ يُعِيدَ الْأَذَانَ .

وَهَذَا لَا يَصِحُّ ؛ لِأَنَّهُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عُمَرَ مُنْقَطِعٌ ، وَلَعَلَّ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ أَرَادَ هَذَا الْحَدِيثَ ، وَالصَّحِيحُ رِوَايَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَغَيْرِ وَاحِدٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . وَالزُّهْرِيُّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ » .

قَالَ أَبُو عَيسَى : وَلَوْ كَانَ حَدِيثُ حَمَّادٍ صَحِيحًا لَمْ يَكُنْ لِهَذَا الْحَدِيثِ مَعْنَى ؛ إِذْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ » ، فَإِنَّمَا أَمَرَهُمْ فِيْمَا يُسْتَقْبَلُ ، فَقَالَ : « إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ » ، وَلَوْ أَنَّهُ أَمَرَهُ بِإِعَادَةِ الْأَذَانِ حِينَ أَذَّنَ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ لَمْ يَقُلْ : « إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ » .

قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ : حَدِيثُ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ هُوَ غَيْرُ مَحْفُوظٍ ، وَأَخْطَأَ فِيهِ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ .

## ٢٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْخُرُوجِ مِنَ الْمَسْجِدِ بَعْدَ الْأَذَانِ

• [٢٠٤] حَدَّثَنَا هَنَّاذٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ قَالَ : خَرَجَ رَجُلٌ مِنَ الْمَسْجِدِ بَعْدَ مَا أُذِّنَ فِيهِ بِالْعَصْرِ ؛ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَمَّا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : وَفِي الْبَابِ : عَنْ عُثْمَانَ .

حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَعَلَى هَذَا الْعَمَلِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَنْ بَعْدَهُمْ ، أَلَّا يَخْرُجَ أَحَدٌ مِنَ الْمَسْجِدِ بَعْدَ الْأَذَانِ إِلَّا مِنْ عُذْرٍ : أَنْ يَكُونَ عَلَى غَيْرِ وُضوءٍ ، أَوْ أَمْرٍ لَا بُدَّ مِنْهُ ، وَيُرْوَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ : يَخْرُجُ مَا لَمْ يَأْخُذِ الْمُؤَذِّنُ فِي الْإِقَامَةِ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : وَهَذَا عِنْدَنَا لِمَنْ لَهُ عُذْرٌ فِي الْخُرُوجِ مِنْهُ .

وَأَبُو الشَّعْثَاءِ اسْمُهُ : سُلَيْمٌ بْنُ الْأَسْوَدِ ، وَهُوَ وَالِدُ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ ، وَقَدْ رَوَى أَشْعَثُ بْنُ أَبِي الشَّعْثَاءِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِيهِ .

### ٣٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْأَذَانِ فِي السَّفَرِ

• [٢٠٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ : قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَابْنُ عَمِّ لِي ، فَقَالَ لَنَا : « إِذَا سَافَرْتُمَا فَأَذِّنَا وَأَقِيمَا ، وَلْيُؤْمَكُمَا <sup>(١)</sup> أَكْبَرُكُمَا » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ ؛ اخْتَارُوا الْأَذَانَ فِي السَّفَرِ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : يُجْزَى الْإِقَامَةُ ، إِنَّمَا الْأَذَانُ عَلَى مَنْ يُرِيدُ أَنْ يَجْمَعَ النَّاسَ ، وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَصَحُّ ، وَبِهِ يَقُولُ أَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ .

### ٣٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْأَذَانِ

• [٢٠٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو ثَمِيلَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو حَمْزَةَ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَنْ أَدَّنَ سَبْعَ سِنِينَ مُخْتَسِبًا ؛ كُتِبَتْ لَهُ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَفِي الْبَابِ : عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَثَوْبَانَ ، وَمُعَاوِيَةَ ، وَأَنْسٍ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَأَبِي سَعِيدٍ .

حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ غَرِيبٌ .

\* [٢٠٥] [التحفة : ع ١١١٨٢] .

(١) في (س) : « وليؤمكما » بالرفع ، ولعله جاء على ما يسمى عند بعض العرب بالمحاذاة الصوتية ، وذلك بأن يُحَرِّكَ آخِرَ الْفِعْلِ الْمَشْدُدِ الْآخِرَ بِمِثْلِ حَرَكَةِ مَا قَبْلَهُ ، فَإِنْ كَانَ مَفْتُوحًا فَتَحُوهُ ، مِثْلُ : (عَضَّ) ، وَإِنْ كَانَ مَضْمُومًا ضَمُّوهُ ، مِثْلُ : (رُدُّ) ، وَإِنْ كَانَ مَكْسُورًا كَسَرُوهُ ، مِثْلُ : (فِرَّ) ، فَيَتَّبِعُ الْآخِرَ لِحَرَكَةِ مَا قَبْلَهُ . انظر : «الكتاب» لسيبويه (٣ / ٥٣٢) .

\* [٢٠٦] [التحفة : ت ٦٣٨١] .

﴿ ١٨ ب ﴾ .



وَأَبُو ثَمِيلَةَ اسْمُهُ : يَحْيَى بْنُ وَاصِحٍ ، وَأَبُو حَمْزَةَ الشُّكْرِيُّ اسْمُهُ : مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونٍ ،  
وَجَابِرُ بْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ ضَعَّفُوهُ ؛ تَرْكُهُ <sup>(١)</sup> يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : سَمِعْتُ الْجَارُودَ يَقُولُ : سَمِعْتُ وَكِيعًا يَقُولُ : لَوْلَا جَابِرُ الْجُعْفِيُّ لَكَانَ  
أَهْلُ الْكُوفَةِ بِغَيْرِ حَدِيثٍ ، وَلَوْلَا حَمَّادُ لَكَانَ أَهْلُ الْكُوفَةِ بِغَيْرِ فَقْهِ .

#### ٤٠- بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْإِمَامَ ضَامِنٌ ، وَالْمُؤَذِّنَ مُؤْتَمَنٌ

• [٢٠٧] حَدَّثَنَا هَنَادٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ،  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْإِمَامُ ضَامِنٌ ، وَالْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ ، اللَّهُمَّ  
أَرْشِدِ الْأَئِمَّةَ ، وَاعْفِرْ لِلْمُؤَذِّنِينَ » .

قَالَ أَبُو عَيسَى : وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَائِشَةَ ، وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، وَعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ .

حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ ، عَنْ  
الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَرَوَى أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ قَالَ :  
حَدَّثْتُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَرَوَى نَافِعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ  
مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ هَذَا الْحَدِيثُ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ : حَدِيثُ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَصَحُّ مِنْ  
حَدِيثِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَ : وَسَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ : حَدِيثُ أَبِي صَالِحٍ ،  
عَنْ عَائِشَةَ أَصَحُّ ، وَذَكَرَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ أَنَّهُ لَمْ يُثْبِتْ حَدِيثَ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ  
أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَلَا حَدِيثَ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ عَائِشَةَ فِي هَذَا .

(١) فِي (س) تَقْرَأُ أَيْضًا : «نَزَكَ» .

#### ٤١- بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا أَدَّنَ الْمُؤَذِّنُ

• [٢٠٨] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ .

ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي رَافِعٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأُمِّ حَبِيبَةَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَبِيعَةَ، وَعَائِشَةُ، وَمُعَاذُ بْنُ أَنَسٍ، وَمُعَاوِيَةُ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَهَكَذَا رَوَى مَعْمَرٌ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ مِثْلَ حَدِيثِ مَالِكٍ، وَرَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَرِوَايَةُ مَالِكٍ أَصَحُّ .

#### ٤٢- بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ أَنْ يَأْخُذَ الْمُؤَذِّنُ عَلَى الْأَذَانِ أَجْرًا

• [٢٠٩] حَدَّثَنَا هَنَادٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو زُبَيْدٍ<sup>(١)</sup>، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُثْمَانَ ابْنِ أَبِي الْعَاصِ قَالَ : إِنَّ مِنْ آخِرِ مَا عَاهَدَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ اتَّخِذَ مُؤَذِّنًا لَا يَأْخُذُ عَلَى أَذَانِهِ أَجْرًا .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ عُثْمَانَ حَدِيثٌ حَسَنٌ<sup>(٢)</sup> .

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ ؛ كَرِهُوا أَنْ يَأْخُذَ عَلَى الْأَذَانِ أَجْرًا، وَاسْتَحَبُّوا لِلْمُؤَذِّنِ أَنْ يَحْتَسِبَ فِي أَذَانِهِ .

\* [٢٠٨] [التحفة : ع ٤١٥٠] .

\* [٢٠٩] [التحفة : ت ق ٩٧٦٣] .

(١) صحح عليه في الأصل، وفي الحاشية بخط مغاير : «وهو : عبثر بن القاسم» .

(٢) كتب مقابله في حاشية الأصل : «صحيح» ، ولم يصحح عليه .

#### ٤٣- بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا أَدَّنَ الْمُؤَذِّنُ مِنَ الدُّعَاءِ

• [٢١٠] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ الْحَكِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَامِرِ ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ : وَأَنَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولًا ؛ غُفِرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبُهُ » .

قَالَ أَبُو عَيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ اللَّيْثِ ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ .

#### ٤٤- بَابُ مِنْهُ أَيْضًا

• [٢١١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ بْنُ عَسْكَرِ الْبَغْدَادِيِّ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ : اللَّهُمَّ رَبِّ<sup>(١)</sup> الدَّعْوَةِ الثَّامَّةِ، وَالصَّلَاةِ الْقَائِمَةِ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ ؛ إِلَّا حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ جَابِرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، لَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ غَيْرَ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ<sup>(٢)</sup> .

#### ٤٥- بَابُ مَا جَاءَ فِي أَنَّ الدُّعَاءَ لَا يُرَدُّ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ

• [٢١٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ وَأَبُو أَحْمَدَ وَأَبُو نُعَيْمٍ، قَالُوا :

\* [٢١٠] [التحفة : م د ت س ق ٣٨٧٧] .

\* [٢١١] [التحفة : خ د ت س ق ٣٠٤٦] .

(١) بعده في حاشية الأصل بخط مغاير : « هذه » ، ونسبه لنسخة .

(٢) بعده في حاشية الأصل بخط مغاير : « وأبو حمزة اسمه : دينار » ، ونسبه لنسخة .

\* [٢١٢] [التحفة : د ت س ق ١٥٩٤] .



حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِّيِّ ، عَنْ أَبِي إِيَّاسٍ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الدُّعَاءُ لَا يَرُدُّ بَيْنَ » الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ ، وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْزَيْمٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلَ هَذَا .

#### ٤٦- بَابُ مَا جَاءَ كَمْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ؟

• [٢١٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : فُرِضَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةٌ أُسْرِي<sup>(١)</sup> بِهِ الصَّلَاةُ خَمْسِينَ ، ثُمَّ نُقِصَتْ حَتَّى جُعِلَتْ خَمْسًا ، ثُمَّ نُودِيَ : « يَا مُحَمَّدُ ، إِنَّهُ لَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ ، وَإِنْ لَكَ بِهَذَا الْخَمْسِ خَمْسِينَ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، وَطَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، وَأَبِي قَتَادَةَ ، وَأَبِي ذَرٍّ ، وَمَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ .

#### ٤٧- بَابُ فِي فَضْلِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ

• [٢١٤] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ ، مَا لَمْ يَغْشَى<sup>(٢)</sup> الْكَبَائِرَ » .

• [١٩٩ أ] .

\* [٢١٣] [التحفة : ت ١٥٤٧] .

(١) أُسْرِي : السرى : السير بالليل . (انظر : النهاية ، مادة : سرى) .

\* [٢١٤] [التحفة : م ت ١٣٩٨٠] .

(٢) كَذَا بِالْأَصْلِ عَلَى لُغَةٍ ، وَفِي (س) : «يَغْشَى» . وَكِلَاهُمَا جَائِزٌ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ جَابِرٍ ، وَأَنْسٍ ، وَحَنْظَلَةَ الْأَسَيْدِيِّ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

#### ٤٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْجَمَاعَةِ

• [٢١٥] حَدَّثَنَا هَنَّاذٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُهُ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ عَلَى صَلَاةِ الرَّجُلِ وَخَدَهُ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، وَأَبِي سَعِيدٍ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَأَنْسٍ بْنِ مَالِكٍ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ، وَهَكَذَا رَوَى نَافِعٌ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : « تَفْضُلُ صَلَاةُ الْجَمِيعِ عَلَى صَلَاةِ الرَّجُلِ وَخَدَهُ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً » . وَعَامَّةُ مَنْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِنَّمَا قَالُوا : « خَمْسٍ وَعِشْرِينَ » ، إِلَّا ابْنُ عُمَرَ ، فَإِنَّهُ قَالَ : « بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ » .

• [٢١٦] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْنٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ صَلَاةَ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ وَخَدَهُ بِخَمْسَةِ وَعِشْرِينَ جُزْءًا » . قَالَ أَبُو عَيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

#### ٤٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِيْمَنْ يَسْمَعُ النِّدَاءَ فَلَا يُجِيبُ

• [٢١٧] حَدَّثَنَا هَنَّاذٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ ،

\* [٢١٥] [التحفة : ت ٨٠٥٥] .

\* [٢١٦] [التحفة : م ت س ١٣٢٣٩] .

\* [٢١٧] [التحفة : م د ت ١٤٨١٩] .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ فِتْيَتِي أَنْ يَجْمَعُوا حُزْمَ  
الْحَطَبِ ، ثُمَّ أَمُرَ بِالصَّلَاةِ فَتُقَامَ ، ثُمَّ أُحَرِّقَ عَلَى أَقْوَامٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، وَمُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ ، وَجَابِرٍ .  
قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ  
مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُمْ قَالُوا : مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يُجِبْ فَلَا صَلَاةَ لَهُ .  
وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ : هَذَا عَلَى التَّغْلِيظِ وَالتَّشْدِيدِ ، وَلَا رُخْصَةَ لِأَحَدٍ فِي تَرْكِ  
الْجَمَاعَةِ إِلَّا مِنْ عُذْرٍ .

• [٢١٨] قَالَ مُجَاهِدٌ : وَسُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ رَجُلٍ يَصُومُ النَّهَارَ وَيَقُومُ اللَّيْلَ ، لَا يَشْهَدُ  
جُمُعَةً وَلَا جَمَاعَةً ؛ فَقَالَ : هُوَ فِي النَّارِ .

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ هَنَادٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ .

وَمَعْنَى الْحَدِيثِ أَنْ لَا يَشْهَدَ الْجَمَاعَةَ وَالْجُمُعَةَ ؛ رَغْبَةً عَنْهَا وَاسْتِخْفَافًا وَتَهَاوُنًا بِهَا .

#### ٥٠- بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يُصَلِّي وَحْدَهُ ثُمَّ يُدْرِكُ الْجَمَاعَةَ

• [٢١٩] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ ، قَالَ :  
حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : شَهِدْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَجَّتَهُ ، فَصَلَّيْتُ  
مَعَهُ صَلَاةَ الصُّبْحِ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ انْحَرَفَ ، فَإِذَا هُوَ بِرَجُلَيْنِ  
فِي أُخْرَى الْقَوْمِ لَمْ يُصَلِّيَا مَعَهُ ، فَقَالَ : « عَلَيَّ بِهِمَا » ؛ فَجِيءَ بِهِمَا تُرْعَدُ فَرَايِصُهُمَا <sup>(١)</sup> ،  
فَقَالَ : « مَا مَنَعَكُمَا أَنْ تُصَلِّيَا مَعَنَا ؟ » فَقَالَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا قَدْ كُنَّا قَدْ صَلَّيْنَا فِي

\* [٢١٨] [التحفة : ت ٦٤٢١] .

\* [٢١٩] [التحفة : د ت س ١١٨٢٢] .

(١) فرائصهما : جمع فريضة ، وهي لَحْمَةٌ عند نُغْضِ الْكَتِفِ فِي وَسْطِ الْجَنْبِ عِنْدَ مَنَبْضِ الْقَلْبِ ، وَالْمُرَادُ  
عَصَبُ الرِّقْبَةِ وَعُرُوقُهَا . (انظر : النهاية ، مادة : فرص) .



رِحَالِنَا<sup>(١)</sup>، قَالَ: «فَلَا تَفْعَلَا، إِذَا صَلَّيْتُمَا فِي رِحَالِكُمَا، ثُمَّ أَتَيْتُمَا مَسْجِدَ جَمَاعَةٍ فَصَلَّيَا مَعَهُمْ؛ فَإِنَّهَا لَكُمْ نَافِلَةٌ».

وَفِي الْبَابِ: عَنْ مِخْجَنٍ، وَيَزِيدَ بْنِ عَامِرٍ.

قَالَ أَبُو عَيسَى: حَدِيثُ يَزِيدَ بْنِ الْأَسْوَدِ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَهُوَ قَوْلٌ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ، وَالشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ، قَالُوا: إِذَا صَلَّى الرَّجُلُ وَخَدَهُ ثُمَّ أَدْرَكَ الْجَمَاعَةَ؛ فَإِنَّهُ يُعِيدُ الصَّلَاةَ كُلَّهَا فِي الْجَمَاعَةِ، وَإِذَا صَلَّى الرَّجُلُ الْمَغْرِبَ وَخَدَهُ ثُمَّ أَدْرَكَ الْجَمَاعَةَ؛ قَالُوا: فَإِنَّهُ يُصَلِّيُهَا مَعَهُمْ، وَيَشْفَعُ بِرُكْعَةٍ، وَالَّتِي صَلَّى وَخَدَهُ هِيَ الْمَكْتُوبَةُ عِنْدَهُمْ.

#### ٥١- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْجَمَاعَةِ فِي مَسْجِدٍ قَدْ صَلَّى فِيهِ مَرَّةً

• [٢٢٠] حَدَّثَنَا هَنَادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ وَقَدْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَيْكُمْ يَشْجُرُ<sup>(٢)</sup> عَلَى هَذَا؟» فَقَامَ رَجُلٌ فَصَلَّى<sup>(٣)</sup> مَعَهُ.

وَفِي الْبَابِ: عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، وَأَبِي مُوسَى، وَالْحَكَمِ بْنِ عُمَيْرٍ.

قَالَ أَبُو عَيسَى: وَحَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَهُوَ قَوْلٌ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَغَيْرِهِمْ مِنَ التَّابِعِينَ، قَالُوا: لَا بَأْسَ أَنْ يُصَلِّيَ الْقَوْمُ جَمَاعَةً فِي مَسْجِدٍ قَدْ صَلَّى فِيهِ جَمَاعَةً، وَبِهِ يَقُولُ

(١) رِحَالُنَا: الرجل: الدار والمسكن والمنزل، والجمع رحال. (انظر: النهاية، مادة: رحل).

\* [٢٢٠] [التحفة: دت ٤٢٥٦].

• [١٩ ب].

(٢) في حاشية الأصل بخط مغاير: «يأتجر». قال في «النهاية» مادة: أجر: «الرواية إنما هي «يأتجر» وإن

صح فيها «يَتَجَر» فيكون من التجارة لا من الأجر؛ كأنه بصلاته معه حصل لنفسه تجارة، أي: مكسبًا.

(٣) ضبب على أوله في الأصل، وفي الحاشية بخط مغاير: «وصلّى»، وصحح عليه.

أَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ . وَقَالَ آخَرُونَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ : يُصَلُّونَ فُرَادَى ، وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ ، وَمَالِكٌ ، وَالشَّافِعِيُّ ؛ يَخْتَارُونَ الصَّلَاةَ فُرَادَى .

## ٥٢- بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْعِشَاءِ وَالْفَجْرِ فِي الْجَمَاعَةِ

• [٢٢١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ شَهِدَ الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ لَهُ قِيَامُ نِصْفِ لَيْلَةٍ ، وَمَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ وَالْفَجَرَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ لَهُ كَقِيَامِ لَيْلَةٍ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَأَنْسٍ ، وَعُمَارَةَ بْنِ رُؤَيْبَةَ ، وَجُنْدَبٍ ، وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ ، وَأَبِي مُوسَى ، وَبُرَيْدَةَ .

• [٢٢٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ جُنْدَبِ بْنِ سُفْيَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ <sup>(١)</sup> اللَّهِ ، فَلَا تُخْفَرُوا <sup>(٢)</sup> اللَّهُ فِي ذِمَّتِهِ » .

قَالَ أَبُو عَاسِيٍّ : حَدِيثُ عُثْمَانَ حَدِيثٌ حَسَنٌ <sup>(٣)</sup> ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي عَمْرَةَ ، عَنْ عُثْمَانَ ، مَوْقُوفٌ <sup>(٤)</sup> ، وَرُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ عُثْمَانَ ، مَرْفُوعٌ <sup>(٥)</sup> .

\* [٢٢١] [التحفة : م د ت ٩٨٢٣] .

\* [٢٢٢] [التحفة : م ت ٣٢٥٥] .

(١) ذمة : المراد العهد والأمان والضمان والحرمة والحق ، والجمع : ذمم . (انظر : النهاية ، مادة : ذمم) .

(٢) تخفروا : الإخفار : نقض العهد والذمة . (انظر : النهاية ، مادة : خفر) .

(٣) في (س) : «حسن صحيح» ، وبعده في حاشية الأصل بخط غير واضح : «صحيح» .

(٤) كذا في الأصل ، و(س) ، وقبله في حاشية (س) : «وهو» وصحح عليه .

(٥) كذا في الأصل ، و(س) .

• [٢٢٣] حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ الْعَنْبَرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ أَبُو غَسَّانَ الْعَنْبَرِيُّ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ الْكَحَّالِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَوْسٍ الْخُزَاعِيِّ ، عَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « بَشِّرِ الْمَشَائِينَ فِي الظُّلَمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .  
هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ .

### ٥٣- بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ

• [٢٢٤] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا ، وَشَرُّهَا آخِرُهَا ، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا ، وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ جَابِرٍ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، وَأَبِي سَعِيدٍ ، وَأَبِي ، وَعَائِشَةَ ، وَالْعَزِيزَةَ ابْنِ سَارِيَةَ ، وَأَنْسٍ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ، وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَسْتَغْفِرُ لِلصَّفِّ الْأَوَّلِ ثَلَاثًا ، وَلِلثَّانِي مَرَّةً .

• [٢٢٥] وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَوْ أَنَّ النَّاسَ يَعْلَمُونَ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا <sup>(١)</sup> عَلَيْهِ ؛ لَاسْتَهَمُوا عَلَيْهِ » .

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْنٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ سُمَيٍّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِمِثْلِهِ .

\* [٢٢٣] [التحفة : دت ١٩٤٦] .

\* [٢٢٤] [التحفة : م ت ق ١٢٧٠١] .

\* [٢٢٥] [التحفة : خ م ت س ١٢٥٧٠] .

(١) يستهموا : يقرعوا . (انظر : النهاية ، مادة : سهم) .



#### ٥٤- بَابُ مَا جَاءَ فِي إِقَامَةِ الصُّفُوفِ

• [٢٢٦] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَوِّي صُفُوفَنَا، فَخَرَجَ يَوْمًا فَرَأَى رَجُلًا خَارِجًا صَدْرُهُ عَنِ الْقَوْمِ، فَقَالَ : « لَتَسَوْنَ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وَجُوهِكُمْ » .  
وَفِي الْبَابِ : عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، وَالْبَرَاءِ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَنَسٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَائِشَةَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَقَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ إِقَامَةُ الصَّفِّ » . وَرَوَى عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يُوَكِّلُ رَجُلًا بِإِقَامَةِ الصُّفُوفِ، وَلَا يُكَبِّرُ حَتَّى يُخْبَرَ أَنَّ الصُّفُوفَ قَدْ اسْتَوَتْ، وَرَوَى عَنْ عَلِيٍّ وَعُثْمَانَ أَنَّهُمَا كَانَا يَتَعَاهَدَانِ ذَلِكَ، وَيَقُولَانِ : اسْتَوُوا، وَكَانَ عَلِيٌّ يَقُولُ : تَقَدَّمَ يَا فَلَانُ، تَأَخَّرَ يَا فَلَانُ .

#### ٥٥- بَابُ مَا جَاءَ : « لَيْلِي » <sup>(١)</sup> مِنْكُمْ أَوْلُوا الْأَحْلَامَ وَالنَّهْيَ <sup>(٢)</sup> »

• [٢٢٧] حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا

\* [٢٢٦] [التحفة : م د ت س ق ١١٦٢٠] .

(١) كذا بالأصل، وفي (س) : « ليلني »، وفي « تحفة الأحوذى » (١٦/٢) : « ويجوز إثبات الياء مع تشديد النون على التوكيد، كذا قال النووي . قلت : قد وقع في بعض نسخ الترمذي : « ليلني » بحذف الياء قبل النون، وفي بعضها بإثباتها » ولهذا وجه في العربية، وهو إجراء المعتل مجرى الصحيح، وله شواهد من الحديث كما في قوله ﷺ : « مروا أبا بكر فليصلي بالناس »، وحديث : « من أكل من هذه الشجرة فلا يغشانا » . ووجه ثان وهو أن يكون من باب الإشباع، فتكون الياء متولدة عن إشباع كسرة اللام . انظر : « شواهد التوضيح » لابن مالك (ص ٢٠ - ٢١) .

(٢) الأحلام والنهي : هما بمعنى واحد وهي العقول، وقيل : المراد بأولي الأحلام : البالغون، وبأولي النهي : العقلاء . (انظر : تحفة الأحوذى) (١٧/١) .

\* [٢٢٧] [التحفة : م د ت س ٩٤١٥] .

خَالِدُ الْحَذَاءِ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِيَلِينِي مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَخْلَامِ وَالنُّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، وَلَا تَخْتَلِفُوا؛ فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، وَإِيَّاكُمْ وَهَيْشَاتٍ<sup>(١)</sup> الْأَسْوَاقِ».

وَفِي الْبَابِ: عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَأَبِي مَسْعُودٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَالْبَرَاءِ، وَأَنْسٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَرُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ يَلِيَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ؛ لِيَحْفَظُوا عَنْهُ ۝

وَخَالِدُ الْحَذَاءِ هُوَ: خَالِدُ بْنُ مِهْرَانَ، يُكْنَى: أَبَا الْمُنَازِلِ. سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: إِنَّ خَالِدَ<sup>(٢)</sup> الْحَذَاءِ مَا حَدَا نَعْلًا قَطُّ، إِنَّمَا كَانَ يَجْلِسُ إِلَى حَدَاءٍ؛ فَنُسِبَ إِلَيْهِ، وَأَبُو مَعْشَرٍ اسْمُهُ: زِيَادُ بْنُ كُلَيْبٍ.

## ٥٦- بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الصَّفِّ بَيْنَ السَّوَارِي

• [٢٢٨] حَدَّثَنَا هَنَّاذٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ هَانِيٍّ بْنِ عُرْوَةَ الْمُرَادِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: صَلَّيْنَا خَلْفَ أَمِيرٍ مِنَ الْأَمْراءِ، فَاضْطَرَّ<sup>(٣)</sup> النَّاسُ؛ فَصَلَّيْنَا بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ<sup>(٤)</sup>، فَلَمَّا صَلَّيْنَا قَالَ أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ: كُنَّا نَتَّقِي هَذَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَفِي الْبَابِ: عَنْ قُرَّةَ بْنِ إِيَّاسٍ الْمُزَنِيِّ.

(١) هيشات: جمع هيشة، وهي رفع الأصوات. (انظر: المرقاة) (٣/ ٨٥٠).  
[١٢٠].

(٢) كذا رسمه في الأصل، ورسمه في (س): «خالدا». وينظر: «شرح النووي لمسلم» (٢/ ٢٢٧) في توجيهه للرسمين.

\* [٢٢٨] [التحفة: دت س ٩٨٠].

(٣) في حاشية الأصل بخط مغاير: «فاضطرب» ونسبه لنسخة.

(٤) الساريتين: السارية: الأسطوانة (العمود). (انظر: النهاية، مادة: سرى).

قَالَ أَبُو عَيسَى: حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَقَدْ كَرِهَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ يُصَفَّ بَيْنَ السَّوَارِي، وَبِهِ يَقُولُ أَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ،  
وَقَدْ رَخَّصَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي ذَلِكَ.

#### ٥٧- بَابُ مَا جَاءَ فِي الصَّلَاةِ خَلْفَ الصَّفِّ وَخَدَهُ

• [٢٢٩] حَدَّثَنَا هَنَّاذُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ،  
قَالَ: أَخَذَ زِيَادُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ بِيَدِي وَنَحْنُ بِالرَّقَّةِ<sup>(١)</sup>، فَقَامَ بِي عَلَى شَيْخٍ يُقَالُ لَهُ:  
وَإِبْصَةُ بْنُ مَعْبَدٍ، مِنْ بَنِي أَسَدٍ، فَقَالَ زِيَادُ: حَدَّثَنِي هَذَا الشَّيْخُ، أَنَّ رَجُلًا صَلَّى  
خَلْفَ الصَّفِّ وَخَدَهُ - وَالشَّيْخُ يَسْمَعُ - فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُعِيدَ الصَّلَاةَ.

قَالَ: وَفِي الْبَابِ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ شَيْبَانَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ أَبُو عَيسَى: حَدِيثُ وَابِصَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَقَدْ كَرِهَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ خَلْفَ الصَّفِّ وَخَدَهُ، وَقَالُوا: يُعِيدُ  
إِذَا صَلَّى خَلْفَ الصَّفِّ وَخَدَهُ، وَبِهِ يَقُولُ أَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ. وَقَدْ قَالَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ  
الْعِلْمِ: يُجْزِئُهُ إِذَا صَلَّى خَلْفَ الصَّفِّ وَخَدَهُ، وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ،  
وَالشَّافِعِيِّ. وَقَدْ ذَهَبَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ<sup>(٢)</sup> إِلَى حَدِيثِ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبَدٍ أَيْضًا، قَالُوا:  
مَنْ صَلَّى خَلْفَ الصَّفِّ وَخَدَهُ يُعِيدُ، مِنْهُمْ حَمَّادُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، وَابْنُ أَبِي لَيْلَى،  
وَوَكِيعٌ.

\* [٢٢٩] [التحفة: دت ق ١١٧٣٨].

(١) بالرقّة: مدينة مشهورة على نهر الفرات، قبيل مصب نهر البليخ في الفرات، كانت مصيف هارون  
الرشيد، وهي مدينة عامرة حتى اليوم (مركز محافظة تعرف باسمها). (انظر: أطلس الحديث)  
(ص ١٩٤).

(٢) في (س): «الكوفة»، ونسبه في حاشية الأصل لنسخة بخط الشيخ.



وَرَوَى حَدِيثَ حُصَيْنٍ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ غَيْرُ وَاحِدٍ مِثْلَ رِوَايَةِ أَبِي الْأَخْوَصِ :  
عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ وَابِصَةَ . وَفِي حَدِيثِ حُصَيْنٍ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هِلَالَ قَدْ  
أَذْرَكَ وَابِصَةَ .

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْحَدِيثِ فِي هَذَا ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ هِلَالِ  
ابْنِ يَسَافٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ رَاشِدٍ ، عَنْ وَابِصَةَ أَصَحُّ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : حَدِيثُ حُصَيْنٍ ،  
عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبَدٍ أَصَحُّ .

قَالَ أَبُو عَيْسَى : وَهَذَا عِنْدِي أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ؛ لِأَنَّهُ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ حَدِيثِ  
هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبَدٍ .

• [٢٣٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ،  
عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ رَاشِدٍ ، عَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبَدٍ ،  
أَنَّ رَجُلًا صَلَّى خَلْفَ الصَّفِّ وَخَذَهُ ؛ فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُعِيدَ الصَّلَاةَ .

• [٢٣١] قَالَ أَبُو عَيْسَى : سَمِعْتُ الْجَارُودَ يَقُولُ : سَمِعْتُ وَكِيعًا يَقُولُ : إِذَا صَلَّى خَلْفَ  
الصَّفِّ وَخَذَهُ فَإِنَّهُ يُعِيدُ .

#### ٥٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يُصَلِّي وَمَعَهُ رَجُلٌ

• [٢٣٢] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَطَّارُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ،  
عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ ،  
فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ ؛ فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَأْسِي مِنْ وَرَائِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَنَسٍ .

قَالَ أَبُو عَيْسَى : حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

\* [٢٣٠] [التحفة : دت ق ١١٧٣٨] .

\* [٢٣٢] [التحفة : خم ت س ق ٦٣٥٦] .

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ<sup>(١)</sup> أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَنْ بَعْدَهُمْ ، قَالُوا :  
إِذَا كَانَ الرَّجُلُ مَعَ الْإِمَامِ يَقُومُ عَنْ يَمِينِ الْإِمَامِ .

#### ٥٩- بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يُصَلِّي مَعَ الرَّجُلَيْنِ

• [٢٣٣] حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كُنَّا ثَلَاثَةً أَنْ يَتَقَدَّمَ أَحَدُنَا .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَجَابِرٍ<sup>(٢)</sup> .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَحَدِيثُ سَمُرَةَ حَدِيثٌ غَرِيبٌ .

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ ، قَالُوا : إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً قَامَ رَجُلَانِ خَلْفَ الْإِمَامِ .  
وَرُوي عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ صَلَّى بِعَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ ، فَأَقَامَ أَحَدَهُمَا عَنْ يَمِينِهِ ، وَالْآخَرَ عَنْ يَسَارِهِ ، وَرَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ النَّاسِ فِي إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ .

#### ٦٠- بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يُصَلِّي وَمَعَهُ رَجَالٌ وَنِسَاءٌ

• [٢٣٤] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْنٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ إِسْحَاقَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِبَطْنِهَا صَنْعَتُهُ ، فَأَكَلَ مِنْهُ ، ثُمَّ قَالَ : « قُومُوا فَلِنُصَلِّيَ »<sup>(٣)</sup> بِكُمْ ، قَالَ أَنَسٌ : فَقُمْتُ

(١) بعده في حاشية الأصل بخط مغاير : « أكثر » ، ونسبه لنسخة .

\* [٢٣٣] [التحفة : ت ٤٥٧٥] .

(٢) بعده في حاشية الأصل بخط مغاير : « وأنس » ، ونسبه لنسخة .

\* [٢٣٤] [التحفة : خ م د ت س ١٩٧] .

(٣) كذا بالأصل ، وفي الحاشية بخط مغاير : « فلنصلي ، ولأصل » ، ووجه المثلث أن الفعل منصوب بأن مضمرة بعد لام كي ، واللام ومصحوبها خبر مبتدأ محذوف ، والتقدير : فقيامكم لنصلي ، ويجوز أن -

إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ ۞ مَا لِبَسَ <sup>(١)</sup>، فَنَضَحْتُهُ <sup>(٢)</sup> بِالْمَاءِ، فَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَصَفَفْتُ عَلَيْهِ أَنَا وَالْيَتِيمُ وَرَاءَهُ، وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا، فَصَلَّى بِنَا رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، قَالُوا: إِذَا كَانَ مَعَ الْإِمَامِ رَجُلٌ وَامْرَأَةٌ قَامَ الرَّجُلُ عَنْ يَمِينِ الْإِمَامِ، وَالْمَرْأَةُ خَلْفَهُمَا، وَقَدْ اخْتَجَّ بَعْضُ النَّاسِ بِهَذَا الْحَدِيثِ فِي إِجَارَةِ الصَّلَاةِ إِذَا كَانَ الرَّجُلُ خَلْفَ الصَّفِّ وَخَدَهُ، قَالُوا: إِنَّ الصَّبِيَّ لَمْ يَكُنْ لَهُ صَلَاةٌ، وَكَانَ أَنَسٌ <sup>(٣)</sup> خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ وَخَدَهُ وَلَيْسَ الْأَمْرُ عَلَى مَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقَامَهُ مَعَ الْيَتِيمِ خَلْفَهُ، فَلَوْلَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَعَلَ لِلْيَتِيمِ صَلَاةً لَمَا أَقَامَ الْيَتِيمُ مَعَهُ، وَلَا أَقَامَهُ عَنْ يَمِينِهِ، وَقَدْ رَوَى عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَقَامَهُ عَنْ يَمِينِهِ، وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ دَلَالَةٌ أَنَّهُ إِنَّمَا صَلَّى تَطَوُّعًا؛ أَرَادَ إِدْخَالَ الْبَرَكَةِ عَلَيْهِمْ.

## ٦١- بَابُ: مَنْ أَحَقُّ بِالْإِمَامَةِ

• [٢٣٥] حَدَّثَنَا هَنَادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنْ أَوْسِ بْنِ ضَمْعَجٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَوْمَ

- تكون الفاء زائدة واللام متعلقة بقوموا. انظر: «شواهد التوضيح» (ص ١٦٠)، «شرح الزرقاني على الموطأ» (٤٣٨/١)، «المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم» (٢٨٨/٢).  
 ۞ [٢٠ ب].

(١) لبس: استعمل. (انظر: تحفة الأحوذى) (٢٦/٢).

(٢) فنضحته: النضح: الرش. (انظر: النهاية، مادة: نضح).

(٣) صحح عليه في الأصل، وفي الحاشية بخط مغاير: «وكان أنسا كان»، ونسبه لنسخة.

\* [٢٣٥] [التحفة: م د ت س ق ٩٩٧٦].



الْقَوْمَ أَقْرَأُوهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَكْبَرُهُمْ سِنًا ، وَلَا يُؤَمُّ<sup>(١)</sup> الرَّجُلُ فِي سُلْطَانِهِ ، وَلَا يُجْلَسُ عَلَى تَكْرِمَتِهِ<sup>(٢)</sup> إِلَّا بِإِذْنِهِ .

قَالَ مَحْمُودٌ : قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي حَدِيثِهِ : « أَقْدَمُهُمْ سِنًا » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ ، وَمَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ ، وَعَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : وَحَدِيثُ أَبِي مَسْعُودٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ ، قَالُوا : أَحَقُّ النَّاسِ بِالْإِمَامَةِ أَقْرَأُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ وَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ ، وَقَالُوا : صَاحِبُ الْمَنْزِلِ أَحَقُّ بِالْإِمَامَةِ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِذَا أَدَانَ صَاحِبُ الْمَنْزِلِ لغيرِهِ ؛ فَلَا بَأْسَ أَنْ يُصَلِّيَ بِهِ ، وَكَرِهَهُ بَعْضُهُمْ وَقَالُوا : السُّنَّةُ أَنْ يُصَلِّيَ صَاحِبُ الْبَيْتِ ، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ : « لَا يُؤَمُّ الرَّجُلُ فِي سُلْطَانِهِ ، وَلَا يُجْلَسُ عَلَى تَكْرِمَتِهِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ » ، فَإِذَا أَدَانَ فَأَرْجُو أَنَّ الْإِذْنَ فِي الْكُلِّ ، وَلَمْ يَرِبْهُ بَأْسًا إِذَا أَدَانَ لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ بِهِ .

## ٦٢ - بَابُ مَا جَاءَ إِذَا أَمَّ أَحَدُكُمْ النَّاسَ فَلْيُخَفِّفْ

• [٢٣٦] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِذَا أَمَّ أَحَدُكُمْ النَّاسَ فَلْيُخَفِّفْ ؛ فَإِنَّ فِيهِمُ الصَّغِيرَ ، وَالْكَبِيرَ ، وَالضَّعِيفَ ، وَالْمَرِيضَ ، فَإِذَا صَلَّى وَخَدَهُ فَلْيُصَلِّي<sup>(٣)</sup> كَيْفَ شَاءَ » .

(١) الضبط من الأصل ، وفي (س) : « يُؤَمُّ » .

(٢) تكريمته : الموضع الخاص لجلوس الرجل من فراش أو سرير مما يُعَدُّ لإِكْرَامِهِ وهي تَفْعِلَةٌ مِنَ الْكِرَامَةِ .

(انظر : النهاية ، مادة : كرم) .

\* [٢٣٦] [التحفة : م ت ١٣٨٨٣] .

(٣) كذا بالأصل على لغة من أشبع الحركات فتولد عن كل حركة حرف من جنسها ، فيتولد عن الكسرة -

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، وَأَنْسٍ ، وَجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، وَمَالِكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَأَبِي وَاقِدٍ ، وَعُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ ، وَأَبِي مَسْعُودٍ ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ ؛ اخْتَارُوا أَلَّا يُطِيلَ الْإِمَامُ الصَّلَاةَ ؛ مَخَافَةَ الْمَشَقَّةِ عَلَى الضَّعِيفِ وَالْكَبِيرِ وَالْمَرِيضِ .

وَأَبُو الزُّنَادِ اسْمُهُ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ذَكْوَانَ ، وَالْأَعْرَجُ هُوَ : عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرْمُزَ الْمَدِينِيُّ ، يُكْنَى : أَبَا دَاوُدَ .

• [٢٣٧] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنْسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَخَفِّ النَّاسِ صَلَاةً فِي تَمَامٍ . وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ <sup>(١)</sup> .

## ٦٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي تَحْرِيمِ الصَّلَاةِ وَتَخْلِيلِهَا

• [٢٣٨] حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ طَرِيفِ السَّعْدِيِّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ ، وَتَخْلِيلُهَا التَّنْسِيمُ ، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِـ ﴿ الْحَمْدُ ﴾ وَسُورَةٍ ، فِي فَرِيضَةٍ أَوْ غَيْرِهَا » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَلِيٍّ ، وَعَائِشَةَ .

١ - ياء ، وعن الفتحة ألف ، وعن الضمة واو ، وهذا معروف في أشعار العرب ، وله شواهد من الحديث .

انظر : « شواهد التوضيح » لابن مالك (ص ٢٠ - ٢٢) .

\* [٢٣٧] [التحفة : م ت س ١٤٣٢] .

(١) بعده في حاشية الأصل بخط مغاير : « واسم أبي عوانة : الوضاح » .

\* [٢٣٨] [التحفة : ت ق ٤٣٥٧] .

وَحَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَجْوَدُ إِسْنَادًا وَأَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ ، وَقَدْ كَتَبْنَاهُ فِي <sup>(١)</sup> كِتَابِ الْوُضُوءِ ، وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ <sup>(٢)</sup> .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ عَلَيْهِ الْعَمَلُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَنْ بَعْدَهُمْ ، وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ ، وَالشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ : أَنَّ تَحْرِيمَ الصَّلَاةِ التَّكْبِيرُ ، وَلَا يَكُونُ الرَّجُلُ دَاخِلًا فِي الصَّلَاةِ إِلَّا بِالتَّكْبِيرِ ۝ .

سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ أَبَانَ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ يَقُولُ : لَوْ افْتَتَحَ رَجُلٌ الصَّلَاةَ بِسَبْعِينَ اسْمًا مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَلَمْ يُكَبِّرْ لَمْ يُجْزِهِ ، وَإِنْ أَخَذَتْ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ أَمْرَتُهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ يَرْجِعَ إِلَى مَكَانِهِ فَيُسَلِّمَ ، إِنَّمَا الْأَمْرُ عَلَى وَجْهِهِ . وَأَبُو نَضْرَةَ اسْمُهُ : الْمُنْذِرُ بْنُ مَالِكِ بْنِ قُطْعَةَ .

#### ٦٤ - بَابُ فِي نَشْرِ الْأَصَابِعِ عِنْدَ التَّكْبِيرِ

• [٢٣٩] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجُ ، قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَمَانَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَثْبٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَمْعَانَ <sup>(٣)</sup> ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَبَّرَ لِلصَّلَاةِ نَشَرَ أَصَابِعَهُ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ قَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَثْبٍ ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ سَمْعَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا ، وَهُوَ أَصَحُّ مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ يَمَانَ ، وَأَخْطَأَ ابْنُ يَمَانَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ .

(١) بعده في حاشية الأصل بخط مغاير : «أول» ، ونسبه لنسخة .

(٢) بعده في حاشية (س) : «عند أهل العلم» ، وصحح عليه .

• [٢١١] .

\* [٢٣٩] [التحفة : ت ١٣٠٨٢] .

(٣) في «تحفة الأحوذى» (٣٧/٢) : «بكسر السين وفتحها وسكون الميم» ، وفي «تاج العروس» (٢٢٨/٢١) :

«بالكسر ، والعامّة تفتح السين» .



• [٢٤٠] وحدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الْحَنْفِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَثْبٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَمْعَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا .  
قَالَ أَبُو عِيسَى : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَمَانَ ، وَحَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَمَانَ خَطَأً .

### ٦٥ - بَابُ فِي فَضْلِ التَّكْبِيرَةِ الْأُولَى

• [٢٤١] حدثنا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ وَنَضْرُبُنْ عَلِيٍّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا سَلَمُ بْنُ قُتَيْبَةَ ، عَنْ طُعْمَةَ ابْنِ عَمْرٍو ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ صَلَّى لِلَّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا فِي جَمَاعَةٍ يُدْرِكُ التَّكْبِيرَةَ الْأُولَى كُتِبَ لَهُ بَرَاءَتَانِ : بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ ، وَبَرَاءَةٌ مِنَ النِّفَاقِ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : قَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَنَسٍ مَوْقُوفًا ، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا رَفَعَهُ إِلَّا مَا رَوَى سَلَمُ بْنُ قُتَيْبَةَ ، عَنْ طُعْمَةَ بْنِ عَمْرٍو .

• [٢٤٢] و/لَمَّا يُرَوَّى هَذَا عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ الْبَجَلِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَوْلَهُ .

حدثنا بِذَلِكَ هَنَّادٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ طَهْمَانَ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ الْبَجَلِيِّ ، عَنْ أَنَسِ قَوْلَهُ ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ .

وَرَوَى إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . نَحْوَ هَذَا .

وَهَذَا حَدِيثٌ غَيْرُ مَحْفُوظٍ ، وَهُوَ حَدِيثٌ مُرْسَلٌ ؛ عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ لَمْ يُدْرِكْ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ .

\* [٢٤٠] [التحفة : دت س ١٣٠٨١] .

\* [٢٤١] [التحفة : ت ٥٢١] .

\* [٢٤٢] [التحفة : ت ٥٢١] .

## ٦٦- بَابُ مَا يَقُولُ عِنْدَ افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ

• [٢٤٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْبَصْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضُّبَعِيُّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَلِيٍّ الرَّفَاعِيِّ ، عَنْ أَبِي الْمُثَوَّكَلِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ بِاللَّيْلِ كَبَّرَ ، ثُمَّ يَقُولُ : « سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ ، وَتَعَالَى جَدُّكَ <sup>(١)</sup> ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ » ، ثُمَّ يَقُولُ : « اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا » ، ثُمَّ يَقُولُ : « أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ، مِنْ هَمْزِهِ <sup>(٢)</sup> وَنَفْخِهِ وَنَفْثِهِ <sup>(٣)</sup> » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَلِيٍّ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، وَعَائِشَةَ ، وَجَابِرٍ ، وَجُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، وَابْنِ عُمَرَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَحَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ أَشْهُرُ حَدِيثٍ فِي هَذَا الْبَابِ .

وَقَدْ أَخَذَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِهَذَا الْحَدِيثِ ، وَأَمَّا أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ فَقَالُوا : إِنَّمَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : « سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ وَتَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ » ، وَهَكَذَا رُوِيَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ التَّابِعِينَ وَغَيْرِهِمْ .

وَقَدْ تُكَلِّمُ فِي إِسْنَادِ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ ، كَانَ يَخْبِي بَنُ سَعِيدٍ يَتَكَلَّمُ فِي عَلِيٍّ بْنِ عَلِيٍّ ، وَقَالَ أَحْمَدُ : لَا يَصِحُّ هَذَا الْحَدِيثُ .

\* [٢٤٣] [التحفة : دت س ق ٤٢٥٢] .

(١) جدك : جلالك وعظمتك . (انظر : النهاية ، مادة : جدد) .

(٢) همزه : الهمز : النخس والغمز . (انظر : النهاية ، مادة : همز) .

(٣) نفثه : النفث : والمراد : الشُّغْرُ لَأَنَّهُ يَنْفُثُ (يُخْرِجُ) مِنَ الْفَمِ . (انظر : النهاية ، مادة : نفث) .

• [٢٤٤] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ وَيَحْيَى بْنُ مُوسَى ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ حَارِثَةَ ابْنِ أَبِي الرَّجَالِ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ قَالَ : «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ ، وَتَعَالَى جَدُّكَ ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ» .  
قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ ، وَحَارِثَةُ قَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ <sup>(١)</sup> .

## ٦٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي تَرْكِ الْجَهْرِ بِ : ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾

• [٢٤٥] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَايَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ قَالَ : سَمِعَنِي أَبِي وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ <sup>(٢)</sup> أَقُولُ : ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة : ١] ، فَقَالَ لِي : أَيُّ بُنْيَ ، مُخَدِّثٌ ، إِيَّاكَ وَالْحَدَّثُ ، قَالَ : وَلَمْ أَرِ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَبْغَضَ إِلَيْهِ الْحَدَّثُ فِي الْإِسْلَامِ - يَغْنِي - مِنْهُ ، قَالَ : وَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَمَعَ عُمَرَ وَمَعَ عُثْمَانَ فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْهُمْ يَقُولُهَا ، فَلَا تَقُلْهَا ، إِذَا أَنْتَ صَلَّيْتَ فَقُلْ : ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِنْهُمْ أَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ ، وَعُثْمَانُ ، وَعَلِيٌّ وَغَيْرُهُمْ ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ ، وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ،

\* [٢٤٤] [التحفة : ت ق ١٧٨٨٥] .

(١) كتب أمانه في حاشية الأصل : «وأبو الرجال اسمه محمد بن عبد الرحمن المديني» ، ونسبه لنسخة .

\* [٢٤٥] [التحفة : ت س ق ٩٦٦٧] .

(٢) قوله : «في الصلاة» ألحقه في حاشيتي الأصل بخط مغاير ، و (س) ، وصحح عليه في الأخير ، وهو

مثبت في نسخة ابن الجوزي (٤٣ أ) .

• [٢١ ب] .



وَابْنُ الْمُبَارَكِ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ ؛ لَا يَرَوْنَ أَنْ يُجْهَرَ بِـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ،  
وَقَالُوا : وَيَقُولُهَا فِي نَفْسِهِ .

#### ٦٨ - بَابُ مَنْ رَأَى الْجَهْرَ بِـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾

• [٢٤٦] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ  
ابْنُ حَمَّادٍ ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْتَتِحُ صَلَاتَهُ بِـ ﴿بِسْمِ  
اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِذَاكَ .

وَقَدْ قَالَ بِهَذَا عِدَّةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِنْهُمْ أَبُو هُرَيْرَةَ وَابْنُ عُمَرَ  
وَابْنُ الزُّبَيْرِ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ ، رَأَوْا الْجَهْرَ بِـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ، وَبِهِ  
يَقُولُ الشَّافِعِيُّ .

وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ حَمَّادٍ هُوَ : ابْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ . وَأَبُو خَالِدٍ هُوَ : أَبُو خَالِدٍ الْوَالِبِيُّ ،  
وَاسْمُهُ : هُرْمُزُ ، وَهُوَ كُوفِيٌّ .

#### ٦٩ - بَابُ فِي افْتِتَاحِ الْقِرَاءَةِ بِـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾

• [٢٤٧] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ يَفْتَتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ ،  
كَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ . قَالَ الشَّافِعِيُّ : إِنَّمَا مَعْنَى هَذَا  
الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ كَانُوا يَفْتَتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ

\* [٢٤٦] [التحفة : دت ٦٥٣٧] .

\* [٢٤٧] [التحفة : ت س ق ١٤٣٥] .

الْعَلَمِينَ\* ، مَعْنَاهُ : أَنَّهُمْ كَانُوا يَبْدُءُونَ بِقِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ قَبْلَ السُّورَةِ ، وَلَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّهُمْ كَانُوا لَا يَقْرَءُونَ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة : ١] ، وَكَانَ الشَّافِعِيُّ يَرَى أَنَّ يُبْدَأُ بِـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ الْجَهْرَ بِهَا .

#### ٧٠ - بَابُ مَا جَاءَ أَنَّهُ لَا صَلَاةَ إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ

• [٢٤٨] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ ، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَعَائِشَةَ ، وَأَنْسٍ ، وَأَبِي قَتَادَةَ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو .  
قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ عَبَادَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِنْهُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَعِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ ، وَغَيْرُهُمْ ، قَالُوا : لَا تُجْزَى صَلَاةٌ إِلَّا بِقِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ ، وَبِهِ يَقُولُ ابْنُ الْمُبَارَكِ ، وَالشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ<sup>(١)</sup> .

#### ٧١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّأْمِينِ

• [٢٤٩] حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ سَلَمَةَ<sup>(٢)</sup> بْنِ كَهِيلٍ ، عَنْ حُجْرِ بْنِ عَنَسٍ ، عَنْ وَاثِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ : ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة : ٧] فَقَالَ : « آمِينَ » وَمَدَّ بِهَا صَوْتَهُ .

\* [٢٤٨] [التحفة : ع ٥١١٠] .

(١) كتب أُمَامَهُ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ بِخَطِّ مَغَايِرَ : « سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي عُمَرَ يَقُولُ : اخْتَلَفْتُ إِلَى ابْنِ عِيْنَةَ ثَمَانِيَةَ عَشْرَ سَنَةٍ ، وَكَانَ الْحَمِيدِيُّ أَكْبَرَ مِنِّي بِسَنَةٍ ، وَسَمِعْتُ ابْنَ أَبِي عُمَرَ يَقُولُ : حَجَجْتُ سَبْعِينَ حُجَّةً مَاشِيًا عَلَى قَدَمِي » .

\* [٢٤٩] [التحفة : دت ١١٧٥٨] .

(٢) لَيْسَ فِي (س) .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَلِيٍّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وَبِهِ يَقُولُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ ؛ يَرَوْنَ أَنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ صَوْتَهُ بِالتَّأْمِينِ وَلَا يُخْفِيهَا ، وَبِهِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ .

وَرَوَى شُعْبَةُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، عَنْ حُجْرٍ أَبِي الْعَنْبَسِ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ابْنِ وَائِلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ : ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ [الفاتحة : ٧] فَقَالَ : « آمِينَ » ، وَخَفَضَ بِهِ صَوْتَهُ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : سَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ : حَدِيثُ سُفْيَانَ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ فِي هَذَا ، وَأَخْطَأَ شُعْبَةُ فِي مَوَاضِعَ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ ، فَقَالَ : عَنْ حُجْرٍ أَبِي الْعَنْبَسِ ، وَإِنَّمَا هُوَ حُجْرُ بْنُ الْعَنْبَسِ ، وَيُكْنَى أَبَا السَّكَنِ ، وَزَادَ فِيهِ : عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ ، وَلَيْسَ فِيهِ : عَنْ عَلْقَمَةَ ، إِنَّمَا هُوَ : حُجْرُ بْنُ الْعَنْبَسِ ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ ، وَقَالَ : وَخَفَضَ بِهَا صَوْتَهُ . وَإِنَّمَا هُوَ : وَمَدَّ بِهَا صَوْتَهُ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ ، فَقَالَ : حَدِيثُ سُفْيَانَ فِي هَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ ، قَالَ : وَرَوَى الْعَلَاءُ بْنُ صَالِحٍ الْأَسَدِيُّ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ نَحْوَ رِوَايَةِ سُفْيَانَ .

• [٢٥٠] قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ صَالِحٍ الْأَسَدِيِّ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، عَنْ حُجْرِ بْنِ عَنبَسٍ ، عَنْ وَائِلِ ابْنِ حُجْرٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِ سُفْيَانَ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ .



## ٧٢- بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ التَّأْمِينِ

• [٢٥١] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ۝ قَالَ : « إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمُّنُوا ؛ فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينَهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

## ٧٣- بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّكَّتَيْنِ

• [٢٥٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ سَمُرَةَ قَالَ : سَكَّتَانِ حَفِظْتُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عِمْرَانُ ابْنُ حُصَيْنٍ ، قَالَ : حَفِظْنَا سَكَّةً ، فَكَتَبْنَا إِلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ بِالْمَدِينَةِ ، فَكَتَبَ أَبِي : أَنْ حَفِظَ سَمُرَةُ ، قَالَ سَعِيدٌ : فَقُلْنَا لِقَتَادَةَ : مَا هَاتَانِ السَّكَّتَانِ ؟ قَالَ : إِذَا دَخَلَ فِي صَلَاتِهِ ، وَإِذَا فَرَغَ مِنَ الْقِرَاءَةِ ، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ : وَإِذَا قَرَأَ ﴿ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ [الفاتحة : ٧] . قَالَ : وَكَانَ يُعْجِبُهُ إِذَا فَرَغَ مِنَ الْقِرَاءَةِ أَنْ يَسْكُتَ حَتَّى يَتَرَادَّ إِلَيْهِ نَفْسُهُ .

قَالَ : وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ سَمُرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وَهُوَ قَوْلٌ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ؛ يَسْتَحِبُّونَ لِلْإِمَامِ أَنْ يَسْكُتَ بَعْدَ مَا يَفْتَتِحُ الصَّلَاةَ وَبَعْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الْقِرَاءَةِ ، وَبِهِ يَقُولُ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ وَأَصْحَابُنَا .

\* [٢٥١] [التحفة : خ م د ت س ١٣٢٣٠] .

۝ [٢٢٢] .

\* [٢٥٢] [التحفة : د ت ق ٤٥٨٩] .

٧٤- بَابُ مَا جَاءَ فِي وَضْعِ الْيَمِينِ عَلَى الشُّمَالِ فِي الصَّلَاةِ

• [٢٥٣] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ هُلَبٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْخُذُ شِمَالَهُ بِيَمِينِهِ.

قَالَ: وَفِي الْبَابِ: عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، وَغُضَيْفٍ<sup>(١)</sup> بْنِ الْحَارِثِ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ هُلَبٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ يَرَوْنَ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ يَمِينَهُ عَلَى شِمَالِهِ فِي الصَّلَاةِ، وَرَأَى بَعْضُهُمْ أَنْ يَضَعَهُمَا فَوْقَ الشُّرَّةِ، وَرَأَى بَعْضُهُمْ أَنْ يَضَعَهُمَا تَحْتَ الشُّرَّةِ، وَكُلُّ ذَلِكَ وَاسِعٌ عِنْدَهُمْ.

وَاسْمُ هُلَبٍ: يَزِيدُ بْنُ قُنَافَةَ.

٧٥- بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّكْبِيرِ عِنْدَ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ

• [٢٥٤] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

ابْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفْعٍ وَقِيَامٍ وَقُعُودٍ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ.

قَالَ: وَفِي الْبَابِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَنْسٍ، وَابْنِ عُمَرَ، وَأَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ، وَأَبِي مُوسَى، وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، وَوَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ<sup>(٢)</sup>.

\* [٢٥٣] [التحفة: ت ق ١١٧٣٥].

(١) في حاشية الأصل بخط مغاير: «غُطَيْف»، ونسبه لنسخة.

\* [٢٥٤] [التحفة: ت س ٩١٧٤].

(٢) في «التحقيق» (١/ ٣٨٧): «هذا حديث صحيح».

وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، مِنْهُمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَغَيْرُهُمْ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ، وَعَلَيْهِ عَامَّةُ الْفُقَهَاءِ وَالْعُلَمَاءِ.

• [٢٥٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحَسَنِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُكَبِّرُ وَهُوَ يَهْوِي. قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَهُوَ قَوْلُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَنْ بَعْدَهُمْ، قَالُوا: يُكَبِّرُ الرَّجُلُ وَهُوَ يَهْوِي لِلرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ.

#### ٧٦- بَابُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ عِنْدَ الرُّكُوعِ

• [٢٥٦] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِيَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ. وَزَادَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي حَدِيثِهِ: وَكَانَ لَا يَرْفَعُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ.

• [٢٥٧] قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَغْدَادِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ... نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ.

قَالَ: وَفِي الْبَابِ: عَنْ عُمَرَ، وَعَلِيٍّ، وَوَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، وَمَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، وَأَنْسٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي حُمَيْدٍ، وَأَبِي أُسَيْدٍ، وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ، وَأَبِي قَتَادَةَ، وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ، وَجَابِرٍ، وَعُمَيْرِ اللَّيْثِيِّ.

\* [٢٥٥] [التحفة: ت ١٤٨٦٨].

\* [٢٥٦] [التحفة: م د ت س ق ٦٨١٦].

\* [٢٥٧] [التحفة: م د ت س ق ٦٨١٦].



قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَبِهَذَا يَقُولُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِنْهُمْ : ابْنُ عُمَرَ ، وَجَابِرُ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ ، وَأَنْسٌ ، وَابْنُ عَبَّاسٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ وَغَيْرُهُمْ ، وَمِنْ التَّابِعِينَ : الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ ، وَعَطَاءٌ ، وَطَاوُسٌ ، وَمُجَاهِدٌ ، وَنَافِعٌ ، وَسَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَغَيْرُهُمْ ، وَبِهِ يَقُولُ <sup>(١)</sup> عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، وَالشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ .

وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ : قَدْ ثَبَتَ حَدِيثُ مَنْ يَرْفَعُ ، وَذَكَرَ حَدِيثَ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، وَلَمْ يَثْبُتْ حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَرْفَعْ إِلَّا فِي أَوَّلِ مَرَّةٍ . حَدَّثَنَا بِذَلِكَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْأَمَلِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ زَمْعَةَ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ .

• [٢٥٨] حَدَّثَنَا هَذَا ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ؓ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ : أَلَا أَصَلِّي بِكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَصَلَّيْ ، فَلَمْ يَرْفَعْ يَدَيْهِ إِلَّا فِي أَوَّلِ مَرَّةٍ .

قَالَ : وَفِي الْبَابِ : عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وَبِهِ يَقُولُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ ، وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ وَأَهْلِ الْكُوفَةِ .

(١) بعده في حاشية الأصل بخط مغاير : «مالك ، والأوزاعي ، ومعمرو ، وابن عيينة» ، ونسبه لنسخة .

\* [٢٥٨] [التحفة : دت س ٩٤٦٨] .

• [٢٢ ب] .

## ٧٧- بَابُ مَا جَاءَ فِي وَضْعِ الْيَدَيْنِ عَلَى الرُّكْبَتَيْنِ فِي الرُّكُوعِ

• [٢٥٩] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو حَصِينٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ قَالَ : قَالَ لَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : إِنَّ الرُّكْبَ سُنَّتُ لَكُمْ ، فَخُذُوا بِالرُّكْبِ .

قَالَ : وَفِي الْبَابِ : عَنْ سَعْدٍ ، وَأَنْسٍ ، وَأَبِي حُمَيْدٍ ، وَأَبِي أُسَيْدٍ ، وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، وَمُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ ، وَأَبِي مَسْعُودٍ .

قَالَ <sup>(١)</sup> : حَدِيثُ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ ، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ فِي ذَلِكَ ، إِلَّا مَا رَوَى عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَبَعْضِ أَصْحَابِهِ ، أَنَّهُمْ كَانُوا يُطَبِّقُونَ <sup>(٢)</sup> ، وَالتَّطْبِيقُ مَنْسُوخٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ .

• [٢٦٠] قَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ : كُنَّا نَفْعَلُ ذَلِكَ فَتُهِينَا عَنْهُ ، وَأَمَرْنَا أَنْ نَضَعَ الْأَكْفَ عَلَى الرُّكْبِ .

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ أَبِي يَغْفُورٍ ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ بِهِذَا <sup>(٣)</sup> .

\* [٢٥٩] [التحفة : ت س ١٠٤٨٢] .

(١) فوقه في الأصل بين السطور بخط مغاير : «أبو عيسى» ، ونسبه لنسخة .

(٢) يطبقون : أن يجمع بين أصابع يديه ويجعلهما بين ركبتيه في الركوع والتشهد . (انظر : النهاية ، مادة : طبق) .

\* [٢٦٠] [التحفة : ع ٣٩٢٩] .

(٣) في حاشية الأصل بخط مغاير : «وأبو حميد الساعدي هو : عبد الرحمن . . . عاصم الأسدي . . . اسمه عبد الله بن حبيب ، وأبو . . .» .

٧٨- بَابُ مَا جَاءَ أَنَّهُ يُجَافِي <sup>(١)</sup> يَدَيْهِ عَنِ جَنْبَيْهِ فِي الرُّكُوعِ

• [٢٦١] حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ سَهْلٍ، قَالَ : اجْتَمَعَ أَبُو حُمَيْدٍ وَأَبُو أُسَيْدٍ وَسَهْلُ بْنُ سَعْدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، فَذَكَرُوا صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ : أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكَعَ فَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ كَأَنَّهُ قَابِضٌ عَلَيْهِمَا، وَوَتَرَ يَدَيْهِ فَنَحَّاهُمَا عَنِ جَنْبَيْهِ.

قَالَ : وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَنَسٍ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَبِي حُمَيْدٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَهُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ أَهْلُ الْعِلْمِ أَنْ يُجَافِيَ الرَّجُلُ يَدَيْهِ عَنِ جَنْبَيْهِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ .

## ٧٩- بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّسْبِيحِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ

• [٢٦٢] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَزِيدَ الْهَذَلِيِّ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِذَا رَكَعَ أَحَدُكُمْ فَقَالَ فِي رُكُوعِهِ : سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَدْ تَمَّ رُكُوعُهُ وَذَلِكَ أَذْنَاهُ، وَإِذَا سَجَدَ فَقَالَ فِي سُجُودِهِ : سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَدْ تَمَّ سُجُودُهُ وَذَلِكَ أَذْنَاهُ » .

قَالَ : وَفِي الْبَابِ : عَنْ حُذَيْفَةَ، وَعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِمُتَّصِلٍ، عَوْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ لَمْ يَلْقَ ابْنَ مَسْعُودٍ .

(١) يجافي : يباعد . (انظر : النهاية ، مادة : جفا) .

\* [٢٦١] [التحفة : دت ق ١١٨٩٢] .

\* [٢٦٢] [التحفة : دت ق ٩٥٣٠] .



وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ ؛ يَسْتَحِبُّونَ أَلَّا يَنْقُصَ الرَّجُلُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ مِنْ ثَلَاثِ تَسْبِيحَاتٍ ، وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ أَنَّهُ قَالَ : أَسْتَحِبُّ لِلْإِمَامِ أَنْ يُسَبِّحَ خَمْسَ تَسْبِيحَاتٍ لِكَيْ يُذْرِكَ مَنْ خَلْفَهُ ثَلَاثَ تَسْبِيحَاتٍ ، وَهَكَذَا قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ .

• [٢٦٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، قَالَ : سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُ ، عَنْ الْمُسْتَوْرِدِ ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ <sup>(١)</sup> ، عَنْ حُدَيْفَةَ ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَكَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ : « سُبْحَانَ رَبِّي الْعَظِيمِ » ، وَفِي سُجُودِهِ : « سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى » ، وَمَا أَتَى عَلَى آيَةِ رَحْمَةٍ إِلَّا وَقَفَ وَسَأَلَ ، وَمَا أَتَى عَلَى آيَةِ عَذَابٍ إِلَّا وَقَفَ وَتَعَوَّذَ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ <sup>(٢)</sup> .

• [٢٦٤] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ شُعْبَةَ . . . نَحْوَهُ .

## ٨٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنِ الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ

• [٢٦٥] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْنٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ لُبْسِ الْقَسِيِّ <sup>(٣)</sup> وَالْمُعْصَفَرِ <sup>(٤)</sup> ، وَعَنْ تَخْتِمْ الذَّهَبِ ، وَعَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي الرُّكُوعِ .

\* [٢٦٣] [التحفة : م د ت س ق ٣٣٥١] .

(١) في الأصل : «فر» ، والمثبت من (س) ، وحاشية الأصل مصوّنًا ، ونسخة ابن الجوزي (٤٧ أ) ، و«تحفة الأشراف» .

(٢) في «التحقيق» (١ / ٣٨٧) : «هذا حديث صحيح» .

\* [٢٦٤] [التحفة : م د ت س ق ٣٣٥١] .

\* [٢٦٥] [التحفة : م د ت س ق ١٠١٧٩] .

(٣) القسي : ثياب من كتان مخلوط بحرير . (انظر : النهاية ، مادة : قسس) .

(٤) المعصفر : عصفور الثوب وغيره : صبغه بالعصفر ، وهو نبات يُستخرج منه صبغ أحمر ، يُصبغ به الحرير ونحوه . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : عصفر) .

قَالَ : وَفِي الْبَابِ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ عَلِيٍّ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَهُوَ قَوْلُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَنْ بَعْدَهُمْ ، كَرَهُوا الْقِرَاءَةَ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ .

#### ٨١ - بَابُ مَا جَاءَ فِيهِمْ لَا يُقِيمُ صَلَّاهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ

• [٢٦٦] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ <sup>(١)</sup> قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تُجْزِي صَلَاةٌ لَا يُقِيمُ فِيهَا الرَّجُلُ - يَغْنِي - صَلَّاهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ » .

قَالَ : وَفِي الْبَابِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ شَيْبَانَ ، وَأَنَسٍ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَرِفَاعَةَ الزُّرْقِيِّ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ أَبِي مَسْعُودٍ ۞ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَنْ بَعْدَهُمْ ، يَرَوْنَ أَنَّ يُقِيمُ الرَّجُلُ صَلَّاهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ . قَالَ الشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ : مَنْ لَا يُقِيمُ صَلَّاهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ فَصَلَاتُهُ فَاسِدَةٌ ؛ لِحَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ : « لَا تُجْزِي صَلَاةٌ لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ فِيهَا صَلَّاهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ » .

وَأَبُو مَعْمَرٍ اسْمُهُ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَخْبَرَةَ ، وَأَبُو مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ الْبَذَرِيُّ اسْمُهُ : عُقْبَةُ بْنُ عَمْرِو .

#### ٨٢ - بَابُ مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ

• [٢٦٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ

\* [٢٦٦] [التحفة : دت س ق ٩٩٩٥] .

(١) كتب في حاشية الأصل بخط مغاير : « بذري » .

۞ [١٢٣] .

\* [٢٦٧] [التحفة : م دت س ق ١٠٢٢٨] .

ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونُ<sup>(١)</sup>، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمِّي ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ : « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ مِثْلَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَمِثْلَ مَا بَيْنَهُمَا ، وَمِثْلَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ » .

قَالَ : وَفِي الْبَابِ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، وَابْنِ أَبِي أَوْفَى ، وَأَبِي جُحَيْفَةَ ، وَأَبِي سَعِيدٍ .

قَالَ : حَدِيثُ عَلِيٍّ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَبِهِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ ، قَالَ : يَقُولُ هَذَا فِي الْمَكْتُوبَةِ وَالتَّطَوُّعِ ، وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْكُوفَةِ : يَقُولُ هَذَا فِي صَلَاةِ التَّطَوُّعِ وَلَا يَقُولُهُ فِي صَلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ .

## ٨٣ - بَابُ مِنْهُ آخَرُ

• [٢٦٨] حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْنٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ سُمَيٍّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا قَالَ الْإِمَامُ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا : رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ؛ فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلَهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

قَالَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَنْ بَعْدَهُمْ ، أَنْ يَقُولَ الْإِمَامُ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، وَيَقُولَ مَنْ خَلْفَ الْإِمَامِ : رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ، وَبِهِ يَقُولُ

(١) ضبطه في الأصل بفتح الجيم وكسرهما ، وضبطه في الحاشية بخط مغاير بالفتح فقط ، وكتب تحته : «والماجشون : حمرة...» .



أَحْمَدُ ، وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ وَغَيْرُهُ : يَقُولُ مَنْ خَلَفَ الْإِمَامَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ، مِثْلَ مَا يَقُولُ الْإِمَامُ ، وَبِهِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ وَإِسْحَاقُ .

#### ٨٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي وَضْعِ الرُّكْبَتَيْنِ قَبْلَ الْيَدَيْنِ فِي السُّجُودِ

• [٢٦٩] حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ وَأَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ يَضَعُ رُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ ، وَإِذَا نَهَضَ رَفَعَ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ .  
وَزَادَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فِي حَدِيثِهِ : قَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ : وَلَمْ يَزُوْى <sup>(١)</sup> شَرِيكٌ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثُ .

قَالَ : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ حَسَنٌ ، لَا نَعْرِفُ أَحَدًا رَوَاهُ غَيْرَ شَرِيكٍ .  
وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ ، يَرَوْنَ أَنَّ يَضَعُ الرَّجُلُ رُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ ، وَإِذَا نَهَضَ رَفَعَ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ .  
وَرَوَى هَمَّامٌ عَنْ عَاصِمٍ هَذَا مُرْسَلًا ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ وَائِلُ بْنُ حُجْرٍ .

#### ٨٥ - بَابُ آخِرُ

• [٢٧٠] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « يَغْمِدُ أَحَدُكُمْ فَيَبْرُكُ فِي صَلَاتِهِ بَرَكَةِ الْجَمَلِ » .

\* [٢٦٩] [التحفة : دت س ق ١١٧٨٠] .

(١) كذا بالأصل وهي لغة ، وفي (س) : «يرو» .

\* [٢٧٠] [التحفة : دت س ١٣٨٦٦] .

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الزُّنَادِ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْمُقْبِرِيُّ ضَعْفُهُ يَخِي بَنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ وَغَيْرُهُ.

#### ٨٦- بَابُ مَا جَاءَ فِي السُّجُودِ عَلَى الْجَنْبَةِ وَالْأَنْفِ

• [٢٧١] حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ سَهْلٍ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَجَدَ أَمَكَنَ أَنْفَهُ وَجَبْهَتَهُ الْأَرْضَ، وَنَحَى يَدَيْهِ عَنْ جَنْبَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ حَذْوَ<sup>(١)</sup> مَنْكِبَيْهِ.

قَالَ: وَفِي الْبَابِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَوَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى<sup>(٢)</sup>: حَدِيثُ أَبِي حُمَيْدٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ<sup>(٣)</sup>.

وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ يَسْجُدَ الرَّجُلُ عَلَى جَبْهَتِهِ وَأَنْفِهِ، فَإِنْ سَجَدَ عَلَى جَبْهَتِهِ دُونَ أَنْفِهِ، فَقَدْ قَالَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ: يُجْزِئُهُ، وَقَالَ غَيْرُهُمْ: لَا يُجْزِئُهُ حَتَّى يَسْجُدَ عَلَى الْجَبْهَةِ وَالْأَنْفِ.

#### ٨٧- بَابُ مَا جَاءَ أَيْنَ يَضَعُ الرَّجُلُ وَجْهَهُ<sup>(٤)</sup> إِذَا سَجَدَ؟

• [٢٧٢] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ

\* [٢٧١] [التحفة: دت ق ١١٨٩٢].

(١) حذو: إزاء وجانب. (انظر: المشارق) (١/١٨٦).

(٢) قوله: «أبو عيسى». ليس في (س).

(٣) في «التحقيق» (١/٣٩١): «هذا حديث صحيح».

(٤) كتب في حاشية الأصل: «جبهته»، ونسبه لنسخة.

\* [٢٧٢] [التحفة: ت ١٨٢٨].

قَالَ : قُلْتُ لِلْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ : أَيْنَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَضَعُ وَجْهَهُ إِذَا سَجَدَ؟ فَقَالَ : بَيْنَ كَفَّيْهِ .

قَالَ : وَفِي الْبَابِ : عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ ، وَأَبِي حُمَيْدٍ .

حَدِيثُ الْبَرَاءِ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ <sup>(١)</sup> .

وَهُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ يَكُونَ <sup>(٢)</sup> يَدَاهُ قَرِيبًا مِنْ أُذُنَيْهِ .

#### ٨٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي السُّجُودِ عَلَى سَبْعَةِ أَعْضَاءٍ

• [٢٧٣] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِذَا سَجَدَ الْعَبْدُ سَجْدَةً مَعَ سَبْعَةِ آرَابٍ <sup>(٣)</sup> ، وَجْهَهُ وَكَفَّاهُ ، وَرُكْبَتَاهُ وَقَدَمَاهُ » .

قَالَ : وَفِي الْبَابِ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَجَابِرٍ ، وَأَبِي سَعِيدٍ .

قَالَ : حَدِيثُ الْعَبَّاسِ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ .

• [٢٧٤] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْضَاءٍ ، وَلَا يَكُفَّ شَعْرَهُ وَلَا ثِيَابَهُ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

• [٢٣ ب] . (١) في «تحفة الأشراف» : «حسن غريب» .

(٢) في (س) : «تكون» .

\* [٢٧٣] [التحفة : م د ت س ق ٥١٢٦] .

(٣) آراب : أعضاء ، واحدها إرْب . (انظر : النهاية ، مادة : أرب) .

\* [٢٧٤] [التحفة : ع ٥٧٣٤] .



## ٨٩- بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّجَافِي فِي السُّجُودِ

• [٢٧٥] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَقْرَمَ الْخَزَاعِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كُنْتُ مَعَ أَبِي بِالقَاعِ <sup>(١)</sup> مِنْ نَمِرَةٍ فَمَرَّتْ رَكْبَةً <sup>(٢)</sup> ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي قَالَ : فَكُنْتُ أَنْظُرُ إِلَى عُفْرَتِي <sup>(٣)</sup> إِنْطِيهِ إِذَا سَجَدَ وَأَرَى بَيَاضَهُ .

قَالَ : وَفِي الْبَابِ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَابْنِ بُحَيْنَةَ ، وَجَابِرٍ ، وَأَحْمَرُ بْنُ جَزْءٍ ، وَمَيْمُونَةَ ، وَأَبِي حُمَيْدٍ ، وَأَبِي أُسَيْدٍ وَأَبِي مَسْعُودٍ ، وَسَهْلُ بْنُ سَعْدٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ ، وَالْبَرَاءُ ابْنُ عَازِبٍ ، وَعَدِيُّ بْنُ عَمِيرَةَ ، وَعَائِشَةُ .

قَالَ : حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَقْرَمَ حَدِيثٌ حَسَنٌ ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ ، وَلَا نَعْرِفُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَقْرَمَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ .  
وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ .

وَأَحْمَرُ بْنُ جَزْءٍ هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ لَهُ حَدِيثٌ وَاحِدٌ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَزْقَمَ الزُّهْرِيُّ كَاتِبُ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَقْرَمَ الْخَزَاعِيُّ إِنَّمَا نَعْرِفُ لَهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

## ٩٠- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْإِعْتِدَالِ فِي السُّجُودِ

• [٢٧٦] حَدَّثَنَا هَنَّاذٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ،

\* [٢٧٥] [التحفة : ت س ق ٥١٤٢] .

(١) بالقاع : المستوي الصلب الواسع من الأرض ، وقد يجتمع فيه الماء . (انظر : المشارق) (٢/ ١٩٧) .

(٢) ركبة : جمع راكب ، والركبة أقل من الرُّكْبِ ؛ قال يعقوب : الركب : أصحاب الإبل العشرة فما فوقها . (انظر : النهاية ، مادة : ركب) .

(٣) عفرتي : العفرة : بياض ليس بالناصع ، ولكن كلون عفر الأرض ، وهو وجهها . (انظر : النهاية ، مادة : عفر) .

\* [٢٧٦] [التحفة : ت ق ٢٣١١] .

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَعْتَدِلْ ، وَلَا يَفْتَرِشْ <sup>(١)</sup> ذِرَاعَيْهِ افْتِرَاشَ الْكَلْبِ » .

قَالَ : وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُبَلٍ ، وَأَنْسٍ ، وَالْبَرَاءِ ، وَأَبِي حُمَيْدٍ ، وَعَائِشَةَ .  
قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ جَابِرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .  
وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ ؛ يَخْتَارُونَ الْإِعْتِدَالَ فِي السُّجُودِ ، وَيَكْرَهُونَ الْإِفْتِرَاشَ كَافْتِرَاشِ السَّبْعِ .

• [٢٧٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا ، أَنَّ <sup>(٢)</sup> رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ ، وَلَا يَبْسُطَنَّ أَحَدُكُمْ ذِرَاعَيْهِ فِي الصَّلَاةِ بَسْطَ الْكَلْبِ » .  
قَالَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

#### ٩١- بَابُ مَا جَاءَ فِي وَضْعِ الْيَدَيْنِ وَنَضْبِ الْقَدَمَيْنِ فِي السُّجُودِ

• [٢٧٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الْمُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِوَضْعِ الْيَدَيْنِ وَنَضْبِ الْقَدَمَيْنِ .  
• [٢٧٩] قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَقَالَ الْمُعَلَّى : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِوَضْعِ الْيَدَيْنِ . . . فَذَكَرَ نَحْوَهُ ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ : عَنْ أَبِيهِ .

(١) يفتريش : الافتراش : بسط اليدين والذراعين في السجود ومدهما على الأرض كبسط السبع . (انظر : النهاية ، مادة : فرش) .

\* [٢٧٧] [التحفة : خ م د ت س ١٢٣٧] .

(٢) في (س) : « يقول : إن » .

\* [٢٧٨] [التحفة : ت ٣٨٨٧] .

\* [٢٧٩] [التحفة : ت ٣٨٨٧] .

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَرَوَى<sup>(١)</sup> يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِوَضْعِ الْيَدَيْنِ وَنَضْبِ الْقَدَمَيْنِ. مُرْسَلٌ<sup>(٢)</sup>، وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ وَهَبٍ. وَهُوَ الَّذِي أَجْمَعَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْعِلْمِ وَاخْتَارُوهُ.

## ٩٢- بَابُ مَا جَاءَ فِي إِقَامَةِ الصُّلْبِ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ وَالرُّكُوعِ

• [٢٨٠] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَإِذَا سَجَدَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ.

قَالَ: وَفِي الْبَابِ: عَنْ أَنَسٍ.

• [٢٨١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ... نَحْوَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ الْبَرَاءِ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ<sup>(٣)</sup>.

## ٩٣- بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ أَنْ يُبَادَرَ الْإِمَامُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ

• [٢٨٢] حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ

(١) بعده في (س): «عن» وضرب عليه.

(٢) كذا في الأصل، (س) على هيئة المرفوع والوجه فيه النصب، وأن يكتب بالألف، لكنه جاء على لغة

ربيعة، وقد تم التنبيه على مثل ذلك في غير ما موضع من الكتاب. انظر: «الخصائص» (٢/٩٩).

\* [٢٨٠] [التحفة: خ م د ت س ١٧٨١].

\* [٢٨١] [التحفة: خ م د ت س ١٧٨١].

(٣) كتب في حاشية الأصل بخط مغاير: «والعمل عليه عند أهل العلم» ونسبه لنسخة.

\* [٢٨٢] [التحفة: خ م د ت س ١٧٧٢].

• [١٢٤].



أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ - وَهُوَ غَيْرُ كَذُوبٍ ، قَالَ : كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ لَمْ يَخْنِ رَجُلٌ مِنَّا ظَهْرَهُ حَتَّى يَسْجُدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَسْجُدَ .

قَالَ : وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَنَسٍ ، وَمُعَاوِيَةَ ، وَابْنِ مَسْعَدَةَ صَاحِبِ الْجِيُوشِ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ .  
قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ الْبَرَاءِ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَبِهِ يَقُولُ أَهْلُ الْعِلْمِ ، أَنَّ مَنْ خَلَفَ الْإِمَامَ يَتَّبِعُونَ الْإِمَامَ فِيمَا يَصْنَعُ ، وَلَا يَزْكَعُونَ إِلَّا بَعْدَ رُكُوعِهِ وَلَا يَزْفَعُونَ إِلَّا بَعْدَ رَفْعِهِ ، لَا نَعْلَمُ بَيْنَهُمْ فِي ذَلِكَ اخْتِلَافًا .

#### ٩٤- بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْإِقْعَاءِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ

• [٢٨٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا عَلِيُّ ، أَحَبُّ لَكَ مَا أَحَبُّ لِنَفْسِي ، وَأَكْرَهُ لَكَ مَا أَكْرَهُ لِنَفْسِي ، لَا تُفْعِي <sup>(١)</sup> بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَلِيٍّ ، وَقَدْ ضَعَّفَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ الْحَارِثَ الْأَعْوَرَ .

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ يَكْرَهُونَ الْإِقْعَاءَ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَائِشَةَ ، وَأَنَسٍ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ .

\* [٢٨٣] [التحفة : ت ق ١٠٠٤١] .

(١) تفعي : الإقعاء نوعان : أحدهما أن يلصق أليته بالأرض وينصب ساقيه ويضع يديه على الأرض كإقعاء الكلب وهذا هو المكروه الذي ورد فيه النهي ، والنوع الثاني : أن يجعل أليته على عقبه بين السجدين وهذا هو المنصوص على استحبابه . (انظر : شرح النووي على مسلم) (١٩/٥) .

## ٩٥- بَابُ فِي الرُّخْصَةِ فِي الْإِقْعَاءِ

• [٢٨٤] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُسًا يَقُولُ : قُلْنَا لِابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْإِقْعَاءِ عَلَى الْقَدَمَيْنِ ، قَالَ : هِيَ السُّنَّةُ ، فَقُلْنَا : إِنَّا لَنَرَاهُ <sup>(١)</sup> جَفَاءً بِالرَّجُلِ <sup>(٢)</sup> ، قَالَ : بَلْ هِيَ سُنَّةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ .  
قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، لَا يَرَوْنَ بِالْإِقْعَاءِ بَأْسًا ، وَهُوَ قَوْلُ <sup>(٣)</sup> أَهْلِ الْفِقْهِ وَالْعِلْمِ ، وَأَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ يَكْرَهُونَ الْإِقْعَاءَ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ .

## ٩٦- بَابُ مَا يَقُولُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ

• [٢٨٥] حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ ، عَنْ كَامِلِ أَبِي الْعَلَاءِ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ : «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاجْبُرْنِي» <sup>(٤)</sup> وَاهْدِنِي وَارْزُقْنِي .  
• [٢٨٦] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حُبَابٍ ، عَنْ كَامِلِ أَبِي الْعَلَاءِ . . . نَحْوَهُ .

\* [٢٨٤] [التحفة : م د ت ٥٧٥٣] .

(١) رسمه في الأصل : «لنريه» على الإمالة .

(٢) في «القوت» (١/ ١٣٨) : «قال ابن سيد الناس : كان ابن عبد البر يقوله بكسر الراء وسكون الجيم ، ويقول : من فتح الراء وضم الجيم فقد غلط» . قال : والذي اختاره الأكثرون ماره ابن عبد البر ، قالوا : وهو الذي يصلح أن ينسب له الجفاء» .

(٣) بعده في (س) : «بعض أهل مكة من» ، وهو مضروب عليه في الأصل فيما ظهر لنا من الصورة .

\* [٢٨٥] [التحفة : د ت ق ٥٤٧٥] .

(٤) اجبرني : أغني ، ومنه : جبر الله مصيبتة ، أي : رد عليه ما ذهب منه وعوضه . وأصله من جبر الكسر . (انظر : النهاية ، مادة : جبر) .

\* [٢٨٦] [التحفة : د ت ق ٥٤٧٥] .

قَالَ : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ ، وَهَكَذَا رُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ .

وَبِهِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ ، يَرَوْنَ هَذَا جَائِزًا فِي الْمَكْتُوبَةِ وَالتَّطَوُّعِ ، وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ كَامِلِ أَبِي الْعَلَاءِ مُرْسَلًا .

#### ٩٧- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْإِعْتِمَادِ<sup>(١)</sup>

• [٢٨٧] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ سُمَيٍّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : اشْتَكَى أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَشَقَّةَ السُّجُودِ عَلَيْهِمْ إِذَا تَفَرَّجُوا<sup>(٢)</sup> ، فَقَالَ : « اسْتَعِينُوا بِالرُّكْبِ » .

قَالَ أَبُو عَاسِمٍ : هَذَا حَدِيثٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ ، مِنْ حَدِيثِ اللَّيْثِ ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ . وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ<sup>(٣)</sup> وَغَيْرُ وَاحِدٍ ، عَنْ سُمَيٍّ ، عَنِ الثُّغَمَانِ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . نَحْوُ هَذَا . وَكَأَنَّ رِوَايَةَ هَؤُلَاءِ أَصَحُّ مِنْ رِوَايَةِ اللَّيْثِ .

#### ٩٨- بَابُ كَيْفَ النَّهْوضُ مِنَ السُّجُودِ؟

• [٢٨٨] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا هُشَيْنٌ ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ اللَّيْثِيِّ ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي ، فَكَانَ إِذَا كَانَ فِي وَثَرٍ مِنْ صَلَاتِهِ لَمْ يَنْهَضْ حَتَّى يَسْتَوِيَ جَالِسًا .

(١) في «تحفة الأحوذى» (٢/ ١٤٣) : «قد وقع في جميع نسخ «جامع الترمذي» الموجودة عندنا : باب ما جاء في الاعتماد في السجود» .

\* [٢٨٧] [التحفة : دت ١٢٥٨٠] .

(٢) تفرجوا : التفريج : مباحة اليدين عن الجنبين ، ورفع البطن عن الفخذين في السجود . (انظر : تحفة الأحوذى) (٢/ ١٤٢) .

(٣) في «تحفة الأشراف» : «ابن علي» بدلًا : من «سفيان بن عيينة» .

\* [٢٨٨] [التحفة : خ دت س ١١١٨٣] .



قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .  
وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَبِهِ يَقُولُ أَصْحَابُنَا .

#### ٩٩ - بَابُ مِنْهُ أَيْضًا

• [٢٨٩] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا <sup>(١)</sup> أَبُو مُعَاوِيَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ  
إِيَّاسٍ ، وَيُقَالُ : خَالِدُ بْنُ إِيَّاسٍ ، عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوْءَمَةِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : كَانَ  
النَّبِيُّ ﷺ يَنْهَضُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى صُذُورِ قَدَمَيْهِ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَيْهِ الْعَمَلُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ ؛ يَخْتَارُونَ أَنْ يَنْهَضَ  
الرَّجُلُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى صُذُورِ قَدَمَيْهِ .

وَخَالِدُ بْنُ إِيَّاسٍ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ ، وَيُقَالُ : خَالِدُ بْنُ إِيَّاسٍ .

وَصَالِحُ مَوْلَى التَّوْءَمَةِ هُوَ : صَالِحُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ ، وَأَبُو صَالِحٍ اسْمُهُ : نَبْهَانُ ، مَدَنِيٌّ .

#### ١٠٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الشَّهَادَةِ

• [٢٩٠] حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ ، عَنْ  
سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ :  
عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَعَدْنَا فِي الرُّكْعَتَيْنِ أَنْ نَقُولَ : « التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ ، وَالصَّلَوَاتُ  
وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى  
عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ » .

قَالَ : وَفِي الْبَابِ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، وَجَابِرٍ ، وَأَبِي مُوسَى ، وَعَائِشَةَ .

\* [٢٨٩] [التحفة : ت ١٣٥٠٤] .

(١) في (س) : «حدثنا» .

\* [٢٩٠] [التحفة : ت س ق ٩١٨١] .

• [٢٤ ب] .

قَالَ أَبُو عَاسِيٍّ : حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ قَدْ رُوِيَ عَنْهُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ ، وَهُوَ أَصَحُّ حَدِيثٍ  
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي التَّشْهَدِ .

وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ ،  
وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ ، وَأَحْمَدَ ، وَإِسْحَاقَ .

#### ١٠١ - بَابُ مِنْهُ أَيْضًا

• [٢٩١] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَطَاوُسٍ ،  
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشْهَدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا الْقُرْآنَ ، فَكَانَ يَقُولُ :  
« التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ ، سَلَامٌ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ  
وَبَرَكَاتُهُ ، سَلَامٌ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ  
أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ » .

قَالَ : حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ .

وَقَدْ رَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حُمَيْدٍ الرُّوَاسِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ نَحْوَ  
حَدِيثِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، وَرَوَى أَيُّمَنُ بْنُ نَابِلٍ الْمَكِّيُّ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ،  
عَنْ جَابِرٍ ، وَهُوَ غَيْرُ مَحْفُوظٍ .

وَذَهَبَ الشَّافِعِيُّ إِلَى حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي التَّشْهَدِ .

#### ١٠٢ - بَابُ مَا جَاءَ أَنَّهُ يُخْفِي التَّشْهَدَ

• [٢٩٢] حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ،  
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : مِنَ السُّنَّةِ أَنْ تُخْفِيَ  
التَّشْهَدَ .

\* [٢٩١] [التحفة: م د ت س ق ٥٧٥٠] .

\* [٢٩٢] [التحفة: د ت ٩١٧٢] .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ .  
وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ .

#### ١٠٢ - بَابُ كَيْفِ الْجُلُوسِ فِي التَّشَهُّدِ؟

• [٢٩٣] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ : قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ ، قُلْتُ : لَأَنْظُرَنَّ إِلَى صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا جَلَسَ - يَغْنِي : لِلتَّشَهُّدِ - افْتَرَشَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى ، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى - يَغْنِي : عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى - وَنَصَبَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى .

قَالَ أَبُو عَيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَأَهْلِ الْكُوفَةِ وَابْنِ الْمُبَارَكِ .

#### ١٠٤ - بَابُ مِنْهُ أَيْضًا

• [٢٩٤] حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمَدَنِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا <sup>(١)</sup> عَبَّاسُ بْنُ سَهْلٍ السَّاعِدِيُّ ، قَالَ : اجْتَمَعَ أَبُو حُمَيْدٍ وَأَبُو أُسَيْدٍ وَسَهْلُ بْنُ سَعْدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ ، فَذَكَرُوا صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ : أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَلَسَ - يَغْنِي - لِلتَّشَهُّدِ فَاْفْتَرَشَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى ، وَأَقْبَلَ بِصَدْرِ الْيُمْنَى عَلَى قِبْلَتِهِ ، وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُمْنَى وَكَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى ، وَأَشَارَ بِأَصْبُعِهِ - يَغْنِي السَّبَّابَةَ .

قَالَ : وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

\* [٢٩٣] [التحفة : ت س ١١٧٨٤] .

\* [٢٩٤] [التحفة : د ت ق ١١٨٩٢] .

(١) في «شرح السنة» (٣/ ١٧١) : «حدثني» .



وَبِهِ يَقُولُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ ، قَالُوا : يَقْعُدُ فِي التَّشْهَدِ الْآخِرِ عَلَى وَرِكِهِ ، وَاحْتَجُّوا بِحَدِيثِ أَبِي حُمَيْدٍ ، وَقَالُوا : يَقْعُدُ فِي التَّشْهَدِ الْأَوَّلِ عَلَى رِجْلِهِ الْيُسْرَى وَيَنْصِبُ الْيُمْنَى .

#### ١٠٥- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْإِشَارَةِ<sup>(١)</sup>

• [٢٩٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ وَيَحْيَى بْنُ مُوسَى ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى<sup>(٢)</sup> عَلَى رُكْبَتِهِ وَرَفَعَ إِصْبَعَهُ الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ<sup>(٣)</sup> يَدْعُوبَهَا ، وَيَدُهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ بَاسِطُهَا عَلَيْهِ .

قَالَ : وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، وَثُمَيْرِ الْخُزَاعِيِّ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَأَبِي حُمَيْدٍ ، وَوَائِلِ بْنِ حُجْرٍ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ<sup>(٤)</sup> ، لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ .

وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ ، يَخْتَارُونَ الْإِشَارَةَ فِي التَّشْهَدِ ، وَهُوَ قَوْلُ أَصْحَابِنَا .

#### ١٠٦- بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّسْلِيمِ فِي الصَّلَاةِ

• [٢٩٦] حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ

(١) بعده في حاشية الأصل بخط مغاير : « في التشهد » ، وكأنه نسبه لنسخة .

\* [٢٩٥] [التحفة : م ت س ق ٨١٢٨] .

(٢) ليس في « شرح السنة » (٣ / ١٧٤) .

(٣) في « شرح السنة » (٣ / ١٧٤) : « اليمنى » .

(٤) في « تحفة الأشراف » : « غريب » .

\* [٢٩٦] [التحفة : د ت س ق ٩٥٠٤] .

أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ : « السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، وَابْنِ عُمَرَ ، وَجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، وَالْبَرَاءِ ، وَعَمَّارٍ ، وَوَائِلِ بْنِ حُجْرٍ ، وَعَدِيِّ بْنِ عَمِيرَةَ ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَنْ بَعْدَهُمْ ، وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ ، وَأَحْمَدَ ، وَإِسْحَاقَ .

#### ١٠٧ - بَابٌ مِنْهُ أَيْضًا

• [٢٩٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى النَّيْسَابُورِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ زُهَيْرِ ابْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً تَلْقَاءُ وَجْهَهُ ، ثُمَّ يَمِيلُ إِلَى الشِّقِّ الْأَيْمَنِ شَيْئًا ۞ .

قَالَ : وَفِي الْبَابِ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَحَدِيثُ عَائِشَةَ لَا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعًا إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ .

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ : زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ <sup>(١)</sup> أَهْلُ الشَّامِ يَزُودُونَ عَنْهُ مَنَاقِيرَ ، وَرِوَايَةُ أَهْلِ الْعِرَاقِ عَنْهُ أَشْبَهُ .

قَالَ مُحَمَّدٌ : وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : كَانَ زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الَّذِي كَانَ وَقَعَ عَنْدهُمْ لَيْسَ هُوَ هَذَا الَّذِي يُرْوَى <sup>(٢)</sup> عَنْهُ بِالْعِرَاقِ ، كَأَنَّهُ رَجُلٌ آخَرُ قَلَبُوا اسْمَهُ .

\* [٢٩٧] [التحفة : ت ق ١٦٨٩٥] .

• [١٢٥] ۞ .

(٢) رسمه في (س) : «يرووا» .

(١) بعده في (س) : «من» .

وَقَدْ قَالَ بِهِ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي التَّسْلِيمِ فِي الصَّلَاةِ ، وَأَصَحُّ الرُّوَايَاتِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ تَسْلِيمَتَانِ ، وَعَلَيْهِ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ .  
وَرَأَى قَوْمٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ وَغَيْرِهِمْ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً فِي الْمَكْتُوبَةِ .  
قَالَ الشَّافِعِيُّ : إِنْ شَاءَ سَلَّمَ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً ، وَإِنْ شَاءَ سَلَّمَ تَسْلِيمَتَيْنِ .

#### ١٠٨- بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ حَذْفَ السَّلَامِ <sup>(١)</sup> سُنَّةٌ

• [٢٩٨] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ وَالْهَقْلُ بْنُ زِيَادٍ ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ قُرَّةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : حَذَفُ السَّلَامِ سُنَّةٌ .

قَالَ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ : وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ : يَغْنِي أَلَّا تَمُدَّهُ مَدًّا .

وَهَقْلٌ <sup>(٢)</sup> يُقَالُ : كَانَ كَاتِبَ الْأَوْزَاعِيِّ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ، وَهُوَ الَّذِي يَسْتَحِبُّهُ أَهْلُ الْعِلْمِ .

وَرُوِيَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ : التَّكْبِيرُ جَزْمٌ وَالسَّلَامُ جَزْمٌ <sup>(٣)</sup> .

#### ١٠٩- بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا سَلَّمَ

• [٢٩٩] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ لَا يَقْعُدُ إِلَّا مِقْدَارَ مَا يَقُولُ : «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ تَبَارَكْتَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ» .

(١) حذف السلام : هو تخفيفه وترك الإطالة فيه . (انظر : النهاية . مادة : حذف) .

\* [٢٩٨] [التحفة : دت ١٥٢٣٣] .

(٢) بعده في (س) : «كان» وصحح عليه .

(٣) جزم : أي : قطع ، وهو في التكبير والسلام ألا يمدَّان ولا يُغَرَّبُ أواخر حروفهما ، ولكن يُسَكَّنُ ،

فيقال : الله أكْبَرُ ، والسلام عليكم ورحمة الله . (انظر : النهاية ، مادة : جزم) .

\* [٢٩٩] [التحفة : م دت س ق ١٦١٨٧] .



• [٣٠٠] حَدَّثَنَا هَنَّاذٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ <sup>(١)</sup> وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ، وَقَالَ : « تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ » .

قَالَ : وَفِي الْبَابِ : عَنْ ثَوْبَانَ، وَابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَالْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ <sup>(٢)</sup> .

وَقَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ بَعْدَ التَّسْلِيمِ : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، يُخَيِّ وَيُمِيتُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ <sup>(٣)</sup> مِنْكَ الْجَدُّ » .

وَرَوَى أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : « سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ، وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ » .

• [٣٠١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُوسَى، قَالَ : أَخْبَرَنِي <sup>(٤)</sup> ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ : أَخْبَرَنَا <sup>(٥)</sup> الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَدَّادُ أَبُو عَمَّارٍ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو أَسْمَاءَ الرَّحْبِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنِي ثَوْبَانُ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنْصَرِفَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَغْفَرَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ : « أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ » .

قَالَ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ <sup>(٥)</sup> .

وَأَبُو عَمَّارٍ اسْمُهُ : شَدَّادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ .

\* [٣٠٠] [التحفة : م د ت س ق ١٦١٨٧] .

(١) صحح عليه في (س) . (٢) في «تحفة الأشراف» : «حسن» .

(٣) الجدد : الحظ والسعادة والغنى . (انظر : النهاية ، مادة : جدد) .

\* [٣٠١] [التحفة : م د ت س ق ٢٠٩٩] .

# ١١٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الانْصِرَافِ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ <sup>(١)</sup>

• [٣٠٢] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ هُلَبٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمُنَا فَيَنْصَرِفُ عَلَى <sup>(٢)</sup> جَانِبَيْهِ جَمِيعًا عَلَى يَمِينِهِ وَعَلَى <sup>(٣)</sup> شِمَالِهِ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، وَأَنَسٍ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ هُلَبٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ ، أَنَّهُ يَنْصَرِفُ عَلَى أَيِّ جَانِبَيْهِ شَاءَ ، إِنْ شَاءَ عَنْ يَمِينِهِ وَإِنْ شَاءَ عَنْ يَسَارِهِ ، وَقَدْ صَحَّ الْأَمْرَانِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

وَيُزَوَّى عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ قَالَ : إِنْ كَانَتْ حَاجَتُهُ عَنْ يَمِينِهِ أَخَذَ عَنْ يَمِينِهِ ، وَإِنْ كَانَتْ حَاجَتُهُ عَنْ يَسَارِهِ أَخَذَ عَنْ يَسَارِهِ .

# ١١١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي وَصْفِ الصَّلَاةِ

• [٣٠٣] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَلِيٍّ ابْنِ يَحْيَى بْنِ خَلَّادٍ بْنِ رَافِعِ الزُّرْقِيِّ <sup>(٤)</sup> ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ يَوْمًا قَالَ رِفَاعَةُ : وَنَحْنُ مَعَهُ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ كَالْبَدَوِيِّ فَصَلَّى فَأَخَفَ صَلَاتَهُ ثُمَّ انْصَرَفَ ، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « وَعَلَيْكَ ، فَارْجِعْ فَصَلِّ ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ » فَرَجَعَ فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : « وَعَلَيْكَ ، ارْجِعْ فَصَلِّ ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ » فَفَعَلَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، كُلُّ ذَلِكَ يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ ،

(١) صحح عليه في الأصل ، وكتب في الحاشية بخط مغاير : « يساره » ، ونسبه لنسخة .

\* [٣٠٢] [التحفة : دت ق ١١٧٣٣] .

(٢) في « شرح السنة » (٢١١ / ٣) : « عن » . (٣) في « شرح السنة » (٢١١ / ٣) : « وعن » .

\* [٣٠٣] [التحفة : دت س ق ٣٦٠٤] .

(٤) بعده في « شرح السنة » (٦ / ٣) : « عن أبيه » .

فَيُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَيَقُولُ النَّبِيُّ: «وَعَلَيْكَ، فَارْجِعْ فَصَلِّ؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»<sup>(١)</sup> فَعَافَ النَّاسَ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِمْ أَنْ يَكُونَ مَنْ أَخَفَّتْ صَلَاتُهُ لَمْ يُصَلِّ، فَقَالَ الرَّجُلُ فِي آخِرِ ذَلِكَ: فَأَرِنِي وَعَلِّمْنِي؛ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أُصِيبُ وَأُخْطِئُ، فَقَالَ: «أَجَلْ، إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَتَوَضَّأْ كَمَا أَمَرَكَ اللَّهُ بِهِ، ثُمَّ تَشْهَدْ فَأَقِمْ أَيْضًا<sup>(٢)</sup>، فَإِنْ كَانَ مَعَكَ قُرْآنٌ فَأَقْرَأْ وَإِلَّا فَاحْمَدِ اللَّهَ وَكَبِّرْهُ ۞ وَهَلِّلُهُ<sup>(٣)</sup>، ثُمَّ ازْكَعْ فَاطْمِئِنَّ رَاكِعًا ثُمَّ اغْتَدِلْ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ فَاغْتَدِلْ سَاجِدًا ثُمَّ اجْلِسْ فَاطْمِئِنَّ جَالِسًا ثُمَّ قُمْ، فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُكَ، وَإِنْ انْتَقَضَتْ مِنْهُ شَيْئًا انْتَقَضَتْ مِنْ صَلَاتِكَ» قَالَ: وَكَانَ هَذَا أَهْوَنَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْأُولَى، أَنَّهُ مَنْ انْتَقَصَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا انْتَقَصَ مِنْ صَلَاتِهِ وَلَمْ تَذْهَبْ كُلُّهَا.

قَالَ: وَفِي الْبَابِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَقَدْ رَوَى عَنْ رِفَاعَةَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ.

• [٣٠٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَقَالَ: «ارْجِعْ فَصَلِّ؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»، فَرَجَعَ الرَّجُلُ فَصَلَّى كَمَا صَلَّى، ثُمَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ: «ارْجِعْ فَصَلِّ؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»، حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ الرَّجُلُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ،

(١) صحح عليه في الأصل، وكتب في الحاشية بخط مغاير: «فخاف»، وكتب في حاشية (س): «...»  
قاله الهروي.

(٢) قوله: «فأقم أيضًا» في «شرح السنة» (٧/٣): «وأقم».  
[٢٥ ب].

(٣) هلله: قل: لا إله إلا الله. (انظر: الذيل على النهاية، مادة: هلل).



مَا أَحْسَنُ غَيْرَ هَذَا ، فَعَلَّمَنِي ، فَقَالَ : « إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ ، ثُمَّ اقْرَأْ بِمَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ رَاكِعًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا ، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ سَاجِدًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ جَالِسًا ، وَافْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا » .  
قَالَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَرَوَى ابْنُ ثُمَيْرٍ هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَرِوَايَةُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَصَحُّ .

وَسَعِيدُ الْمَقْبُرِيِّ قَدْ سَمِعَ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَرَوَى عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ اسْمُهُ : كَيْسَانُ ، وَسَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ يُكْنَى أَبَا سَعْدٍ .

• [٣٠٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُهُ وَهُوَ فِي عَشْرَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَحَدُهُمْ أَبُو قَتَادَةَ بْنُ رِنَعِيٍّ ، يَقُولُ : أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالُوا : مَا كُنْتَ أَقْدَمَنَا لَهُ صُحْبَةً وَلَا أَكْثَرَنَا لَهُ إِثْبَانًا<sup>(١)</sup> ، قَالَ : بَلَى ، قَالُوا : فَأَعْرِضْ ، فَقَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ اعْتَدَلَ قَائِمًا وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : « اللَّهُ أَكْبَرُ » ، وَرَكَعَ ثُمَّ اعْتَدَلَ فَلَمْ يُصَوِّبْ<sup>(٢)</sup> رَأْسَهُ ، وَلَمْ يُقْنِعْ<sup>(٣)</sup> ، وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ يُصَلِّي » .

\* [٣٠٥] [التحفة : خ د ت س ق ١١٨٩٧] .

(١) قوله : « له إثباتنا » في « التحقيق » (١ / ٣٨٢) : « إثباتنا له » .

(٢) في « شرح السنة » (٣ / ١١) : « يصب » ، وكأنه كتبه في حاشية الأصل .

(٣) في « التحقيق » (١ / ٣٨٢) : « يقنعه » .

يقنع : يرفع رأسه حتى يكون أعلى من ظهره . (انظر : النهاية ، مادة : قنع) .

حَمْدَهُ» ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ وَاعْتَدَلَ حَتَّى يَرْجِعَ كُلُّ عَظْمٍ <sup>(١)</sup> فِي مَوْضِعِهِ مُعْتَدِلًا ، ثُمَّ هَوَى <sup>(٢)</sup> إِلَى الْأَرْضِ سَاجِدًا ، ثُمَّ قَالَ : « اللَّهُ أَكْبَرُ » ، ثُمَّ جَافَى عَضُدَيْهِ عَنْ إِبْطَيْنِهِ وَفَتَحَ <sup>(٣)</sup> أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ ، ثُمَّ ثَنَى رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَقَعَدَ عَلَيْهَا ، ثُمَّ اعْتَدَلَ حَتَّى يَرْجِعَ كُلُّ عَظْمٍ فِي مَوْضِعِهِ مُعْتَدِلًا ، ثُمَّ هَوَى سَاجِدًا ، ثُمَّ قَالَ : « اللَّهُ أَكْبَرُ » ، ثُمَّ ثَنَى رِجْلَهُ وَقَعَدَ وَاعْتَدَلَ حَتَّى يَرْجِعَ كُلُّ عَظْمٍ فِي مَوْضِعِهِ <sup>(٤)</sup> ، ثُمَّ نَهَضَ ثُمَّ صَنَعَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ ، حَتَّى إِذَا قَامَ مِنَ السَّجْدَتَيْنِ كَبَّرَ ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِي بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ كَمَا صَنَعَ حِينَ افْتَتَحَ الصَّلَاةَ ، ثُمَّ صَنَعَ كَذَلِكَ ، حَتَّى كَانَتْ الرَّكْعَةُ الَّتِي تَنْقُضِي فِيهَا صَلَاتُهُ أَخْرَجَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى ، وَقَعَدَ عَلَى شِقِّهِ مُتَوَرِّكًا ثُمَّ سَلَّمَ .

قَالَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

قَالَ : وَمَعْنَى قَوْلِهِ : إِذَا قَامَ مِنَ السَّجْدَتَيْنِ رَفَعَ يَدَيْهِ ، يَغْنِي : إِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ .

• [٣٠٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا حُمَيْدٍ السَّاعِدِيَّ فِي عَشْرَةِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ ابْنُ رَبِيعٍ ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، بِمَعْنَاهُ ، وَزَادَ فِيهِ أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ هَذَا الْحَرْفَ : قَالُوا : صَدَقْتَ هَكَذَا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ .

(١) في حاشية الأصل : «عضو» وكأنه نسه لنسخة ، وكذا وقع في «شرح السنة» (٣/ ١٢) .

(٢) في «التحقيق» (١/ ٣٨٢) : «يهوي» .

(٣) فتح : أصل الفتح : اللين ، والمراد : نَصَبُهَا وَغَمَزَ مَوَاضِعَ الْمَفَاصِلِ مِنْهَا ، وَثَنَاهَا إِلَى بَاطِنِ الرَّجْلِ . (انظر : النهاية ، مادة : فتح) .

(٤) بعده في «التحقيق» (١/ ٣٨٢) : «معتدلاً» .

## ١١٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْقِرَاءَةِ فِي الصُّبْحِ

• [٣٠٧] حَدَّثَنَا هَنَّاذٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ مِسْعَرٍ وَسُفْيَانَ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ ، عَنْ عَمِّهِ قُطَيْبَةَ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ : ﴿وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ<sup>(١)</sup>﴾ فِي الرِّكْعَةِ الْأُولَى .

قَالَ : وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ ، وَجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ ، وَأَبِي بَرْزَةَ ، وَأُمِّ سَلَمَةَ .

قَالَ : حَدِيثُ قُطَيْبَةَ بْنِ مَالِكٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَرَأَ فِي الصُّبْحِ بِالْوَاقِعَةِ ، وَرَوَى عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ مِنْ سِتِّينَ آيَةً إِلَى مِائَةٍ ، وَرَوَى عَنْهُ أَنَّهُ قَرَأَ : ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ<sup>(٢)</sup>﴾ . وَرَوَى عَنْ عُمَرَ ، أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى : أَنْ يَقْرَأَ فِي الصُّبْحِ بِطَوَالِ الْمَفْصَلِ<sup>(٣)</sup> . قَالَ أَبُو عِيسَى : وَعَلَى هَذَا الْعَمَلِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ ، وَالشَّافِعِيُّ .

## ١١٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْقِرَاءَةِ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ

• [٣٠٨] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ

\* [٣٠٧] [التحفة : م ت س ق ١١٠٨٧] .

(١) باسقات : طويلات ، والباسق هو الذهاب طولاً من جهة الارتفاع . (انظر : المفردات للأصفهاني) (ص ١٢٣) .

(٢) كورت : ذهب ضوءها ، وقيل : لفت كما تلف العمامة . (انظر : غريب القرآن لابن قتيبة) (ص ٥١٦) .

(٣) المفصل : القصير سورة ؛ سميت بذلك لفصل بعضها عن بعض ، اختلف في حدها ف قيل : من سورة محمد ﷺ ، وقيل : من سورة ق إلى آخر القرآن . (انظر : المشارق) (٢ / ١٦٠) .

• [١٢٦] .

\* [٣٠٨] [التحفة : د ت س ٢١٤٧] .



سَلَمَةَ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . كَانَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ﴿وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ﴾ ، ﴿وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ﴾ وَشِبْهَهُمَا .

وَقَالَ : وَفِي الْبَابِ : عَنْ خَبَّابٍ ، وَأَبِي سَعِيدٍ ، وَأَبِي قَتَادَةَ ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، وَالْبَرَاءِ .  
قَالَ : حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ <sup>(١)</sup> .

وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَرَأَ فِي الظُّهْرِ قَدْرَ ﴿تَنْزِيلٍ﴾ السَّجْدَةِ ، وَرُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى مِنَ الظُّهْرِ قَدْرَ ثَلَاثِينَ آيَةً ، وَفِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ قَدْرَ خَمْسَةِ عَشَرَ <sup>(٢)</sup> آيَةً .

وَرُوِيَ عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى : أَنْ اقْرَأُ فِي الظُّهْرِ بِأَوْسَاطِ الْمُفْصَلِ .  
وَرَأَى بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ قِرَاءَةَ صَلَاةِ الْعَصْرِ ، كَنَحْوِ الْقِرَاءَةِ فِي صَلَاةِ الْمَغْرِبِ ، يَقْرَأُ بِقِصَارِ الْمُفْصَلِ .

وَرُوِيَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ : تُعَدُّ صَلَاةُ الْعَصْرِ بِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ فِي الْقِرَاءَةِ ، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ : تُضَاعَفُ صَلَاةُ الظُّهْرِ عَلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ فِي الْقِرَاءَةِ أَرْبَعَ مَرَارٍ .

#### ١١٤ - بَابُ فِي الْقِرَاءَةِ فِي الْمَغْرِبِ

• [٣٠٩] حَدَّثَنَا هَنَّاذٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدَةُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أُمِّهِ - أُمِّ الْفَضْلِ - قَالَتْ : خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ عَاصِبٌ رَأْسُهُ فِي مَرَضِهِ ، فَصَلَّى الْمَغْرِبَ فَقَرَأَ بِالْمُرْسَلَاتِ ، فَمَا صَلَّاهَا بَعْدُ حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ .

قَالَ : وَفِي الْبَابِ : عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، وَابْنِ عُمَرَ ، وَأَبِي أَيُّوبَ ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ .

(١) في «تحفة الأشراف» : «حسن» .

(٢) كذا بالأصل وهو مذهب في العربية ، وفي (س) : «خمس عشرة» .

\* [٣٠٩] [التحفة : ع ١٨٠٥٢] .

قَالَ : حَدِيثُ أُمِّ الْفَضْلِ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَرَأَ فِي الْمَغْرِبِ بِالْأَعْرَافِ فِي الرُّكْعَتَيْنِ كِلْتَاهِمَا ، وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَرَأَ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ ، وَرَوَى عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى : أَنْ أَقْرَأَ فِي الْمَغْرِبِ بِقِصَارِ الْمُفْصَلِ ، وَرَوَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ قَرَأَ فِي الْمَغْرِبِ بِقِصَارِ الْمُفْصَلِ

قَالَ : وَعَلَى هَذَا الْعَمَلُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَبِهِ يَقُولُ : ابْنُ الْمُبَارَكِ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ ، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ : وَذَكَرَ عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يُقْرَأَ فِي صَلَاةِ الْمَغْرِبِ بِالسُّورِ الطُّوَالِ نَحْوِ الطُّورِ وَالْمُرْسَلَاتِ ، قَالَ الشَّافِعِيُّ : لَا أَكْرَهُ ذَلِكَ ، بَلْ أَسْتَحِبُّ أَنْ يُقْرَأَ بِهَذِهِ السُّورِ فِي صَلَاةِ الْمَغْرِبِ .

#### ١١٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْقِرَاءَةِ فِي صَلَاةِ الْعِشَاءِ

• [٣١٠] حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخُزَاعِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَاقِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ بِـ ﴿الشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾<sup>(١)</sup> وَنَحْوَهَا مِنَ السُّورِ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ .

قَالَ : حَدِيثُ بُرَيْدَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وَقَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَرَأَ فِي الْعِشَاءِ الْآخِرَةَ بِـ ﴿الَّتَيْنِ وَالزَّيْتُونِ﴾ . وَرَوَى عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ<sup>(٢)</sup> مِنْ أَوْسَاطِ الْمُفْصَلِ ، نَحْوَ سُورَةِ الْمُنَافِقِينَ وَأَشْبَاهِهَا . وَرَوَى عَنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ ، أَنَّهُمْ قَرَأُوا بِأَكْثَرِ

\* [٣١٠] [التحفة : ت ١٩٦٢] .

(١) رسمت بالأصل : (ضحيتها) بالياء ، على الإمالة .

(٢) بعده في (س) ، وحاشية الأصل بخط مغاير منسوبة للنسخة : «بسور» .

مِنْ هَذَا وَأَقَلَّ ، كَأَنَّ الْأَمْرَ عِنْدَهُمْ وَاسِعٌ فِي هَذَا . وَأَحْسَنُ شَيْءٍ فِي ذَلِكَ مَا رُوِيَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَرَأَ بِـ ﴿الشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾ ، وَ﴿الَّتَيْنِ وَالزَّيْتُونِ﴾ .

• [٣١١] حَدَّثَنَا هَنَّاذٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ فِي الْعِشَاءِ الْآخِرَةَ بِـ ﴿الَّتَيْنِ وَالزَّيْتُونِ﴾ . هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ .

### ١١٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ

• [٣١٢] حَدَّثَنَا هَنَّاذٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ : صَلَّى <sup>(١)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ ، فَثَقُلْتُ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةَ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ : « إِنِّي أَرَاكُمْ تَقْرءُونَ وَرَاءَ إِمَامِكُمْ » ، قَالَ : قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِي وَاللَّهِ ، قَالَ : « فَلَا تَفْعَلُوا إِلَّا بِأَمِّ الْقُرْآنِ ؛ فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِهَا » .

قَالَ : وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَعَائِشَةَ ، وَأَنْسٍ ، وَأَبِي قَتَادَةَ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو .

قَالَ : حَدِيثُ عُبَادَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الزُّهْرِيُّ ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ » ، وَهَذَا أَصَحُّ .

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ فِي الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ ، وَهُوَ قَوْلُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ ، وَالشَّافِعِيِّ ، وَأَحْمَدَ ، وَإِسْحَاقَ ؛ يَرَوْنَ الْقِرَاءَةَ خَلْفَ الْإِمَامِ .

\* [٣١١] [التحفة : ع ١٧٩١] .

\* [٣١٢] [التحفة : دت ٥١١١] .

(١) بعده في «شرح السنة» (٣/ ٨٢) : «بنا» .



## ١١٧- بَابُ مَا جَاءَ فِي تَرْكِ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ إِذَا جَهَرَ الْإِمَامُ بِالْقِرَاءَةِ

• [٣١٣] حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ ابْنِ أَكِيْمَةَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْصَرَفَ مِنْ صَلَاةٍ جَهَرَ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ، فَقَالَ : « هَلْ قَرَأَ مَعِيَ أَحَدٌ مِنْكُمْ آيَةً؟ » فَقَالَ رَجُلٌ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ : « إِنِّي أَقُولُ : مَا لِي أَنْزَعُ<sup>(١)</sup> الْقُرْآنَ؟! »، قَالَ : فَانْتَهَى النَّاسُ عَنِ الْقِرَاءَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا يَجْهَرُ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ ۞ الصَّلَوَاتِ بِالْقِرَاءَةِ حِينَ سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ .  
قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وَابْنُ أَكِيْمَةَ اللَّيْثِيُّ اسْمُهُ : عُمَارَةُ، وَيُقَالُ : عَمَرُو بْنُ أَكِيْمَةَ .  
وَرَوَى بَعْضُ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ هَذَا الْحَدِيثَ، وَذَكَرُوا هَذَا الْحَرْفَ، قَالَ : قَالَ الزُّهْرِيُّ : فَانْتَهَى النَّاسُ عَنِ الْقِرَاءَةِ حِينَ سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .  
وَلَيْسَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مَا يَدْخُلُ عَلَى مَنْ رَأَى الْقِرَاءَةَ خَلْفَ الْإِمَامِ ؛ لِأَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ هُوَ الَّذِي رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ هَذَا الْحَدِيثَ، وَرَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ : « مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ<sup>(٢)</sup> فَهِيَ خِدَاجٌ غَيْرُ تَمَامٍ »، فَقَالَ لَهُ حَامِلُ الْحَدِيثِ : إِنِّي أَكُونُ أَخِيَانًا وَرَاءَ الْإِمَامِ، قَالَ : اقْرَأْ بِهَا فِي نَفْسِكَ .  
وَرَوَى أَبُو عَثْمَانَ النَّهْدِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ : أَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أُنَادِيَ أَنْ : « لَا صَلَاةَ إِلَّا بِقِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ » .

\* [٣١٣] [التحفة : دت س ق ١٤٢٦٤] .

(١) أَنْزَعُ : أَجَادِبُ فِي قِرَاءَتِهِ، كَأَنَّهُمْ جَهَرُوا بِالْقِرَاءَةِ خَلْفَهُ فَشَغَلُوهُ . (انظر : النهاية ، مادة : نزع) .

۞ [٢٦ ب] .

(٢) خِدَاجٌ : نَاقِصَةٌ . (انظر : النهاية ، مادة : خدج) .

وَاخْتَارَ أَكْثَرُ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ أَلَّا يَقْرَأَ الرَّجُلُ إِذَا جَهَرَ الْإِمَامُ بِالْقِرَاءَةِ ، وَقَالُوا :  
يَتَّبَعُ سَكَنَاتِ الْإِمَامِ . وَقَدْ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ ، فَرَأَى أَكْثَرُ أَهْلِ  
الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمُ الْقِرَاءَةَ خَلْفَ الْإِمَامِ ، وَبِهِ يَقُولُ  
مَالِكٌ ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ ، وَالشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ .

وَرَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ ، أَنَّهُ قَالَ : أَنَا أَقْرَأُ خَلْفَ الْإِمَامِ وَالنَّاسُ يَقْرَأُونَ ،  
إِلَّا قَوْمًا مِنَ الْكُوفِيِّينَ ، وَأَرَى أَنَّ مَنْ لَمْ يَقْرَأْ ، صَلَاتُهُ جَائِزَةٌ .

وَشَدَّدَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي تَرْكِ قِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ ، وَإِنْ كَانَ خَلْفَ الْإِمَامِ ،  
فَقَالُوا : لَا تُجْزِئُ صَلَاةٌ إِلَّا بِقِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ ؛ وَحَدَّثَهُ كَانَ أَوْ خَلْفَ الْإِمَامِ ، وَذَهَبُوا  
إِلَى مَا رَوَى عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَقَرَأَ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ بَعْدَ النَّبِيِّ  
ﷺ خَلْفَ الْإِمَامِ ، وَتَأَوَّلَ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ : « لَا صَلَاةَ إِلَّا بِقِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ » ، وَبِهِ  
يَقُولُ الشَّافِعِيُّ ، وَإِسْحَاقُ ، وَغَيْرُهُمَا .

وَأَمَّا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فَقَالَ : مَعْنَى قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : « لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ  
الْكِتَابِ » إِذَا كَانَ وَحْدَهُ ، وَاحْتَجَّ بِحَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، حَيْثُ قَالَ : مَنْ صَلَّى  
رُكْعَةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَلَمْ يُصَلِّ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ وَرَاءَ الْإِمَامِ . قَالَ أَحْمَدُ : فَهَذَا  
رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، تَأَوَّلَ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ : « لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ  
الْكِتَابِ » أَنَّ هَذَا إِذَا كَانَ وَحْدَهُ . وَاخْتَارَ أَحْمَدُ مَعَ هَذَا الْقِرَاءَةَ خَلْفَ الْإِمَامِ ، وَالْأَلَّا  
يَتْرُكُ الرَّجُلُ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَإِنْ كَانَ خَلْفَ الْإِمَامِ .

• [٣١٤] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْنُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ .

عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : مَنْ صَلَّى رُكْعَةً  
لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَلَمْ يُصَلِّ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ وَرَاءَ الْإِمَامِ .  
هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

## ١١٨- بَابُ مَا جَاءَ مَا يَقُولُ عِنْدَ دُخُولِ الْمَسْجِدِ

• [٣١٥] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ ، عَنْ جَدَّتِهَا فَاطِمَةَ الْكُبْرَى ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَسَلَّمَ وَقَالَ : « رَبِّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ » ، وَإِذَا خَرَجَ صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَسَلَّمَ ، وَقَالَ : « رَبِّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ فَضْلِكَ » .

وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ : قَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ : فَلَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَسَنِ بِمَكَّةَ ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ ، فَحَدَّثَنِي بِهِ ، قَالَ : كَانَ إِذَا دَخَلَ قَالَ : « رَبِّ افْتَحْ لِي بَابَ رَحْمَتِكَ » ، وَإِذَا خَرَجَ قَالَ : « رَبِّ افْتَحْ لِي بَابَ فَضْلِكَ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ ، وَأَبِي أُسَيْدٍ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ فَاطِمَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِمُتَّصِلٍ ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ الْحُسَيْنِ لَمْ تُدْرِكْ فَاطِمَةَ الْكُبْرَى ، إِنَّمَا عَاشَتْ فَاطِمَةُ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ أَشْهُرًا .

## ١١٩- بَابُ مَا جَاءَ إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ أَنْ يَرْكَعَ رَكْعَتَيْنِ

• [٣١٦] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرْقِيِّ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ جَابِرٍ ، وَأَبِي أَمَامَةَ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَأَبِي ذَرٍّ ، وَكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَبِي قَتَادَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

\* [٣١٥] [التحفة : ت ق ١٨٠٤١] .

\* [٣١٦] [التحفة : ع ١٢١٢٣] .



وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، نَحْوِ رِوَايَةِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ .

وَرَوَى سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَهَذَا حَدِيثٌ غَيْرُ مَحْفُوظٍ ، وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ أَبِي قَتَادَةَ .

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ أَصْحَابِنَا ، اسْتَحَبُّوا إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ الْمَسْجِدَ أَلَّا يَجْلِسَ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَهُ عُذْرٌ .

وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ : وَحَدِيثُ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ خَطَأٌ . أَخْبَرَنِي بِذَلِكَ إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ .

## ١٢٠ - بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْأَرْضَ كُلَّهَا مَسْجِدٌ إِلَّا الْمَقْبَرَةُ وَالْحَمَامُ

• [٣١٧] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَأَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلَّا الْمَقْبَرَةُ وَالْحَمَامُ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَلِيٍّ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَجَابِرٍ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، وَحُذَيْفَةَ ، وَأَنَسٍ ، وَأَبِي أَمَامَةَ ، وَأَبِي ذَرٍّ قَالُوا : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « جُعِلَتْ لِيَ الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ قَدْ رُوِيَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ رِوَايَتَيْنِ ، مِنْهُمَا مَنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، وَمِنْهُمَا مَنْ لَمْ يَذْكُرْهُ ، وَهَذَا حَدِيثٌ فِيهِ اضْطِرَابٌ . رَوَى

سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . مُرْسَلٌ . وَرَوَاهُ حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : وَكَانَ عَامَّةُ رِوَايَتِهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، وَكَأَنَّ رِوَايَةَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - أَثْبَتَ وَأَصَحُّ .

### ١٢١- بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ بُنْيَانِ الْمَسْجِدِ

• [٣١٨] حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي بَكْرٍ ، وَعُمَرُ ، وَعَلِيٌّ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو ، وَأَنَسٍ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، وَعَائِشَةُ ، وَأُمُّ حَبِيبَةَ ، وَأَبِي ذَرٍّ ، وَعَمْرِو بْنُ عَبْسَةَ ، وَوَاثِلَةُ بْنُ الْأَسْقَعِ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ .

قَالَ أَبُو عَاسِمٍ : حَدِيثُ عُثْمَانَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

• [٣١٩] وَتَدْرُوي عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا - صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا - بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ » .

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى قَيْسٍ ، عَنْ زِيَادِ الثَّمِيرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ <sup>(١)</sup> عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهِذَا .

\* [٣١٨] [التحفة : م ت ق ٩٨٣٧] .

\* [٣١٩] [التحفة : ت ٨٣٩] .

(١) بعده في (س) : « بن مالك » .

وَمَحْمُودُ بْنُ لَبِيدٍ قَدْ أَذْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ ، وَمَحْمُودُ بْنُ رَبِيعٍ قَدْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُمَا  
غَلَامَانِ صَغِيرَانِ مَدِينِيَّانِ .

## ١٢٢- بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَّةِ أَنْ يَتَّخِذَ عَلَى الْقَبْرِ مَسْجِدًا

• [٣٢٠] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ ، عَنْ  
أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا  
الْمَسَاجِدَ وَالشُّرُجَ <sup>(١)</sup> .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَعَائِشَةَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ .

## ١٢٣- بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّوْمِ فِي الْمَسْجِدِ

• [٣٢١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ  
الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : كُنَّا نَنَامُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ  
وَنَحْنُ شَبَابٌ .

حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَقَدْ رَخَّصَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي النَّوْمِ فِي الْمَسْجِدِ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَا يَتَّخِذُهُ <sup>(٢)</sup>  
مَبِيتًا وَمَقِيلًا <sup>(٣)</sup> . وَذَهَبَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ .

\* [٣٢٠] [التحفة : دت س ق ٥٣٧٠] .

(١) السرج : جمع السراج ، وهو المصباح . (انظر : المشارق) (٢/ ٢١٢) .

\* [٣٢١] [التحفة : ت ٦٩٦٠] .

(٢) في (س) : «نتخذه» .

(٣) مقبلا : القائلة والمقبل والقبيلة : الاستراحة نصف النهار ، وإن لم يكن معها نوم . (انظر : النهاية ،

مادة : قيل) .



## ١٢٤- بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ

## وَأَنْشَادِ الضَّالَّةِ وَالشَّعْرِ فِي الْمَسْجِدِ

• [٣٢٢] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ مُحَمَّدٍ <sup>(١)</sup> بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ <sup>(٢)</sup> رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ نَهَى عَنْ تَنَاشُدِ الْأَشْعَارِ فِي الْمَسْجِدِ، وَعَنِ الْبَيْعِ وَالِاشْتِرَاءِ فِيهِ، وَأَنْ يَتَحَلَّقَ النَّاسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ .  
وَفِي الْبَابِ : عَنْ بُرَيْدَةَ، وَجَابِرٍ، وَأَنْسٍ .

قَالَ أَبُو عَاسِيٍّ : حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ حَدِيثٌ حَسَنٌ .  
وَعَمْرِو بْنُ شُعَيْبٍ : هُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ .  
قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ : رَأَيْتُ أَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ، وَذَكَرَ غَيْرُهُمَا يَخْتَجُونَ بِحَدِيثِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ . قَالَ مُحَمَّدٌ : وَقَدْ سَمِعَ شُعَيْبُ بْنُ مُحَمَّدٍ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرِو .  
قَالَ أَبُو عَاسِيٍّ : وَمَنْ تَكَلَّمَ فِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ إِنَّمَا ضَعَّفَهُ ؛ لِأَنَّهُ يُحَدِّثُ عَنْ صَحِيفَةِ جَدِّهِ كَأَنَّهُمْ رَأَوْا أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ مِنْ جَدِّهِ ۝ .  
قَالَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : وَذَكَرَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّهُ قَالَ : حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عِنْدَنَا وَاهِي .

وَقَدْ كَرِهَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ الْبَيْعَ وَالشَّرْيَ <sup>(٣)</sup> فِي الْمَسْجِدِ، وَبِهِ يَقُولُ أَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ . وَقَدْ رُوِيَ عَنْ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ التَّابِعِينَ رُخْصَةٌ فِي الْبَيْعِ وَالشَّرْيِ <sup>(٣)</sup> فِي الْمَسْجِدِ . وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَيْرِ حَدِيثٍ رُخْصَةٌ فِي أَنْشَادِ الشَّعْرِ فِي الْمَسْجِدِ .

\* [٣٢٢] [التحفة : دت س ق ٨٧٩٦] .

(١) ليس في (س)، وضرب عليه في الأصل .

(٢) في «شرح السنة» (٢/ ٣٧٢) : «أن» .

(٣) في (س) : «والشراء» .

[٢٧ ب] .

## ١٢٥- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى

• [٣٢٣] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ أَبِي يَحْيَى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : امْتَرَى <sup>(١)</sup> رَجُلٌ مِنْ بَنِي خُذْرَةَ وَرَجُلٌ مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى ، فَقَالَ الْخُدْرِيُّ : هُوَ مَسْجِدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَقَالَ الْآخَرُ : هُوَ مَسْجِدُ قُبَاءٍ ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ : « هُوَ هَذَا - يَعْنِي : مَسْجِدُهُ - وَفِي ذَلِكَ خَيْرٌ كَثِيرٌ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى الْأَسْلَمِيِّ ، فَقَالَ : لَمْ يَكُنْ بِهِ بَأْسٌ ، وَأَخُوهُ أَنَسُ بْنُ أَبِي يَحْيَى أَثْبَتُ مِنْهُ .

## ١٢٦- بَابُ مَا جَاءَ فِي الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ

• [٣٢٤] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَسُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَبْرَدِ مَوْلَى بَنِي خَطْمَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ أُسَيْدَ ابْنَ ظَهْرٍ الْأَنْصَارِيَّ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « الصَّلَاةُ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ كَعُمْرَةٍ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ .

قَالَ : حَدِيثُ أُسَيْدٍ حَدِيثٌ غَرِيبٌ <sup>(٢)</sup> ، وَلَا نَعْرِفُ لِأُسَيْدِ بْنِ ظَهْرٍ شَيْئًا يَصِحُّ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ ، لَا نَعْرِفُهُ <sup>(٣)</sup> إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ . وَأَبُو الْأَبْرَدِ اسْمُهُ : زِيَادٌ ، مَدِينِيٌّ .

\* [٣٢٣] [التحفة : ت ٤٤٤٠] .

(١) امترى : المُمَاراة والمراء : المجادلة على مذهب الشك والريبة . (انظر : النهاية ، مادة : مرا) .

\* [٣٢٤] [التحفة : ت ق ١٥٥] .

(٢) في «تحفة الأشراف» : «حسن صحيح» ، وفي «شرح السنة» : (٣٤٥ / ٢) «حسن غريب» .

(٣) في (س) : «يُعرف» .

١٢٧- بَابُ مَا جَاءَ فِي: أَيُّ الْمَسْجِدِ أَفْضَلُ؟

• [٣٢٥] حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ رِيَّاحٍ وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَلَمْ يَذْكُرْ قُتَيْبَةُ فِي حَدِيثِهِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، إِنَّمَا ذَكَرَ عَنْ زَيْدِ بْنِ رِيَّاحٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرُ.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرُ اسْمُهُ: سَلْمَانٌ.

وَقَدْ رَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَفِي الْبَابِ: عَنْ عَلِيٍّ، وَمَيْمُونَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَجُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ<sup>(١)</sup>، وَابْنِ عُمَرَ، وَأَبِي ذَرٍّ.

• [٣٢٦] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ قَزَعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ<sup>(٢)</sup> إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي هَذَا، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

\* [٣٢٥] [التحفة: خم ت س ق ١٣٤٦٤].

(١) بعده في الأصل: «وأبي سعيد» مكرراً، وليس في (س).

\* [٣٢٦] [التحفة: خم (ت س ق) ٤٢٧٩].

(٢) تشد الرحال: كناية عن السفر. (انظر: فتح الباري لابن حجر) (٣/ ٦٤).



## ١٢٨- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمَشْيِ إِلَى الْمَسْجِدِ

• [٣٢٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ <sup>(١)</sup> تَسْعَوْنَ وَلَكِنْ ائْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَمْشُونَ وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ <sup>(٢)</sup> » ، فَمَا أَذْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ ، وَأَبِي سَعِيدٍ ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، وَجَابِرٍ ، وَأَنْسٍ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي الْمَشْيِ إِلَى الْمَسْجِدِ : فَمِنْهُمْ مَنْ رَأَى الْإِسْرَاعَ إِذَا خَافَ قُوَّةَ تَكْبِيرَةِ الْأُولَى ، حَتَّى ذَكَرَ عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ كَانَ يُهْزَوِلُ إِلَى الصَّلَاةِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ كَرِهَ الْإِسْرَاعَ وَاخْتَارَ أَنْ يَمْشِيَ عَلَى تَوَدَّةٍ وَوَقَارٍ ، وَبِهِ يَقُولُ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ ، وَقَالَا : الْعَمَلُ عَلَى حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَقَالَ إِسْحَاقُ : إِنْ خَافَ قُوَّةَ تَكْبِيرَةِ الْأُولَى فَلَا بَأْسَ أَنْ يُسْرَعَ فِي الْمَشْيِ .

• [٣٢٨] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِحَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، بِمَعْنَاهُ ، هَكَذَا قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ : عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ .

\* [٣٢٧] [التحفة : ت ١٥٢٨٩] .

(١) ليس في «تحفة الأشراف» .

(٢) ضبطه في الأصل بالرفع والنصب ، قال السيوطي في «قوت المغتذي» (١/١٥٦) : «بالرفع على الابتداء والخبر ، والجملة حال ، هذا هو المشهور في الرواية ، وذكر القرطبي أنه نصب على الإغراء أي : الزموا السكينة» .

\* [٣٢٨] [التحفة : ت ١٣٣٠٥] .

• [٣٢٩] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . نَحْوُهُ .

#### ١٢٩- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمَسْجِدِ وَانْتِظَارِ الصَّلَاةِ مِنَ الْفَضْلِ

• [٣٣٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَ ۖ يَنْتَظِرُهَا، وَلَا تَزَالُ الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي الْمَسْجِدِ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ مَا لَمْ يُحْدِثْ »، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ حَضَرَمَوْتٍ : وَمَا الْحَدَّثُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ فَقَالَ : فُسَاءٌ أَوْ ضَرَاطٌ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَلِيٍّ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَأَنْسٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

#### ١٣٠- بَابُ مَا جَاءَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْخُمْرَةِ<sup>(١)</sup>

• [٣٣١] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ وَابْنِ عُمَرَ، وَأُمِّ سَلَمَةَ، وَعَائِشَةَ، وَمَيْمُونَةَ، وَأُمِّ كُلْثُومٍ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الْأَسَدِ، وَلَمْ تَسْمَعْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

\* [٣٢٩] [التحفة : م ت س ١٣١٣٧] .

• [١٢٨] .

\* [٣٣٠] [التحفة : م ت ١٤٧٢٣] .

(١) الخمرة : سجادة تنسج من سعف (جريد) النخل، وترمل بالخيوط . (انظر : المعجم الوسيط، مادة : خمر) .

\* [٣٣١] [التحفة : ت ٦١١٥] .

وَبِهِ يَقُولُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَقَالَ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ : قَدْ ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ الصَّلَاةُ عَلَى الْخُمْرَةِ .

### ١٣١- بَابُ مَا جَاءَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْخَصِيرِ

• [٣٣٢] حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُوَيْبَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى خَصِيرٍ .  
وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَنَسٍ ، وَالْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ .  
قَالَ أَبُو عِيسَى : وَحَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ .  
وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ ، إِلَّا أَنَّ قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ اخْتَارُوا الصَّلَاةَ عَلَى الْأَرْضِ اسْتِحْبَابًا .

### ١٣٢- بَابُ مَا جَاءَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْبُسْطِ

• [٣٣٣] حَدَّثَنَا هَنَادٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ الضُّبَعِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَالِطُنَا حَتَّى كَانَ يَقُولُ لِأَخِي لِي صَغِيرٍ : « يَا أَبَا عُمَيْرٍ ، مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ <sup>(١)</sup> ؟ » قَالَ : وَنُضِجَ بِسَاطٍ لَنَا فَصَلَّى عَلَيْهِ .  
وَفِي الْبَابِ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ .  
قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .  
وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَنْ بَعْدَهُمْ ، لَمْ يَرَوْا بِالصَّلَاةِ عَلَى الْبُسَاطِ وَالطَّنْفَسَةِ <sup>(٢)</sup> بَأْسًا ، وَبِهِ يَقُولُ أَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ .  
وَاسْمُ أَبِي التَّيَّاحِ : يَزِيدُ بْنُ حُمَيْدٍ .

\* [٣٣٢] [التحفة : م ت ق ٣٩٨٢] .

\* [٣٣٣] [التحفة : خ م ت سي ق ١٦٩٢] .

(١) النغير : تصغير الثغر ، وهو : طائر يشبه العصفور ، أحمر المنقار . (انظر : النهاية ، مادة : نغر) .

(٢) الطنفسة : البساط الذي له أطراف رقيقة ، وجمعه طنائف . (انظر : النهاية ، مادة : طنفس) .



## ١٢٣- بَابُ مَا جَاءَ فِي الصَّلَاةِ فِي الْحَيْطَانِ

• [٣٣٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسْتَحِبُّ الصَّلَاةَ فِي الْحَيْطَانِ<sup>(١)</sup>. قَالَ أَبُو دَاوُدَ : يَعْنِي الْبَسَاتِينَ.

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ مُعَاذٍ حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، وَالْحَسَنُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ قَدْ ضَعَّفَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَغَيْرُهُ.  
وَأَبُو الزُّبَيْرِ اسْمُهُ : مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ تَدْرُسَ، وَأَبُو الطَّفِيلِ اسْمُهُ : عَامِرُ بْنُ وَاثِلَةَ.

## ١٢٤- بَابُ مَا جَاءَ فِي سُتْرَةِ الْمُصَلِّي

• [٣٣٥] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَهَنَّادٌ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ مُوسَى ابْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا وَضَعَ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلَ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ<sup>(٢)</sup> فَلْيُصَلِّ<sup>(٣)</sup> وَلَا يُبَالِي مَنْ مَرَّ مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ ».

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَسَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، وَابْنِ عُمَرَ، وَسَبْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ، وَأَبِي جُحَيْفَةَ، وَعَائِشَةَ.

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ طَلْحَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَقَالُوا : سُتْرَةُ الْإِمَامِ سُتْرَةٌ لِمَنْ خَلْفَهُ.

\* [٣٣٤] [التحفة : ت ١١٣٢٣].

(١) الحيطان : الحائط : بستان من نخيل له جدار . (انظر : النهاية ، مادة : حوط).

\* [٣٣٥] [التحفة : م د ت ق ٥٠١١].

(٢) مؤخرة الرحل : الخشبة التي يستند إليها الراكب على البعير . (انظر : النهاية ، مادة : آخر).

(٣) كذا بالأصل و (س) على لغة .

### ١٣٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْمَمَرِّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي

• [٣٣٦] حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَنِيَّ أَرْسَلَ إِلَى أَبِي جُهَيْنٍ يَسْأَلُهُ مَاذَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَارِّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي، فَقَالَ أَبُو جُهَيْنٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ، لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرٌ <sup>(١)</sup> لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ » .

قَالَ أَبُو النَّضْرِ : لَا أَذْرِي قَالَ : أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْرًا أَوْ سَنَةً .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَابْنِ عُمَرَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو .

قَالَ أَبُو عَاسِمٍ : حَدِيثُ أَبِي جُهَيْنٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « لَأَنْ يَقِفَ أَحَدُكُمْ مِائَةَ عَامٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيِ أَخِيهِ وَهُوَ يُصَلِّي » .  
وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ ؛ كَرِهُوا الْمُرُورَ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي، وَلَمْ يَرَوْا أَنَّ ذَلِكَ يَقْطَعُ صَلَاةَ الرَّجُلِ .

### ١٣٦ - بَابُ مَا جَاءَ لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ شَيْءٌ

• [٣٣٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

\* [٣٣٦] [التحفة : ع ١١٨٨٤] .

(١) في «مرواة المفاتيح» (٢/ ٤٩١) : «خيرًا له» بالنصب على أنه خبر كان، واسمه قوله : «أن يقف» .  
وروي بالرفع، وهي رواية الترمذي . قيل : هو مرفوع على أنه اسم كان، وسوغ الابتداء بالنكرة لكونها موصوفة، ويحتمل أن يقال : اسمها ضمير الشأن، والجملة خبرها .

\* [٣٣٧] [التحفة : ع ٥٨٣٤] .

قَالَ : كُنْتُ رَدِيفَ <sup>(١)</sup> الْفَضْلِ عَلَى أَتَانٍ <sup>(٢)</sup> ، فَجِئْنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ بِمَنْى ، قَالَ : فَتَزَلْنَا عَنْهَا فَوَصَلْنَا الصَّفَّ فَمَرَّتْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ فَلَمْ تَقْطَعْ صَلَاتَهُمْ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَائِشَةَ ، وَالْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ ؓ ، وَابْنِ عُمَرَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ ، قَالُوا : لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ شَيْءٌ ، وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ ، وَالشَّافِعِيُّ .

### ١٣٧- بَابُ مَا جَاءَ أَنَّهُ لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ إِلَّا الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ

• [٣٣٨] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْنٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يُونُسُ وَمَنْصُورُ بْنُ زَادَانَ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا صَلَّى الرَّجُلُ وَلَيْسَ بَيْنَ يَدَيْهِ كَأَخِرَةِ الرَّحْلِ - أَوْ : كَوَاسِطَةِ الرَّحْلِ - قَطَعَ صَلَاتُهُ الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ وَالْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ » ، فَقُلْتُ لِأَبِي ذَرٍّ : مَا بَالُ الْأَسْوَدِ مِنَ الْأَحْمَرِ وَمِنَ الْأَبْيَضِ ؟ فَقَالَ : يَا ابْنَ أَخِي ، سَأَلْتَنِي كَمَا سَأَلْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ شَيْطَانٌ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، وَالْحَكَمِ الْغِفَارِيِّ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَأَنَسٍ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَيْهِ ، قَالُوا : يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ وَالْكََلْبُ الْأَسْوَدُ ، قَالَ أَحْمَدُ : الَّذِي لَا أَشْكُ فِيهِ أَنَّ الْكَلْبَ الْأَسْوَدَ يَقْطَعُ الصَّلَاةَ ، وَفِي نَفْسِي مِنَ الْحِمَارِ وَالْمَرْأَةِ شَيْءٌ ، قَالَ إِسْحَاقُ : لَا يَقْطَعُهَا شَيْءٌ إِلَّا الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ .

(١) رديف : الرديف والردف : من يركب خلف الراكب . (انظر : المشارق) (١/ ٢٨٧) .

(٢) أتان : أنش الحمار . (انظر : النهاية ، مادة : أتن) .

• [٢٨ ب] .



## ١٣٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الصَّلَاةِ فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ

• [٣٣٩] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ هِشَامٍ، هُوَ : ابْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ مُشْتَمِلًا<sup>(١)</sup> فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ.

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَجَابِرٍ، وَسَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، وَأَنْسٍ، وَعُمَرَوْنِ أَبِي أَسَدٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَكَيْسَانَ، وَابْنَ عَبَّاسٍ، وَعَائِشَةَ، وَأُمَّ هَانِيٍّ، وَعَمَّارِ بْنَ يَاسِرٍ، وَطَلْقَ بْنَ عَلِيٍّ، وَعُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ الْأَنْصَارِيَّ.

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ وَغَيْرِهِمْ، قَالُوا : لَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ، وَقَدْ قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ : يُصَلِّي الرَّجُلُ فِي ثَوْبَيْنِ.

## ١٣٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي ابْتِدَاءِ الْقِبْلَةِ

• [٣٤٠] حَدَّثَنَا هَنَّاذٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْبَرَاءِ ابْنِ عَازِبٍ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ صَلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ - أَوْ : سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ أَنْ يُوجَّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ<sup>(٢)</sup> الْحَرَامِ ﴾ [البقرة : ١٤٤]، فَوَجَّهَ نَحْوَ الْكَعْبَةِ وَكَانَ يُحِبُّ ذَلِكَ، فَصَلَّى رَجُلٌ مَعَهُ الْعَصْرَ،

\* [٣٣٩] [التحفة : خ م ت س ق ١٠٦٨٤].

(١) مُشْتَمِلًا : الاشمال : التوشح والمخالفة بين طرفي الثوب بأن يأخذ الذي ألقاه على منكبه الأيمن من تحت يده اليسرى، ويأخذ طرفه الذي ألقاه على منكبه الأيسر من تحت يده اليمنى، ثم يعقد هاتين على صدره. (انظر : تحفة الأحوذى) (٢/٢٦٢).

\* [٣٤٠] [التحفة : خ ت ١٨٠٤].

(٢) شَطْرَ الْمَسْجِدِ : نحوه وقصده. (انظر : غريب القرآن لابن قتيبة) (ص ٦٥).

ثُمَّ مَرَّ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ، فَقَالَ : هُوَ يَشْهَدُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَّهُ قَدْ وَجَّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ ، قَالَ : فَانْحَرَفُوا وَهُمْ رُكُوعٌ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، وَعُمَارَةَ بْنِ أَوْسٍ ، وَعَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ الْمُزَنِيِّ ، وَأَنَسٍ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ الْبَرَاءِ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ، وَقَدْ رَوَى سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ .

• [٣٤١] حَدَّثَنَا هَنَّادٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : كَانُوا رُكُوعًا فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ <sup>(١)</sup> .

#### ١٤٠- بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ

• [٣٤٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مَغْشَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ » .

• [٣٤٣] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مَغْشَرٍ . . . مِثْلَهُ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ قَدْ رُوِيَ عَنْهُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ .

وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي أَبِي مَغْشَرٍ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ ، وَاسْمُهُ : نَجِيحٌ ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ ؛ قَالَ مُحَمَّدٌ : لَا أُرْوِي عَنْهُ شَيْئًا ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ النَّاسُ ، قَالَ مُحَمَّدٌ :

\* [٣٤١] [التحفة : خ ت ٧١٥٤] .

(١) في (س) : «حسن صحيح» .

\* [٣٤٢] [التحفة : ت ق ١٥١٢٤] .

\* [٣٤٣] [التحفة : ت ق ١٥١٢٤] .

وَحَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْمَخْرَمِيِّ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَخْنَسِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - أَقْوَى وَأَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مَعْشَرٍ .

• [٣٤٤] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بَكْرِ الْمَرْوَزِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْمَخْرَمِيِّ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَخْنَسِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ » .  
وَإِنَّمَا قِيلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْمَخْرَمِيُّ ؛ لِأَنَّهُ مِنْ وَلَدِ<sup>(١)</sup> الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ : مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ ؛ مِنْهُمْ : عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، وَابْنُ عَبَّاسٍ .

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : إِذَا جَعَلْتَ الْمَغْرِبَ عَنْ يَمِينِكَ وَالْمَشْرِقَ عَنْ يَسَارِكَ ؛ فَمَا بَيْنَهُمَا قِبْلَةٌ إِذَا اسْتَقْبَلْتَ الْقِبْلَةَ ، وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ : مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ : هَذَا لِأَهْلِ الْمَشْرِقِ<sup>٥</sup> ، وَاخْتَارَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ التِّيَّاسُ لِأَهْلِ مَرْوٍ .

#### ١٤١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يُصَلِّي لِفَيْرِ الْقِبْلَةِ فِي الْفَيْمِ

• [٣٤٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَشْعَثُ بْنُ سَعِيدِ السَّمَّانِ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رِبِيعَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ<sup>(٢)</sup> ، فَلَمْ نَذَرِ أَيْنَ الْقِبْلَةُ ، فَصَلَّى كُلُّ رَجُلٍ مِنْنَا

\* [٣٤٤] [التحفة : ت ١٢٩٩٦] .

(١) فِي (س) : « دَار » .

٥ [١٢٩] .

\* [٣٤٥] [التحفة : ت ق ٥٠٣٥] .

(٢) فِي (س) : « مَطِيرَةٌ » ، وَكُتِبَ فِي الْحَاشِيَةِ كَالْمَثْبُوتِ ، وَصَحَّحَ عَلَيْهِ .



عَلَى حِيَالِهِ<sup>(١)</sup>، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا ذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَنَزَلَ: ﴿فَأَيْنَمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥].

قَالَ أَبُو عَيسَى: هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِذَلِكَ<sup>(٢)</sup>، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَشْعَثِ السَّمَّانِ، وَأَشْعَثُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو الرَّبِيعِ السَّمَّانُ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ. وَقَدْ ذَهَبَ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى هَذَا؛ قَالُوا: إِذَا صَلَّى فِي الْغَيْمِ لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ ثُمَّ اسْتَبَانَ لَهُ بَعْدَ مَا صَلَّى أَنَّهُ صَلَّى لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ؛ فَإِنَّ صَلَاتَهُ جَائِزَةٌ، وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ.

#### ١٤٢- بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ مَا يُصَلَّى إِلَيْهِ وَفِيهِ

- [٣٤٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُقْرِئُ<sup>(٣)</sup>، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُصَلَّى فِي سَبْعَةِ مَوَاطِنَ: فِي الْمَرْبَلَةِ، وَالْمَجْزَرَةِ<sup>(٤)</sup>، وَالْمَقْبَرَةِ، وَقَارِعَةٍ<sup>(٥)</sup> الطَّرِيقِ، وَفِي الْحَمَّامِ، وَمَعَاطِنِ الْإِبِلِ<sup>(٦)</sup>، وَفَوْقَ ظَهْرِ بَيْتِ اللَّهِ.
- [٣٤٧] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... بِمَعْنَاهُ وَنَحْوُهُ.

(١) حِيَالُهُ: تَلْقَاءُ وَجْهِهِ. (انظر: النهاية، مادة: حِيل).

(٢) فِي «التَّحْقِيقِ» (٣١٦/١): «قَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ».

\* [٣٤٦] [التحفة: ت ق ٧٦٦٠].

(٣) فِي (س) كَأَنَّهُ: «الْمَقْبَرِي».

(٤) الْمَجْزَرَةُ: الْمَوْضِعُ الَّذِي تَنْحَرُ فِيهِ الْإِبِلُ وَتَذْبَحُ فِيهِ الْبَقَرُ وَالشَّاءُ، نَهَى عَنْهَا لِأَجْلِ النِّجَاسَةِ الَّتِي فِيهَا مِنْ دِمَاءِ الذَّبَائِحِ وَأُرَوَاتِهَا. (انظر: النهاية، مادة: جَزَر).

(٥) قَارِعَةٌ: وَسَطٌ. (انظر: النهاية، مادة: قَرَعَ).

(٦) مَعَاطِنُ الْإِبِلِ: مَبَارِكُ الْإِبِلِ حَوْلَ الْمَاءِ. (انظر: النهاية، مادة: عَطَن).

\* [٣٤٧] [التحفة: ت ق ٧٦٦٠].

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي مَرْثَدٍ ، وَجَابِرٍ ، وَأَنْسٍ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ إِسْنَادُهُ لَيْسَ بِذَلِكَ الْقَوِيَّ ، وَقَدْ تَكَلَّمَ فِي زَيْدِ بْنِ جَبْرِ مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ . وَقَدْ رَوَى اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْعُمَرِيِّ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . . . مِثْلُهُ .

وَحَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَشْبَهُ وَأَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عُمَرَ الْعُمَرِيُّ ضَعَفَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ ؛ مِنْهُمْ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ .

#### ١٤٣- بَابُ مَا جَاءَ فِي الصَّلَاةِ فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ <sup>(١)</sup> وَأَعْطَانِ الْإِبِلِ

• [٣٤٨] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « صَلُّوا فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ وَلَا تَصَلُّوا فِي أَعْطَانِ الْإِبِلِ » .

• [٣٤٩] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . . . بِمِثْلِهِ وَبِنَحْوِهِ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، وَالْبَرَاءِ ، وَسَبْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ الْجُهَنِيِّ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ ، وَابْنِ عُمَرَ ، وَأَنْسٍ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .  
وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ عِنْدَ أَصْحَابِنَا ، وَبِهِ يَقُولُ أَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ .

(١) مَرَابِضُ الْغَنَمِ : أَمَاكِنُ إِقَامَتِهَا . (انظر : النهاية ، مادة : رِبَض) .

\* [٣٤٨] [التحفة : ت ١٤٥٦٧] .

\* [٣٤٩] [التحفة : ت ١٢٨٤٩] .

وَحَدِيثُ أَبِي حَصِينٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثٌ غَرِيبٌ ،  
وَرَوَاهُ إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْقُوفًا وَلَمْ يَرْفَعْهُ .  
وَاسْمُ أَبِي حَصِينٍ : عَثْمَانُ بْنُ عَاصِمِ الْأَسَدِيِّ .

• [٣٥٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي الثَّيَّاحِ  
الضُّبَعِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ .  
قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ .  
وَأَبُو الثَّيَّاحِ اسْمُهُ : يَزِيدُ بْنُ حُمَيْدٍ .

#### ١٤٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الدَّابَّةِ حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ

• [٣٥١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَيَحْيَى بْنُ آدَمَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا  
سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ فِي حَاجَةٍ ، فَجِئْتُ وَهُوَ يُصَلِّي  
عَلَى رَاحِلَتِهِ<sup>(١)</sup> نَحْوَ الْمَشْرِقِ ، وَالشُّجُودُ أَخْفَضُ مِنَ الرُّكُوعِ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَنَسٍ ، وَابْنِ عُمَرَ ، وَأَبِي سَعِيدٍ ، وَعَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ .  
قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ جَابِرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ، وَرَوَى مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ جَابِرٍ .  
وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ عَامَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ ، لَا نَعْلَمُ بَيْنَهُمْ اخْتِلَافًا ، لَا يَرَوْنَ بَأْسًا أَنْ يُصَلِّيَ  
الرَّجُلُ عَلَى رَاحِلَتِهِ تَطَوُّعًا حَيْثُمَا كَانَ وَجْهُهُ إِلَى الْقِبْلَةِ أَوْ غَيْرَهَا .

#### ١٤٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الصَّلَاةِ إِلَى الرَّاحِلَةِ

• [٣٥٢] حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ،

\* [٣٥٠] [التحفة : خ م ت ١٦٩٣] .

\* [٣٥١] [التحفة : د ت ٢٧٥٠] .

(١) راحلته : البعير القوي على الأسفار والأحمال . (انظر : النهاية ، مادة : رحل) .

\* [٣٥٢] [التحفة : م د ت ٧٩٠٨] .



عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى إِلَى بَعِيرِهِ - أَوْ : رَاحِلَتِهِ ، وَكَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ لَا يَرَوْنَ بِالصَّلَاةِ إِلَى الْبَعِيرِ بَأْسًا أَنْ يَسْتَتِرَ بِهِ .

١٤٦- بَابُ مَا جَاءَ إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَأَبْدَأُوا بِالْعِشَاءِ

• [٣٥٣] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ يَبْلُغُ بِهِ

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَأَبْدَأُوا بِالْعِشَاءِ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَائِشَةَ ، وَابْنِ عُمَرَ ، وَسَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ، وَأُمِّ سَلَمَةَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ مِنْهُمْ : أَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ ، وَابْنُ عُمَرَ ، وَبِهِ يَقُولُ أَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ ؛ يَقُولَانِ : يُبْدَأُ بِالْعِشَاءِ وَإِنْ فَاتَتْهُ الصَّلَاةُ فِي الْجَمَاعَةِ .

سَمِعْتُ الْجَارُودَ يَقُولُ : سَمِعْتُ وَكِيعًا يَقُولُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ : يُبْدَأُ بِالْعِشَاءِ إِذَا كَانَ الطَّعَامُ يُخَافُ فَسَادَهُ .

وَالَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ أَشْبَهُهُ بِالِاتِّبَاعِ ، وَإِنَّمَا أَرَادَ أَنْ لَا يَقُومَ الرَّجُلُ إِلَى الصَّلَاةِ وَقَلْبُهُ مَشْغُولٌ بِسَبَبٍ شَيْءٍ . وَقَدْ رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ قَالَ : لَا نَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ وَفِي أَنْفُسِنَا شَيْءٌ .

• [٣٥٤] وروى عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، أنه قال: «إِذَا وَضِعَ الْعِشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَاْبْدُءُوا بِالْعِشَاءِ». قال: وتَعَشَى ابنُ عمرَ وهو يسمعُ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ.

حدثنا بذلك هناد، حدثنا عبدة، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر.

#### ١٤٧- بَابُ مَا جَاءَ فِي الصَّلَاةِ عِنْدَ النَّعَاسِ

• [٣٥٥] حدثنا هارون بن إسحاق الهمداني، قال: حدثنا عبدة بن سليمان الكلابي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ؛ فَإِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ يَنَعَسُ فَلَعَلَّهُ يَذْهَبُ لِيَسْتَغْفِرَ»<sup>(١)</sup> فَيَسُبُّ نَفْسَهُ.

وَفِي الْبَابِ: عَنْ أَنَسٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ<sup>(٢)</sup> حَسَنٌ صَحِيحٌ.

#### ١٤٨- بَابُ مَا جَاءَ مَنْ زَارَ قَوْمًا فَلَا يُصَلِّي<sup>(٣)</sup> بِهِمْ

• [٣٥٦] حدثنا هناد ومحمود بن غيلان، قالا: حدثنا وكيع، عن أبان بن يزيد العطار، عن بديل بن ميسرة العقيلي، عن أبي عطية - رجل منهم - قال: كان مالك بن الحويرث يأتينا في مصلانا يتحدث، فحضرَت الصلاة يوماً، فقلنا له: تقدّم، فقال: لِيَتَقَدَّمَ بَعْضُكُمْ حَتَّى أَحَدِّثْكُمْ؛ لِمَ لَا أَتَقَدَّمُ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ زَارَ قَوْمًا فَلَا يُؤْمَهُمْ، وَلِيُؤْمَهُمْ رَجُلٌ مِنْهُمْ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

\* [٣٥٤] [التحفة: ت ٨٠٥٤].

\* [٣٥٥] [التحفة: ت ١٧٠٨٧].

(١) في حاشية (س): «يستغفر»، وصحح عليه.

(٢) ليس في (س).

(٣) كذا بالأصل، (س).

\* [٣٥٦] [التحفة: د ت س ١١١٨٦].

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ ، قَالُوا :  
صَاحِبُ الْمَنْزِلِ أَحَقُّ بِالْإِمَامَةِ مِنَ الزَّائِرِ ، وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ : إِذَا أُذِنَ لَهُ فَلَا بَأْسَ  
أَنْ يُصَلِّيَ بِهِ ، وَقَالَ إِسْحَاقُ بِحَدِيثِ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ ، وَشَدَّدَ فِي أَنْ يُصَلِّيَ أَحَدٌ  
بِصَاحِبِ الْمَنْزِلِ ، وَإِنْ أُذِنَ لَهُ صَاحِبُ الْمَنْزِلِ ، قَالَ : وَكَذَلِكَ فِي الْمَسْجِدِ لَا يُصَلِّي  
بِهِمْ فِي الْمَسْجِدِ إِذَا زَارَهُمْ ، يَقُولُ : يُصَلِّي بِهِمْ رَجُلٌ مِنْهُمْ .

#### ١٤٩- بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ أَنْ يَخُصَّ الْإِمَامُ نَفْسَهُ بِالدُّعَاءِ

• [٣٥٧] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي حَبِيبُ  
ابْنِ صَالِحٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ شَرِيحٍ ، عَنْ أَبِي حَيٍّ الْمُؤَذِّنِ الْحِمَاصِيِّ ، عَنْ ثَوْبَانَ ، عَنْ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا يَحِلُّ لِأَمْرِي أَنْ يَنْظُرَ فِي جَوْفِ بَيْتِ أَمْرِي حَتَّى يَسْتَأْذِنَ ،  
فَإِنْ نَظَرَ فَقَدْ دَخَلَ ، وَلَا يَوْمُ قَوْمًا فَيَخُصُّ نَفْسَهُ بِدَعْوَةٍ دُونَهُمْ ، فَإِنْ فَعَلَ فَقَدْ  
خَانَهُمْ ، وَلَا يَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ وَهُوَ حَقْنٌ <sup>(١)</sup> » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَأَبِي أُمَامَةَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَحَدِيثُ ثَوْبَانَ حَدِيثٌ حَسَنٌ ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ  
صَالِحٍ ، عَنْ السَّفَرِيِّ بْنِ نُسَيْرٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ شَرِيحٍ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ .  
وَرُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ شَرِيحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ .  
وَكَأَنَّ حَدِيثَ يَزِيدَ بْنِ شَرِيحٍ ، عَنْ أَبِي حَيٍّ الْمُؤَذِّنِ ، عَنْ ثَوْبَانَ فِي هَذَا أَجْوَدُ  
إِسْنَادًا وَأَشْهَرُ .

#### ١٥٠- بَابُ مَا جَاءَ فِيَمَنْ أَمَّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ

• [٣٥٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ وَاصِلٍ الْكُوفِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَسَدِيُّ ،

\* [٣٥٧] [التحفة : دت ق ٢٠٨٩] .

(١) حقن : الذي حبس بوله . (انظر : النهاية ، مادة : حقن) .

\* [٣٥٨] [التحفة : ت ٥٢٨] .



عَنِ الْفَضْلِ بْنِ دَلْهَمٍ ، عَنِ الْحَسَنِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةً : رَجُلٌ أَمَّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ ، وَامْرَأَةٌ بَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَلَيْهَا <sup>(١)</sup> سَاخِطٌ ، وَرَجُلٌ سَمِعَ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ثُمَّ لَمْ يُجِبْ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَطَلْحَةَ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، وَأَبِي أَمَامَةَ .  
قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَنَسٍ لَا يَصِحُّ ؛ لِأَنَّهُ قَدْ رُوِيَ هَذَا عَنِ الْحَسَنِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلٌ .

وَقَدْ كَرِهَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ يَوْمَ الرَّجُلُ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ ، فَإِذَا كَانَ الْإِمَامُ غَيْرَ ظَالِمٍ فَإِنَّمَا الْإِثْمُ عَلَى مَنْ كَرِهَهُ ، وَقَالَ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ فِي هَذَا : إِذَا كَرِهَ وَاحِدٌ أَوْ اثْنَانِ أَوْ ثَلَاثَةٌ فَلَا بَأْسَ أَنْ يُصَلِّيَ بِهِمْ حَتَّى يَكْرِهَهُ أَكْثَرُ الْقَوْمِ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَمُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ تَكَلَّمَ فِيهِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَضَعَفَهُ ، وَلَيْسَ بِالْحَافِظِ .

• [٣٥٩] حَدَّثَنَا هَنَادٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُضْطَلِقِ قَالَ : كَانَ يُقَالُ : أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا اثْنَانِ : امْرَأَةٌ عَصَتْ زَوْجَهَا ، وَإِمَامٌ قَوْمٌ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ .

قَالَ جَرِيرٌ : قَالَ مَنْصُورٌ : فَسَأَلْنَا عَنْ أَمْرِ الْإِمَامِ ، فَقِيلَ لَنَا : إِنَّمَا عَنِي بِهِذِهِ الْأِثْمَةُ الظَّلْمَةُ ، فَأَمَّا مَنْ أَقَامَ السُّنَّةَ فَإِنَّمَا الْإِثْمُ عَلَى مَنْ كَرِهَهُ .

• [٣٦٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ <sup>(٢)</sup> ، قَالَ : حَدَّثَنَا

(١) ليس في (س) .

\* [٣٥٩] [التحفة : ت ١٠٧١٤] .

• [١٣٠] .

\* [٣٦٠] [التحفة : ت ٤٩٣٧] .

(٢) في الأصل ، (س) : «الحسين» ، وضرب عليه الأخير ، والمثبت من حاشيتيهما مصوبا ، ووقع على

الصواب في «تحفة الأشراف» .

الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو غَالِبٍ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « ثَلَاثَةٌ لَا تُجَاوِزُ صَلَاتُهُمْ آذَانَهُمْ : الْعَبْدُ الْأَبْقَى <sup>(١)</sup> حَتَّى يَرْجِعَ ، وَامْرَأَةٌ بَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَلَيْهَا سَاخِطٌ ، وَإِمَامٌ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ » .

قَالَ أَبُو عَيْسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ .

وَأَبُو غَالِبٍ اسْمُهُ : حَزْوَرٌ .

### ١٥١- بَابُ مَا جَاءَ إِذَا صَلَّى الْإِمَامُ قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا

• [٣٦١] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ قَالَ : خَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ فَرَسٍ فَجُحِشَ <sup>(٢)</sup>، فَصَلَّى بِنَا قَاعِدًا، فَصَلَّيْنَا مَعَهُ قُعُودًا، ثُمَّ انْصَرَفَ فَقَالَ : « إِنَّمَا الْإِمَامُ - أَوْ قَالَ : إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ - لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا : رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا أَجْمَعُونَ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَائِشَةَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَجَابِرٍ، وَابْنِ عُمَرَ، وَمُعَاوِيَةَ .

قَالَ أَبُو عَيْسَى : حَدِيثُ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَّ عَنْ فَرَسٍ فَجُحِشَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ .

وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى هَذَا الْحَدِيثِ ؛ مِنْهُمْ : جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَسِيدُ بْنُ حُضَيْرٍ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ، وَغَيْرُهُمْ، وَبِهَذَا الْحَدِيثِ يَقُولُ أَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ، وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ : إِذَا صَلَّى الْإِمَامُ جَالِسًا لَمْ يُصَلِّي <sup>(٣)</sup> مَنْ خَلْفَهُ إِلَّا قِيَامًا، فَإِنْ

(١) الْأَبْقَى : الْهَارِبُ . (انظر : النهاية ، مادة : أبق) .

\* [٣٦١] [التحفة : خ م ت ١٥٢٣] .

(٢) ضَبَّ عَلَيْهِ فِي (س) .

فَجَحِشَ : انْخَدَشَ جِلْدُهُ . (انظر : النهاية ، مادة : جحش) .

(٣) كَذَا بِالْأَصْلِ ، (س) .

صَلُّوا قُعُودًا لَمْ تَجْزِهِمْ ، وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ ،  
وَالشَّافِعِيِّ .

### ١٥٢ - بَابُ مِنْهُ

• [٣٦٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَبَابَةُ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ،  
عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ فِي  
مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ قَاعِدًا .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ <sup>(١)</sup> .

وَقَدْ رَوَى عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : « إِذَا صَلَّى الْإِمَامُ جَالِسًا فَصَلُّوا  
جُلُوسًا » ، وَرَوَى عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ فِي مَرَضِهِ وَأَبُوبَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ ، فَصَلَّى  
إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ ، النَّاسُ يَأْتُمُونَ بِأَبِي بَكْرٍ ، وَأَبُوبَكْرٍ يَأْتُمُ بِالنَّبِيِّ ﷺ ، وَرَوَى  
عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ قَاعِدًا .

وَرَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ قَاعِدٌ .

• [٣٦٣] حَدَّثَنَا بِذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي  
مَرَضِهِ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ قَاعِدًا فِي ثَوْبٍ مُتَوَشَّحًا <sup>(٢)</sup> بِهِ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

\* [٣٦٢] [التحفة : ت ١٧٦١٢] .

(١) في «تحفة الأشراف» : «حسن صحيح» .

\* [٣٦٣] [التحفة : ت ٣٩٧] .

(٢) متوشحاً : التوشح بالرداء : أن يأخذ طرف الثوب الأيسر من تحت اليد اليسرى فيلقى على المنكب

الأيمن ، ويؤخذ الطرف الأيمن من تحت اليد اليمنى فيلقى على المنكب الأيسر . (انظر : المشارق)

(٢/٢٩٦) .



قَالَ أَبُو عَيسَى : وَهَكَذَا رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ ، عَنْ ثَابِتٍ ، وَمَنْ ذَكَرَ فِيهِ عَنْ ثَابِتٍ فَهُوَ أَصَحُّ .

### ١٥٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْإِمَامِ يَنْهَضُ فِي الرُّكْعَتَيْنِ نَاسِيًا

• [٣٦٤] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْنٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ : صَلَّى بِنَا الْمُغِيرَةَ بْنُ شُعْبَةَ ، فَتَنَهَضَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ ، فَسَبَّحَ بِهِ الْقَوْمُ وَسَبَّحَ بِهِمْ ، فَلَمَّا صَلَّى بَقِيَّةَ صَلَاتِهِ سَلَّمَ ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ وَهُوَ جَالِسٌ ، ثُمَّ حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ بِهِمْ مِثْلَ الَّذِي فَعَلَ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، وَسَعْدٍ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ ، قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ . وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي ابْنِ أَبِي لَيْلَى مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ ؛ فَقَالَ أَحْمَدُ : لَا يُخْتَجُّ بِحَدِيثِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ : ابْنُ أَبِي لَيْلَى هُوَ صَدُوقٌ وَلَا أُرْوِي عَنْهُ ؛ لِأَنَّهُ لَا يَذَرِي صَحِيحَ حَدِيثِهِ مِنْ سَقِيمِهِ ، وَكُلُّ مَنْ كَانَ مِثْلَ هَذَا فَلَا أُرْوِي عَنْهُ شَيْئًا .

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ ، عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ ، وَرَوَى سُفْيَانُ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُبَيْلٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ ، وَجَابِرُ الْجُعْفِيُّ قَدْ ضَعَّفَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ ، تَرَكَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَغَيْرُهُمَا .

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ ، عَلَى أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا قَامَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ مَضَى فِي صَلَاتِهِ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، مِنْهُمْ مَنْ رَأَى قَبْلَ التَّسْلِيمِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ رَأَى بَعْدَ التَّسْلِيمِ ۝

وَمَنْ رَأَى قَبْلَ التَّسْلِيمِ فَحَدِيثُهُ أَصَحُّ ، لِمَا رَوَى الزُّهْرِيُّ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ ،  
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ .

• [٣٦٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنْ الْمَسْعُودِيِّ ،  
عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ قَالَ : صَلَّى بِنَا الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ فَلَمَّا صَلَّى رَكَعَتَيْنِ قَامَ وَلَمْ  
يَجْلِسْ ، فَسَبَّحَ بِهِ مَنْ خَلْفَهُ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ قُومُوا ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ سَلَّمَ وَسَجَدَ  
سَجْدَتَيْ السَّهْوِ وَسَلَّم ، وَقَالَ : هَكَذَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .  
قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ ، عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

#### ١٥٤- بَابُ مَا جَاءَ فِي مِقْدَارِ الْقُعُودِ فِي الرِّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ

• [٣٦٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، هُوَ : الطَّيَالِسِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا  
شُعْبَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا سَعْدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ  
يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ فِي الرِّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ كَانَهُ  
عَلَى الرِّضْفِ <sup>(١)</sup> .

قَالَ شُعْبَةُ : ثُمَّ حَرَّكَ سَعْدٌ شَفْتَيْهِ بِشَيْءٍ ، فَأَقُولُ : حَتَّى يَقُومَ ، فَيَقُولُ حَتَّى يَقُومَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ ؛ إِلَّا أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ .

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ يَخْتَارُونَ أَنْ لَا يُطِيلَ الرَّجُلُ الْقُعُودَ فِي الرِّكَعَتَيْنِ  
الْأُولَيَيْنِ وَلَا يَزِيدَ عَلَى التَّشَهُّدِ شَيْئًا <sup>(٢)</sup> ، وَقَالُوا : إِنَّ زَادَ عَلَى التَّشَهُّدِ فَعَلَيْهِ سَجَدَتَا  
السَّهْوِ ، هَكَذَا رَوَى عَنِ الشَّعْبِيِّ وَغَيْرِهِ .

\* [٣٦٥] [التحفة: دت ١١٥٠٠] .

\* [٣٦٦] [التحفة: دت س ٩٦٠٩] .

(١) الرضف: الحجارة المحيطة على النار. (انظر: النهاية، مادة: رضف).

(٢) بعده في (س): «في الركعتين الأوليين» .

## ١٥٥- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْإِشَارَةِ فِي الصَّلَاةِ

• [٣٦٧] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ نَابِلِ صَاحِبِ الْعَبَاءِ<sup>(١)</sup>، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ صُهَيْبٍ قَالَ : مَرَزْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ إِلَيَّ إِشَارَةً، وَقَالَ : لَا أَعْلَمُ ؛ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : إِشَارَةً بِإِضْبَاعِهِ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ بِلَالٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَنْسٍ، وَعَائِشَةَ .

• [٣٦٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قُلْتُ لِبِلَالٍ : كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ حِينَ كَانُوا يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ : كَانَ يُشِيرُ بِيَدِهِ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَحَدِيثُ صُهَيْبٍ حَسَنٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ اللَّيْثِ، عَنْ بُكَيْرٍ .

وَقَدْ رَوَى عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قُلْتُ لِبِلَالٍ<sup>(٢)</sup> : كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ حِينَ<sup>(٣)</sup> كَانُوا يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ فِي مَسْجِدِ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ؟ قَالَ : كَانَ يَرُدُّ إِشَارَةً، وَكَلَّا الْحَدِيثَيْنِ عِنْدِي صَحِيحٌ ؛ لِأَنَّ قِصَّةَ<sup>(٤)</sup> صُهَيْبٍ غَيْرُ قِصَّةِ بِلَالٍ، وَإِنْ كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَوَى عَنْهُمَا فَاحْتَمَلَ أَنْ يَكُونَ سَمِعَ مِنْهُمَا جَمِيعًا .

\* [٣٦٧] [التحفة : دت س ٤٩٦٦] .

(١) العباء : ضرب من الأكسية، الواحدة عباءة وعباية، وقد تقع على الواحد لأنه جنس . (انظر : النهاية، مادة : عبا) .

\* [٣٦٨] [التحفة : دت ٢٠٣٨] .

(٢) في حاشية (س) : «صوابه : لصهيب» .

(٣) رسمه في حاشية (س) : «حيث»، و«حين»، وصحح عليهما .

(٤) بعده في (س) : «حديث»، ونسبه في حاشية الأصل لنسخة بخط الشيخ .



## ١٥٦- بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ التَّسْبِيحَ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيحَ لِلنِّسَاءِ

• [٣٦٩] حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيحُ <sup>(١)</sup> لِلنِّسَاءِ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَلِيٍّ ، وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، وَجَابِرٍ ، وَأَبِي سَعِيدٍ ، وَابْنِ عُمَرَ ، قَالَ عَلِيٌّ : كُنْتُ إِذَا اسْتَأْذَنْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي سَبَّحَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ <sup>(٢)</sup> .

وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَبِهِ يَقُولُ أَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ .

## ١٥٧- بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ التَّثَاوُبِ فِي الصَّلَاةِ

• [٣٧٠] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « التَّثَاوُبُ فِي الصَّلَاةِ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَإِذَا تَثَاوَبَ <sup>(٣)</sup> أَحَدُكُمْ فَلْيَكْظَمْ <sup>(٤)</sup> مَا اسْتَطَاعَ » .

\* [٣٦٩] [التحفة : م ١٢٥١٧] .

(١) في «تحفة الأحوذى» (٢/ ٣٠٥) : «وقع في بعض الروايات : «التصفيح للنساء» ، قال العراقي : «فيه قولان ؛ أحدهما : أن التصفيح الضرب بظاهر إحداها على الأخرى ، والتصفيق الضرب بباطن إحداها على باطن الأخرى ، حكاه صاحب «الإكمال» ، وصاحب «المفهم» ، والقول الثاني : أن التصفيح الضرب بإصبعين للإنذار ، والتنبيه ، وبالقاف : بالجميع للهو واللعب» .

(٢) في «التحقيق» (١/ ٤١٤) : «صحيح» .

\* [٣٧٠] [التحفة : م ١٣٩٨٢] .

(٣) كذا في الأصل ، (س) . قال السيوطي في «قوت المغتذي» (١/ ١٨١) : «قال العراقي : وقع في أصل سماعنا بالواو ، وفي بعض الروايات «تثاءب» - بالهمزة والمد - وهي رواية المبارك بن عبد الجبار الصيرفي ، وقد أنكر الجوهري والجمهور كونه بالواو ، فقال : نقول فيه : تثاءبت على تفاعلت ، ولا تقل : تثاوبت ، وقال ابن دريد ، وثابت السَّرْقُسْطِيُّ في «غريب الحديث» : لا يقال : تثاءب بالمد مخففاً ، بل تثأب بتشديد الهمزة» .

(٤) فليكظم : ليحبسه . (انظر : النهاية ، مادة : كظم) .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، وَجَدَّ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَقَدْ كَرِهَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ التَّثَاؤُبَ فِي الصَّلَاةِ ، قَالَ إِبْرَاهِيمُ : إِنِّي لَأُرَدُّ التَّثَاؤُبَ بِالتَّخَنُّحِ .

#### ١٥٨- بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ صَلَاةَ الْقَاعِدِ عَلَى النُّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ

• [٣٧١] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ الْمُعَلَّمُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ وَهُوَ قَاعِدٌ ، فَقَالَ : « مَنْ صَلَّى قَائِمًا فَهُوَ أَفْضَلُ ، وَمَنْ صَلَّى قَاعِدًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ ، وَمَنْ صَلَّى نَائِمًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَاعِدِ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، وَأَنَسٍ ، وَالسَّائِبِ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

• [٣٧٢] وَتَرَوِي هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ؛ إِلَّا أَنَّهُ يَقُولُ : عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ الْمَرِيضِ ، فَقَالَ : « صَلِّ قَائِمًا ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدَّثَنَا بِذَلِكَ هَنَادٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلَّمِ بِهَذَا الْحَدِيثِ .

لَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَى عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلَّمِ نَحْوَ رِوَايَةِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ ، وَقَدْ رَوَى أَبُو أُسَامَةَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلَّمِ نَحْوَ رِوَايَةِ عِيسَى بْنِ يُونُسَ .

\* [٣٧١] [التحفة : خ د ت س ق ١٠٨٣١] .

\* [٣٧٢] [التحفة : د ت ق ١٠٨٣٢] .

وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي صَلَاةِ التَّطَوُّعِ .

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي صَلَاةِ الْمَرِيضِ ، إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّيَ جَالِسًا ؛ فَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ : أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : يُصَلِّي مُسْتَلْقِيًا عَلَى قَفَاهُ وَرِجْلَاهُ إِلَى الْقِبْلَةِ ، وَقَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ : مَنْ صَلَّى جَالِسًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ ، قَالَ : هَذَا لِلصَّحِيحِ <sup>(١)</sup> وَلِمَنْ لَيْسَ لَهُ عُذْرٌ ، فَأَمَّا مَنْ كَانَ لَهُ عُذْرٌ مِنْ مَرَضٍ أَوْ غَيْرِهِ ، فَصَلَّى جَالِسًا فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ الْقَائِمِ ، وَقَدْ رُوِيَ فِي بَعْضِ الْحَدِيثِ مِثْلُ قَوْلِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ .

• [٣٧٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ الْحَسَنِ قَالَ : إِنْ شَاءَ الرَّجُلُ صَلَّى صَلَاةَ التَّطَوُّعِ قَائِمًا وَجَالِسًا وَمُضْطَجِعًا <sup>(٢)</sup> .

#### ١٥٩ - بَابُ فِيمَنْ يَتَطَوَّعُ جَالِسًا

• [٣٧٤] حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْنٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ السَّهْمِيِّ ، عَنْ حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي سُبْحَتِهِ <sup>(٣)</sup> قَاعِدًا حَتَّى كَانَ قَبْلَ وَفَاتِهِ ﷺ بِعَامٍ ، فَإِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي فِي سُبْحَتِهِ قَاعِدًا ، وَيَقْرَأُ بِالسُّورَةِ وَيُرْتِّلُهَا حَتَّى تَكُونَ أَطْوَلَ مِنْ أَطْوَلَ مِنْهَا .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ .

(١) فِي (س) : «الصَّحِيحُ» .

(٢) قَوْلُهُ : «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ إِلَى ... مُضْطَجِعًا» : وَقَعَ فِي (س) قَبْلَ قَوْلِهِ : «وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي صَلَاةِ الْمَرِيضِ» .

\* [٣٧٤] [التحفة : م ت س ١٥٨١٢] .

(٣) سُبْحَتُهُ : أَصْلُ التَّسْبِيحِ : التَّنْزِيهِ وَالتَّقْدِيسُ وَالتَّبَرُّعُ مِنَ النِّقَائِصِ ، وَيَطْلُقُ التَّسْبِيحُ عَلَى صَلَاةِ التَّطَوُّعِ وَالنَّافِلَةِ ، وَالْمُرَادُ الْمَعْنَى الثَّانِي . (انظر : النِّهَايَةَ ، مَادَّةُ : سَبَّحَ) .



قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ حَفْصَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ جَالِسًا ، فَإِذَا بَقِيَ مِنْ قِرَاءَتِهِ قَدْرُ ثَلَاثِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً قَامَ فَقَرَأَ ، ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ صَنَعَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَرُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي قَاعِدًا ، فَإِذَا قَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ ، رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَائِمٌ ، وَإِذَا قَرَأَ وَهُوَ قَاعِدٌ ، رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَاعِدٌ .

قَالَ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ : وَالْعَمَلُ عَلَى كِلَا الْحَدِيثَيْنِ كَأَنَّهُمَا رَأْيَا كِلَا الْحَدِيثَيْنِ صَحِيحًا مَعْمُولًا بِهِمَا .

• [٣٧٥] حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْنٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي جَالِسًا فَيَقْرَأُ وَهُوَ جَالِسٌ ، فَإِذَا بَقِيَ مِنْ قِرَاءَتِهِ قَدْرُ مَا يَكُونُ ثَلَاثِينَ ، أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً ، قَامَ فَقَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ ، ثُمَّ رَكَعَ وَسَجَدَ ، ثُمَّ صَنَعَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

• [٣٧٦] حَدَّثَنَا <sup>(١)</sup> أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْنٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا خَالِدٌ ، وَهُوَ : الْحَدَّاءُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَ : سَأَلْتُهَا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ تَطَوُّعِهِ ، قَالَتْ : كَانَ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا وَلَيْلًا طَوِيلًا قَاعِدًا ، فَإِذَا قَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَائِمٌ ، وَإِذَا قَرَأَ وَهُوَ جَالِسٌ رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ جَالِسٌ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

\* [٣٧٥] [التحفة : خ م د ت س ١٧٧٠٩] .

\* [٣٧٦] [التحفة : م د ت س ١٦٢٠٧] .

(١) في (س) : «أخبرنا» .

١٦٠- بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

« إِنِّي لَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ فِي الصَّلَاةِ فَأُخَفُّ »

• [٣٧٧] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « وَاللَّهِ إِنِّي لَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ فَأُخَفُّ مَخَافَةً أَنْ تُفْتَنَ أُمُّهُ ».

وَفِي الْبَابِ: عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٦١- بَابُ مَا جَاءَ لَا تُقْبَلُ صَلَاةُ الْحَائِضِ إِلَّا بِخِمَارٍ

• [٣٧٨] حَدَّثَنَا هَنَادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ صَفِيَّةَ ابْنَةِ الْحَارِثِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَا تُقْبَلُ صَلَاةُ الْحَائِضِ إِلَّا بِخِمَارٍ ».

وَفِي الْبَابِ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا أَذْرَكَتْ فَصَلَّتْ وَشَيْءٌ مِنْ شَعْرِهَا مَكْشُوفٌ لَا تَجُوزُ صَلَاتُهَا، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ، قَالَ: لَا تَجُوزُ صَلَاةُ الْمَرْأَةِ وَشَيْءٌ مِنْ جَسَدِهَا مَكْشُوفٌ. قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَقَدْ قِيلَ: إِنْ كَانَ ظَهَرَ قَدَمَيْهَا مَكْشُوفًا فَصَلَاتُهَا جَائِزَةٌ.

\* [٣٧٧] [التحفة: ت ٧٧٢].

\* [٣٧٨] [التحفة: د ت ١٧٨٤٦].

## ١٦٢- بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ السَّدْلِ<sup>(١)</sup> فِي الصَّلَاةِ

• [٣٧٩] حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عِشْلِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ السَّدْلِ فِي الصَّلَاةِ .  
وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا، إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عِشْلِ بْنِ سُفْيَانَ .

وَقَدْ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي السَّدْلِ فِي الصَّلَاةِ ؛ فَكَرِهَ بَعْضُهُمُ السَّدْلَ فِي الصَّلَاةِ، وَقَالُوا : هَكَذَا تَصْنَعُ الْيَهُودُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ ۞ : إِنَّمَا كُرِهَ السَّدْلُ فِي الصَّلَاةِ إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ إِلَّا ثَوْبٌ وَاحِدٌ، فَأَمَّا إِذَا سَدَلَ عَلَى الْقَمِيصِ فَلَا بَأْسَ، وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ، وَكَرِهَ ابْنُ الْمُبَارَكِ السَّدْلَ فِي الصَّلَاةِ .

## ١٦٣- بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ مَسْحِ الْحَصَى فِي الصَّلَاةِ

• [٣٨٠] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلَا يَمْسَحِ الْحَصَى ؛ فَإِنَّ الرَّحْمَةَ تَوَاجِهُهُ » .

• [٣٨١] حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُعَيْقِبٍ قَالَ : سَأَلْتُ

(١) السدل : أن يلتحف بثوبه ويدخل يديه من داخل، فيركع ويسجد وهو كذلك . وقيل : هو أن يضع وسط الإزار على رأسه ويرسل طرفيه عن يمينه وشماله من غير أن يجعلها على كتفيه . (انظر : النهاية، مادة : سدل) .

\* [٣٧٩] [التحفة : (د) ت ١٤١٩٥] .

۞ [٣١ ب] .

\* [٣٨٠] [التحفة : د ت س ق ١١٩٩٧] .

\* [٣٨١] [التحفة : ع ١١٤٨٥] .



رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ مَسْحِ الْحَصَى فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «فَإِنْ<sup>(١)</sup> كُنْتَ لَا بُدَّ فَاعِلًا فَمَرَّةً وَاحِدَةً».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ<sup>(٢)</sup>.

وَفِي الْبَابِ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَحُذَيْفَةَ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَمُعَيْنِيبٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَقَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَرِهَ الْمَسْحَ فِي الصَّلَاةِ وَقَالَ: «إِنْ كُنْتَ لَا بُدَّ فَاعِلًا فَمَرَّةً وَاحِدَةً» كَأَنَّهُ رَوَى عَنْهُ رُخْصَةً فِي الْمَرَّةِ الْوَاحِدَةِ.  
وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ.

#### ١٦٤- بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ النَّفْخِ فِي الصَّلَاةِ

• [٣٨٢] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَيْمُونُ أَبُو حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: رَأَى النَّبِيُّ ﷺ غُلَامًا لَنَا يُقَالُ لَهُ: أَفْلَحُ، إِذَا سَجَدَ نَفَخَ<sup>(٣)</sup>، فَقَالَ: «يَا أَفْلَحُ، تَرُبَّ وَجْهَكَ».

قَالَ: أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ: كَرِهَ عَبَّادُ النَّفْخَ فِي الصَّلَاةِ، وَقَالَ: إِنْ نَفَخَ لَمْ تُقْطَعْ صَلَاتُهُ.  
قَالَ أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ: وَبِهِ نَأْخُذُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ هَذَا الْحَدِيثَ، وَقَالَ: مَوْلَى لَنَا يُقَالُ لَهُ: رَبَاحٌ.

(١) في (س): «إن»، وفي حاشية الأصل منسوبة لنسخة بخط الشيخ: «إن كنت تعرفا»، ورقم تحته: «خ س».

(٢) في «تحفة الأشراف»: «حسن صحيح».

\* [٣٨٢] [التحفة: ت ١٨٢٤٤].

(٣) نفخ: أي: في الأرض ليزول عنها التراب فيسجد. (انظر: تحفة الأحوذى) (٢/ ٣٢١).

• [٣٨٣] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الضَّيْبِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ مَيْمُونِ أَبِي حَمْزَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . . . نَحْوَهُ ، وَقَالَ : غَلَامٌ لَنَا يُقَالُ لَهُ : رِيَّاحٌ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : وَحَدِيثُ أُمِّ سَلَمَةَ إِسْنَادُهُ لَيْسَ بِذَاكَ ، وَمَيْمُونٌ أَبُو حَمْزَةَ قَدْ ضَعَّفَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ .

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي النَّفْخِ فِي الصَّلَاةِ ؛ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنْ نَفَخَ فِي الصَّلَاةِ اسْتَقْبَلَ الصَّلَاةَ ، وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَأَهْلِ الْكُوفَةِ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : يُكْرَهُ النَّفْخُ فِي الصَّلَاةِ ، وَإِنْ نَفَخَ فِي صَلَاتِهِ لَمْ تَفْسُدْ صَلَاتُهُ ، وَهُوَ قَوْلُ : أَحْمَدَ ، وَإِسْحَاقَ .

#### ١٦٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنِ الْإِخْتِصَارِ فِي الصَّلَاةِ

• [٣٨٤] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُخْتَصِرًا .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وَقَدْ كَرِهَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ الْإِخْتِصَارَ فِي الصَّلَاةِ ، وَالْإِخْتِصَارُ هُوَ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ يَدَهُ عَلَى خَاصِرَتَيْهِ فِي الصَّلَاةِ <sup>(١)</sup> وَكَرِهَ بَعْضُهُمْ أَنْ يَمْشِيَ الرَّجُلُ مُخْتَصِرًا ، وَيُزَوِّي أَنْ يُبْلِسَ إِذَا مَشَى مَشًى مُخْتَصِرًا .

#### ١٦٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ كَفِّ الشَّعْرِ فِي الصَّلَاةِ

• [٣٨٥] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُوسَى ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ،

\* [٣٨٣] [التحفة : ت ١٨٢٤٤] .

\* [٣٨٤] [التحفة : م ت ١٤٥٦٠] .

(١) قوله : «والإختصار إلى... الصلاة» : وقع في (س) بعد قوله : «مشى مختصرا» .

\* [٣٨٥] [التحفة : د ت ١٢٠٣٠] .

أَنَّهُ مَرَّ بِالْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَهُوَ يُصَلِّي وَقَدْ عَقَصَ <sup>(١)</sup> ضَفْرِيهِ <sup>(٢)</sup> فِي قَفَاهُ فَحَلَّهَا ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ الْحَسَنُ مُغْضَبًا فَقَالَ : أَقْبِلْ عَلَى صَلَاتِكَ وَلَا تَغْضَبْ ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « ذَلِكَ كِفْلُ <sup>(٣)</sup> الشَّيْطَانِ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ أَبِي رَافِعٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ ؛ كَرِهُوا أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ وَهُوَ مَغْقُوصٌ شَعْرُهُ .

وَعِمْرَانُ بْنُ مُوسَى الْقُرَشِيُّ الْمَكِّيُّ ، وَهُوَ : أَخُو أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى .

#### ١٦٧- بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّخَشُّعِ فِي الصَّلَاةِ

• [٣٨٦] حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ رَبِّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ نَافِعِ بْنِ الْعَمِيَاءِ ، عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الصَّلَاةُ مَثْنَى مَثْنَى تَشْهَدُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ ، وَتَخْشَعُ وَتَضَرَّعُ <sup>(٤)</sup> وَتَمْسُكُنْ ، وَتُقْنِعُ <sup>(٥)</sup> يَدَيْكَ - يَقُولُ : تَرْفَعُهُمَا إِلَى رَبِّكَ مُسْتَقْبِلًا بِبَطُونِهِمَا وَجْهَكَ ، وَتَقُولُ : يَا رَبِّ ، يَا رَبِّ ، وَمَنْ <sup>(٦)</sup> لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَهُوَ كَذَا وَكَذَا <sup>(٧)</sup> » .

(١) عَقَصَ : أَصْلُ الْعَقَصِ : اللَّيْءُ ، وَإِدْخَالُ أَطْرَافِ الشَّعْرِ فِي أَصُولِهِ . (انظر : النهاية ، مادة : عَقَصَ) .

(٢) رَسَمَهُ فِي (س) بِالْيَاءِ وَالتَّاءِ مَعًا .

(٣) كِفْلٌ : مَقْعَدٌ . (انظر : النهاية ، مادة : كِفْلٌ) .

\* [٣٨٦] [التحفة : ت س ١١٠٤٣] .

(٤) تَضَرَّعُ : التَّذَلُّلُ وَالْمِبَالِغَةُ فِي السُّؤَالِ وَالرَّغْبَةُ . (انظر : النهاية ، مادة : ضَرَعَ) .

(٥) تَقْنِعُ : تَرْفَعُ . (انظر : النهاية ، مادة : قَنَعَ) .

(٦) فِي الْأَصْلِ : «فَإِنْ» ، وَالْمَثْبُوتُ مِنْ (س) ، وَحَاشِيَةُ الْأَصْلِ مَنْسُوتًا لِنَسْخَةِ بَخْطِ الشَّيْخِ ، وَمِنْ نَسْخَةِ

ابن الجوزي (٧٥ أ) ، وَكَذَلِكَ وَقَعَ فِي «شرح السنة» (٣ / ٢٦٠) ، «جامع الأصول» (٥ / ٤٣٢) .

(٧) قَوْلُهُ : «فَهُوَ كَذَا وَكَذَا» : فِي «شرح السنة» : «فَهِوَ خَدَاجٌ» .



قَالَ أَبُو عِيسَى : وَقَالَ غَيْرُ ابْنِ الْمُبَارَكِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ : « مَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَهُوَ خِدَاجٌ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ ۞ : رَوَى شُعْبَةُ هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ فَأَخْطَأَ فِي مَوَاضِعَ : فَقَالَ : عَنْ أَنَسِ بْنِ أَبِي أَنَسٍ ، وَهُوَ : عِمْرَانُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ ، وَقَالَ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، وَإِنَّمَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعِ ابْنِ الْعَمِيَاءِ ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ ، وَقَالَ شُعْبَةُ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ الْمُطَّلِبِ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، وَإِنَّمَا هُوَ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، عَنْ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ مُحَمَّدٌ : وَحَدِيثُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ .

#### ١٦٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ التَّشْبِيكِ بَيْنَ الْأَصَابِعِ فِي الصَّلَاةِ

• [٣٨٧] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَأَحْسَنَ وُضُوئَهُ ثُمَّ خَرَجَ عَامِدًا إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا يُشَبِّكَنَّ <sup>(١)</sup> أَصَابِعَهُ ، فَإِنَّهُ فِي صَلَاةٍ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ ، مِثْلَ حَدِيثِ اللَّيْثِ ، وَرَوَى شَرِيكٌ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا الْحَدِيثِ ، وَحَدِيثُ شَرِيكِ غَيْرُ مَحْفُوظٍ .

• [١٣٢] .

\* [٣٨٧] [التحفة : ت ق ١١١٢١] .

(١) بعده في حاشية الأصل بخط مغاير : « بين » ، ونسبه لنسخة .

١٦٩- بَابُ مَا جَاءَ فِي طُولِ الْقِيَامِ فِي الصَّلَاةِ

• [٣٨٨] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : « طُولُ الْقُنُوتِ <sup>(١)</sup> » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبَيْشٍ <sup>(٢)</sup> ، وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ جَابِرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ، وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ .

١٧٠- بَابُ مَا جَاءَ فِي كَثْرَةِ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ

• [٣٨٩] حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ هِشَامٍ الْمُعِيطِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَعْدَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيُّ قَالَ : لَقِيتُ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ : ذُلِّي عَلَى عَمَلٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ وَيُدْخِلُنِي اللَّهُ الْجَنَّةَ، فَسَكَتَ عَنِّي ثَلَاثًا <sup>(٣)</sup> ثُمَّ التَفَتَ إِلَيَّ، فَقَالَ : عَلَيْكَ بِالسُّجُودِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ » .

قَالَ مَعْدَانُ : فَلَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَسَأَلْتُهُ عَمَّا سَأَلْتُ عَنْهُ ثَوْبَانٌ فَقَالَ : عَلَيْكَ بِالسُّجُودِ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ » .

\* [٣٨٨] [التحفة : ت ٢٧٦٧] .

(١) القنوت : طول القيام، والخشوع والدعاء، وقيل غير ذلك . (انظر : النهاية، مادة : قنت) .

(٢) في (س) : « حُبَيْش » .

\* [٣٨٩] [التحفة : م ت س ق ٢١١٢] .

(٣) ضبب عليه في الأصل . وفي (س) : « مليا »، وضبب عليه، وصوبه في حاشية الأصل بخط مغاير،

والمثبت أيضا عند النسائي في « الكبرى » (٨١٤) بترقيمنا، وابن خزيمة في « صحيحه » (٣١٦) من

طريق حسين بن حريث أبي عمار، وخالف النسائي في « المجتبى » (١١٥٠) بترقيمنا فقال : « مليا » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَأَبِي فَاطِمَةَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ ثَوْبَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ فِي كَثْرَةِ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَقَدْ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي هَذَا ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : طُولُ الْقِيَامِ فِي الصَّلَاةِ أَفْضَلُ مِنْ كَثْرَةِ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : كَثْرَةُ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ أَفْضَلُ مِنْ طُولِ الْقِيَامِ ، وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : قَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذَا حَدِيثَانِ وَلَمْ يَقْضِ فِيهِ بِشَيْءٍ ، وَقَالَ إِسْحَاقُ : أَمَّا بِالنَّهَارِ فَكَثْرَةُ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ وَأَمَّا بِاللَّيْلِ فَطُولُ الْقِيَامِ ؛ إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ لَهُ جُزْءٌ بِاللَّيْلِ يَأْتِي عَلَيْهِ ، فَكَثْرَةُ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ فِي هَذَا أَحَبُّ إِلَيَّ ؛ لِأَنَّهُ يَأْتِي عَلَى جُزْأَيْهِ <sup>(١)</sup> ، وَقَدْ رِبِحَ كَثْرَةُ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَإِنَّمَا قَالَ إِسْحَاقُ هَذَا ؛ لِأَنَّهُ كَذَا وَصِفَ صَلَاةُ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ وَوُصِفَ طُولُ الْقِيَامِ ، وَأَمَّا بِالنَّهَارِ فَلَمْ يُوصَفْ مِنْ صَلَاتِهِ مِنْ طُولِ الْقِيَامِ مَا وَصِفَ بِاللَّيْلِ .

#### ١٧١- بَابُ مَا جَاءَ فِي قَتْلِ الْأَسْوَدَيْنِ فِي الصَّلَاةِ

• [٣٩٠] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ ضَمْضَمِ بْنِ جَوْسٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْأَسْوَدَيْنِ فِي الصَّلَاةِ : الْحَيَّةُ وَالْعَقْرَبُ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي رَافِعٍ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

(١) في (س) : «جزئه» ، ونسبه في حاشية الأصل بخط مغاير لنسخة ، وفي «شرح السنة» (٣/ ١٥٣) : «حزبه» .



وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ ، وَبِهِ يَقُولُ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ . وَكَرِهَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ قَتْلَ الْحَيَّةِ وَالْعَقْرَبِ فِي الصَّلَاةِ ، قَالَ إِبْرَاهِيمُ : إِنَّ فِي الصَّلَاةِ لَشُغْلًا ، وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَصَحُّ .

## ١٧٢- بَابُ مَا جَاءَ فِي سَجْدَتِي السَّهْوِ قَبْلَ السَّلَامِ

• [٣٩١] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ الْأَسَدِيِّ حَلِيفِ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ ، فَلَمَّا أَتَمَّ صَلَاتَهُ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ سَجْدَةٍ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ ، وَسَجَدَهُمَا النَّاسُ مَعَهُ مَكَانَ مَا نَسِيَ مِنَ الْجُلُوسِ وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ .

• [٣٩٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى وَأَبُو دَاوُدَ قَالَا : حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَالسَّائِبَ الْقَارِيَّ ، كَانَا يَسْجُدَانِ سَجْدَتِي السَّهْوِ ، قَبْلَ التَّسْلِيمِ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ ابْنِ بُحَيْنَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ : يَرَى سُجُودَ السَّهْوِ كُلَّهُ قَبْلَ التَّسْلِيمِ ، وَيَقُولُ : هَذَا النَّاسِخُ لِغَيْرِهِ مِنَ الْأَحَادِيثِ ، وَيَذْكُرُ أَنَّ آخِرَ فِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ عَلَى هَذَا ، وَقَالَ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ : إِذَا قَامَ الرَّجُلُ فِي الرُّكْعَتَيْنِ فَإِنَّهُ يَسْجُدُ سَجْدَتِي السَّهْوِ قَبْلَ السَّلَامِ عَلَى حَدِيثِ ابْنِ بُحَيْنَةَ .

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُحَيْنَةَ ، هُوَ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَالِكٍ ابْنُ بُحَيْنَةَ ، مَالِكُ أَبُوهُ ، وَبُحَيْنَةُ أُمُّهُ ، هَكَذَا أَخْبَرَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ .

\* [٣٩١] [التحفة : ع ٩١٥٤] .

\* [٣٩٢] [التحفة : ت ١٤٣٥٤] .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي سَجْدَتِي السَّهْوِ مَتَى يَسْجُدُهُمَا الرَّجُلُ قَبْلَ السَّلَامِ أَوْ بَعْدُ؟ فَرَأَى بَعْضُهُمْ : أَنْ يَسْجُدَهُمَا بَعْدَ السَّلَامِ ، وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَأَهْلِ الْكُوفَةِ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : يَسْجُدُهُمَا قَبْلَ السَّلَامِ ، وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ الْفُقَهَاءِ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، مِثْلُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، وَرَبِيعَةَ وَغَيْرِهِمَا ، وَبِهِ يَقُولُ : الشَّافِعِيُّ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِذَا كَانَتْ زِيَادَةٌ فِي الصَّلَاةِ فَبَعْدَ السَّلَامِ ، وَإِذَا كَانَ نُقْصَانًا فَقَبْلَ السَّلَامِ ، وَهُوَ قَوْلُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، وَقَالَ أَحْمَدُ : مَا رَوَيْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَجْدَتِي السَّهْوِ فَيُسْتَعْمَلُ كُلُّ عَلَى جِهَتِهِ ، يَرَى <sup>(١)</sup> إِذَا قَامَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ عَلَى حَدِيثِ ابْنِ بُحَيْنَةَ ، فَإِنَّهُ يَسْجُدُهُمَا قَبْلَ السَّلَامِ ، وَإِذَا صَلَّى الظُّهْرَ خَمْسًا فَإِنَّهُ يَسْجُدُهُمَا بَعْدَ السَّلَامِ ، وَإِذَا سَلَّمَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فَإِنَّهُ يَسْجُدُهُمَا بَعْدَ السَّلَامِ ، وَكُلُّ يُسْتَعْمَلُ عَلَى جِهَتِهِ ، وَكُلُّ سَهْوٍ لَيْسَ فِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ذِكْرٌ ، فَإِنَّ سَجْدَتِي السَّهْوِ قَبْلَ السَّلَامِ ، وَقَالَ إِسْحَاقُ نَحْوَ قَوْلِ أَحْمَدَ فِي هَذَا كُلِّهِ ؛ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : كُلُّ سَهْوٍ لَيْسَ فِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ذِكْرٌ فَإِنْ كَانَتْ زِيَادَةٌ فِي الصَّلَاةِ يَسْجُدُهُمَا بَعْدَ السَّلَامِ ، وَإِنْ كَانَ نُقْصَانًا يَسْجُدُهُمَا قَبْلَ السَّلَامِ .

### ١٧٣- بَابُ مَا جَاءَ فِي سَجْدَتِي السَّهْوِ بَعْدَ السَّلَامِ وَالْكَلَامِ

- [٣٩٣] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ خَمْسًا ، فَقِيلَ لَهُ : أَزِيدُ فِي الصَّلَاةِ؟ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا سَلَّمَ .
- قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

(١) فِي (س) : «نَرَى» .

• [٣٩٤] حَدَّثَنَا هَنَّاذُ وَمَخْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ بَعْدَ الْكَلَامِ <sup>(١)</sup> .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ مُعَاوِيَةَ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ .

• [٣٩٥] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْنٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَهُمَا بَعْدَ السَّلَامِ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَقَدْ رَوَاهُ أَيُّوبُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ . وَحَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ ؛ قَالُوا : إِذَا صَلَّى الرَّجُلُ الظُّهْرَ خَمْسًا فَصَلَاتُهُ جَائِزَةٌ ، وَسَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ وَإِنْ لَمْ يَجْلِسْ فِي الرَّابِعَةِ ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ ، وَأَحْمَدَ ، وَإِسْحَاقَ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِذَا صَلَّى الظُّهْرَ خَمْسًا وَلَمْ يَقْعُدْ فِي الرَّابِعَةِ مِقْدَارَ التَّشَهُّدِ فَسَدَتْ صَلَاتُهُ ، وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، وَبَعْضِ أَهْلِ الْكُوفَةِ .

#### ١٧٤- بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّشَهُّدِ فِي سَجْدَتِي السَّهْوِ

• [٣٩٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَشْعَثُ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ فَسَهَا ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ تَشَهُّدَ ، ثُمَّ سَلَّمَ .

\* [٣٩٤] [التحفة : م ت س ٩٤٢٦] .

(١) في «تحفة الأشراف» : «بعد السلام والكلام» ، وقال المزي : «ولم يقل الترمذي : (والكلام)» .

\* [٣٩٥] [التحفة : ت ١٤٥٤٩] .

\* [٣٩٦] [التحفة : د ت س ١٠٨٨٥] .



قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ . وَرَوَى ابْنُ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ - وَهُوَ : عَمُّ أَبِي قِلَابَةَ - غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ ، وَرَوَى مُحَمَّدٌ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ .

وَأَبُو الْمُهَلَّبِ اسْمُهُ : عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو ، وَيُقَالُ - أَيْضًا : مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرِو . وَقَدْ رَوَى عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ وَهَشِيمٌ وَغَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ بِطَوِيلِهِ ، وَهُوَ حَدِيثُ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَلَّمَ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ مِنَ الْعَصْرِ ، فَقَامَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ : الْخَزْبَاقُ .

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي التَّشَهُّدِ فِي سَجْدَتِي السَّهْوِ ؛ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : يَتَشَهُّدُ فِيهِمَا وَيُسَلِّمُ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَيْسَ فِيهِمَا تَشَهُّدٌ وَتَسْلِيمٌ ، وَإِذَا سَجَدَهُمَا قَبْلَ السَّلَامِ لَمْ يَتَشَهُّدْ ، وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ قَالَا : إِذَا سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ قَبْلَ السَّلَامِ لَمْ يَتَشَهُّدْ .

## ١٧٥ - بَابُ فِيمَنْ يَشُكُّ فِي الزِّيَادَةِ وَالنُّقْصَانِ

• [٣٩٧] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ <sup>١</sup> ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ هِلَالٍ قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي سَعِيدٍ : أَحَدُنَا يُصَلِّي فَلَا يَذَرِي كَيْفَ صَلَّى ؟ فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَمْ يَذَرِ <sup>(١)</sup> كَيْفَ صَلَّى فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عُثْمَانَ ، وَابْنِ مَسْعُودٍ ، وَعَائِشَةَ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ ، وَرُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي وَاحِدَةٍ وَالثَّانِيَةِ

\* [٣٩٧] [التحفة : دت س ق ٤٣٩٦] .

• [١٣٣] .

(١) كذا في الأصل بإثبات الياء وهي لغة ، وفي (س) : « يذر » .

فَلْيَجْعَلْهَا وَاحِدَةً، وَإِذَا شَكَّ فِي الثُّنْتَيْنِ <sup>(١)</sup> وَالثَّلَاثِ فَلْيَجْعَلْهُمَا اثْنَتَيْنِ، وَيَسْجُدْ فِي ذَلِكَ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَصْحَابِنَا، وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: إِذَا شَكَّ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَذَرِكُمْ صَلَّيْ فَلْيُعِدْ.

• [٣٩٨] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَيَلْبِسُ <sup>(٢)</sup> عَلَيْهِ حَتَّى لَا يَذَرِيَكُمْ صَلَّي، فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ أَحَدَكُمْ <sup>(٣)</sup> فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ». قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

• [٣٩٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ ابْنُ عَثْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَهَا أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَذَرِ وَاحِدَةً صَلَّي أَوْ ثُنْتَيْنِ فَلْيَبْنِي <sup>(٤)</sup> عَلَى وَاحِدَةٍ، فَإِنْ لَمْ يَذَرِ ثُنْتَيْنِ صَلَّي أَوْ ثَلَاثًا فَلْيَبْنِي <sup>(٤)</sup> عَلَى <sup>(٥)</sup> ثُنْتَيْنِ، فَإِنْ لَمْ يَذَرِ ثَلَاثًا صَلَّي أَوْ أَرْبَعًا فَلْيَبْنِي <sup>(٤)</sup> عَلَى ثَلَاثِ، وَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(١) فِي (س): «الاثنتين».

\* [٣٩٨] [التحفة: م ت ١٥٢٣٩].

(٢) كَذَا ضَبَطَ فِي الْأَصْلِ، وَفِي (س) ضَبَطَهُ بِتَشْدِيدِ الْبَاءِ.

فِيلْبِسُ: اللَّبَسُ: الْخُلُطُ. (انظر: النهاية، مادة: لبس).

(٣) قَوْلُهُ: «ذَلِكَ أَحَدَكُمْ»: فِي (س): «أَحَدُكُمْ ذَلِكَ».

\* [٣٩٩] [التحفة: ت ق ٩٧٢٢].

(٤) كَذَا فِي الْأَصْلِ وَهِيَ لُغَةٌ، وَفِي (س): «فَلْيَبْنِ».

(٥) ضَبَبَ عَلَيْهِ فِي الْأَصْلِ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ . وَرَوَاهُ الزُّهْرِيُّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ .

## ١٧٦- بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يُسَلِّمُ فِي الرَّكَعَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ

• [٤٠٠] حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْنٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي تَمِيمَةَ ، وَهُوَ : السَّخْتِيَانِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ انْصَرَفَ مِنْ اثْنَتَيْنِ ، فَقَالَ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ : أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ ، أَمْ نَسِيتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ ؟ » فَقَالَ النَّاسُ : نَعَمْ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى اثْنَتَيْنِ أُخْرَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ، ثُمَّ كَبَّرَ فَرَفَعَ ، ثُمَّ سَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، وَابْنِ عُمَرَ ، وَذِي الْيَدَيْنِ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، فَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْكُوفَةِ : إِذَا تَكَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ نَاسِيًا أَوْ جَاهِلًا أَوْ مَا كَانَ ؛ فَإِنَّهُ يُعِيدُ الصَّلَاةَ ، وَاعْتَلَّوْا بِأَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ كَانَ قَبْلَ تَحْرِيمِ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ . وَأَمَّا الشَّافِعِيُّ ، فَرَأَى هَذَا حَدِيثًا صَحِيحًا ، فَقَالَ بِهِ ، وَقَالَ : هَذَا أَصَحُّ مِنَ الْحَدِيثِ الَّذِي رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّائِمِ إِذَا أَكَلَ نَاسِيًا ؛ فَإِنَّهُ لَا يَقْضِي وَإِنَّمَا هُوَ رِزْقُ رَزَقَهُ اللَّهُ ، قَالَ الشَّافِعِيُّ : وَفَرَّقُوا هَؤُلَاءِ بَيْنَ الْعَمْدِ وَالنُّسْيَانِ فِي أَكْلِ الصَّائِمِ بِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ .

وَقَالَ أَحْمَدُ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : إِنْ تَكَلَّمَ الْإِمَامُ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاتِهِ وَهُوَ يَرَى <sup>(١)</sup> أَنَّهُ قَدْ أَكْمَلَهَا ، ثُمَّ عَلِمَ أَنَّهُ لَمْ يُكْمِلْهَا يُتِمُّ صَلَاتَهُ ، وَمَنْ تَكَلَّمَ خَلْفَ الْإِمَامِ وَهُوَ

\* [٤٠٠] [التحفة : خ د ت س ١٤٤٤٩] .

(١) ضبطه في (س) بضم أوله .



يَعْلَمُ أَنَّ عَلَيْهِ بَقِيَّةٌ مِنَ الصَّلَاةِ ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَسْتَقْبِلَهَا ، وَاحْتَجَّ بِأَنَّ الْفَرَائِضَ كَانَتْ تَزَادُ وَتُنْقُصُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَإِنَّمَا تَكَلَّمَ ذُو الْيَدَيْنِ وَهُوَ عَلَى يَقِينٍ مِنْ صَلَاتِهِ أَنَّهَا تَمَّتْ ، وَلَيْسَ هَكَذَا الْيَوْمَ ، لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتَكَلَّمَ عَلَى مَعْنَى مَا تَكَلَّمَ ذُو الْيَدَيْنِ ؛ لِأَنَّ الْفَرَائِضَ الْيَوْمَ لَا يَزَادُ فِيهَا وَلَا يُنْقُصُ . قَالَ أَحْمَدُ نَحْوًا مِنْ هَذَا الْكَلَامِ ، وَقَالَ إِسْحَاقُ نَحْوَ قَوْلِ أَحْمَدَ فِي هَذَا الْبَابِ .

### ١٧٧- بَابُ مَا جَاءَ فِي الصَّلَاةِ فِي النُّعَالِ

• [٤٠١] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ أَبِي مَسْلَمَةَ قَالَ : قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ : أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ؟ قَالَ : نَعَمْ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، وَعَمْرٍو بْنُ حُرَيْثٍ ، وَشَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ ، وَأَوْسٌ <sup>(١)</sup> الثَّقَفِيُّ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَعَطَاءٌ - رَجُلٌ مِنْ بَنِي شَيْبَةَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَنْسِ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ .

### ١٧٨- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْقُنُوتِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ

• [٤٠٢] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ،

\* [٤٠١] [التحفة : خ م ت س ٨٦٦] .

(١) ليس في (س) ، وعلى هذا يكون «الثقفي» نسبة لشداد بن أوس ، وهذا غير صحيح ؛ فإن شداد بن أوس نجاري خزرجي ، وأما أوس الثقفي فهو : ابن أبي أوس حديثه عند ابن قانع في «معجم الصحابة» (٢٨/١) في الصلاة في النعل .

\* [٤٠٢] [التحفة : م د ت س ١٧٨٢] .

عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ ابْنِ<sup>(١)</sup> أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْنُتُ<sup>(٢)</sup> فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ وَالْمَغْرِبِ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَلِيٍّ، وَأَنْسٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَخُفَّافٍ<sup>(٣)</sup> بْنِ إِيمَاءَ ابْنِ رَحْضَةَ الْغِفَارِيِّ ۞ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ الْبَرَاءِ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي الْقُنُوتِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ ؛ فَرَأَى بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمُ الْقُنُوتَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ . وَقَالَ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ : لَا يَقْنُتُ<sup>(٤)</sup> فِي الْفَجْرِ إِلَّا عِنْدَ نَازِلَةٍ تَنْزِلُ بِالْمُسْلِمِينَ، فَإِذَا نَزَلَتْ نَازِلَةٌ فَلِلْإِمَامِ أَنْ يَدْعُوَ لِحَيُوشِ الْمُسْلِمِينَ .

## ١٧٩- بَابٌ فِي تَرْكِ الْقُنُوتِ

• [٤٠٣] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي : يَا أَبَتَاهُ، إِنَّكَ قَدْ صَلَّيْتَ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، وَعَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ هَاهُنَا بِالْكُوفَةِ نَحْوًا مِنْ خَمْسِ سِنِينَ، أَكَانُوا يَقْنُتُونَ؟ قَالَ : أَيْ بُنَيَّ، مُحَدَّثٌ .

• [٤٠٤] حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . . . نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ .

(١) قبله في (س) : «عبد الرحمن» .

(٢) يقنت : القنوت : الدعاء . (انظر : النهاية ، مادة : قنت) .

(٣) في حاشية (س) : «خفاف بضم الخاء وتخفيف الفاء . قاله عياض» .

۞ [٣٣ ب] .

(٤) ضبطه في (س) بفتح أوله وكسر ثالثه، وبضم أوله وفتح ثالثه على بناء الفاعل والمفعول معاً .

\* [٤٠٣] [التحفة : ت س ق ٤٩٧٦] .

\* [٤٠٤] [التحفة : ت س ق ٤٩٧٦] .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ . وَقَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ : إِنْ قَنَتَ فِي الْفَجْرِ فَحَسَنٌ ، وَإِنْ لَمْ يَقْنُتْ فَحَسَنٌ ، وَاخْتَارَ أَلَّا يَقْنُتْ . وَلَمْ يَرَأِ ابْنُ الْمُبَارَكِ الْقُنُوتَ فِي الْفَجْرِ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَأَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ اسْمُهُ : سَعْدُ بْنُ طَارِقِ بْنِ أَشِيمٍ .

#### ١٨٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يَعْطُسُ <sup>(١)</sup> فِي الصَّلَاةِ

• [٤٠٥] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رِفَاعَةُ بْنُ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ الزُّرْقِيِّ ، عَنْ عَمِّ أَبِيهِ مُعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَطَسْتُ ، فَقُلْتُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ مُبَارَكًا عَلَيْهِ كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ انْصَرَفَ فَقَالَ : « مَنْ الْمُتَكَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ ؟ » فَلَمْ يَتَكَلَّمْ أَحَدٌ ، ثُمَّ قَالَهَا الثَّانِيَةَ : « مَنْ الْمُتَكَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ ؟ » فَلَمْ يَتَكَلَّمْ أَحَدٌ ، ثُمَّ قَالَهَا الثَّالِثَةَ : « مَنْ الْمُتَكَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ ؟ » فَقَالَ رِفَاعَةُ بْنُ رَافِعِ بْنِ عَفْرَاءَ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « كَيْفَ قُلْتَ ؟ » قَالَ : قُلْتُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ مُبَارَكًا عَلَيْهِ كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَقَدْ ابْتَدَرَهَا بِضْعَةٌ وَثَلَاثِينَ <sup>(٢)</sup> مَلَكًا أَيُّهُمْ يَضَعُ بِهَا » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَنَسٍ ، وَوَائِلِ بْنِ حُجْرٍ <sup>(٣)</sup> ، وَعَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ رِفَاعَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ .

(١) ضبطه في (س) بكسر الطاء وضمها ، وكتب فوقه : «معا» .

\* [٤٠٥] [التحفة : دت س ٣٦٠٦] .

(٢) كذا في الأصل ، (س) وضيبا عليه ، وكتب في حاشية (س) : «صوابه : ثلاثون» ، والمثبت على مذهب من

لزم الياء والإعراب على النون في جمع المذكر السالم . انظر : «شرح التصريح على التوضيح» (١/٧٦) .

(٣) بعده في حاشية الأصل : «وسعد» ، ونسبه لنسخة .



وَكَانَ هَذَا الْحَدِيثُ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُ فِي التَّطَوُّعِ ؛ لِأَنَّ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ التَّابِعِينَ قَالُوا : إِذَا عَطَسَ الرَّجُلُ فِي الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ إِنَّمَا يَحْمَدُ اللَّهَ فِي نَفْسِهِ ، وَلَمْ يُوسَّعُوا بِأَكْثَرٍ مِنْ ذَلِكَ .

### ١٨١ - بَابُ فِي نَسْخِ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ

• [٤٠٦] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ شُبَيْلٍ ، عَنْ أَبِي عَمْرِو الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ : كُنَّا نَتَكَلَّمُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّلَاةِ ، يُكَلِّمُ الرَّجُلُ مَنَّا صَاحِبَهُ إِلَى جَنْبِهِ حَتَّى نَزَلَتْ : ﴿ قُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ <sup>(١)</sup> ﴾ [البقرة : ٢٣٨] ، قَالَ : فَأَمَرْنَا بِالسُّكُوتِ ، وَنُهِينَا عَنِ الْكَلَامِ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَمُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ <sup>(٢)</sup> .

وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ ؛ قَالُوا : إِذَا تَكَلَّمَ الرَّجُلُ عَامِدًا فِي الصَّلَاةِ أَوْ نَاسِيًا أَعَادَ الصَّلَاةَ <sup>(٣)</sup> ، وَإِنْ كَانَ نَاسِيًا أَوْ جَاهِلًا أَجْزَأَهُ ، وَبِهِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ .

### ١٨٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الصَّلَاةِ عِنْدَ التَّوْبَةِ

• [٤٠٧] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنْ أَسْمَاءَ بْنِ الْحَكَمِ الْفَزَارِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ : إِنِّي كُنْتُ رَجُلًا

\* [٤٠٦] [التحفة : خ م د ت س ٣٦٦١] .

(١) قَانِتِينَ : مطيعين . ويقال : قَانِتِينَ ، ويقال : مَسْكِينٍ عَنِ الْكَلَامِ . (انظر : غريب القرآن لابن قتيبة) (ص ٩١) .

(٢) فِي «تَحْفَةِ الْأَشْرَافِ» : «حَسَنٌ» .

(٣) زَادَ فِي (س) : «وَهُوَ قَوْلُ الثَّوْرِيِّ ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ ، وَأَهْلُ الْكُوفَةِ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِذَا تَكَلَّمَ الرَّجُلُ عَامِدًا أَعَادَ الصَّلَاةَ» ، وَهَذِهِ الزِّيَادَةُ وَقَعَتْ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ بِخَطِّ مَغَايِرٍ مَنْسُوبَةٍ لِنَسْخَةٍ ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : «... إِذَا تَكَلَّمَ عَامِدًا فِي الصَّلَاةِ أَعَادَ...» .

\* [٤٠٧] [التحفة : د ت س ق ٦٦١٠] .

إِذَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا نَفَعَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِمَا شَاءَ أَنْ يَنْفَعَنِي بِهِ ، وَإِذَا حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ اسْتَحْلَفْتُهُ ، فَإِذَا حَلَفَ لِي صَدَّقْتُهُ ، وَإِنَّهُ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ ، وَصَدَقَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَا مِنْ رَجُلٍ يُذْنِبُ ذَنْبًا ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَتَطَهَّرُ ثُمَّ يُصَلِّي ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ » ، ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ [آل عمران : ١٣٥] .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ ، وَأَنْسٍ ، وَأَبِي أُمَامَةَ ، وَمُعَاذٍ ، وَوَاثِلَةَ ، وَأَبِي الْيَسْرِ ، وَاسْمُهُ : كَعْبُ بْنُ عَمْرِو .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ عَلِيٍّ حَدِيثٌ حَسَنٌ ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ ، وَرَوَى عَنْهُ شُعْبَةُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ ، فَرَفَعُوهُ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ ، وَرَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، وَمِسْعَرٌ فَأَوْقَفَاهُ وَلَمْ يَرْفَعَاهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ مِسْعَرٍ هَذَا الْحَدِيثُ مَرْفُوعًا أَيْضًا .

## ١٨٢ - بَابُ مَا جَاءَ مَتَى يُؤْمَرُ الصَّبِيُّ بِالصَّلَاةِ

• [٤٠٨] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا حَزْمَلَةُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ الْجُهَنِيِّ ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « عَلِّمُوا الصَّبِيَّ الصَّلَاةَ ابْنَ سَبْعٍ ، وَاضْرِبُوا <sup>(١)</sup> عَلَيْهَا ابْنَ عَشْرِ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ سَبْرَةَ بْنِ مَعْبِدٍ الْجُهَنِيِّ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ <sup>(٢)</sup> .

\* [٤٠٨] [التحفة : دت ٣٨١٠] .

• [١٣٤] .

(١) في حاشية (س) : « صوابه : واضربوه » وكلاهما جائز .

(٢) في «تحفة الأشراف» : «حسن» .

وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَبِهِ يَقُولُ أَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ ، وَقَالَا : مَا تَرَكَ  
الْغُلَامُ بَعْدَ الْعَشْرِ مِنَ الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ يُعِيدُ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَسَبْرُهُ هُوَ ابْنُ مَعْبِدٍ الْجُهَنِيُّ ، وَيُقَالُ هُوَ : ابْنُ عَوْسَجَةَ .

#### ١٨٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يُحَدِّثُ بَعْدَ التَّشَهُّدِ

• [٤٠٩] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ  
زِيَادِ بْنِ أَنْعُمٍ ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ رَافِعٍ وَبَكْرَ بْنَ سَوَادَةَ أَخْبَرَاهُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو  
قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا أَخَذْتَ - يَغْنِي - الرَّجُلُ وَقَدْ جَلَسَ فِي آخِرِ صَلَاتِهِ  
قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ ، فَقَدْ جَازَتْ صَلَاتُهُ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالْقَوِي ، وَقَدْ اضْطَرَبُوا فِي إِسْنَادِهِ .

وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى هَذَا ؛ قَالُوا : إِذَا جَلَسَ مِقْدَارَ التَّشَهُّدِ وَأَخَذْتَ قَبْلَ  
أَنْ يُسَلَّمَ فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ . وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ : إِذَا أَخَذْتَ قَبْلَ أَنْ يَتَشَهَّدَ وَقَبْلَ  
أَنْ يُسَلَّمَ أَعَادَ الصَّلَاةَ ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ . وَقَالَ أَحْمَدُ : إِذَا لَمْ يَتَشَهَّدَ وَسَلَّمَ أَجْزَأُهُ ؛  
لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : « وَتَخْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ » ، وَالتَّشَهُّدُ أَهْوَنُ ؛ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِي اثْنَتَيْنِ  
فَمَضَى فِي صَلَاتِهِ ، وَلَمْ يَتَشَهَّدَ . وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ : إِذَا تَشَهَّدَ وَلَمْ يُسَلِّمْ أَجْزَأُهُ ،  
وَاحْتَجَّ بِحَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ حِينَ عَلَّمَهُ النَّبِيُّ ﷺ التَّشَهُّدَ ، فَقَالَ : « إِذَا فَرَعْتَ مِنْ هَذَا  
فَقَدْ قَضَيْتَ مَا عَلَيْكَ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ هُوَ : الْأَفْرِيقِيُّ ، وَقَدْ ضَعَّفَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ ،  
مِنْهُمْ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ .



## ١٨٥- بَابُ مَا جَاءَ إِذَا كَانَ الْمَطَرُ فَالصَّلَاةُ فِي الرَّحَالِ

• [٤١٠] حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَصَابَنَا مَطَرٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَنْ شَاءَ فَلْيُصَلِّ فِي رَحْلِهِ »

وَفِي الْبَابِ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَسَمُرَةَ، وَأَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ.

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ جَابِرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَخَّصَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي الْقُعُودِ عَنِ الْجَمَاعَةِ وَالْجُمُعَةِ فِي الْمَطَرِ وَالطَّيْنِ، وَبِهِ يَقُولُ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ.

قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ : رَوَى عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ حَدِيثًا، وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : لَمْ أَرِ بِالْبَصْرَةِ أَحْفَظَ مِنْ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ : عَلِيٍّ بْنِ الْمَدِينِيِّ، وَابْنِ الشَّاذْكُونِيِّ، وَعَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ.

وَأَبُو الْمَلِيحِ بْنُ أَسَامَةَ اسْمُهُ : عَامِرٌ<sup>(١)</sup>، وَيُقَالُ : زَيْدُ بْنُ أَسَامَةَ بْنِ عُمَيْرٍ الْهُذَلِيُّ.

## ١٨٦- بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّسْبِيحِ فِي أَدْبَارِ الصَّلَوَاتِ

• [٤١١] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبِيبٍ بْنِ الشَّهِيدِ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ وَعِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : جَاءَ الْفُقَرَاءُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْأَغْنِيَاءَ يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَلَهُمْ أَمْوَالٌ يُغْتَفُونَ وَيَتَصَدَّقُونَ، قَالَ : « فَإِذَا صَلَّيْتُمْ فَقُولُوا : سُبْحَانَ اللَّهِ

\* [٤١٠] [التحفة : م د ت ٢٧١٦].

(١) قوله : « اسمه عامر » : من (س)، وحاشية الأصل بخط مغاير.

\* [٤١١] [التحفة : ت س ٦٠٦٨].

ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَشْرَ مَرَّاتٍ ، فَإِنَّكُمْ تُنْذَرُكُمْ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ وَلَا يَسْبِقُكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ، وَأَنْسٍ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ ، وَابْنِ عُمَرَ ، وَأَبِي ذَرٍّ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ .

وَقَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « خَضَلَتَانِ لَا يُخْصِيهِمَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ : يُسَبِّحُ اللَّهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَيَحْمَدُهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَيُكَبِّرُهُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ ، وَيُسَبِّحُ اللَّهَ عِنْدَ مَنَامِهِ عَشْرًا ، وَيَحْمَدُهُ عَشْرًا ، وَيُكَبِّرُهُ عَشْرًا » .

## ١٨٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الدَّابَّةِ فِي الطَّيْنِ وَالْمَطَرِ

• [٤١٢] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الرَّمَّاحِ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ بْنِ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسِيرِهِ ، فَانْتَهَوْا <sup>(١)</sup> إِلَى مَضِيقٍ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ ، فَمُطِرُوا ، السَّمَاءُ مِنْ فَوْقِهِمْ ، وَالْبَلَّةُ مِنْ أَسْفَلٍ مِنْهُمْ ، فَأَذَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَأَقَامَ ، فَتَقَدَّمَ عَلَى رَاحِلَتِهِ فَصَلَّى بِهِمْ يَوْمَئِذٍ <sup>(٢)</sup> إِيْمَاءً يَجْعَلُ السُّجُودَ أَخْفَضَ مِنَ الرُّكُوعِ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ ، تَفَرَّدَ بِهِ عُمَرُ بْنُ الرَّمَّاحِ الْبَلْخِيُّ ، لَا يُعْرَفُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِهِ . وَقَدْ رَوَى عَنْهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ .

\* [٤١٢] [التحفة : ت ١١٨٥١] .

(١) ضبطه في (س) بضم الهاء .

(٢) يومئ : الإيْماء : الإشارة بالأعضاء ، كالرأس واليد والعين والحاجب . (انظر : النهاية ، مادة : أوما) .

وَكَذَلِكَ رُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّهُ صَلَّى فِي مَاءٍ وَطِينٍ عَلَى دَابَّتِهِ .  
وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَبِهِ يَقُولُ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ .

#### ١٨٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْاجْتِهَادِ فِي الصَّلَاةِ

• [٤١٣] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَبِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى انْتَفَخَتْ قَدَمَاهُ ، فَقِيلَ لَهُ : أَتَتَكَلَّفُ هَذَا وَقَدْ غُفِرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ : « أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَعَائِشَةَ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

#### ١٨٩ - بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الصَّلَاةُ

• [٤١٤] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ نَضْرِ بْنِ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ حَمَّادٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، قَالَ : حَدَّثَنِي قَتَادَةُ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ حُرَيْثِ بْنِ قَبِيصَةَ قَالَ : قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ ، فَقُلْتُ : اللَّهُمَّ يَسِّرْ لِي جَلِيسًا صَالِحًا ، قَالَ : فَجَلَسْتُ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ ، فَقُلْتُ : إِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يَزُرُقَنِي جَلِيسًا صَالِحًا ؛ فَحَدَّثَنِي بِحَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَنْفَعَنِي بِهِ ، فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ صَلَاتُهُ ، فَإِنْ صَلَحَتْ فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَنْجَحَ ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ ، فَإِنْ انْتَقَصَ مِنْ فَرِيضَتِهِ شَيْئًا قَالَ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : انْظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ؟ فَيُكَمَّلُ<sup>(١)</sup> بِهَا مَا انْتَقَصَ مِنَ الْفَرِيضَةِ ، ثُمَّ يَكُونُ سَائِرُ عَمَلِهِ عَلَى ذَلِكَ » .

\* [٤١٣] [التحفة : خ م ت س ق ١١٤٩٨] .

• [٣٤ ب] .

\* [٤١٤] [التحفة : ت س ١٢٢٣٩] .

(١) الضبط من (س) .



وَفِي الْبَابِ : عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ .

وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَقَدْ رَوَى بَعْضُ أَصْحَابِ الْحَسَنِ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ حُرَيْثٍ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ .

وَالْمَشْهُورُ هُوَ قَبِيصَةُ بْنُ حُرَيْثٍ ، وَرَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوُ هَذَا .

١٩٠- بَابُ مَا جَاءَ فِيهِمْ صَلَّى فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً

مِنَ السُّنَّةِ مَالَهُ مِنَ الْفَضْلِ

• [٤١٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ زِيَادٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ ثَابَرَ <sup>(١)</sup> عَلَى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً مِنَ السُّنَّةِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ : أَرْبَعِ رَكْعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرَبِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَأَبِي مُوسَى ، وَابْنِ عُمَرَ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ . وَمُغِيرَةُ بْنُ زِيَادٍ قَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ .

• [٤١٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ ، عَنْ عَنبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ :

\* [٤١٥] [التحفة : ت س ق ١٧٣٩٣] .

(١) ثابر : حرص على الفعل ولازمه . (انظر : النهاية ، مادة : ثبر) .

\* [٤١٦] [التحفة : ت س ق ١٥٨٦٢] .

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رُكْعَةً بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ : أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرُكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا ، وَرُكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ ، وَرُكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ ، وَرُكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ <sup>(١)</sup> » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَحَدِيثُ عُنْبَسَةَ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عُنْبَسَةَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ .

#### ١٩١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي رُكْعَتَيِ الْفَجْرِ مِنَ الْفَضْلِ

• [٤١٧] حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « رُكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَلِيٍّ ، وَابْنِ عُمَرَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . وَقَدْ رَوَى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التُّرْمِذِيِّ حَدِيثًا .

#### ١٩٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي تَخْفِيفِ رُكْعَتَيِ الْفَجْرِ وَالْقِرَاءَةِ فِيهَا <sup>(٢)</sup>

• [٤١٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ وَأَبُو عَمَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : رَمَقْتُ <sup>(٣)</sup> النَّبِيَّ ﷺ شَهْرًا ، فَكَانَ يَقْرَأُ فِي الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ : ﴿ قُلْ يَتَّخِذُ الْكَافِرُونَ ﴾ ، ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ .

(١) صحح عليه في الأصل ، ومقابلته في الحاشية كلمة غير واضحة .

\* [٤١٧] [التحفة : م ت س ١٦١٠٦] .

(٢) ضبب عليه في الأصل ، وفي بعض النسخ : « فيهما » .

\* [٤١٨] [التحفة : ت س ق ٧٣٨٨] .

(٣) رمقت : الرمق : إتباع النظر والمراعاة له . (انظر : المشارق) (١/ ٢٩١) .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَأَنْسٍ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، وَحَفْصَةَ ، وَعَائِشَةَ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ ، وَلَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَبِي أَحْمَدَ . وَالْمَعْرُوفُ عِنْدَ النَّاسِ حَدِيثُ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ . وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ ، عَنْ إِسْرَائِيلَ هَذَا الْحَدِيثُ أَيْضًا .

وَأَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ ثِقَةٌ حَافِظٌ ، قَالَ : سَمِعْتُ بُنْدَارًا يَقُولُ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ حِفْظًا مِنْ أَبِي أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيِّ ، وَاسْمُهُ : مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ الْأَسَدِيِّ الْكُوفِيِّ .

#### ١٩٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْكَلَامِ بَعْدَ رُكْعَتَيِ الْفَجْرِ

• [٤١٩] حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عِيسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ ، قَالَ : سَمِعْتُ مَالِكََ ابْنَ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى رُكْعَتَيِ الْفَجْرِ ، فَإِنْ كَانَتْ لَهُ إِلَيَّ حَاجَةٌ كَلَّمَنِي وَإِلَّا خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ .  
قَالَ أَبُو عَيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَقَدْ كَرِهَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمُ الْكَلَامَ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ حَتَّى يُصَلِّيَ صَلَاةَ الْفَجْرِ ، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ ، أَوْ مِمَّا لَا بُدَّ مِنْهُ ، وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ .

#### ١٩٤ - بَابُ مَا جَاءَ لَا صَلَاةَ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَّا رُكْعَتَيْنِ

• [٤٢٠] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ قُدَامَةَ ابْنِ مُوسَى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُصَيْنِ ، عَنْ أَبِي عُلْقَمَةَ ، عَنْ يَسَارِ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْفَجْرِ إِلَّا سَجْدَتَيْنِ » .

\* [٤١٩] [التحفة : خ م د ت ١٧٧١١] .

• [١٣٥] .

\* [٤٢٠] [التحفة : د ت ق ٨٥٧٠] .



وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، وَحَفْصَةَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ غَرِيبٌ ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ قُدَامَةَ بْنِ مُوسَى . وَرَوَى عَنْهُ غَيْرُ وَاحِدٍ .

وَهُوَ مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْعِلْمِ ؛ كَرَهُوا أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَّا رَكَعَتِي الْفَجْرِ .

وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ إِنَّمَا يَقُولُ <sup>(١)</sup> : لَا صَلَاةَ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَّا رَكَعَتِي الْفَجْرِ .

#### ١٩٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْاضْطِجَاعِ بَعْدَ رَكَعَتِي الْفَجْرِ

• [٤٢١] حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَقَدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ رَكَعَتِي الْفَجْرِ فَلْيُضْطَجِعْ عَلَى يَمِينِهِ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَائِشَةَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ . وَقَدْ رَوَى عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى رَكَعَتِي الْفَجْرِ فِي بَيْتِهِ <sup>(٢)</sup> اضْطَجَعَ عَلَى يَمِينِهِ .

وَقَدْ رَأَى بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ يُفْعَلَ هَذَا اسْتِحْبَابًا .

#### ١٩٦ - بَابُ مَا جَاءَ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ

• [٤٢٢] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ

(١) فِي (س) : «نَقُولُ» .

\* [٤٢١] [التحفة : دت ١٢٤٣٥] .

(٢) ضَبَّ عَلَيْهِ فِي الْأَصْلِ .

\* [٤٢٢] [التحفة : م دت س ق ١٤٢٢٨] .

إِسْحَاقَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ ابْنِ بُحَيْنَةَ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، وَأَنْسٍ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وَهَكَذَا رَوَى أَثُوبٌ ، وَوَرَقَاءُ بْنُ عَمَرَ ، وَزِيَادُ بْنُ سَعْدٍ ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَرَوَى حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ، وَلَمْ يَرْفَعَاهُ .

وَالْحَدِيثُ الْمَرْفُوعُ أَصَحُّ عِنْدَنَا . وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ : رَوَاهُ عِيَّاشُ بْنُ عَبَّاسٍ الْقِتْبَانِيُّ الْمِصْرِيُّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ ؛ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ أَنْ لَا يُصَلِّيَ الرَّجُلُ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ ، وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ ، وَالشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ .

١٩٧- بَابُ مَا جَاءَ فِيهِ يَفُوتُهُ<sup>(١)</sup> الرُّكْعَتَانِ قَبْلَ الْفَجْرِ

يُصَلِّيهِمَا بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ

• [٤٢٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو السَّوَّاقُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ جَدِّهِ قَيْسٍ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّيْتُ مَعَهُ الصُّبْحَ ، ثُمَّ انْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ فَوَجَدَنِي أَصَلِّي ، قَالَ :

(١) فِي (س) : «تَفُوتُهُ» .

«مَهْلًا يَا قَيْسُ ، أَصَلَاتَانِ مَعًا؟!» قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَمْ أَكُنْ رَكَعْتُ رَكَعَتِي الْفَجْرِ ، قَالَ : «فَلَا ، إِذَنْ» .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ لَا نَعْرِفُهُ مِثْلَ هَذَا إِلَّا مِنْ حَدِيثِ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ .

وَقَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ : سَمِعَ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِيَّاحٍ ، مِنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ هَذَا الْحَدِيثَ وَإِنَّمَا يُرَوَّى هَذَا الْحَدِيثُ مُرْسَلًا .

وَقَدْ قَالَ ثَوْمٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ : لَمْ يَرَوْا بِأَسَا أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : وَسَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ هُوَ : أَخُو يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ ، وَقَيْسٌ هُوَ : جَدُّ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، وَيُقَالُ : هُوَ قَيْسُ بْنُ عَمْرِو ، وَيُقَالُ : ابْنُ قَهْدٍ .

وَإِسْنَادُ هَذَا الْحَدِيثِ لَيْسَ بِمُتَّصِلٍ ؛ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ قَيْسٍ . وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ فَرَأَى قَيْسًا .

#### ١٩٨- بَابُ مَا جَاءَ فِي إِعَادَتِهَا بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ

• [٤٢٤] حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ الْبَصْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ لَمْ يُصَلِّ رَكَعَتِي الْفَجْرِ فَلْيُصَلِّيْهُمَا<sup>(١)</sup> بَعْدَ مَا تَطْلُعُ الشَّمْسُ» .

قَالَ أَبُو عَيسَى : هَذَا حَدِيثٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ .

\* [٤٢٤] [التحفة : ت ١٢٢١٧] .

(١) كذا بالأصل ، وفي (س) : «فليصلهما» .



وَقَدْ رَوَى عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ فَعَلَهُ .

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، وَالشَّافِعِيُّ ،  
وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ .

وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ هَمَّامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ هَذَا إِلَّا عَمْرُو بْنُ  
عَاصِمٍ الْكِلَابِيُّ . وَالْمَعْرُوفُ مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ  
نَهْيَكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ ﷺ : « مَنْ أَذْرَكَ رُكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ  
أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَذْرَكَ الصُّبْحَ » .

#### ١٩٩- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْأَرْبَعِ قَبْلَ الظُّهْرِ

• [٤٢٥] حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ  
عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا ، وَبَعْدَهَا  
رُكْعَتَيْنِ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَائِشَةَ ، وَأُمِّ حَبِيبَةَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ عَلِيٍّ حَدِيثٌ حَسَنٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْعَطَّارُ ، قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ  
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ : كُنَّا نَعْرِفُ فَضْلَ حَدِيثِ عَاصِمِ  
ابْنِ ضَمْرَةَ عَلَى حَدِيثِ الْحَارِثِ .

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَنْ بَعْدَهُمْ ؛ يَخْتَارُونَ  
أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعَ رُكْعَاتٍ ، وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ ،  
وَإِسْحَاقَ . وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ : صَلَاةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ؛ مَثْنَى مَثْنَى ، يَرَوْنَ الْفَضْلَ  
بَيْنَ كُلِّ رُكْعَتَيْنِ ، وَبِهِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ .

## ٢٠٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ

• [٤٢٦] قال : حدثنا أحمد بن منيع ، قال : حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رُكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرُكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا <sup>(١)</sup> .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَلِيٍّ ، وَعَائِشَةَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

## ٢٠١ - بَابُ آخِرُ

• [٤٢٧] حدثنا عبد الوارث بن عبيد الله العتكي المزوزي ، قال : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا لَمْ يُصَلِّيْ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ صَلَّاهُنَّ بَعْدَهَا .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ ، إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ الْمُبَارَكِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ . وَقَدْ رَوَاهُ قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ نَحْوَ هَذَا ، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ عَنْ شُعْبَةَ غَيْرَ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ . وَقَدْ رَوَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا .

• [٤٢٨] حدثنا علي بن حجر ، قال : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الشَّعِيثِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَنَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ صَلَّى قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا وَبَعْدَهَا أَرْبَعًا ، حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ ، وَقَدْ رَوَى مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ .

\* [٤٢٦] [التحفة : ت ٧٥٩١] .

(١) بعده في «تحفة الأشراف» : «وركعتين بعد المغرب في بيته» .

\* [٤٢٧] [التحفة : ت ق ١٦٢٠٨] .

\* [٤٢٨] [التحفة : ت س ق ١٥٨٥٨] .

• [٤٢٩] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْبَغْدَادِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ التَّيْسِيُّ الشَّامِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَنبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أُخْتِي أُمَّ حَبِيبَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ حَافَظَ عَلَى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ وَأَرْبَعِ بَعْدَهَا ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ <sup>(١)</sup> مِنْ هَذَا الْوَجْهِ .

وَالْقَاسِمُ هُوَ : ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، يُكْنَى : أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَهُوَ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ ، وَهُوَ ثِقَةٌ شَامِيٌّ ، وَهُوَ صَاحِبُ أَبِي أَمَامَةَ .

## ٢٠٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْأَرْبَعِ قَبْلَ الْعَصْرِ

• [٤٣٠] حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ، يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِالتَّسْلِيمِ عَلَى الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثٌ عَلِيٌّ حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وَاخْتَارَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ : أَنْ لَا يَفْصِلَ فِي الْأَرْبَعِ قَبْلَ الْعَصْرِ ، وَاحْتَجَّ بِهَذَا الْحَدِيثِ ، وَقَالَ : مَعْنَى قَوْلِهِ أَنَّهُ يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِالتَّسْلِيمِ ، يَغْنِي : الشَّهْدَ .

وَرَأَى الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ صَلَاةَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَثْنَى مَثْنَى ؛ يَخْتَارَانِ الْفَصْلَ .

\* [٤٢٩] [التحفة : ت س ١٥٨٦١] .

(١) في «تحفة الأشراف» : «صحيح غريب» .

\* [٤٣٠] [التحفة : ت ١٠١٤٢] .



• [٤٣١] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى ، وَأَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ مِهْرَانَ ، سَمِعَ جَدَّهُ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « رَحِمَ اللَّهُ امْرَأً صَلَّى قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا » .  
قَالَ أَبُو عَيسَى : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ حَسَنٌ <sup>(١)</sup> .

## ٢٠٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ وَالْقِرَاءَةِ فِيهِمَا

• [٤٣٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَدَلُ بْنُ الْمُحَبَّرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ مَعْدَانَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ : مَا أَخْصِي مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ ، وَفِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ : ﴿ قُلْ يَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ .  
وَفِي الْبَابِ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ حَدِيثٌ غَرِيبٌ <sup>(٢)</sup> ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ عَاصِمٍ .

\* [٤٣١] [التحفة : دت ٧٤٥٤] .

(١) في «تحفة الأشراف» ، و«شرح السنة» (٣/ ٤٧٠) : «حسن غريب» ، وفي «تحفة الأحوذى» (٢/ ٤١٧) : «كذا في النسخ الموجودة بتقديم لفظ حسن على لفظ غريب . وقال العراقي : «جرت عادة المصنف على أن يقدم الوصف بالحسن على الغرابة ، وقدم هنا غريب على حسن ؛ والظاهر أنه يقدم الوصف الغالب على الحديث ؛ فإن غلب عليه الحسن قدمه ، وإن غلبت عليه الغرابة قدمها ، وهذا الحديث بهذا اللفظ لا يعرف إلا من هذا الوجه ، وانتفت فيه وجوه المتابعات والشواهد فغلب عليه وصف الغرابة» . انتهى . كذا في «قوت المغتذي» . فيظهر من كلام العراقي هذا أنه كان في النسخة الموجودة عنده : «هذا غريب حسن» بتقديم لفظ غريب على لفظ حسن .

\* [٤٣٢] [التحفة : ت (ق) ٩٢٧٨] .

(٢) زاد بعده في (س) : «من حديث ابن مسعود» .

## ٢٠٤ - بَابُ مَا جَاءَ أَنَّهُ يُصَلِّيهِمَا فِي الْبَيْتِ

• [٤٣٣] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ فِي بَيْتِهِ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ وَكَغْبِ بْنِ عُجْرَةَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

• [٤٣٤] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : حَفِظْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ رَكَعَاتٍ كَانَ يُصَلِّيْهَا بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ : رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ .

قَالَ : وَحَدَّثَنِي حَفْصَةُ ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الْفَجْرِ رَكَعَتَيْنِ .

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

• [٤٣٥] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

## ٢٠٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ التَّطَوُّعِ وَسِتِّ رَكَعَاتِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ

• [٤٣٦] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، يَغْنِي : مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ الْكُوفِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ ابْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي خَثْعَمٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ،

\* [٤٣٣] [التحفة : ت ٧٥٩١] .

\* [٤٣٤] [التحفة : خ م ت س ق ١٥٨٠١] .

• [١٣٦] .

\* [٤٣٥] [التحفة : ت ٦٩٥٩] .

\* [٤٣٦] [التحفة : ت ق ١٥٤١٢] .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ صَلَّى بَعْدَ الْمَغْرِبِ سِتَّ رَكَعَاتٍ لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهَا بَيْنَهُنَّ بِسُوءٍ عُدِلْنَ <sup>(١)</sup> لَهُ بِعِبَادَةِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً » .

قَالَ أَبُو عَيسَى : وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ صَلَّى بَعْدَ الْمَغْرِبِ عَشْرِينَ رَكَعَةً بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ » .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ غَرِيبٌ ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي خَثْعَمٍ .

وَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ : عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي خَثْعَمٍ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ ، وَضَعْفُهُ جَدًّا .

#### ٢٠٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ

• [٤٣٧] حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَتْ : كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ رَكَعَتَيْنِ ، وَبَعْدَهَا رَكَعَتَيْنِ ، وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ ثِنْتَيْنِ <sup>(٢)</sup> ، وَبَعْدَ الْعِشَاءِ رَكَعَتَيْنِ ، وَقَبْلَ الْفَجْرِ ثِنْتَيْنِ <sup>(٢)</sup> .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَلِيٍّ ، وَابْنِ عُمَرَ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

#### ٢٠٧ - بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ صَلَاةَ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى

• [٤٣٨] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ :

(١) عدلن : وُزِنَ . (انظر : اللسان ، مادة : عدل) .

\* [٤٣٧] [التحفة : م د ت س ١٦٢٠٧] .

(٢) في «تحفة الأشراف» : «ركعتين» .

\* [٤٣٨] [التحفة : ت س ق ٨٢٨٨] .



« صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى ، فَإِذَا خِفَتِ الصُّبْحُ فَأَوْتِرَ بِوَاحِدَةٍ ، وَاجْعَلْ آخِرَ صَلَاتِكَ وَتَرَا » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ .

قَالَ أَبُو عَيْسَى : حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ ؛ أَنَّ صَلَاةَ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى ، وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ ، وَالشَّافِعِيِّ ، وَأَحْمَدَ ، وَإِسْحَاقَ .

#### ٢٠٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ صَلَاةِ اللَّيْلِ

• [٤٣٩] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَمِيرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ جَابِرٍ ، وَبِلَالٍ ، وَأَبِي أَمَامَةَ .

قَالَ أَبُو عَيْسَى : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وَأَبُو بَشِيرٍ اسْمُهُ : جَعْفَرُ بْنُ إِيَّاسٍ ، وَهُوَ : جَعْفَرُ بْنُ أَبِي وَحْشِيَّةَ .

#### ٢٠٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي وَصْفِ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ

• [٤٤٠] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْنٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ : كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ؟ فَقَالَتْ : مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةِ رَكْعَةٍ ؛ يُصَلِّي أَرْبَعًا ، فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا ، فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا ، فَقَالَتْ

\* [٤٣٩] [التحفة : م د ت س ق ١٢٢٩٢] .

\* [٤٤٠] [التحفة : خ م د ت س ١٧٧١٩] .

عَائِشَةُ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟! فَقَالَ : « يَا عَائِشَةُ ، إِنَّ عَيْنِي تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

- [٤٤١] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ، يُوتِرُ مِنْهَا بِوَاحِدَةٍ ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْهَا اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ .
- [٤٤٢] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . . . نَحْوَهُ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

#### ٢١٠ - بَابُ مِنْهُ

- [٤٤٣] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ<sup>(١)</sup> ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً .
- قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

#### ٢١١ - بَابُ مِنْهُ آخِرُ

- [٤٤٤] حَدَّثَنَا هَنَادٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ رَكْعَاتٍ .
- وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ، وَالْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ .

\* [٤٤١] [التحفة : م د ت س ١٦٥٩٣] .

\* [٤٤٢] [التحفة : م د ت س ١٦٥٩٣] .

\* [٤٤٣] [التحفة : خ م ت س ٦٥٢٥] .

(١) في حاشية الأصل بخط مغاير : «أبو جمره الضبعي اسمه : نصر بن عمران» ، ونسبه لنسخة .

\* [٤٤٤] [التحفة : ت س ق ١٥٩٥١] .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ <sup>(١)</sup> مِنْ هَذَا الْوَجْهِ .

• [٤٤٥] ورواه سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ الْأَعْمَشِ . . . نَحْوَ هَذَا .

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَأَكْثَرُ مَا رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً مَعَ الْوُثْرِ ، وَأَقَلُّ مَا وُصِفَ مِنْ صَلَاتِهِ مِنَ اللَّيْلِ تِسْعُ رَكْعَاتٍ ۞ .

• [٤٤٦] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ سَعْدِ ابْنِ هِشَامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا لَمْ يُصَلِّ <sup>(٢)</sup> مِنَ اللَّيْلِ ؛ مَنَعَهُ مِنْ ذَلِكَ النَّوْمُ <sup>(٣)</sup> ، أَوْ غَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ ، صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

• [٤٤٧] حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ ، هُوَ : ابْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ الْمُثَنَّى ، عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ قَالَ : كَانَ زُرَّارَةُ بْنُ أَوْفَى قَاضِي الْبَصْرَةِ ، فَكَانَ يَوْمُ بَنِي قُشَيْرٍ <sup>(٤)</sup> ، فَقَرَأَ يَوْمًا فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ : ﴿ فَإِذَا نُقِرَ فِي النَّاقُورِ <sup>(٥)</sup> ۞ فَذَلِكَ يَوْمَئِذٍ يَوْمٌ عَسِيرٌ ﴾ [المدثر : ٨ ، ٩] خَرَّ مَيِّتًا ، وَكُنْتُ فِيمَنْ احْتَمَلَهُ إِلَى دَارِهِ .

(١) في حاشية الأصل بخط مغاير : «صحيح» ، وفوقه : «ع» .

• [٤٤٥] [التحفة : ت س ق ١٥٩٥١] .

۞ [٣٦ ب] .

• [٤٤٦] [التحفة : م ت س ١٦١٠٥] .

(٢) كذا في الأصل وهي لغة ، وفي (س) : «يصل» .

(٣) ضبب عليه في الأصل ، (س) ، وكتب في حاشية (س) : «صوابه : مرض» . وفي «شرح السنة» (٤/ ١١٤) ، «جامع الأصول» (٦/ ٩١) كالمثبت .

(٤) صحح عليه في الأصل ، وفي الحاشية بخط مغاير : «بشير» ، ونسبه لنسخة .

(٥) نقر في الناقور : أي : نفخ في الصور . (انظر : غريب القرآن لابن قتيبة) (ص ٤٩٦) .



قَالَ أَبُو عَيسَى : وَسَعْدُ بْنُ هِشَامٍ هُوَ : ابْنُ عَامِرٍ الْأَنْصَارِيُّ ، وَهِشَامُ بْنُ عَامِرٍ هُوَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ .

## ٢١٢ - بَابُ فِي نَزُولِ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا كُلِّ لَيْلَةٍ

• [٤٤٨] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْإِسْكَنْدَرَانِيُّ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « يَنْزِلُ اللَّهُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا كُلِّ لَيْلَةٍ حِينَ يَمْضِي ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ فَيَقُولُ : أَنَا الْمَلِكُ مَنْ ذَا الَّذِي يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ ، مَنْ ذَا الَّذِي يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيهِ <sup>(١)</sup> مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ فَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يُضِيَءَ الْفَجْرُ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، وَأَبِي سَعِيدٍ ، وَرِفَاعَةَ الْجُهَنِيِّ ، وَجُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، وَابْنِ مَسْعُودٍ ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ ، وَعُثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ أَوْجِهٍ كَثِيرَةٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « يَنْزِلُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرُ » ، وَهَذَا أَصَحُّ الرِّوَايَاتِ .

## ٢١٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْقِرَاءَةِ بِاللَّيْلِ

• [٤٤٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى <sup>(٢)</sup> بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ : « مَرَرْتُ بِكَ وَأَنْتَ تَقْرَأُ ، وَأَنْتَ تَخْفِضُ مِنْ صَوْتِكَ » ، فَقَالَ : إِنِّي أَسْمَعُ مَنْ نَاجَيْتُ ، قَالَ : « ازْفَعْ قَلِيلًا » ، وَقَالَ لِعُمَرَ : « مَرَرْتُ بِكَ وَأَنْتَ

\* [٤٤٨] [التحفة : م ت ١٢٧٦٧] .

(١) ضبطه في (س) بكسر الهاء على الاستئناف ، والتقدير : فأنا أعطيه . انظر : «تحفة الأحوذى» (٢/ ٤٣١) .

\* [٤٤٩] [التحفة : د ت ١٢٠٨٨] .

(٢) صحح عليه في الأصل ، وفي الحاشية بخط مغاير : «هو السالحياني» ، وكأنه نسبه لنسخة .

تَقْرَأُ، وَأَنْتَ تَرْفَعُ صَوْتَكَ»، قَالَ: إِنِّي أَوْقِظُ الْوَسَنَانَ<sup>(١)</sup> وَأَطْرُدُ الشَّيْطَانَ، قَالَ: «اخْفِضْ قَلِيلًا».

وَفِي الْبَابِ: عَنْ عَائِشَةَ، وَأُمِّ هَانِيٍّ، وَأَنْسٍ، وَأُمِّ سَلَمَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ أَبُو عَيسَى: حَدِيثُ أَبِي قَتَادَةَ حَدِيثٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ، وَإِنَّمَا أَسْنَدُهُ يَخِيئُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، وَأَكْثَرُ النَّاسِ إِنَّمَا رَوَوْا هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ. مُرْسَلٌ.

• [٤٥٠] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ<sup>(٢)</sup>؟ فَقَالَتْ: كُلَّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَفْعَلُ، رُبَّمَا أَسَرَّ بِالْقِرَاءَةِ، وَرُبَّمَا جَهَرَ، فَقُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأَمْرِ سَعَةً.

قَالَ أَبُو عَيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ<sup>(٣)</sup>.

• [٤٥١] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ نَافِعٍ الْبَصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ بِآيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ لَيْلَةً.

قَالَ أَبُو عَيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

(١) الوسنان: الوسن: أول النوم، والوسنان: النائم الذي ليس بمستغرق في نومه. (انظر: النهاية، مادة: وسن).

\* [٤٥٠] [التحفة: م د ت ١٦٢٧٩].

(٢) كتب بعده في حاشية الأصل بخط مغاير: «أكان يسر بالقراءة...».

(٣) في «تحفة الأشراف»: «حسن غريب»، وفي «شرح السنة» (٢٩/٤): «حسن صحيح غريب».

\* [٤٥١] [التحفة: ت ١٧٨٠٢].

## ٢١٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ فِي الْبَيْتِ

• [٤٥٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « أَفْضَلُ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَابْنِ عُمَرَ، وَعَائِشَةَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وَقَدْ اخْتَلَفُوا فِي رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ ؛ فَرَوَاهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي النَّضْرِ مَرْفُوعًا، وَأَوْقَفَهُ <sup>(١)</sup> بَعْضُهُمْ .

وَرَوَاهُ مَالِكٌ <sup>(٢)</sup>، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ .

وَالْحَدِيثُ الْمَرْفُوعُ أَصَحُّ .

• [٤٥٣] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَمِيرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

\*\*\*

\* [٤٥٢] [التحفة : خ م د ت س ٣٦٩٨] .

(١) في (س) : « ووافقه » . (٢) بعده في (س) : « بن أنس » .

\* [٤٥٣] [التحفة : ت ٨٠١٠] .



### ٣- أَبْوَابُ الْوُتَرِ<sup>(١)</sup>

#### ١- بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْوُتَرِ

• [٤٥٤] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ رَاشِدٍ الزَّوْفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُرَّةَ الزَّوْفِيِّ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ خُذَافَةَ أَنَّهُ قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ : « إِنَّ اللَّهَ أَمَدَّكُمْ بِصَلَاةٍ هِيَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ<sup>(٢)</sup> ؛ الْوُتَرُ، جَعَلَهُ اللَّهُ لَكُمْ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَبُرَيْدَةَ، وَأَبِي بَصْرَةَ<sup>(٣)</sup> صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ .

قَالَ أَبُو عِيسَى<sup>(٤)</sup> : حَدِيثُ خَارِجَةَ بْنِ خُذَافَةَ حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ . وَقَدْ وَهَمَ بَعْضُ الْمُحَدِّثِينَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ : عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ رَاشِدٍ الزَّرْقِيُّ، وَهُوَ وَهْمٌ<sup>(٥)</sup> .

#### ٢- بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْوُتَرَ لَيْسَ بِحَتَمٍ

• [٤٥٥] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ،

(١) في (س) : « أبواب في الوتر »، وكذا وقع في حاشية الأصل بخط مغاير، وكأنه صحح عليه .

\* [٤٥٤] [التحفة : دت ق ٣٤٥٠] .

(٢) حمر النعم : الإبل وحمها أفضلها . (انظر : المشارق) (١٧/٢) .

(٣) بعده في (س) : « الغفاري » وألحقه في حاشية الأصل بخط مغاير .

• [١٣٧] .

(٤) كتب في حاشية الأصل بخط مغاير : « وأبو بصرة الغفاري رجل آخر يروي عن أبي ذر، وهو : ابن أخي أبي ذر » .

\* [٤٥٥] [التحفة : دت س ق ١٠١٣٥] .

عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : الْوِثْرُ لَيْسَ بِحَتْمٍ كَصَلَاتِكُمُ الْمَكْتُوبَةِ ، وَلَكِنْ سُنَّةٌ <sup>(١)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ وَثَرٌ يُحِبُّ الْوِثْرَ ، فَأَوْثَرُوا يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، وَابْنِ مَسْعُودٍ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ عَلِيٍّ حَدِيثٌ حَسَنٌ .

• [٤٥٦] وروى سفيان الثوري وغيره ، عن أبي إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة ، عن عليٍّ قَالَ : الْوِثْرُ لَيْسَ بِحَتْمٍ كَهَيْئَةِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ ، وَلَكِنْ سُنَّةٌ سَنَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ بُنْدَارٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ سُفْيَانَ .

وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ .

وَقَدْ رَوَى مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ نَحْوَ رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ .

### ٣- بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ النَّوْمِ قَبْلَ الْوِثْرِ

• [٤٥٧] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكْرِيَّا <sup>(٢)</sup> بْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ عِيسَى بْنِ أَبِي عَزَّةَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ أَبِي ثَوْرٍ الْأَزْدِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أُوْتِرَ قَبْلَ أَنْ أَنْامَ .

قَالَ عِيسَى : وَكَانَ الشَّعْبِيُّ يُوْتِرُ أَوَّلَ اللَّيْلِ ، ثُمَّ يَنَامُ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي ذَرٍّ .

(١) صحح عليه في (س) ، وكتب في الحاشية : «سنة» ونسبه لنسخة .

\* [٤٥٦] [التحفة : دت س ق ١٠١٣٥] .

\* [٤٥٧] [التحفة : ت ١٤٨٧١] .

(٢) وقع في الأصل ، (س) : «زكريا بن أبي زائدة» ، وضرب عليه في الأصل ، والمثبت من حاشية الأصل ،

(س) مصوفاً ، ومن نسخة ابن الجوزي (٩١ أ) وهو المثبت أيضاً في «التحفة» ، وزكريا بن أبي زائدة لم

يذكر في شيوخه إسرائيل ، ولم يذكر أبو كريب في الرواة عنه . انظر : «تهذيب الكمال» (٣٥٩ / ٩) .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ غَرِيبٌ حَسَنٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ .

وَأَبُو ثَوْرٍ الْأَزْدِيُّ اسْمُهُ : حَبِيبُ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ .

وَقَدْ اخْتَارَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَنْ بَعْدَهُمْ إِلَّا يَنَامُ الرَّجُلُ حَتَّى يُوتِرَ .

• [٤٥٨] وروى عن النبي ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « مَنْ خَشِيَ مِنْكُمْ إِلَّا يَسْتَنْقِظُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ مِنْ أَوَّلِهِ ، وَمَنْ طَمَعَ مِنْكُمْ أَنْ يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ ؛ فَإِنْ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ فِي آخِرِ اللَّيْلِ مَحْضُورَةٌ <sup>(١)</sup> ، وَهِيَ أَفْضَلُ » .

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ هَنَادٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ <sup>(٢)</sup> ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِذَلِكَ <sup>(٣)</sup> .

#### ٤- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْوُتْرِ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ وَآخِرِهِ

• [٤٥٩] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو حَصِينٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ وَتْرِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ : مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أُوتِرَ : أَوَّلِهِ وَأَوْسَطُهُ وَآخِرُهُ <sup>(٤)</sup> ، فَانْتَهَى وَتْرُهُ حِينَ مَاتَ <sup>(٥)</sup> فِي السَّحَرِ <sup>(٦)</sup> .

قَالَ أَبُو عِيسَى : أَبُو حَصِينٍ اسْمُهُ : عُثْمَانُ بْنُ عَاصِمٍ الْأَسَدِيُّ .

\* [٤٥٨] [التحفة : م ت ق ٢٢٩٧] .

(١) محضورة : تَحْضَرُهَا ملائكة الليل والنهار . (انظر : النهاية ، مادة : حضر) .

(٢) قوله : « هناد ، قال : حدثنا أبو معاوية » في « التحفة » : « عن هناد ، عن أبي الأحوص » ، وقال المزي : « وفي عدة نسخ من « الترمذي » : « عن هناد ، عن أبي معاوية » .

(٣) ليس في (س) .

\* [٤٥٩] [التحفة : م ت س ق ١٧٦٥٣] .

(٤) قوله : « أوله وأوسطه وآخره » : بالجرب بدل من « كل الليل » . انظر : « تحفة الأحوذى » (٢ / ٤٤٥) .

(٥) رقم على آخره في الأصل «ع» ، وكتب في الحاشية : « إلى » ورقم فوقه «ع» ، وكأنه نسبه لنسخة .

(٦) السحر : آخر الليل . (انظر : الذيل على النهاية ، مادة : سحر) .



وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَلِيٍّ ، وَجَابِرٍ ، وَأَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ ، وَأَبِي قَتَادَةَ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَهُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ ؛ الْوِثْرُ <sup>(١)</sup> مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ .

#### ٥- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْوِثْرِ بِسَبْعٍ

• [٤٦٠] حَدَّثَنَا هَنَّادٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ <sup>(٢)</sup> ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُوتِرُ بِثَلَاثِ عَشْرَةٍ ، فَلَمَّا كَبُرَ وَضَعُفَ أُوتِرَ بِسَبْعٍ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَائِشَةَ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ أُمِّ سَلَمَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ الْوِثْرُ بِثَلَاثِ عَشْرَةٍ ، وَإِحْدَى عَشْرَةٍ ، وَتِسْعٍ ، وَسَبْعٍ ، وَخَمْسٍ ، وَثَلَاثٍ ، وَوَاحِدَةٍ .

قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ : مَعْنَى مَا رُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِثَلَاثِ عَشْرَةٍ ، قَالَ <sup>(٣)</sup> : إِنَّمَا مَعْنَاهُ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةٍ رَكْعَةً مَعَ الْوِثْرِ ؛ فَتُسَبِّتُ صَلَاةُ اللَّيْلِ إِلَى الْوِثْرِ ، وَرَوَى فِي ذَلِكَ حَدِيثًا عَنْ عَائِشَةَ ، وَاحْتَجَّ بِمَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : « أُوتِرُوا يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ » ، قَالَ : إِنَّمَا عَنِيَ بِهِ قِيَامُ اللَّيْلِ ، يَقُولُ : إِنَّمَا قِيَامُ اللَّيْلِ عَلَى أَصْحَابِ الْقُرْآنِ .

(١) كذا ضبطه منصوباً في (س) ، وله وجه في اللغة وهو النصب على البدل من الضمير في «اختاره» .

\* [٤٦٠] [التحفة : ت س ١٨٢٢٥] .

(٢) كتب في حاشية الأصل بخط مغاير : «الجزاز» ، ونسبه لنسخة .

(٣) ليس في (س) .

## ٦- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْوُتْرِ بِخَمْسٍ

• [٤٦١] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ<sup>(١)</sup> بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثُمَيْرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ ابْنُ عُزْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُوتِرُ مِنْ ذَلِكَ بِخَمْسٍ لَا يَجْلِسُ فِي شَيْءٍ مِنْهُنَّ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ، فَإِذَا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي أَيُّوبَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَحَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَقَدْ رَأَى بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمُ الْوُتْرَ بِخَمْسٍ، وَقَالُوا : لَا يَجْلِسُ فِي شَيْءٍ مِنْهُنَّ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ .

## ٧- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْوُتْرِ بِثَلَاثٍ

• [٤٦٢] حَدَّثَنَا هَنَادٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِثَلَاثٍ يَقْرَأُ فِيهِنَّ بِتِسْعِ سُورٍ مِنَ الْمُفْصَلِ<sup>(٢)</sup>، يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بِثَلَاثِ سُورٍ، آخِرُهُنَّ : قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عُمَرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، وَعَائِشَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي أَيُّوبَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِزَى، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ كَعْبٍ . وَيُرْوَى أَيْضًا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، هَكَذَا رَوَى بَعْضُهُمْ فَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ : عَنْ أَبِي، وَذَكَرَ بَعْضُهُمْ : عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزَى، عَنْ أَبِي .

\* [٤٦١] [التحفة : م ت ١٦٩٨١] .

(١) صحح عليه في الأصل، وكأنه كتب في الحاشية بخط مغاير : «الكوسج»، ونسبه لنسخة .

\* [٤٦٢] [التحفة : ت ١٠٠٤٧] .

(٢) المفصل : القصير سوره ؛ سميت بذلك لفصل بعضها عن بعض ، اختلف في حدها فقليل : من سورة

محمد ﷺ ، وقيل : من سورة ق إلى آخر القرآن . (انظر : المشارق) (٢ / ١٦٠) .

قَالَ أَبُو عَيسَى : وَقَدْ ذَهَبَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ إِلَى هَذَا ، وَرَأَوْا أَنْ يُوتَرَ الرَّجُلُ بِثَلَاثٍ ، قَالَ سُفْيَانُ : إِنْ شِئْتَ أُوتِرْتَ بِخُمْسٍ ، وَإِنْ شِئْتَ أُوتِرْتَ ۞ بِثَلَاثٍ ، وَإِنْ شِئْتَ أُوتِرْتَ بِرُكْعَةٍ .

قَالَ سُفْيَانُ : وَالَّذِي أَسْتَحِبُّ : أَنْ تُوتَرَ بِثَلَاثِ رُكْعَاتٍ ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ الْمُبَارَكِ ، وَأَهْلِ الْكُوفَةِ .

• [٤٦٣] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَعْقُوبَ الطَّلَقَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : كَانُوا يُوتَرُونَ بِخُمْسٍ ، وَبِثَلَاثٍ ، وَبِرُكْعَةٍ ، وَيَرَوْنَ كُلَّ ذَلِكَ حَسَنًا .

#### ٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْوُتْرِ بِرُكْعَةٍ

• [٤٦٤] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ فَقُلْتُ : أَطِيلُ فِي رُكْعَتِي الْفَجْرِ؟ فَقَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَشْنَى مَشْنَى ، وَيُوتِرُ بِرُكْعَةٍ ، وَكَانَ يُصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ وَالْأَذَانَ فِي أُذُنِهِ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَائِشَةَ ، وَجَابِرٍ ، وَالْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ ، وَأَبِي أَيُّوبَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ ؛ رَأَوْا أَنْ يَفْصَلَ الرَّجُلُ بَيْنَ الرُّكْعَتَيْنِ وَالثَّالِثَةِ يُوتِرُ بِرُكْعَةٍ . وَبِهِ يَقُولُ : مَالِكٌ ، وَالشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ .

• [٣٧ ب] .

\* [٤٦٣] [التحفة : ت ١٩٣٠١] .

\* [٤٦٤] [التحفة : خ م ت (س) ق ٦٦٥٢] .



## ٩- بَابُ مَا جَاءَ مَا يُقْرَأُ فِي الْوُثْرِ

• [٤٦٥] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ : أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْوُثْرِ بِ : ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ ، وَ ﴿ قُلْ يَتَائِبُهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، وَ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ فِي رَكْعَةٍ رَكْعَةٍ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَلِيٍّ ، وَعَائِشَةَ ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزَى ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ <sup>(١)</sup> ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : وَقَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَرَأَ فِي الْوُثْرِ فِي الرُّكْعَةِ الثَّالِثَةِ بِالْمُعَوَّذَتَيْنِ ، وَ <sup>(٢)</sup> ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ .

وَالَّذِي اخْتَارَهُ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَنْ بَعْدَهُمْ أَنْ يُقْرَأَ بِ : ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ ، وَ ﴿ قُلْ يَتَائِبُهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، وَ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ، يُقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ مِنْ ذَلِكَ بِسُورَةٍ .

• [٤٦٦] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبِيبٍ بْنِ الشَّهِيدِ الْبَصْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ سَلَمَةَ الْحَرَّانِيُّ ، عَنْ خُصَيْفٍ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : سَأَلْنَا عَائِشَةَ : بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يُوتَرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَتْ : كَانَ يَقْرَأُ فِي الْأُولَى بِ : ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ ، وَفِي الثَّانِيَةِ بِ : ﴿ قُلْ يَتَائِبُهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، وَفِي الثَّالِثَةِ بِ : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ، وَالْمُعَوَّذَتَيْنِ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ .

\* [٤٦٥] [التحفة : ت س ق ٥٥٨٧] .

(١) بعده في (س) : «وَيُرَوَّى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزَى» ، وَكَأَنَّهُ الْحَقُّ فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ .

(٢) ضَبَّ عَلَيْهِ فِي الْأَصْلِ .

\* [٤٦٦] [التحفة : د ت ق ١٦٣٠٦] .

وَعَبْدُ الْعَزِيزِ هَذَا وَالِدُ ابْنِ جُرَيْجٍ صَاحِبِ عَطَاءٍ . وَابْنُ جُرَيْجٍ اسْمُهُ : عَبْدُ الْمَلِكِ  
ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ .

وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ  
النَّبِيِّ ﷺ .

#### ١٠- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْقُنُوتِ <sup>(١)</sup> فِي الْوُثْرِ

• [٤٦٧] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ ،  
عَنْ أَبِي الْحَوَرَاءِ ، قَالَ : قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَلِمَاتٍ  
أَقُولُهُنَّ فِي الْوُثْرِ : « اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ  
تَوَلَّيْتَ ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ ، وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ ؛ فَإِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَى  
عَلَيْكَ ، وَإِنَّهُ <sup>(٢)</sup> لَا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ ، تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَلِيٍّ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الْحَوَرَاءِ  
السَّعْدِيِّ ، وَاسْمُهُ : رَبِيعَةُ بْنُ شَيْبَانَ . وَلَا نَعْرِفُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْقُنُوتِ شَيْئًا <sup>(٣)</sup>  
أَحْسَنَ مِنْ هَذَا .

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي الْقُنُوتِ فِي الْوُثْرِ ؛ فَرَأَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ الْقُنُوتَ فِي  
الْوُثْرِ فِي السَّنَةِ كُلِّهَا ، وَاخْتَارَ الْقُنُوتَ قَبْلَ الرُّكُوعِ ، وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَبِهِ  
يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ ، وَإِسْحَاقُ .

(١) القنوت : الدعاء . (انظر : النهاية ، مادة : قنت) .

# [٤٦٧] [التحفة : دت س ق ٣٤٠٤] .

(٢) ضبب فوق الواو في الأصل ، (س) .

(٣) قوله : « في القنوت شيئاً » : في « شرح السنة » (٣ / ١٢٩) : « في القنوت في الوتر شيئاً » .

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، أَنَّهُ كَانَ لَا يَقْنُتُ إِلَّا فِي النُّصْفِ الْآخِرِ مِنْ رَمَضَانَ ، وَكَانَ يَقْنُتُ بَعْدَ الرُّكُوعِ . وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى هَذَا ، وَبِهِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ .

#### ١١- بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يَنَامُ عَنِ الْوُثْرِ أَوْ يَنْسَاهُ

• [٤٦٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ نَامَ عَنِ الْوُثْرِ ، أَوْ نَسِيَهُ فَلْيُصَلِّ إِذَا ذَكَرَ ، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ » .

• [٤٦٩] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَنْ نَامَ عَنْ وَثْرِهِ فَلْيُصَلِّ إِذَا أَصْبَحَ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَهَذَا أَصَحُّ مِنَ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ .

سَمِعْتُ أَبَا دَاوُدَ السُّجَزِيَّ ، يَعْنِي : سُلَيْمَانَ بْنَ الْأَشْعَثِ ، يَقُولُ : سَأَلْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، فَقَالَ : أَخُوهُ عَبْدُ اللَّهِ لَا بَأْسَ بِهِ . وَسَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَذْكُرُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّهُ ضَعَّفَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، وَقَالَ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ثِقَةٌ .

وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْكُوفَةِ إِلَى هَذَا الْحَدِيثِ ، وَقَالُوا : يُوتِرُ الرَّجُلُ إِذَا ذَكَرَ ، وَإِنْ كَانَ بَعْدَ مَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ ، وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ .

#### ١٢- بَابُ فِي مُبَادَرَةِ الصُّبْحِ بِالْوُثْرِ

• [٤٧٠] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ ، قَالَ :

\* [٤٦٨] [التحفة : دت ق ٤١٦٨] .

\* [٤٦٩] [التحفة : ت ١٨٦٦٥] .

• [٣٨] .

\* [٤٧٠] [التحفة : دت ٨١٣٢] .



حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بَادِرُوا<sup>(١)</sup> الصُّبْحَ بِالْوِثْرِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

• [٤٧١] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْتِرُوا قَبْلَ أَنْ تُضْبَحُوا».

• [٤٧٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ فَقَدْ ذَهَبَ<sup>(٢)</sup> كُلُّ صَلَاةِ اللَّيْلِ وَالْوِثْرِ، فَأَوْتِرُوا قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَسُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى قَدْ تَفَرَّدَ بِهِ عَلَى هَذَا اللَّفْظِ.

وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «لَا وَثِرَ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ».

وَهُوَ قَوْلٌ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَبِهِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ؛ لَا يَرَوْنَ الْوِثَرَ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ.

### ١٣- بَابُ مَا جَاءَ لَا وَثِرَانَ<sup>(٣)</sup> فِي لَيْلَةٍ

• [٤٧٣] حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُلَازِمُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدْرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا وَثِرَانَ فِي لَيْلَةٍ».

(١) بادروا: أسرعوا بأداء الوتر قبل الصبح. (انظر: تحفة الأحوذى) (٢/٤٦٧).

\* [٤٧١] [التحفة: م ت س ق ٤٣٨٤].

\* [٤٧٢] [التحفة: ت ٧٦٧٣].

(٣) الضبط من (س).

(٢) ضبب على آخره في الأصل.

\* [٤٧٣] [التحفة: د ت س ٥٠٢٤].

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ .

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي الَّذِي يُوتَرُ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ ، ثُمَّ يَقُومُ مِنْ آخِرِهِ ؛ فَرَأَى بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَنْ بَعْدَهُمْ نَقْضَ الْوُثْرِ ، وَقَالُوا : يُضِيفُ إِلَيْهَا رَكْعَةً وَيُصَلِّي مَا بَدَأَ لَهُ ، ثُمَّ يُوتَرُ فِي آخِرِ صَلَاتِهِ ؛ لِأَنَّهُ لَا وَثْرَانَ فِي لَيْلَةٍ ، وَهُوَ الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ إِسْحَاقُ .

وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ : إِذَا أُوتِرَ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ ، ثُمَّ نَامَ ، ثُمَّ قَامَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَإِنَّهُ يُصَلِّي مَا بَدَأَ لَهُ ، وَلَا يَنْقُضُ <sup>(١)</sup> وَثْرَهُ ، وَيَدْعُ وَثْرَهُ عَلَى مَا كَانَ . وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ <sup>(٢)</sup> ، وَأَحْمَدَ ، وَهَذَا أَصَحُّ ؛ لِأَنَّهُ قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ صَلَّى بَعْدَ الْوُثْرِ .

• [٤٧٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مُوسَى الْمَرَّائِيِّ <sup>(٣)</sup> ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْوُثْرِ رَكْعَتَيْنِ .

وَقَدْ رُوِيَ نَحْوُ هَذَا عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، وَعَائِشَةَ ، وَغَيْرِ وَاحِدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

#### ١٤- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْوُثْرِ عَلَى الرَّاحِلَةِ <sup>(٤)</sup>

• [٤٧٥] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ <sup>(٥)</sup> بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ

(١) ينقض : يبطل . (انظر : النهاية ، مادة : نقض) .

(٢) بعده في حاشية الأصل بخط مغاير : «وأهل الكوفة» ، ونسبه لنسخة .

\* [٤٧٤] [التحفة : ت ق ١٨٢٥٥] .

(٣) في حاشية الأصل بخط مغاير : «المزني» وصحح عليه ، وكتب فوقه : «معا» ، وكتب تحته بقلم آخر : «منسوب إلى امرئ القيس . . .» .

(٤) الراحلة : البعير القوي على الأسفار والأحمال . (انظر : النهاية ، مادة : رحل) .

\* [٤٧٥] [التحفة : خ م ت س ق ٧٠٨٥] .

(٥) بعده في (س) : «بن عمر» ، وهو في حاشية الأصل بخط مغاير منسوبا لنسخة .

سَعِيدُ بْنُ يَسَارٍ قَالَ : كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي سَفَرٍ ، فَتَخَلَّفْتُ عَنْهُ ، فَقَالَ : أَيْنَ كُنْتَ ؟ فَقُلْتُ : أَوْتَرْتُ ، فَقَالَ : أَلَيْسَ لَكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ ؟ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ إِلَى هَذَا ، وَرَأَوْا أَنَّ يُوتِرَ الرَّجُلُ عَلَى رَاحِلَتِهِ ، وَبِهِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ . وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ : لَا يُوتِرُ الرَّجُلُ عَلَى الرَّاحِلَةِ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ نَزَلَ فَأَوْتَرَ عَلَى الْأَرْضِ ، وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ أَهْلِ الْكُوفَةِ .

#### ١٥- بَابُ مَا جَاءَ فِي صَلَاةِ الضُّحَى

• [٤٧٦] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ فُلَانٍ<sup>(١)</sup> ، عَنْ عَمِّهِ ثُمَامَةَ بْنِ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ صَلَّى الضُّحَى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً بَنَى اللَّهُ لَهُ قَصْرًا مِنْ ذَهَبٍ فِي الْجَنَّةِ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَنُعَيْمِ بْنِ هَمَّارٍ ، وَأَبِي ذَرٍّ ، وَعَائِشَةَ ، وَأَبِي أُمَامَةَ ، وَعُثْبَةَ بْنَ عَبْدِ السَّلَامِيِّ ، وَابْنَ أَبِي أَوْفَى ، وَأَبِي سَعِيدٍ ، وَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ ، وَابْنَ عَبَّاسٍ .

قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ .

\* [٤٧٦] [التحفة : ت ق ٥٠٥] .

(١) بعده في حاشية (س) : « بن أنس » ، وكتب فوقه : « زائد » ، وكأنه الحق أيضا في حاشية الأصل بخط مخالف ، ومنسوبا للنسخة .



• [٤٧٧] حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: أخبرنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: ما أخبرني أحد أنه رأى النبي ﷺ يصلي الضحى إلا أم هانئ، فإنها حدثت، أن رسول الله ﷺ دخل بيته يوم فتح مكة، فاغتسل فسبح<sup>(١)</sup> ثمان ركعات ما رأيته صلى صلاة قط أخف منها، غير أنه كان يتم الركوع والسجود.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

وكان أحمد رأى أصح شيء في هذا الباب حديث أم هانئ.

واختلفوا في نعيم؛ فقال بعضهم: نعيم بن حمار<sup>(٢)</sup>، وقال بعضهم: ابن همار، ويقال: ابن هبار، ويقال: ابن همام. والصحيح ابن همار، وأبو نعيم وهم فيه، فقال: ابن حمار، وأخطأ فيه ثم ترك فقال: نعيم، عن النبي ﷺ، أخبرني بذلك عبد بن حميد، عن أبي نعيم.

• [٤٧٨] حدثنا أبو جعفر السمناني، يعني: محمد بن أبي الحسين، قال: حدثنا أبو مشهر، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن بحير بن سعد<sup>هـ</sup>، عن خالد بن معدان، عن جبير بن نفير، عن أبي الدرداء وأبي ذر، عن رسول الله ﷺ، عن الله تبارك وتعالى، أنه قال: «ابن آدم، اركع لي أربع ركعات من أول النهار أكفك آخره».

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب.

\* [٤٧٧] [التحفة: خ م د ت س ١٨٠٠٧].

(١) فسبح: أصل التسبيح: التنزيه والتقديس والتبرئة من النقائص، ويطلق التسبيح على صلاة التطوع والنافلة، والمراد المعنى الثاني. (انظر: النهاية، مادة: سبح).

(٢) في حاشية الأصل بخط مغاير: «خمار»، ونسبه لنسخة.

\* [٤٧٨] [التحفة: ت ١٠٩٢٧].

هـ [٣٨ ب].

وَرَوَى وَكِيعٌ ، وَالتَّضَرُّبِيُّ شَمِيلٌ ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَيْمَةِ هَذَا الْحَدِيثُ ، عَنْ نَهَّاسِ بْنِ قَهْمٍ ، وَلَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِهِ .

• [٤٧٩] حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ الْبَغْدَادِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ مَرْزُوقٍ ، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى حَتَّى نَقُولَ : لَا يَدْعُهَا ، وَيَدْعُهَا حَتَّى نَقُولَ : لَا يُصَلِّيَهَا .  
قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ .

• [٤٨٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْبَصْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، عَنْ نَهَّاسِ بْنِ قَهْمٍ ، عَنْ شَدَّادِ أَبِي عَمَّارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ حَافَظَ عَلَى شَفْعَةٍ <sup>(١)</sup> الضُّحَى غُفِرَ لَهُ ذُنُوبُهُ ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدٍ <sup>(٢)</sup> الْبَحْرِ » .

#### ١٦- بَابُ مَا جَاءَ فِي الصَّلَاةِ عِنْدَ الزَّوَالِ

• [٤٨١] حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ أَبِي الْوَضَّاحِ ، هُوَ : أَبُو سَعِيدٍ الْمُؤَدَّبُ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي أَرْبَعًا بَعْدَ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَقَالَ : « إِنَّهَا سَاعَةٌ تُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ ، وَأَحَبُّ أَنْ يَضَعَدَ لِي فِيهَا عَمَلٌ صَالِحٌ » .

\* [٤٧٩] [التحفة : ت ٤٢٢٧] .

\* [٤٨٠] [التحفة : ت ق ١٣٤٩١] .

(١) صحح عليه في الأصل ، وفي «قوت المغتذي» (١/٢٠٢) : «قال العراقي : المشهور في الرواية ضم الشين ، وذكر الهروي ، وابن الأثير ، أنها تروى بالفتح والضم ، كالغرفة والغرفة» .  
شفعة : ركعتي . (انظر : النهاية ، مادة : شفع) .

(٢) زبد : ما يعلو الماء وغيره من الرغوة ، (وهو كناية عن المبالغة في الكثرة) . (انظر : تحفة الأحوذى) (٩/٢٤١) .

\* [٤٨١] [التحفة : ت س ٥٣١٨] .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَلِيٍّ وَأَبِي أَيُّوبَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ .

وَرُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ بَعْدَ الزَّوَالِ ، لَا يُسَلِّمُ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ .

### ١٧- بَابُ مَا جَاءَ فِي صَلَاةِ الْحَاجَةِ

• [٤٨٢] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى بْنِ يَزِيدَ الْبَغْدَادِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ السَّهْمِيُّ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكْرٍ ، عَنْ فَائِدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ كَانَتْ لَهُ إِلَى اللَّهِ <sup>(١)</sup> ، أَوْ إِلَى أَحَدٍ مِنْ بَنِي آدَمَ فَلْيَتَوَضَّأْ ، وَلْيُحْسِنِ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ لِيُصَلِّ <sup>(٢)</sup> رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ لِيُثْنِيَ عَلَى اللَّهِ ، وَلِيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ لِيَقُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، أَسْأَلُكَ مُوجِبَاتِ رَحْمَتِكَ ، وَعَزَائِمِ <sup>(٣)</sup> مَغْفِرَتِكَ ، وَالْغَنِيمَةَ مِنْ كُلِّ بَرٍّ ، وَالسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ إِثْمٍ ، لَا تَدْغُ لِي ذَنْبًا إِلَّا غَفَرْتَهُ ، وَلَا هَمًّا إِلَّا فَرَجْتَهُ ، وَلَا حَاجَةَ هِيَ لَكَ رِضًا إِلَّا قَضَيْتَهَا ، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ ، وَفِي إِسْنَادِهِ مَقَالٌ .

فَائِدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ .

وَفَائِدٌ هُوَ : أَبُو الْوَزَقَاءِ .

\* [٤٨٢] [التحفة : ت ق ٥١٧٨] .

(١) بعده في (س) : «حاجة» ، وألحقه في حاشية الأصل بخط مغاير ، وصحح عليه .

(٢) كذا بالأصل ، (س) ، وأيضًا في الفعلين المعطوفين ، وهو جائز .

(٣) عزائم : فرائضها التي عزم الله عليك بفعلها . والمعنى ذوات عزمها التي فيها عزم . وقيل : هي

ما وكدت رأيك وعزمك عليه ، ووفيت بعهد الله فيه . (انظر : النهاية ، مادة : عزم) .



## ١٨- بَابُ مَا جَاءَ فِي صَلَاةِ الْإِسْتِخَارَةِ

• [٤٨٣] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا الْإِسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، يَقُولُ : « إِذَا هُمْ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلْ : اللَّهُمَّ، إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ؛ فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ، إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ<sup>(١)</sup> لِي فِي دِينِي، وَمَعَاشِي، وَمَعِيشَتِي، وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ : فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي، وَمَعَاشِي، وَمَعِيشَتِي، وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ : فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَاصْرِفْهُ عَنِّي، وَاصْرِفْني عَنْهُ، وَاقْدِرْ<sup>(٢)</sup> لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ أَرْضِنِي بِهِ ». قَالَ : « وَلْيُسَمِّ حَاجَتَهُ ».

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَأَبِي أَيُّوبَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ جَابِرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ؛ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الْمَوَالِ.

وَهُوَ شَيْخٌ مَدِينِيٌّ ثِقَةٌ، رَوَى عَنْهُ سَفِيَانُ حَدِيثًا، وَقَدْ رَوَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَثَمَةِ.

## ١٩- بَابُ مَا جَاءَ فِي صَلَاةِ التَّسْبِيحِ

• [٤٨٤] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ الْعُكْلِيُّ، قَالَ :

\* [٤٨٣] [التحفة : خ د ت س ق ٣٠٥٥].

(١) في الأصل : «خيرًا»، والمثبت من (س)، ونسخة ابن الجوزي (٩٦ ب).

(٢) ضبطه في الأصل بضم الدال وكسر ها.

\* [٤٨٤] [التحفة : ت ق ١٢٠١٥].

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْعَبَّاسِ : « يَا عَمُّ، أَلَا أَصِلُكَ؟ أَلَا أَحْبُوكَ<sup>(١)</sup>؟ أَلَا أَنْفَعُكَ؟ » قَالَ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ : « يَا عَمُّ، صَلِّ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ، فَإِذَا انْقَضَتِ الْقِرَاءَةُ فَقُلِ : اللَّهُ أَكْبَرُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ<sup>(٢)</sup> خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً قَبْلَ أَنْ تَرْكَعَ، ثُمَّ ارْكَعْ فَقُلْهَا عَشْرًا، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ فَقُلْهَا عَشْرًا، ثُمَّ اسْجُدْ فَقُلْهَا عَشْرًا، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ فَقُلْهَا عَشْرًا، ثُمَّ اسْجُدْ فَقُلْهَا عَشْرًا، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ فَقُلْهَا عَشْرًا قَبْلَ أَنْ تَقُومَ، فَذَلِكَ خَمْسَةٌ وَسَبْعُونَ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ، وَهِيَ ثَلَاثُمِائَةٍ فِي أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ، وَلَوْ كَانَتْ ذُنُوبُكَ مِثْلَ رَمْلِ عَالِجٍ<sup>(٣)</sup> غَفَرَهَا اللَّهُ لَكَ »، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقُولَهَا فِي يَوْمٍ؟ قَالَ : « إِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَقُولَهَا فِي يَوْمٍ فَقُلْهَا فِي جُمُعَةٍ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَقُولَهَا فِي جُمُعَةٍ فَقُلْهَا فِي شَهْرٍ »، فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ لَهُ حَتَّى قَالَ : « فَقُلْهَا فِي سَنَةٍ ».

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي رَافِعٍ .

• [٤٨٥] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ : حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ غَدَثَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ : عَلَّمَنِي كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ

(١) أحبوك : أعطيك . (انظر : النهاية ، مادة : حبا) .

(٢) بعده في حاشية الأصل : « ولا إله إلا الله »، ونسبه لنسخة .

• [١٣٩] .

(٣) عالج : رمل عظيم في بلاد العرب يمر في شمال نجد قرب مدينة حائل إلى شمال تيماء . (انظر : المعالم الجغرافية) (ص ١٩٧) .

فِي صَلَاتِي ، فَقَالَ : « كَبَّرِي اللَّهَ عَشْرًا ، وَسَبَّحِي اللَّهَ عَشْرًا ، وَاحْمَدِيهِ عَشْرًا ، ثُمَّ سَلِّي مَا شِئْتَ ؛ يَقُولُ : نَعَمْ نَعَمْ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، وَالْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ ، وَأَبِي رَافِعٍ .  
قَالَ أَبُو عَيسَى : حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ .

وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرُ حَدِيثٍ فِي صَلَاةِ التَّسْبِيحِ ، وَلَا <sup>(١)</sup> يَصِحُّ مِنْهُ كَبِيرُ شَيْءٍ .  
وَقَدْ رَأَى ابْنُ الْمُبَارَكِ ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ صَلَاةَ التَّسْبِيحِ ، وَذَكَرُوا الْفَضْلَ فِيهِ .

• [٤٨٦] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ <sup>(٢)</sup> ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو وَهَبٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ الْمُبَارَكِ عَنِ الصَّلَاةِ الَّتِي يُسَبِّحُ فِيهَا؟ قَالَ : يُكَبِّرُ ، ثُمَّ يَقُولُ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ ، وَتَعَالَى جَدُّكَ <sup>(٣)</sup> ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ ، ثُمَّ يَقُولُ : خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، ثُمَّ يَتَعَوَّذُ وَيَقْرَأُ : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ [الفاتحة : ١] ، وَفَاتِحَةَ الْكِتَابِ ، وَسُورَةَ ، ثُمَّ يَقُولُ عَشْرَ مَرَّاتٍ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، ثُمَّ يَزَكُّعُ فَيَقُولُهَا عَشْرًا ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَيَقُولُهَا عَشْرًا ، ثُمَّ يَسْجُدُ فَيَقُولُهَا عَشْرًا ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَيَقُولُهَا عَشْرًا ، ثُمَّ يَسْجُدُ الثَّانِيَةَ فَيَقُولُهَا عَشْرًا ، يُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ عَلَى هَذَا ، فَذَلِكَ خَمْسٌ وَسَبْعُونَ تَسْبِيحَةً فِي كُلِّ رَكَعَةٍ ، يَبْدَأُ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ بِخَمْسَ عَشْرَةَ تَسْبِيحَةً ، ثُمَّ يَقْرَأُ ثُمَّ يُسَبِّحُ عَشْرًا ، فَإِنْ صَلَّى لَيْلًا فَأَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يُسَلِّمَ فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ ، وَإِنْ صَلَّى نَهَارًا ؛ فَإِنْ شَاءَ سَلَّمَ ، وَإِنْ شَاءَ لَمْ يُسَلِّمْ .

(١) فِي (س) : « لَا » .

\* [٤٨٦] [التحفة : ت ١٨٩٣٨] .

(٢) هَكَذَا وَقَعَ فِي الْأَصْلِ ، (س) وَغَيْرُهُمَا مِنَ النُّسخِ الْخَطِيئَةِ ، وَلَمْ يَنْسَبْ فِي نَسْخَةِ فَيْضِ اللَّهِ (ق ٣٨) ،

وَنَسْخَةِ الْمَكْتَبَةِ الْأَزْهَرِيَّةِ (ق ١٤٤) ، وَنَسَبَهُ فِي «تَحْفَةِ الْأَشْرَافِ» : «الْأَمَلِي» ، وَهُوَ الصَّوَابُ .

(٣) جَدُّكَ : جَلَالُكَ وَعَظَمَتُكَ . (انظر : النِّهَايَةَ ، مَادَّةُ : جَدَدُ) .



قَالَ أَبُو وَهَبٍ : وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ ، هُوَ : ابْنُ أَبِي رَزْمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّهُ قَالَ : يَبْدَأُ فِي الرُّكُوعِ بِسُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ ، وَفِي السُّجُودِ بِسُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى ثَلَاثًا ، ثُمَّ يُسَبِّحُ التَّسْبِيحَاتِ .

• [٤٨٧] قَالَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ : وَحَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ زَمْعَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ ، وَهُوَ : ابْنُ أَبِي رَزْمَةَ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ : إِنْ سَهَا فِيهَا أُيَسَّبَحُ فِي سَجْدَتِي السَّهْوِ عَشْرًا عَشْرًا؟ قَالَ : لَا إِنَّمَا هِيَ ثَلَاثُمِائَةٍ تَسْبِيحَةٍ .

## ٢٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

• [٤٨٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ مِسْعَرٍ وَالْأَجْلَحِ وَمَالِكِ ابْنِ مِغْوَلٍ ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَتِيْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ : قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا السَّلَامُ عَلَيْكَ قَدْ عَلِمْنَا ، فَكَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكَ؟ قَالَ : « قُولُوا : اللَّهُمَّ ، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ » .

قَالَ مُحَمَّدُ : قَالَ أَبُو أُسَامَةَ : وَزَادَنِي زَائِدَةُ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، قَالَ : وَنَحْنُ نَقُولُ : وَعَلَيْنَا مَعَهُمْ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَلِيٍّ ، وَأَبِي حُمَيْدٍ ، وَأَبِي مَسْعُودٍ ، وَطَلْحَةَ ، وَأَبِي سَعِيدٍ ، وَبُرَيْدَةَ ، وَزَيْدِ بْنِ خَارِجَةَ<sup>(١)</sup> وَيُقَالُ : ابْنُ جَارِيَةٍ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى كُنْيَتُهُ : أَبُو عِيسَى ، وَأَبُو لَيْلَى اسْمُهُ : يَسَارٌ .

\* [٤٨٨] [التحفة : ع ١١١١٣] .

(١) صحح عليه في الأصل ، وفي الحاشية بخط مغاير : « حارثة » ، ونسبه لنسخة .

## ٢١- بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

• [٤٨٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ بْنُ عَثْمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ يَعْقُوبَ الزَّمْعِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَيْسَانَ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَدَّادٍ أَخْبَرَهُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَوْلَى النَّاسِ بِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلَاةً » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ .

وَرُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ <sup>(١)</sup> قَالَ : « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا ، وَكَتَبَ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ » .

• [٤٩٠] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، وَعَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، وَعَمَّارٍ ، وَأَبِي طَلْحَةَ ، وَأَنْسٍ ، وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَرُوِيَ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَغَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ قَالُوا : صَلَاةُ الرَّبِّ : الرَّحْمَةُ ، وَصَلَاةُ الْمَلَائِكَةِ : الْإِسْتِغْفَارُ .

\* [٤٨٩] [التحفة : ت ٩٣٤٠] .

(١) بعده في (س) : « أنه » .

\* [٤٩٠] [التحفة : م د ت س ١٣٩٧٤] .

﴿ ٣٩ ب ﴾ .

- [٤٩١] حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ سَلَمٍ الْبَلْخِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ ، عَنْ أَبِي قُرَّةَ الْأَسَدِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ : إِنَّ الدُّعَاءَ مَوْقُوفٌ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَا يَصْعَدُ مِنْهُ شَيْءٌ حَتَّى تُصَلِّيَ عَلَى نَبِيِّكَ ﷺ .
- قَالَ أَبُو عِيسَى : وَالْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ هُوَ : ابْنُ يَعْقُوبَ ، هُوَ : مَوْلَى الْحُرَقَةِ ، وَالْعَلَاءُ <sup>(١)</sup> مِنَ التَّابِعِينَ ، سَمِعَ مِنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَغَيْرِهِ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَعْقُوبَ وَالِدُ الْعَلَاءِ هُوَ <sup>(٢)</sup> مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ ، قَدْ أَذْرَكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَرَوَى عَنْهُ .
- [٤٩٢] حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ : قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ <sup>(٣)</sup> : لَا يَبِيعُ فِي سُوقِنَا إِلَّا مَنْ قَدْ تَفَقَّهَ فِي الدِّينِ .
- هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ <sup>(٤)</sup> .

\*\*\*

\* [٤٩١] [التحفة : ت ١٠٤٤٩] .

(١) بعده في (س) : «هو» .

(٢) بعده في (س) : «من التابعين ، سمع من أبي هريرة ، وأبي سعيد الخدري ، ويعقوب هو» ، وألحقه في حاشية الأصل بخط مغاير ، وصحح عليه .

\* [٤٩٢] [التحفة : ت ١٠٦٥٨] .

(٣) قوله : «عمر بن الخطاب» ألحقه في حاشية الأصل بخط مغاير ، ولم يرقم عليه بشيء .

(٤) بعده في حاشية الأصل بخط مغاير : «عباس هو . . . العنبري» ، ونسبه لنسخة .





## فَهْرَسُ الْمَوْضُوعَاتِ

٧	تمهيد لمشروع ديوان الحديث
١١	التعريف بديوان الحديث
١١	أولاً : الإطار العام للمشروع
١١	ثانياً : ما يتميز به «ديوان الحديث» في صورته الورقية والحاسوبية عن غيره
١٢	ثالثاً : شرط دار التأصيل في مصادر الديوان
١٣	رابعاً : عمل الدار في مشروع «ديوان الحديث»
١٧	المقدمة
١٨	الباب الأول : التعريف بالإمام الترمذي
١٨	مولد الإمام الترمذي ونشأته
٢٠	وفاة الإمام الترمذي
٢٠	طلب الإمام الترمذي للعلم ورحلاته العلمية
٢٥	عقيدة الإمام الترمذي
٢٩	المذهب الفقهي للإمام الترمذي
٣١	أشهر شيوخ الإمام الترمذي
٣٣	أشهر تلاميذ الإمام الترمذي
٣٤	مكانة الإمام الترمذي العلمية وأقوال العلماء فيه
٣٥	مؤلفات الإمام الترمذي
٣٧	الباب الثاني : التعريف بـ«الجامع الكبير» ومنهج الإمام الترمذي فيه
٣٧	الفصل الأول : التعريف بـ«الجامع الكبير»
٣٧	تحرير اسم الكتاب
٤٢	توثيق نسبة «الجامع الكبير» إلى الإمام الترمذي

- موضوع «الجامع الكبير» ومنهج الإمام الترمذي فيه ..... ٤٢
- خصائص «الجامع الكبير» ..... ٤٦
- أهمية «الجامع الكبير» ومكانته وعناية العلماء به ..... ٤٧
- رواة «الجامع الكبير» ورواياته ..... ٥٣
- الفصل الثاني : الصناعة الحديثية عند الإمام الترمذي في كتابه «الجامع الكبير» ..... ٦٠
- أولاً : شرط الإمام الترمذي في كتابه «الجامع الكبير» ..... ٦٠
- ثانياً : منهج الإمام الترمذي في ترتيب وتخرج كتابه «الجامع الكبير» ..... ٦٢
- ١- العناية بترتيب الأسانيد ..... ٦٢
- ٢- رواية الحديث وبيان طرقه ..... ٦٣
- ٣- اختصار الحديث ..... ٦٦
- ٤- تكرار الأحاديث ..... ٦٦
- ٥- الإشارة إلى الأحاديث الواردة في الباب ..... ٦٧
- ٦- الأحاديث المعلقة ..... ٧٠
- ٧- الأحاديث الموقوفة ..... ٧٠
- ثالثاً : مصطلحات الإمام الترمذي في كتابه «الجامع الكبير» ..... ٧١
- ١- مصطلحات في تعليل الأحاديث ..... ٧١
- منكر ..... ٧١
- خطأ ..... ٧٢
- وهم ..... ٧٢
- غريب ..... ٧٤
- غير محفوظ ..... ٧٤
- معلول ..... ٧٥
- مضطرب ..... ٧٥
- ٢- مصطلحات الإمام الترمذي في الحكم على الأحاديث في «الجامع الكبير» ..... ٧٦



- ٧٧..... - الصحيح
- ٧٩..... - الحسن
- ٩١..... - غريب
- ٩٦..... - حسن صحيح
- ١٠٧..... - حسن غريب
- ١١١..... - صحيح غريب
- ١١٢..... - حسن صحيح غريب
- ١١٣..... - أصح - أحسن
- ١١٥..... رابعًا : عناية الإمام الترمذي في «الجامع الكبير» بالرواة وتمييزهم
- ١١٥..... - الأسماء والكنى
- ١١٦..... - تواريخ الرواة
- ١١٧..... - طبقات الرواة
- ١١٧..... - تمييز المتشابه من الرواة عند الإمام الترمذي
- ١١٩..... خامسًا : الجرح والتعديل في «الجامع الكبير» ومراتبه عند الإمام الترمذي
- ١١٩..... - ألفاظ الجرح والتعديل في «جامع الإمام الترمذي»
- ١٢٦..... - مصادر الإمام الترمذي في الجرح والتعديل
- ١٣٠..... سادسًا : منهج الإمام الترمذي في التعليق في «الجامع الكبير»
- ١٣٠..... - معنى العلة عند الإمام الترمذي
- ١٣٢..... - مصادر الإمام الترمذي في التعليق الذي أورده في «الجامع الكبير»
- ١٣٤..... - ترتيب الأحاديث في «الجامع الكبير» للإمام الترمذي ، وهل يبدأ بالمعلول ؟
- ١٣٥..... - زيادة الثقة عند الإمام الترمذي في «الجامع الكبير»
- ١٣٦..... - قواعد استخدمها الإمام الترمذي في التعليق في «الجامع الكبير»
- ١٣٧..... - التعليق بتفرد راو بما لا يتابع عليه
- ١٣٨..... - ترجيح رواية الجماعة على رواية الواحد

- الترجيح بالتثبت والحفظ أو الاختصاص بالشيخ ..... ١٣٩
- الاختلاف على وجه يتعذر معه الترجيح ..... ١٤٠
- إعلال المرفوع بالموقوف أو بالمقطوع ..... ١٤١
- ترجيح المرفوع على الموقوف ..... ١٤٣
- إعلال المتصل بالمرسل ..... ١٤٣
- ترجيح الموصول على المرسل ..... ١٤٤
- الإعلال بالمزيد في متصل الأسانيد ..... ١٤٤
- الإعلال بعدم السماع ..... ١٤٥
- الإعلال بالجهالة ..... ١٤٧
- الإعلال بضعف الراوي ..... ١٤٧
- سابعًا : تساهل الإمام الترمذي في التصحيح والتضعيف في «الجامع الكبير» ..... ١٤٨
- ثامنًا : عناية الإمام الترمذي بالمتون في «الجامع الكبير» ..... ١٥٠
- غريب الحديث ..... ١٥٠
- مختلف الحديث ..... ١٥١
- الفصل الثالث : منهج الإمام الترمذي الفقهي في كتابه «الجامع الكبير» ..... ١٥٤
- منهج الإمام الترمذي في التبويب والتراجم ..... ١٥٥
- طريقة الإمام الترمذي في بحث الأحكام الفقهية في «الجامع الكبير» ..... ١٦٠
- بيان الإمام الترمذي في «الجامع الكبير» لعمل الأئمة ومذاهبهم ..... ١٦١
- منهج الإمام الترمذي في الترجيح بين المذاهب في «الجامع الكبير» ..... ١٦٣
- تفريع الأحكام في «الجامع الكبير» ..... ١٦٦
- مصطلحات الإمام الترمذي الفقهية في «الجامع الكبير» ..... ١٦٧
- مصادر الإمام الترمذي الفقهية في كتابه «الجامع الكبير» ..... ١٧٢
- الباب الثالث : التعريف بطبعات «الجامع الكبير» ، ولماذا هذه الطبعة؟ ..... ١٧٥
- الطبعات السابقة لـ «الجامع الكبير» ..... ١٧٥

- لماذا تصدر طبعة دار التأصيل؟ ..... ١٧٩
- الباب الرابع: منهج العمل في ضبط وتحقيق «الجامع الكبير» ..... ٢١٢
- وصف النسخ الخطية المعتمد عليها ..... ٢١٢
- ١- نسخة المكتبة الوطنية بباريس (الأصل) ..... ٢١٢
- تراجم رواة النسخة ..... ٢٢٢
- عبد الملك بن أبي القاسم الكروخي ..... ٢٢٢
- أبو عامر محمود بن القاسم الأزدي ..... ٢٢٤
- أبو نصر عبد العزيز بن محمد بن علي بن إبراهيم الترياقى ..... ٢٢٥
- أبو بكر أحمد بن عبد الصمد بن أبي الفضل بن أبي حامد الغورجي ..... ٢٢٦
- أبو محمد عبد الجبار بن محمد بن عبد الله بن أبي الجراح الجراحي المروزي ..... ٢٢٧
- أبو العباس محمد بن أحمد بن محبوب بن فضيل المحبوبي المروزي ..... ٢٢٨
- ٢- نسخة السليمانية (س) ..... ٢٢٩
- صور المخطوطات ..... ٢٣٣
- منهج العمل في ضبط «الجامع الكبير» للإمام الترمذي ..... ٢٤٣
- منهج العمل في شرح الغريب ..... ٢٤٩
- منهج العمل في الصف والتنضيد ..... ٢٥٠
- زيادات طبعة دار التأصيل على «تحفة الأشراف» ..... ٢٥٣
- زيادات «تحفة الأشراف» على طبعة دار التأصيل ..... ٢٥٦
- أهم إحصائيات «الجامع الكبير» ..... ٢٧٢
- إسناد فضيلة الشيخ عبدالرحمن بن عجيل إلى كتاب «الجامع الكبير» ..... ٢٧٣
- إسناد النسخة ..... ٢٧٦
- ١- أبواب الطهارة عن رسول الله ﷺ ..... ٢٧٩
- ١- باب ما جاء لا تقبل صلاة بغير طهور ..... ٢٧٩



- ٢- باب ما جاء في فضل الطهور ..... ٢٧٩
- ٣- باب ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور ..... ٢٨١
- ٤- باب ما يقول إذا دخل الخلاء ..... ٢٨١
- ٥- باب ما يقول إذا خرج من الخلاء ..... ٢٨٢
- ٦- باب في النهي عن استقبال القبلة بغائط أو بول ..... ٢٨٣
- ٧- باب الرخصة في ذلك ..... ٢٨٤
- ٨- باب النهي عن البول قائما ..... ٢٨٥
- ٩- باب الرخصة في ذلك ..... ٢٨٦
- ١٠- باب في الاستتار عند الحاجة ..... ٢٨٧
- ١١- باب كراهية الاستنجاء باليمين ..... ٢٨٨
- ١٢- باب الاستنجاء بالحجارة ..... ٢٨٨
- ١٣- باب في الاستنجاء بالحجرين ..... ٢٨٩
- ١٤- باب كراهية ما يستنجى به ..... ٢٩٠
- ١٥- باب الاستنجاء بالماء ..... ٢٩١
- ١٦- باب ما جاء أن النبي ﷺ كان إذا أراد الحاجة أبعد في المذهب ..... ٢٩٢
- ١٧- باب ما جاء في كراهية البول في المغتسل ..... ٢٩٣
- ١٨- باب ما جاء في السواك ..... ٢٩٤
- ١٩- باب ما جاء إذا استيقظ أحدكم من منامه فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ..... ٢٩٥
- ٢٠- باب في التسمية عند الوضوء ..... ٢٩٦
- ٢١- باب ما جاء في المضمضة والاستنشاق ..... ٢٩٧
- ٢٢- باب المضمضة والاستنشاق من كف واحد ..... ٢٩٨
- ٢٣- باب في تحليل اللحية ..... ٢٩٨
- ٢٤- باب ما جاء في مسح الرأس أنه يبدأ بمقدم الرأس إلى مؤخره ..... ٣٠٠
- ٢٥- باب ما جاء أنه يبدأ بمؤخر الرأس ..... ٣٠٠

- ٢٦- باب ما جاء أن مسح الرأس مرة ..... ٣٠١
- ٢٧- باب ما جاء أنه يأخذ لرأسه ماء جديدا ..... ٣٠١
- ٢٨- باب في مسح الأذنين ظاهرهما وباطنهما ..... ٣٠٢
- ٢٩- باب ما جاء أن الأذنين من الرأس ..... ٣٠٢
- ٣٠- باب في تحليل الأصابع ..... ٣٠٣
- ٣١- باب ما جاء ويل للأعقاب من النار ..... ٣٠٤
- ٣٢- باب ما جاء في الوضوء مرة مرة ..... ٣٠٥
- ٣٣- باب ما جاء في الوضوء مرتين مرتين ..... ٣٠٥
- ٣٤- باب في الوضوء ثلاثا ثلاثا ..... ٣٠٦
- ٣٥- باب ما جاء في الوضوء مرة ومرتين وثلاثا ..... ٣٠٧
- ٣٦- باب فيمن يتوضأ بعض وضوئه مرتين وبعضه ثلاثا ..... ٣٠٧
- ٣٧- باب في وضوء النبي ﷺ كيف كان؟ ..... ٣٠٨
- ٣٨- باب في النضح بعد الوضوء ..... ٣٠٩
- ٣٩- باب في إسباغ الوضوء ..... ٣٠٩
- ٤٠- باب المنديل بعد الوضوء ..... ٣١٠
- ٤١- باب ما يقال بعد الوضوء ..... ٣١١
- ٤٢- باب الوضوء بالمد ..... ٣١٢
- ٤٣- باب كراهية الإسراف في الوضوء ..... ٣١٣
- ٤٤- باب الوضوء لكل صلاة ..... ٣١٣
- ٤٥- باب ما جاء أنه يصلي الصلوات بوضوء واحد ..... ٣١٥
- ٤٦- باب في وضوء الرجل والمرأة من إناء واحد ..... ٣١٦
- ٤٧- باب كراهية فضل طهور المرأة ..... ٣١٦
- ٤٨- باب الرخصة في ذلك ..... ٣١٧
- ٤٩- باب ما جاء أن الماء لا ينجسه شيء ..... ٣١٧

- ٥٠ - باب منه آخر ..... ٣١٨
- ٥١ - باب كراهية البول في الماء الراكد ..... ٣١٩
- ٥٢ - باب في ماء البحر أنه طهور ..... ٣١٩
- ٥٣ - باب التشديد في البول ..... ٣٢٠
- ٥٤ - باب ما جاء في نضح بول الغلام قبل أن يطعم ..... ٣٢٠
- ٥٥ - باب ما جاء في بول ما يؤكل لحمه ..... ٣٢١
- ٥٦ - باب ما جاء في الوضوء من الريح ..... ٣٢٢
- ٥٧ - باب الوضوء من النوم ..... ٣٢٣
- ٥٨ - باب الوضوء مما غيرت النار ..... ٣٢٥
- ٥٩ - باب في ترك الوضوء مما غيرت النار ..... ٣٢٥
- ٦٠ - باب الوضوء من لحوم الإبل ..... ٣٢٦
- ٦١ - باب الوضوء من مس الذكر ..... ٣٢٧
- ٦٢ - باب ترك الوضوء من مس الذكر ..... ٣٢٨
- ٦٣ - باب ترك الوضوء من القبلة ..... ٣٢٩
- ٦٤ - باب الوضوء من القيء والرعاف ..... ٣٣٠
- ٦٥ - باب الوضوء بالنبذ ..... ٣٣١
- ٦٦ - باب المضمضة من اللبن ..... ٣٣٢
- ٦٧ - باب في كراهية رد السلام غير متوضئ ..... ٣٣٢
- ٦٨ - باب ما جاء في سؤر الكلب ..... ٣٣٣
- ٦٩ - باب ما جاء في سؤر الهرة ..... ٣٣٣
- ٧٠ - باب المسح على الخفين ..... ٣٣٤
- ٧١ - باب المسح على الخفين للمسافر والمقيم ..... ٣٣٥
- ٧٢ - باب في المسح على الخفين أعلاه وأسفله ..... ٣٣٧
- ٧٣ - باب في المسح على الخفين ظاهرهما ..... ٣٣٧



- ٧٤- باب في المسح على الجوربين والنعلين ..... ٣٣٨
- ٧٥- باب ما جاء في المسح على الجوربين والعمامة ..... ٣٣٨
- ٧٦- باب ما جاء في الغسل من الجنابة ..... ٣٤٠
- ٧٧- باب هل تنقض المرأة شعرها عند الغسل ..... ٣٤١
- ٧٨- باب ما جاء أن تحت كل شعرة جنابة ..... ٣٤٢
- ٧٩- باب في الوضوء بعد الغسل ..... ٣٤٢
- ٨٠- باب ما جاء إذا التقى الختانان وجب الغسل ..... ٣٤٣
- ٨١- باب ما جاء أن الماء من الماء ..... ٣٤٤
- ٨٢- باب فيمن يستيقظ فيرى بللاً ولا يذكر احتلاماً ..... ٣٤٥
- ٨٣- باب ما جاء في المني والمذي ..... ٣٤٦
- ٨٤- باب في المذي يصيب الثوب ..... ٣٤٦
- ٨٥- باب في المني يصيب الثوب ..... ٣٤٧
- ٨٦- باب في الجنب ينام قبل أن يغتسل ..... ٣٤٨
- ٨٧- باب في الوضوء للجنب إذا أراد أن ينام ..... ٣٤٩
- ٨٨- باب ما جاء في مصافحة الجنب ..... ٣٤٩
- ٨٩- باب ما جاء في المرأة ترى في المنام مثل ما يرى الرجل ..... ٣٥٠
- ٩٠- باب في الرجل يستدفع بالمرأة بعد الغسل ..... ٣٥١
- ٩١- باب التيمم للجنب إذا لم يجد الماء ..... ٣٥١
- ٩٢- باب في المستحاضة ..... ٣٥٢
- ٩٣- باب ما جاء أن المستحاضة تتوضأ لكل صلاة ..... ٣٥٣
- ٩٤- باب في المستحاضة أنها تجمع بين الصلاتين بغسل واحد ..... ٣٥٣
- ٩٥- باب ما جاء في المستحاضة أنها تغتسل عند كل صلاة ..... ٣٥٦
- ٩٦- باب ما جاء في الحائض أنها لا تقضي الصلاة ..... ٣٥٦
- ٩٧- باب ما جاء في الجنب والحائض أنها لا يقربان القرآن ..... ٣٥٧

- ٩٨- باب ما جاء في مباشرة الحائض ..... ٣٥٨
- ٩٩- باب ما جاء في مؤاكلة الجنب والحائض وسؤرها ..... ٣٥٨
- ١٠٠- باب ما جاء في الحائض تتناول الشيء من المسجد ..... ٣٥٩
- ١٠١- باب ما جاء في كراهية إتيان الحائض ..... ٣٦٠
- ١٠٢- باب ما جاء في الكفارة في ذلك ..... ٣٦٠
- ١٠٣- باب ما جاء في غسل دم الحيض من الثوب ..... ٣٦١
- ١٠٤- باب ما جاء في كم تمكث النفساء ..... ٣٦٢
- ١٠٥- باب ما جاء في الرجل يطوف على نسائه بغسل واحد ..... ٣٦٣
- ١٠٦- باب ما جاء إذا أراد أن يعود توضأ ..... ٣٦٤
- ١٠٧- باب ما جاء إذا أقيمت الصلاة ووجد أحدكم الخلاء فليبدأ بالخلاء ..... ٣٦٤
- ١٠٨- باب ما جاء في الوضوء من الموطى ..... ٣٦٥
- ١٠٩- باب ما جاء في التيمم ..... ٣٦٦
- ١١٠- باب ..... ٣٦٧
- ١١١- باب ما جاء في البول يصيب الأرض ..... ٣٦٨
- ٢- أبواب الصلاة عن رسول الله ﷺ ..... ٣٦٩
- ١- باب ما جاء في مواقيت الصلاة عن النبي ﷺ ..... ٣٦٩
- ٢- باب منه ..... ٣٧٠
- ٣- باب ما جاء في التغليس بالفجر ..... ٣٧٢
- ٤- باب ما جاء في الإسفار بالفجر ..... ٣٧٣
- ٥- باب ما جاء في التعجيل بالظهر ..... ٣٧٣
- ٦- باب ما جاء في تأخير الظهر في شدة الحر ..... ٣٧٤
- ٧- باب ما جاء في تعجيل العصر ..... ٣٧٦
- ٨- باب ما جاء في تأخير العصر ..... ٣٧٧
- ٩- باب ما جاء في وقت المغرب ..... ٣٧٧

- ١٠ - باب ما جاء في وقت صلاة العشاء الآخرة ..... ٣٧٨
- ١١ - باب ما جاء في تأخير العشاء الآخرة ..... ٣٧٩
- ١٢ - باب ما جاء في كراهية النوم قبل العشاء والسمر بعدها ..... ٣٧٩
- ١٣ - باب ما جاء من الرخصة في السمر بعد العشاء ..... ٣٨٠
- ١٤ - باب ما جاء في وقت الأول من الفضل ..... ٣٨١
- ١٥ - باب ما جاء في السهو عن وقت صلاة العصر ..... ٣٨٣
- ١٦ - باب ما جاء في تعجيل الصلاة إذا أخرها الإمام ..... ٣٨٣
- ١٧ - باب ما جاء في النوم عن الصلاة ..... ٣٨٤
- ١٨ - باب ما جاء في الرجل ينسى الصلاة ..... ٣٨٥
- ١٩ - باب ما جاء في الرجل تفوته الصلوات بأيتهن يبدأ ..... ٣٨٥
- ٢٠ - باب ما جاء في صلاة الوسطى أنها العصر ..... ٣٨٦
- ٢١ - باب ما جاء في كراهية الصلاة بعد العصر وبعد الفجر ..... ٣٨٨
- ٢٢ - باب ما جاء في الصلاة بعد العصر ..... ٣٨٩
- ٢٣ - باب ما جاء في الصلاة قبل المغرب ..... ٣٩٠
- ٢٤ - باب ما جاء فيمن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس ..... ٣٩٠
- ٢٥ - باب ما جاء في الجمع بين الصلاتين ..... ٣٩١
- ٢٦ - باب ما جاء في بدو الأذان ..... ٣٩٢
- ٢٧ - باب ما جاء في الترجيع في الأذان ..... ٣٩٣
- ٢٨ - باب ما جاء في أفراد الإقامة ..... ٣٩٤
- ٢٩ - باب ما جاء في أن الإقامة مثنى مثنى ..... ٣٩٤
- ٣٠ - باب ما جاء في الترسل في الأذان ..... ٣٩٥
- ٣١ - باب ما جاء في إدخال الإصبع الأذن عند الأذان ..... ٣٩٦
- ٣٢ - باب ما جاء في التثويب في الفجر ..... ٣٩٧
- ٣٣ - باب ما جاء من أذن فهو يقيم ..... ٣٩٨



- ٣٩٩ ..... باب ما جاء في كراهية الأذان بغير وضوء ..... ٣٩٩
- ٣٩٩ ..... باب ما جاء أن الإمام أحق بالإقامة ..... ٣٩٩
- ٤٠٠ ..... باب ما جاء في الأذان بالليل ..... ٤٠٠
- ٤٠١ ..... باب ما جاء في كراهية الخروج من المسجد بعد الأذان ..... ٤٠١
- ٤٠٢ ..... باب ما جاء في الأذان في السفر ..... ٤٠٢
- ٤٠٢ ..... باب ما جاء في فضل الأذان ..... ٤٠٢
- ٤٠٣ ..... باب ما جاء أن الإمام ضامن ، والمؤذن مؤتمن ..... ٤٠٣
- ٤٠٤ ..... باب ما يقول إذا أذن المؤذن ..... ٤٠٤
- ٤٠٤ ..... باب ما جاء في كراهية أن يأخذ المؤذن على الأذان أجرا ..... ٤٠٤
- ٤٠٥ ..... باب ما يقول إذا أذن المؤذن من الدعاء ..... ٤٠٥
- ٤٠٥ ..... باب منه أيضا ..... ٤٠٥
- ٤٠٥ ..... باب ما جاء في أن الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة ..... ٤٠٥
- ٤٠٦ ..... باب ما جاء كم فرض الله على عباده من الصلوات ؟ ..... ٤٠٦
- ٤٠٦ ..... باب في فضل الصلوات الخمس ..... ٤٠٦
- ٤٠٧ ..... باب ما جاء في فضل الجماعة ..... ٤٠٧
- ٤٠٧ ..... باب ما جاء فيمن يسمع النداء فلا يجيب ..... ٤٠٧
- ٤٠٨ ..... باب ما جاء في الرجل يصلي وحده ثم يدرك الجماعة ..... ٤٠٨
- ٤٠٩ ..... باب ما جاء في الجماعة في مسجد قد صلي فيه مرة ..... ٤٠٩
- ٤١٠ ..... باب ما جاء في فضل العشاء والفجر في الجماعة ..... ٤١٠
- ٤١١ ..... باب ما جاء في فضل الصف الأول ..... ٤١١
- ٤١٢ ..... باب ما جاء في إقامة الصفوف ..... ٤١٢
- ٤١٢ ..... باب ما جاء : « ليليني منكم أولو الأحلام والنهي » ..... ٤١٢
- ٤١٣ ..... باب ما جاء في كراهية الصف بين السواري ..... ٤١٣
- ٤١٤ ..... باب ما جاء في الصلاة خلف الصف وحده ..... ٤١٤

- ٥٨- باب ما جاء في الرجل يصلي ومعه رجل ..... ٤١٥
- ٥٩- باب ما جاء في الرجل يصلي مع الرجلين ..... ٤١٦
- ٦٠- باب ما جاء في الرجل يصلي ومعه رجال ونساء ..... ٤١٦
- ٦١- باب من أحق بالإمامة ..... ٤١٧
- ٦٢- باب ما جاء إذا أم أحدكم الناس فليخفف ..... ٤١٨
- ٦٣- باب ما جاء في تحريم الصلاة وتحليلها ..... ٤١٩
- ٦٤- باب في نشر الأصابع عند التكبير ..... ٤٢٠
- ٦٥- باب في فضل التكبيرة الأولى ..... ٤٢١
- ٦٦- باب ما يقول عند افتتاح الصلاة ..... ٤٢٢
- ٦٧- باب ما جاء في ترك الجهر ب: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ..... ٤٢٣
- ٦٨- باب من رأى الجهر ب: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ..... ٤٢٤
- ٦٩- باب في افتتاح القراءة ب: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ..... ٤٢٤
- ٧٠- باب ما جاء أنه لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب ..... ٤٢٥
- ٧١- باب ما جاء في التأمين ..... ٤٢٥
- ٧٢- باب ما جاء في فضل التأمين ..... ٤٢٧
- ٧٣- باب ما جاء في السكتتين ..... ٤٢٧
- ٧٤- باب ما جاء في وضع اليمين على الشمال في الصلاة ..... ٤٢٨
- ٧٥- باب ما جاء في التكبير عند الركوع والسجود ..... ٤٢٨
- ٧٦- باب رفع اليدين عند الركوع ..... ٤٢٩
- ٧٧- باب ما جاء في وضع اليدين على الركبتين في الركوع ..... ٤٣١
- ٧٨- باب ما جاء أنه يجافي يديه عن جنبه في الركوع ..... ٤٣٢
- ٧٩- باب ما جاء في التسبيح في الركوع والسجود ..... ٤٣٢
- ٨٠- باب ما جاء في النهي عن القراءة في الركوع والسجود ..... ٤٣٣
- ٨١- باب ما جاء فيمن لا يقيم صلبه في الركوع والسجود ..... ٤٣٤

- ٨٢- باب ما يقول الرجل إذا رفع رأسه من الركوع ..... ٤٣٤
- ٨٣- باب منه آخر ..... ٤٣٥
- ٨٤- باب ما جاء في وضع الركبتين قبل اليدين في السجود ..... ٤٣٦
- ٨٥- باب آخر ..... ٤٣٦
- ٨٦- باب ما جاء في السجود على الجبهة والأنف ..... ٤٣٧
- ٨٧- باب ما جاء أين يضع الرجل وجهه إذا سجد؟ ..... ٤٣٧
- ٨٨- باب ما جاء في السجود على سبعة أعضاء ..... ٤٣٨
- ٨٩- باب ما جاء في التجافي في السجود ..... ٤٣٩
- ٩٠- باب ما جاء في الاعتدال في السجود ..... ٤٣٩
- ٩١- باب ما جاء في وضع اليدين ونصب القدمين في السجود ..... ٤٤٠
- ٩٢- باب ما جاء في إقامة الصلب إذا رفع رأسه من السجود والركوع ..... ٤٤١
- ٩٣- باب ما جاء في كراهية أن يبادر الإمام في الركوع والسجود ..... ٤٤١
- ٩٤- باب ما جاء في كراهية الإقعاء بين السجدين ..... ٤٤٢
- ٩٥- باب في الرخصة في الإقعاء ..... ٤٤٣
- ٩٦- باب ما يقول بين السجدين ..... ٤٤٣
- ٩٧- باب ما جاء في الاعتماد ..... ٤٤٤
- ٩٨- باب كيف النهوض من السجود؟ ..... ٤٤٤
- ٩٩- باب منه أيضا ..... ٤٤٥
- ١٠٠- باب ما جاء في التشهد ..... ٤٤٥
- ١٠١- باب منه أيضا ..... ٤٤٦
- ١٠٢- باب ما جاء أنه يخفي التشهد ..... ٤٤٦
- ١٠٣- باب كيف الجلوس في التشهد؟ ..... ٤٤٧
- ١٠٤- باب منه أيضا ..... ٤٤٧
- ١٠٥- باب ما جاء في الإشارة ..... ٤٤٨



- ١٠٦ - باب ما جاء في التسليم في الصلاة ..... ٤٤٨
- ١٠٧ - باب منه أيضا ..... ٤٤٩
- ١٠٨ - باب ما جاء أن حذف السلام سنة ..... ٤٥٠
- ١٠٩ - باب ما يقول إذا سلم ..... ٤٥٠
- ١١٠ - باب ما جاء في الانصراف عن يمينه وعن شماله ..... ٤٥٢
- ١١١ - باب ما جاء في وصف الصلاة ..... ٤٥٢
- ١١٢ - باب ما جاء في القراءة في الصبح ..... ٤٥٦
- ١١٣ - باب ما جاء في القراءة في الظهر والعصر ..... ٤٥٦
- ١١٤ - باب في القراءة في المغرب ..... ٤٥٧
- ١١٥ - باب ما جاء في القراءة في صلاة العشاء ..... ٤٥٨
- ١١٦ - باب ما جاء في القراءة خلف الإمام ..... ٤٥٩
- ١١٧ - باب ما جاء في ترك القراءة خلف الإمام إذا جهر الإمام بالقراءة ..... ٤٦٠
- ١١٨ - باب ما جاء ما يقول عند دخول المسجد ..... ٤٦٢
- ١١٩ - باب ما جاء إذا دخل أحدكم المسجد أن يركع ركعتين ..... ٤٦٢
- ١٢٠ - باب ما جاء أن الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام ..... ٤٦٣
- ١٢١ - باب ما جاء في فضل بنيان المسجد ..... ٤٦٤
- ١٢٢ - باب ما جاء في كراهية أن يتخذ على القبر مسجدا ..... ٤٦٥
- ١٢٣ - باب ما جاء في النوم في المسجد ..... ٤٦٥
- ١٢٤ - باب ما جاء في كراهية البيع والشراء وإنشاد الضالة والشعر في المسجد ..... ٤٦٦
- ١٢٥ - باب ما جاء في المسجد الذي أسس على التقوى ..... ٤٦٧
- ١٢٦ - باب ما جاء في الصلاة في مسجد قباء ..... ٤٦٧
- ١٢٧ - باب ما جاء في أي المسجد أفضل ؟ ..... ٤٦٨
- ١٢٨ - باب ما جاء في المشي إلى المسجد ..... ٤٦٩
- ١٢٩ - باب ما جاء في القعود في المسجد وانتظار الصلاة من الفضل ..... ٤٧٠

- ١٣٠ - باب ما جاء في الصلاة على الخمرة ..... ٤٧٠
- ١٣١ - باب ما جاء في الصلاة على الحصير ..... ٤٧١
- ١٣٢ - باب ما جاء في الصلاة على البسط ..... ٤٧١
- ١٣٣ - باب ما جاء في الصلاة في الحيطان ..... ٤٧٢
- ١٣٤ - باب ما جاء في سترة المصلي ..... ٤٧٢
- ١٣٥ - باب ما جاء في كراهية الممر بين يدي المصلي ..... ٤٧٣
- ١٣٦ - باب ما جاء لا يقطع الصلاة شيء ..... ٤٧٣
- ١٣٧ - باب ما جاء أنه لا يقطع الصلاة إلا الكلب والحمار والمرأة ..... ٤٧٤
- ١٣٨ - باب ما جاء في الصلاة في الثوب الواحد ..... ٤٧٥
- ١٣٩ - باب ما جاء في ابتداء القبلة ..... ٤٧٥
- ١٤٠ - باب ما جاء أن ما بين المشرق والمغرب قبلة ..... ٤٧٦
- ١٤١ - باب ما جاء في الرجل يصلي لغير القبلة في الغيم ..... ٤٧٧
- ١٤٢ - باب ما جاء في كراهية ما يصلى إليه وفيه ..... ٤٧٨
- ١٤٣ - باب ما جاء في الصلاة في مرابض الغنم وأعطان الإبل ..... ٤٧٩
- ١٤٤ - باب ما جاء في الصلاة على الدابة حيثما توجهت به ..... ٤٨٠
- ١٤٥ - باب ما جاء في الصلاة إلى الراحلة ..... ٤٨٠
- ١٤٦ - باب ما جاء إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة فابدءوا بالعشاء ..... ٤٨١
- ١٤٧ - باب ما جاء في الصلاة عند النعاس ..... ٤٨٢
- ١٤٨ - باب ما جاء من زار قوما فلا يصلي بهم ..... ٤٨٢
- ١٤٩ - باب ما جاء في كراهية أن يخص الإمام نفسه بالدعاء ..... ٤٨٣
- ١٥٠ - باب ما جاء فيمن أم قوما وهم له كارهون ..... ٤٨٣
- ١٥١ - باب ما جاء إذا صلى الإمام قاعدا فصلوا قعودا ..... ٤٨٥
- ١٥٢ - باب منه ..... ٤٨٦
- ١٥٣ - باب ما جاء في الإمام ينهض في الركعتين ناسيا ..... ٤٨٧

- ١٥٤ - باب ما جاء في مقدار القعود في الركعتين الأوليين ..... ٤٨٨
- ١٥٥ - باب ما جاء في الإشارة في الصلاة ..... ٤٨٩
- ١٥٦ - باب ما جاء أن التسبيح للرجال والتصفيق للنساء ..... ٤٩٠
- ١٥٧ - باب ما جاء في كراهية التأثب في الصلاة ..... ٤٩٠
- ١٥٨ - باب ما جاء أن صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم ..... ٤٩١
- ١٥٩ - باب فيمن يتطوع جالسا ..... ٤٩٢
- ١٦٠ - باب ما جاء أن النبي ﷺ قال : « إني لأسمع بكاء الصبي في الصلاة فأخفف » ..... ٤٩٤
- ١٦١ - باب ما جاء لا تقبل صلاة الحائض إلا بخمار ..... ٤٩٤
- ١٦٢ - باب ما جاء في كراهية السدل في الصلاة ..... ٤٩٥
- ١٦٣ - باب ما جاء في كراهية مسح الحصى في الصلاة ..... ٤٩٥
- ١٦٤ - باب ما جاء في كراهية النفخ في الصلاة ..... ٤٩٦
- ١٦٥ - باب ما جاء في النهي عن الاختصار في الصلاة ..... ٤٩٧
- ١٦٦ - باب ما جاء في كراهية كف الشعر في الصلاة ..... ٤٩٧
- ١٦٧ - باب ما جاء في التخشع في الصلاة ..... ٤٩٨
- ١٦٨ - باب ما جاء في كراهية التشبيك بين الأصابع في الصلاة ..... ٤٩٩
- ١٦٩ - باب ما جاء في طول القيام في الصلاة ..... ٥٠٠
- ١٧٠ - باب ما جاء في كثرة الركوع والسجود ..... ٥٠٠
- ١٧١ - باب ما جاء في قتل الأسودين في الصلاة ..... ٥٠١
- ١٧٢ - باب ما جاء في سجدي السهو قبل السلام ..... ٥٠٢
- ١٧٣ - باب ما جاء في سجدي السهو بعد السلام والكلام ..... ٥٠٣
- ١٧٤ - باب ما جاء في التشهد في سجدي السهو ..... ٥٠٤
- ١٧٥ - باب فيمن يشك في الزيادة والنقصان ..... ٥٠٥
- ١٧٦ - باب ما جاء في الرجل يسلم في الركعتين من الظهر والعصر ..... ٥٠٧
- ١٧٧ - باب ما جاء في الصلاة في النعال ..... ٥٠٨



- ١٧٨ - باب ما جاء في القنوت في صلاة الفجر ..... ٥٠٨
- ١٧٩ - باب في ترك القنوت ..... ٥٠٩
- ١٨٠ - باب ما جاء في الرجل يعطس في الصلاة ..... ٥١٠
- ١٨١ - باب في نسخ الكلام في الصلاة ..... ٥١١
- ١٨٢ - باب ما جاء في الصلاة عند التوبة ..... ٥١١
- ١٨٣ - باب ما جاء متى يؤمر الصبي بالصلاة ..... ٥١٢
- ١٨٤ - باب ما جاء في الرجل يحدث بعد التشهد ..... ٥١٣
- ١٨٥ - باب ما جاء إذا كان المطر فالصلاة في الرحال ..... ٥١٤
- ١٨٦ - باب ما جاء في التسبيح في أدبار الصلوات ..... ٥١٤
- ١٨٧ - باب ما جاء في الصلاة على الدابة في الطين والمطر ..... ٥١٥
- ١٨٨ - باب ما جاء في الاجتهاد في الصلاة ..... ٥١٦
- ١٨٩ - باب ما جاء أن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة ..... ٥١٦
- ١٩٠ - باب ما جاء فيمن صلى في يوم وليلة اثنتي عشرة ركعة من السنة ماله من الفضل ..... ٥١٧
- ١٩١ - باب ما جاء في ركعتي الفجر من الفضل ..... ٥١٨
- ١٩٢ - باب ما جاء في تخفيف ركعتي الفجر والقراءة فيها ..... ٥١٨
- ١٩٣ - باب ما جاء في الكلام بعد ركعتي الفجر ..... ٥١٩
- ١٩٤ - باب ما جاء لا صلاة بعد طلوع الفجر إلا ركعتين ..... ٥١٩
- ١٩٥ - باب ما جاء في الاضطجاع بعد ركعتي الفجر ..... ٥٢٠
- ١٩٦ - باب ما جاء إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة ..... ٥٢٠
- ١٩٧ - باب ما جاء فيمن يفوته الركعتان قبل الفجر يصليهما بعد صلاة الصبح ..... ٥٢١
- ١٩٨ - باب ما جاء في إعادتها بعد طلوع الشمس ..... ٥٢٢
- ١٩٩ - باب ما جاء في الأربع قبل الظهر ..... ٥٢٣
- ٢٠٠ - باب ما جاء في الركعتين بعد الظهر ..... ٥٢٤
- ٢٠١ - باب آخر ..... ٥٢٤

- ٢٠٢- باب ما جاء في الأربع قبل العصر ..... ٥٢٥
- ٢٠٣- باب ما جاء في الركعتين بعد المغرب والقراءة فيهما ..... ٥٢٦
- ٢٠٤- باب ما جاء أنه يصليهما في البيت ..... ٥٢٧
- ٢٠٥- باب ما جاء في فضل التطوع وست ركعات بعد المغرب ..... ٥٢٧
- ٢٠٦- باب ما جاء في الركعتين بعد العشاء ..... ٥٢٨
- ٢٠٧- باب ما جاء أن صلاة الليل مثنى مثنى ..... ٥٢٨
- ٢٠٨- باب ما جاء في فضل صلاة الليل ..... ٥٢٩
- ٢٠٩- باب ما جاء في وصف صلاة النبي ﷺ بالليل ..... ٥٢٩
- ٢١٠- باب منه ..... ٥٣٠
- ٢١١- باب منه آخر ..... ٥٣٠
- ٢١٢- باب في نزول الرب تبارك وتعالى إلى السماء الدنيا كل ليلة ..... ٥٣٢
- ٢١٣- باب ما جاء في القراءة بالليل ..... ٥٣٢
- ٢١٤- باب ما جاء في فضل صلاة التطوع في البيت ..... ٥٣٤
- ٣- أبواب الوتر ..... ٥٣٥
- ١- باب ما جاء في فضل الوتر ..... ٥٣٥
- ٢- باب ما جاء أن الوتر ليس بحتم ..... ٥٣٥
- ٣- باب ما جاء في كراهية النوم قبل الوتر ..... ٥٣٦
- ٤- باب ما جاء في الوتر من أول الليل وآخره ..... ٥٣٧
- ٥- باب ما جاء في الوتر بسبع ..... ٥٣٨
- ٦- باب ما جاء في الوتر بخمس ..... ٥٣٩
- ٧- باب ما جاء في الوتر بثلاث ..... ٥٣٩
- ٨- باب ما جاء في الوتر بركعة ..... ٥٤٠
- ٩- باب ما جاء ما يقرأ في الوتر ..... ٥٤١
- ١٠- باب ما جاء في القنوت في الوتر ..... ٥٤٢

- ١١ - باب ما جاء في الرجل ينام عن الوتر أو ينساه ..... ٥٤٣
- ١٢ - باب في مبادرة الصبح بالوتر ..... ٥٤٣
- ١٣ - باب ما جاء لا وتران في ليلة ..... ٥٤٤
- ١٤ - باب ما جاء في الوتر على الراحلة ..... ٥٤٥
- ١٥ - باب ما جاء في صلاة الضحى ..... ٥٤٦
- ١٦ - باب ما جاء في الصلاة عند الزوال ..... ٥٤٨
- ١٧ - باب ما جاء في صلاة الحاجة ..... ٥٤٩
- ١٨ - باب ما جاء في صلاة الاستخارة ..... ٥٥٠
- ١٩ - باب ما جاء في صلاة التسبيح ..... ٥٥٠
- ٢٠ - باب ما جاء في صفة الصلاة على النبي ﷺ ..... ٥٥٣
- ٢١ - باب ما جاء في فضل الصلاة على النبي ﷺ ..... ٥٥٤

\*\*\*